كشف شبهات
أعـــــداء السُّـــنة

كشف شبهات

أعـــــداء الســـــنة

ردّ السهام عن سُنة خير الأنام عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ

جمع وترتيب

شحاتة صقر





بسم الله الرحمن الرحيم

رقم الإيداع:

دار الخلفاء الراشدين

الإسكندرية ـ ٣ ش عمر ـ أبو سليمان
أمام مسجد الخلفاء الراشدين
٠١١٢٠٠٠٤٦٤٦ /٠١٠٠٥٠١٣١٥١

دار الفتح الإسلامي

الإسكندرية ـ مصطفي كامل
بجوار مسجد الفتح الإسلامي
٠١٠٠٢٧٧١٠٦٠/٠١٠٠٦٧١٤٧٦٨

أشهد أن لا إله إلا الله

أشهد أن محمداً رسول الله

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ١ – ٤).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (النساء: ١١٣).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٤٤).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (النحل: ٦٤).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾ (النور: ٥٤).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٨).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ (التوبة: ٣٢ – ٣٣).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ (الصف: ٨ – ٩).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ (الأنفال: ٣٦).

۞ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ (محمد: ٢٩ – ٣٠).

كلمات ليست عابرة

* «حَالُ مَنْ يَسُبُّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَالْبَاصِقِ عَلَى الشَّمْسِ ... لَنْ تُجاوِزَ الْبَصْقَةُ رَأسَهُ ثُمَّ تَهْوِي عَلَى وَجْهِهِ، وَلَا يَضُرُّ الشَّمْسَ شَيْءٌ». (بيير فوجل)[1].
* «لَا يَضُرُّ السَّحَابَ نَبْحُ الْكِلَابِ، وَلَنْ يَضِيرَ السَّماءَ نَقِيقُ الضَّفَادِعِ».
* «هَلْ يَضُرُّ البَحْرَ أَمْسَى زَاخِرًا ... إِنْ رَمَى فِيهِ غُلَامٌ بِحَجَرْ؟!».
* «يَا نَاطِحَ الجَبَلَ الْعَالِي لِيَكْلِمَه ... أَشفِقْ عَلَى الرَّأْسِ لَا تُشْفِقْ عَلَى الْجَبَلِ».
* «كَنَاطِحٍ صَخْرَةً يَوْمًا لِيُوهِنَهَا ... فَلَمْ يَضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَه الْوَعِلُ»[2].

---

(١) وكذلك حال من يحاولون النَّيْل من سُنَّته ﷺ؛ لن يضروها شيئًا فقد تكفل الله ﷻ بحفظ الذِكْر (القرآن والسُّنَّة) فقال تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩).

و(بيير فوجل) هو أحد المسلمين الألمان، وأحد الدعاة إلى الإسلام في ألمانيا، وكان نصرانيًا بروتستانْتيًا، أسلم على يديه في يوم واحد ١٢٥٠ شخصًا بعد محاضرة ألقاها عن الإسلام.

(٢) قال الأعشى في معلقته:

أَلَسْتَ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا ... وَلَسْتَ ضَائِرَهَا مَا أَطَّتِ الإِبِلُ

كَنَاطِحٍ صَخْرَةً يَوْمًا لِيُوهِنَهَا ... فَلَمْ يَضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَه الْوَعِلُ

أَثْلَتِنَا: أَصْلِنَا وَعِزِّنَا. يُقَالُ: "فُلَانٌ يَنْحَتُ أَثْلَتَنَا" إِذَا قَالَ فِي حَسَبِهِ قَبِيحًا. أَطَّتِ الْإِبِلُ: أَنَّتْ مِنْ تَعَبٍ أَوْ ثِقَلٍ أَوْ حَمْلٍ أَوْ حَنِينٍ. **لِيُوهِنَهَا: لِيُضْعِفَهَا. لَمْ يَضِرْهَا: لَمْ يُؤَثِّرْ فِيهَا. أَوْهَى: أَضْعَفَ. الْوَعِلُ: التَّيْسُ الْجَبَلِيُّ، وَجَمْعُهُ أَوْعَالٌ وَوُعُولٌ.**

والمعنى: أمَا آنَ لك أن تنتهي عن عَيْبَة أصلِنا، فلن تضرَّنا ولن نخشاك ما دامت الإبلُ تحِنّ إلى مواطنها. فأنت تكلف نفسَك ما لا تطيق وما لا تصل إليه، ويرجع ضرُّه عليك، فالذي يطلب ويرجو من الأشياء ما لا يستطيع الوصول إليه يُتعِبُ نفسه، ويُخيِّب أمله، ولا يظفر بشيء، كالتيْس الذي ينطح بقَرْنه صخرةً صلبةً ليُضْعِفها ويفتّتها، فلا يؤثر ذلك فيها شيئًا، ويرجع وقد أتعب نفسَه وآذَى قرْنَه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدِّمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٢). ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ (النساء: ١). ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾. (الأحزاب: ٧٠-٧١).

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

إن للشيطان وأعوانِه طرقًا في صَدِّ الناس عن دين الله تتغير بتغير الظروف والبيئات، وتتلون بتلوُّن الثقافات والمجتمعات، ومن ذلك ما يثار من شبهات حول الإسلام وتشريعاته، وعلى المسلم أن يكون على حذرٍ من مكايد الشيطان وأعوانه، وما أكثر الشبهات، ولكن ما أسرع أن تذهب جميعًا في أدراج الرياح.

وأحيانًا يتولى إثارة هذه الشبهات أناسٌ ينطبق عليهم حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتُ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ**»، قِيلَ: «وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟»، قَالَ: «**الرَّجُلُ التَّافِهُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**». (رواه ابن ماجه، وصححه الألباني). وفي رواية: «**السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**». (رواه الإمام

أحمد في المسند، وحسنه الأرنؤوط). وفي رواية: «**الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**» (رواه الإمام أحمد في المسند، وحسنه الأرنؤوط)(١).

ونحن في زمن اختلطت فيه بعض المفاهيم على كثير من الناس فانخدعوا بأبواق الإعلام المعادي للإسلام، وصار - عند هؤلاء المخدوعين - بعض الحقِّ باطلًا وبعض الباطلِ حقًّا، متأثرين بالمتعالمين وأدعياء الثقافة وأعداء الإسلام الذين يحاولون جاهدين تشويه منهج الإسلام العظيم عن طريق تشويه علمائه والدعاة إليه، وإثارة الشبهات حوله.

ومن ضمن حملات التشويه لدين الإسلام العظيم ما يقوم به أعداء الأمة وبعض أدعياء العلم من محاولة النَّيْل من سنة النبي ﷺ والطعن في ثوابت الأمة، من أهل الأهواء الذين يُلبِسون شبهاتهم الواهية لبوس العقل والاستنارة، لتروج على الدهماء والجهلة، وإلا فإن استدلالاتهم أبعد ما تكون عن العقل، وهي إلى السفسطة أقرب. نسأل الله ﷻ أن يرد كيدهم إلى نحورهم.

إن دين الإسلام هو الدين الحق الذى ارتضاه الله للناس دينًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾(المائدة: ٣)، وعلى المسلمين أن يعوا خطورة الادِّعاءات التي تثار حول دينهم وعقيدتهم، كما يجب عليهم تفحُّص الخطاب المغلّف الذي يُوجَّه إليهم من أعداء الإسلام الذين لا يتوانَون عن إلصاق الشبهات التى من شأنها أن تعوق حركة المد الإسلامى التى يكتسح بها قارات العالم، ومن أجل ذلك يجب على المسلمين دحض شبهات أعدائه، بأسلوب علمي رصين، يقوم برصد كل ما يقع من شبهات وافتراءات ورَدّها على الوجه الأكمل.

---

(١) (سَنَوَاتٌ) جَمْعُ سَنَةٍ، (خَدَّاعَاتُ) الخداع المكر والحيلة، وإضافة الخداعات إلى السنوات مجازية. والمراد أهل السنوات. (الرُّوَيْبِضَةُ) تصغير رابضة. وهو العاجز الذي ربض عن معالي الأمور وقعد عن طلبها، وَالتَّافِهُ الخسيس الحقيرالحَقِيرُ، أَيْ: قَلِيلُ الْعِلْمِ». (باختصار من حاشية السندي على سنن ابن ماجه، ومن تعليق محمد فؤاد عبد الباقي عليها).

والواجب على المسلم أن يتلقّى دينه عن المعروفين بالعلم والتُّقى؛ فإن من المزالق الخطيرة أن يُرعِي المرءُ سمعَه لمن يَرُدُّ السنن الثابتة [١]، ويطعن في الأحكام الشرعية، ثم يأتي ويلتمس لنفسه الشفاء من دنس الشبهات. فينبغي للمؤمن أن ينأى بنفسه عن سماع شبهات أهل الأهواء والبدع؛ فإن القلوب ضعيفة، فرُبَّ شبهة يسمعها الرجل فتوجب هلاكه، وقد كان أئمة السلف مع سعة علمهم يُعرِضون عن سماع الشبهات.

وقد ظهرت في الأمة طوائف تنكر السنة كلها أو بعضها بدعوى الاستغناء عنها بالقرآن وكان من أوائلهم الخوارج والروافض (الشيعة) والمعتزلة، وتوالى ظهور من يدعو إلى مثل هذه الأفكار على مر التاريخ حتى عصرنا الحاضر، إذ وجدت فرقة تسمت باسم (القرآنيّين) – والقرآن منهم بريء –، تذهب إلى إنكار السنة وحُجِّيَّتَها بدعوى الاكتفاء بالقرآن، واخترعوا دينًا جديدًا لا مرجع فيه إلى السنة.

وإنما اعتمدوا على القرآن بزعمهم، مُدَّعِين أن القرآن وحده كافٍ لإقامة الحياة الإسلامية وأنه ليست هناك حاجة إلى السنة، وبناءً على ذلك تأولوا – بأهوائهم– آيات القرآن بما يجعله شاملًا للأحكام بتفاصيلها، وراحوا يلتمسون من الشبهات ما يقوي بنيانهم الضعيف، مع أننا لو استغنينا عن السنة لَانهدم الدينُ من أساسه ولَانفتح باب الزندقة على مصراعيه.

إن موضوع السنة النبوية وكونها المصدر الأساسي الثاني للتشريع الإسلامي من حيث الاحتجاج والعمل؛ له فهم عند علماء السلف متوسط بين الغلو والمجافاة:

- الغلو الذي يجعل طائفة تثبت الحلال والحرام بسنن لم تصح عن رسول الله ﷺ، وأخرىٰ تمنع مجاوزة ظاهر الحديث وإن خالف إجماع المسلمين وعملهم.

---

(١) أرعَى فلانًا سمعَه: اهتمّ به فأصغى إليه واستمع لكلامه.

- والمجافاة: التي تجعل طائفة يطلق عليهم القرآنيون – والقرآن منهم بريء – يقولون: إن القرآن الكريم ذكر كل شيء ولا حاجة معه إلى السنة.

وأما جمهور علماء السلف فيوقّرون السُنّة ويعظّمونها ويدافعون عنها ويحتجون بها. فكان لهم معها التوثيق والتحقيق وجعلوا لها أقسامًا؛ متواترة وآحادًا، صحيحة أو ضعيفة، وميّزوا بين السنن التي دلالاتها قطعية والتي دلالاتها ظنية، كما ذكروا القرائن التي تصرف العمل عن ظاهر السنن. وذكروا كذلك الأسباب التي تمنع من الاحتجاج ببعض السنن، كما جمعوا بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، فأعْمَلوها ولم يُهمِلوها.

ومما لا شك فيه أن القرآن الكريم هو أصل التشريع، ومصدره الأول، وأن السنة النبوية هي المصدر الثاني بعد القرآن الكريم. ولقد أجمع علماء السلف على قضية تبيين السنة للأحكام المجملة التي وردت في القرآن الكريم، وأن السنن الصحيحة تُخصص الآيات العامة، وتقيد بعض الآيات المطلقة.

ولقد استقلت السنة بأحكام لم تُذكر في القرآن الكريم، واندرجت تحت قواعد كلية وأصول عامة جاء فيها الأمر باتباع الرسول ﷺ؛ كقوله تعالى: ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ** ﴾(آل عمران:٣١). ومن أمثلة الأحكام التي استقلت بها السنة: السواك، والأذان، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وتحريم الجمع بين المرأة وخالتها، وغير ذلك كثير.

وعلمُ الحديث الشريف علمٌ بلغ الغاية في الدقة وغاية في الإحكام، دُوِّنَت فيه آلاف الصفحات، وبُذلَت في سبيله الأرواح والأموال والأعمار، حتى استطاع المسلمون الذين أحبُّوا نبيهم محمدًا ﷺ أن ينقلوا أقواله وأفعاله وصفاته وأحواله لجميع العصور من بعدهم، حتى نقلوا ضحكاته وسكتاته، ونقلوا قيامه وقعوده، ونومه ويقظته، نقلوا تفاصيل كثيرة عن هذا النبي العظيم ﷺ.

وينبغي أن يَعلم المسلمُ أن التطاول السافر على السنة النبوية قديمًا وحديثًا هدفه القضاء على الإسلام وأصوله، وإن اختلفت الطرق، والأساليب، والعبارات. ذلك أن

أعداء الإسلام وجدوا في السنة المطهرة العائق الكبير الذي يحول بينهم وبين نشر سمومهم، فرفعوا هذا الشعار لتيَقُّنهم التام بمكانة السنة في التشريع الإسلامي، سواء من حيث ثبوت حجيتها، أو من حيث قوة الأدلة التي تثبت منزلتها ومرتبتها في التشريع، وسواء من حيث بيانها وتفسيرها للقرآن الكريم، أو من حيث مكانتها في وجوب العمل بها في كل شؤون الحياة.

وما يُثار الآن، وما أثير قديمًا حول دعوىٰ الاستغناء عن السنة لعدم حجيتها أمر مرفوض، وقد تصدىٰ العلماء الربانيون لهذه الشبهة ببيانها والرّد عليها إجمالًا وتفصيلًا بما لا يترك مجالًا في إبطالها، وأنها مجرد أكاذيب وافتراءات للقضاء علىٰ هذا المصدر الثمين. وقصارىٰ القول في هذا أن هذه دعاوَىٰ يأباها الله ورسوله، والمؤمنون، والعقل والمنطق السليم.

ومن خذلان الله لأعداء السنة أنهم يكَذِّبون بما أجمعت الأمة على صحته من الأحاديث، ثم يفتشون عن الروايات المكذوبة والقصص المختلَقة ليطعنوا بها في أصحاب رسول الله ﷺ. فهل كانت الأمة من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم إلى عصرنا هذا على ضلال، حتى يجيء هؤلاء الجهلة، فيكشفون له الحق دون أولئك الأخيار. فكفاكم يا منكري السنة تهافتًا ومكابرةً، وأعلموا أنكم لن تفلحوا أبدًا في هدم السنة ولو شاب الغراب أو باض الديك.

أسأل الله ﷻ أن يجعل هذا الكتاب خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه - سيدنا محمد - وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

شحاتة محمد صقر

sakrmhma@yahoo.com

ملخص محتويات الكتاب

الفصل الأول: مكانة السنة في التشريع:

التعريف بالسنة، وأدوار العناية بها.

الأدوار التي مرّت بها السنة وتدوينها.

الأدلة على حُجِّيَّة السنة من القرآن الكريم، ومن السنة الشريفة، والإجماع، والمعقول.

السنة النبوية مبيِّنة للقرآن الكريم.

أوجه بيان السنة للقرآن.

حكم من يُنكر حُجِّيَّة السُنّة أو يرد الحديث الصحيح.

أقسام السنة من حيث ثبوتها ومن حيث دلالاتها.

الفصل الثاني: حُجِّية حديث الآحاد:

شبهات منكرى حجية خبر الواحد قديمًا وحديثًا والرد عليها.

حديث الآحاد حجة في العقائد والأحكام.

الأدلة على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة.

الفصل الثالث: محاربة السُنة جذورها .. ومن وراءها .. ولماذا؟

الخوارج وموقفهم من السنة المطهرة.

الشيعة وموقفهم من السنة النبوية.

المعتزلة وموقفهم من السنة النبوية.

أعداء السنة النبوية من المستشرقين.

أعداء السنة النبوية من أهل الأهواء والبدع حديثًا. ا لعلمانية، البهائية، القاديانية.

العلمانيون وموقفهم من السنة النبوية.

البهائيون وموقفهم من السنة النبوية.

القاديانيون وموقفهم من السنة النبوية.

تلامذة المستشرقين ينشرون سمومهم.

هجمة أخرى.

وحملة إعلامية فضائية على السنة.

على درب السابقين سار اللاحقون: جمال البنا. إبراهيم عيسى. إسلام البحيري.

لماذا اشتداد الهجوم على السنة؟ وكأن بين هؤلاء وبينها ثأرًا داميًا؟

الفصل الرابع: كشف شبهات مُنْكِرِي حُجِيَّةِ السُنَّةُ (٢٢ شبهة).

الفصل الخامس: الطعن في رواة السنة:

طعن أعداء السنة في الصحابة والتابعين.

حَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. عدالة أبي هريرة ﷺ. ضبط أبي هريرة ﷺ.

الشبهات الباطلة التي أثيرت حول أبي هريرة ﷺ والرد عليها (١٤ شبهة).

أسباب إثارة الشبهات حول أبي هريرة ﷺ.

من افتراءات المستشرقين على الإمام الزهري ﷺ والرد عليها.

طعن أعداء السنة في كعب الأحبار ﷺ.

الفصل السادس: كشف شبهات أعداء السُنة حول بعض الأحاديث الصحيحة (أربعة وسبعين حديثًا).

الفَصْلُ الأَوَّلُ

مكانة السنة في التشريع

مصادر الشريعة:

ذكر العلماء أن مصادر الشريعة الأساسية أربعة مصادر: القرآن الكريم، والسنة المطهرة، والإجماع، والقياس. ولا يخفى على المتأمل أن أدلة حجية الإجماع والقياس الكتاب والسنة.

قَالَ الْمُزَنِيّ وَالرَّبِيعُ: كُنَّا يَوْمًا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، إِذْ جَاءَ شَيْخٌ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْأَلُ؟». قَالَ الشَّافِعِيُّ: «سَلْ». قَالَ: «أَيْشٍ الْحُجَّةُ فِي دِينِ اللَّهِ؟». فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «كِتَابُ اللَّهِ». قَالَ: «وَمَاذَا؟». قَالَ: «سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: «وَمَاذَا؟». قَالَ: «اتِّفَاقُ الْأُمَّةِ». قَالَ: «وَمِنْ أَيْنَ قُلْتَ اتِّفَاقَ الْأُمَّةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟».

فَتَدَبَّرَ الشَّافِعِيُّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) سَاعَةً. فَقَالَ الشَّيْخُ: «أَجَّلْتُكَ ثَلَاثَةَ أَيَّام». فَتَغَيَّرَ لَوْنُ الشَّافِعِيِّ، ثُمَّ إِنَّهُ ذَهَبَ، فَلَمْ يَخْرُجْ أَيَّامًا. فَخَرَجَ مِنْ الْبَيْتِ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ، لَمْ يَكُنْ بِأَسْرَعَ أَنْ جَاءَ الشَّيْخُ فَسَلَّمَ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «حَاجَتِي؟». فَقَالَ الشَّافِعِيُّ (رَحِمَهُ اللَّهُ): «نَعَمْ، أَعُوذ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا**﴾ (النساء:١١٥) لَا يُصْلِيهِ جَهَنَّمَ عَلَى خِلَافِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا وَهُوَ فَرْضٌ». فَقَالَ: «صَدَقْتَ». وَقَامَ وَذَهَبَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَيْهِ [١].

أي حتى وقف على الدليل على أن حجية الإجماع ثابتة في القرآن.

---

(١) أحكام القرآن للشافعي، جمع البيهقي، (١/٣٩-٤٠).

التعريف بالسنة، وأدوار العناية بها:

السنة النبوية تعني المنهاج النبوي العام، النظري والعملي الذي جاء به ﷺ لشرح شريعة الله لتكون دستورًا للحياة، والتي أمر بها في قوله ﷺ: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي**» (رواه أبو داود، وصحّحه الألباني). وحذَّر من الإعراض عنها في قوله: «**فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فالسنة: ما جاء منقولًا عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير بالوحي أو الاجتهاد. وتُطلَق السنة في الشرع أيضًا فيما يقابل البدعة، يقال: فلان على سنة إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي ﷺ.

ويطلق أيضًا لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة رضي الله عنهم مجتمعًا عليه منهم أو من خلفائهم، يدل عليه قوله ﷺ: «**إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**» (رواه أبو داود وصحّحه الألباني).

والنواجذ: أقصى الأضراس في آخر الحنك. وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان، يقال ضحك حتى بدت نواجذه.

للحديث قسمان عند علماء الحديث:

علم الحديث رواية وهو العلم الذي يشتمل على أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها. وهذا القسم ينطبق تعريفه على تعريف السنة.

والقسم الثاني علم الحديث دراية ويقصد به العلم الذي يعرف به حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف مروياتهم.

الأدوار التي مرّت بها السنة وتدوينها:

الدور الأول: القرن الأول الهجري:

السنة في عصر النبي ﷺ وعصر الصحابة:

كان المعول في حفظ السنة وضبطها صدور الصحابة رضي الله عنهم، وذلك لشيوع الأمية فيهم فكان اعتمادهم على السماع والحفظ لا على القراءة والكتابة، لم يكن للتدوين

ضرورة، ولا سيما وأن حرصهم على تدوين القرآن الكريم وخشيتهم من أن يكون في تدوين الحديث ما يؤدي إلى اتخاذ الناس صحف الحديث مصاحف يضاهون بها صحف القرآن العزيز، فيشتبه على بعضهم القرآن بالأحاديث وربما اشتغلوا به عن التلاوة.

لكن وُجد من الصحابة من كان يكتب ويكثر من الكتابة لنفسه كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وأمر رسول الله ﷺ بالكتابة لرجل مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ عام الفتح سمع النبي ﷺ يخطب فَقَالَ: «اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ»، فَقَالَ: «**اكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الدور الثاني: القرن الثاني الهجري:

بدأ تدوين السنة في هذا القرن بطريقة أوسع وبشكل أمر رسمي من ولي أمر المسلمين حيث كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: «انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاكْتُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ العُلَمَاءِ، وَلاَ تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلْتُفْشُوا العِلْمَ، وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لاَ يَعْلَمُ، فَإِنَّ العِلْمَ لاَ يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا» [1] **(رواه البخاري).**

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله إِلَى الْآفَاقِ: «انْظُرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْمَعُوهُ» [2]**.**

والأرجح أن أوَّل من جمع الحديث من العلماء الإمام محمد بن شهاب الزهري. ومن وقته شاع جمع الحديث وتدوينه فكتب بعده: ابن إسحاق ومالك بالمدينة، وحماد بن سلمة بالبصرة، ومعمر باليمن. ثم تلا هؤلاء: عبد الرزاق باليمن وأبو قُرة موسى ابن طارق، وتفرد بالكوفة أبو بكر بن أبي شيبة بتكثير الأبواب، وجودة الترتيب وحسن التأليف.

---

(١) (دُرُوسَ العِلْمِ) ذهابه وضياعه. (وَلْتُفْشُوا) من الإفشاء وهو الإشاعة. (لاَ يَهْلِكُ) لا يضيع. (سِرًّا) مكتومًا.

(٢) فتح الباري (١/ ١٩٥).

الدور الثالث: القرن الثالث الهجري:

في هذا الدور بلغ الحديث غايته ومنتهاه، فلم يزل يُروَى ويُجمَع ويدوَّن ويُسطّر في الأجزاء، والكتب إلى زمن الإمامين البخاري ومسلم، ورزقهما الله حسن القبول شرقًا وغربًا، ثم ازداد الجمع والتدوين وظهر جهابذة المحدّثين كالترمذي وأبي داود والنسائي وكان هذا العصر خلاصة العصور في تحصيل هذا العلم وإليه المنتهى.

الدور الرابع: القرن الرابع الهجري:

طغى التدوين في هذا القرن على الرواية الشفهية عن الشيوخ كما كان الحال فيمن سبق من علماء الحديث. وكثرت المستخرجات [١]، وظهرت كتب جمعت أدلة المذاهب الفقهية من الأحاديث، ومن ذلك كتاب "معاني الآثار" للطحاوي في المذهب الحنفي، و"السُّنن الكبرى" على المذهب الشافعي.

الدور الخامس: من القرن الخامس الهجري وحتى سقوط بغداد على أيدي التتار عام ٦٥٦هـ:

ما كاد القرن الرابع أن ينتهي، حتى أصبح عمل العلماء قاصرًا على الجمع، والانتقاء، والترتيب، أو التهذيب لكتب السابقين.

الدور السادس: بعد سقوط بغداد وحتى نهاية القرن العاشر:

بعد سقوط بغداد تقاعست الهمم وفترت العزائم عن الرحلة إلى الأقطار، وخدمة الحديث فانقرضت الرواية الشفهية إلّا في أفراد يجددون ما خلق ويحيون ما اندثر من وقت لآخر.

---

(١) المستخرَج: هو أن يعمد المصنِّف إلى الكتاب فيخرّج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه، أو من فوقه، وشرطه: أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندًا يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من عُلُو أو زيادةٍ مهمة، أو تصريح بتحديث أو تسمية من لم ينسب أو غير ذلك. ومن المستخرجات المشهورة: مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم، ومستخرج ابن أبي دُهل الهروي على صحيح البخاري.

وأصبح للسُّنة شأن في مصر على مدار ثلاثة قرون حيث اهتم المماليك بالعلوم وأنشأوا فيها مدارس الحديث، وحبسوا الأموال على المؤسسات الدينية والعلمية واستمرت هذه النهضة بمصر إلى أوائل القرن العاشر ثم أخذ النشاط العلمي يتضاءل ويضمحل، وطفق يرحل شيئًا فشيئًا إلى الهند.

الدور السابع: من بداية القرن الحادي عشر وحتى اليوم:

سخر الله ﷻ بفضله ومَنِّه في الهند من حمل لواء السنة يدعو إليها وينافح عنها. وكانت لهم آثار ملموسة وأحيا الله بهم الحديث والسنة. وممّا هو جدير بالذكر الإشادة بالجهود الطيبة المباركة التي قام بها الملك الراحل (عبد العزيز آل سعود) رحمه الله وعدد من أبنائه وعدد من علماء الجزيرة الذين عُنُوا بكتب السنة والفقه وبذلوا الأموال في تحقيقها وطبعها ونشرها بين أيدي الناس دون مقابل.

الأدلة على حُجِّيَّة السنة

السنة النبوية مصدر أصيل من مصادر التشريع الإسلامي وقد قامت الأدلة المعتبرة الصحيحة الصريحة من القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، وإجماع الأمة، وكذلك الأدلة العقلية، على إثبات حجيتها، ومكانتها في التشريع الإسلامي.

أولًا: الأدلة على حُجِّيَّة السنة من القرآن الكريم:

فَرَض القرآن الكريم على المسلمين بأدلة قاطعة وجوبَ قبولِ سنة النبي ﷺ على أنها مصدر تشريعي في استنباط الأحكام الشرعية، وقد نهجت الآيات القرآنية مناهج شتى في بيان حجية السنة النبوية، وتعددت فيها وسائل تؤكد على اتباعه وطاعته ﷺ ،كما تعددت فيها عبارات الوعيد والإنذار والترهيب من مخالفته والخروج عن مقتضى أوامره، وعدم الاستسلام لأحكامه ﷺ ولعل أبرز هذه الوسائل هي:

١- آية قرآنية تؤكد تكفُّلَ الله تعالى بحفظ السنة النبوية، ومما يدلُّ على ذلك قوله تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩). والمقصود بالذكر هو: القرآن والسنة، كما أخبر بذلك غير واحد من السلف، وكل ما تكفَّل الله بحفظه هو مضمون من الزيغ، والتحريف، وكل ما ثبَتَ سلامته حجة للعمل والاستنباط.

٢- آيات قرآنية تثبت أنه ﷺ يبلِّغ عن الله ﷻ، ومن ذلك:

أ- قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ١ - ٤). ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ أي: لا يتبع إلا ما أوحى الله إليه من الهدى والتقوى، في نفسه وفي غيره. ودل هذا على أن السنة وحي من الله لرسوله ﷺ وأنه معصوم فيما يخبر به عن الله تعالى وعن شرعه، لأن كلامه لا يصدر عن هوى، وإنما يصدر عن وحي يوحى.

إن نطقه ﷺ ما هو إلا وحي يوحى. فقد كان النبي محمدٌ ﷺ ينطق بالسُّنّة كما ينطق بالقرآن، فالضمير في ﴿إِنْ هُوَ﴾ شاملٌ لما نطق به النبي كله، سواء كان نطْقه قرآنا،

أو سنة مرادًا بها التبليغ عن الله ﷻ، ولما كان محمد ﷺ ينطق بالقرآن وبالسنة وقد سميت هذه السنة وحيا كما تقدم، فرَّق كثير من العلماء بين وحي القرآن ووحي السنة:

- فوحْيُ القرآن ما كان باللفظ والمعنى، ولا تجوز بحال روايته بالمعنى فحسب.
- ووحْيُ السنة ما كان بالمعنى، واللفظ من عند النبي ﷺ، ويجوز روايتها عنه ﷺ بالمعنى عند الضرورة، نطقًا لا كتابة.

فالقرآن والحديثَ يتَّحِدان في كونهما وحيًا منزلًا بدليل الآية السابقة.

ب- وأيضا قوله تعَالَىٰ: ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (النساء: ١١٣). فأثبت ﷻ في هذه الآية وغيرها من الآيات [١]، إنزال الكتاب والحكمة على رسول الله ﷺ، وقد أكد سلف هذه الأمة أن الكتاب غير الحكمة، وأن المقصود بالكتاب: هو القرآن. والحكمة هي: السنة.

وبهذا نعلم أن بيان الرسول ﷺ والجزء الذي تكامل به الدين مع القرآن الكريم كان وحيًا من عند الله ﷻ وإذا ثبت أنه وحي من عند الله، فهو إذًا حجة قاطعة في التشريع الإسلامي.

---

(١) قال تعَالَىٰ: ﴿ كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٥١). وقال تعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ (آل عمران: ١٦٤). وقال تعَالَىٰ: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ (الأحزاب: ٣٤). **وقال تعَالَىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ (الجمعة: ٢).**

٣- آيات قرآنية تأمر بالإيمان برسالته ﷺ على أنحاء متعددة منها:

أ- أمرٌ إلهي بالإيمان بالرسول ﷺ مقرونًا بالإيمان بالله تعالى، ومن أمثلة هذه الصورة قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (الأعراف: ١٥٨).

ب - أمر إلهي بالإيمان بالرسول ﷺ ضمنًا مع رسالات الرسل السابقين، ومن أمثلة هذه الصورة قول الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (آل عمران: ١٧٩).

فاقتران الأمر بالإيمان على الوجوه السابقة يقتضي وجوب الاتباع، وهذا يعني حجية السنة في التشريع؛ فالله ﷻ جعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له، الإيمان بالله ثم برسوله ﷺ، فلو آمن عبد به ولم يؤمن برسوله، لم يقع عليه اسم كمال الإيمان ابتداءً حتى يؤمن برسوله ﷺ معه. ففرض الله ﷻ على الناس اتباعَ وحْيِه وسنن رسوله ﷺ.

٤- آيات قرآنية تأمر بطاعته ﷺ وهذا الأمر جاء بصور متعددة منها:

أ- الأمر بطاعته ﷺ مقرونةً بطاعة الله تعالى ومن أمثلة هذه الصورة: قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (آل عمران: ٣٢). فالملاحَظ في هذه الآية، وغيرها من الآيات (١) اقتران طاعة الرسول ﷺ، بطاعته تعالى

(١) كقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (آل عمران: ١٣٢)، وكقوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ
=

بواو العطف، ومعلوم عند علماء اللغة أن العطف بالواو يفيد مطلق الاشتراك، وهذا يعني أن طاعة الرسول ﷺ مأمور بها كطاعة الله تعالى.

وأحيانًا يأتي هذا الأمر مكررًا بواو العطف مع إعادة الأمر بالطاعة، ومن أمثلة هذه الصورة قوله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾(المائدة: ٩٢)، وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾(النساء: ٥٩).

إن تكرار ﴿أَطِيعُواْ ﴾ مع حرف الواو يفيد عموم تأكيد وجوب طاعته ﷺ فيما استقل به من التشريع، فسائر ما قُرن فيه طاعة الرسول ﷺ بطاعة الله، دالٌ على أن طاعة الله ما أَمَرَ به ونهى عنه في كتابه، وطاعة الرسول ﷺ ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن، إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله.

ب- الأمر بطاعته ﷺ ضمنًا مع طاعة الرسل السابقين: ومن أمثلة هذه الصورة قول الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾(النساء: الآية ٦٤). ومعلوم بالضرورة أنه ﷺ أحدُ الرسل، وبالتالي هو داخل في حكم الطاعة المقررة للرسل عامة، بل إن طاعته آكدُ وأشد لزومًا؛ لأن شريعته عامة، ورسالته خاتمة الرسالات، فإذا ثبت هذا كانت سنته حجة وتشريعًا واجبًا إلى قيام الساعة.

ج- الأمر بطاعته ﷺ استقلالًا: وقد سلك القرآن الكريم مسالك عدة ومتنوعة في بيان هذه الصورة، وبدلالات مختلفة، من ذلك:

رَفِيقًا ﴾(النساء: ٦٩). وكقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٖ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ﴾ (الأحزاب: ٣٦)..

- ما جاء من الأمر بطاعته صراحة ومن أمثلته قوله تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (النور: ٥٦). وقوله تَعَالَىٰ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠). وفي هذا إشارة إلى حجية السنة النبوية؛ لأن طاعة الرسول ﷺ لا تتحقق إلا إذا عمل بقوله واقتدى بفعله.

- الأمر باتباعه، في قوله تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٨). وقوله تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (آل عمران: ٣١) فالله ﷻ لم يأمر فقط باتباعه – في هذه الآية الأخيرة –، بل جعل ذلك الاتباع من لوازم محبته ﷺ، وبهذا يثبت أن من لم يتبع السنة النبوية، ولم ير العمل بها واجبًا، فهو في دعوى محبته لله تعالى كاذبٌ، ومن كان في هذه الدعوى كاذبًا، فهو في دعوى إيمانه بالله تعالى كاذب بلا مرية.

- ومما جاء في الأمر بطاعته بطريق الدلالة، قوله تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥) ؛ ذلك لأن الحكم في الظاهر يعني الانقياد في الباطن، وهذه هي الطاعة والتسليم المطلوبان لحجية السنة النبوية بطريقة غير مباشرة. ومن هذا أيضا قوله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ (النور: ٦٢)، فإذا جعل الله ﷻ من

لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبًا إذا كانوا معه ﷺ إلا باستئذانه، فأولَى أن يكون من لوازمه ألا يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه، وإذْنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه، وهذا من تمام الطاعة التي تؤكد حجية السنة النبوية بطريقة غير مباشرة.

- ما جاء في الأمر بطاعته بطريق التحذير من المخالفة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣)، فإذا حذر ﷻ من مخالفته ﷺ، فهذا يوجب طاعته، وأيضًا قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧). فإذا حذر ﷻ ونهى عن مخالفته فهذا يوجب الإيمان به وطاعته، وهذا تأكيد لحجية السنة النبوية.

ثانيا: الأدلة على حُجِّيَّة السنة من السنة الشريفة:

نص النبي ﷺ على حجية السنة، وأكد أنها دليل من أدلة الأحكام التشريعية، وكان هذا التقرير منه ﷺ بَدَهيًا، ولاسيما بعد برهان القرآن ذلك بآيات صريحة لا تحتمل التأويل.

ومن الأحاديث التي تناولت إثبات حُجِّيَّة السنة وأنها مصدر مهم وأساس في التشريع الإسلامي:

١- أحاديث فيها دلالة صريحة على حجية السنة: وهذا في الأحاديث التي تدعو صراحة إلى الاعتصام بالسنة والتمسك بها واتخاذها منهجًا؛ لأنها صادرة من المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- الدلالة الصريحة في وجوب التمسك بسنته ﷺ في قوله ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» (رواه أبو داود، وصحّحه الألباني).

ب- ومما يدل صراحة على أن السنة النبوية وحي من عند الله قوله ﷺ: «**أَلاَ إِنِّى أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلاَ يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِى فَيَقُولُ:«بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ». أَلاَ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ**». (رواه أبو داود وابن ماجه، وصححه الألباني).

والشاهد من الحديث «**أَلاَ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ**».

إن المثلية بين القرآن، وبين ما أوتيه الرسول ﷺ ليست مثليه (العدد) وإنما هي مثلية (الكيف). ليست مثلية (العدد) فيكون عدد الأحاديث النبوية مثل عدد آيات القرآن، أو جُمَل مساوية لـ (جُمَل) القرآن ولا ينبغي أن يخطر هذا المعنى على بال أحد.

وإنما هي مثلية (الكيف) ويمكن توضحيها في الآتي:

- مِثْلِيَّة "الحَقِّيَّة" فالقرآن حق لا باطل فيه، والسنة حق لا باطل فيها.
- مِثْلِيَّة "الطاعة والامتثال"، فتجب طاعة الرسول ﷺ في ما أمر به أو نهى عنه.

٢- أحاديث فيها دلالة تنبيهية على حجية السنة النبوية: وضابط هذا المسار وجود العبارات التي تُرَغِّب في اتباع السنة، وتحذر من المخالفة، ومن أمثلة ذلك:

أ- قوله ﷺ: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**» (رواه البخاري).

فدخول الجنة والنجاة من النار مبني على طاعته ﷺ واتباع أمره؛ إذ إن طاعته واجبة وهي مصدر أساس في التشريع الإسلامي.

ب-ومما يرغب في اتباع السنة، ويرهب من التفريط فيها، وصيته ﷺ في حجة الوداع وقوله: «**إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُم شَيْئَينِ لَنْ تَضِلّوا بَعدَهُما: كَتَابَ اللهِ وسُنَّتِي**» (رواه الحاكم وصححه، وصححه الألباني). فإذا كان اتباع السنة يوجب الأمن من الضلال، فإن التفريط فيها وقوع في الضلال، وهذا يثبت حجية السنة.

جـ- ومما يدل على حجية السنة النبوية بدلالة التنبيه، قول النبي ﷺ: «**تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً**»، قَالُوا: «وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟». قَالَ: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**». (رواه الترمذي، وحسنه الألباني).

٣- أحاديث فيها إيماء وإشارة إلى حجية السنة: وهذا النوع كثير في نصوص السنة المطهرة، وضابطها أنها تشير تلميحًا لا تصريحًا إلى وجوب الاعتصام بالسنة، وهذه الإشارة إنما كانت منه ﷺ لمكانة السنة في التشريع. ومن أمثلة هذا النوع:

أ- قوله ﷺ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**». (رواه الترمذي، وصححه الألباني).

ب- قوله ﷺ في حجة الوداع: «**لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ**» (رواه البخاري ومسلم). وهذا الأمر منه ﷺ حمايةٌ لهذا المصدر المهم من الضياع أو التحريف.

ثالثًا: الإجماع:

المتتبع لتصرفات الصحابة رضي الله عنهم في وقائع كثيرة لا تنحصر يجد أنهم حيث وجدوا السنة عملوا بها، وجعلوها حجة في الدين ولم يستجيزوا مخالفتها أو إغفالها أو طرحها، مما لا يدع مجالًا للشك أنه كان مقررً لديهم أن سنة رسول الله ﷺ حجة على عباده، وأن العمل بها عمل بالدين، فانعقد على ذلك إجماعهم.

رابعًا: المعقول:

كيف لا تكون السنة حجة وهي التي جاءت ببيان كيفية العمل ففيها ذكر الأسباب والشروط والموانع واللواحق وما أشبه ذلك كبيَانها مواقيت الصلوات والركوع والسجود، وبيانها للزكاة في مقاديرها وأوقاتها وتعيين ما يزكى، وبيان أحكام الصوم وما فيه مما لم يقع النص عليه في الكتاب، وكذلك الطهارة من الحدث والخبث، والحج، والذبائح والصيد وما يؤكل مما لا يؤكل والأنكحة وما يتعلق بها من الطلاق

والرجعة والظهار واللعان، والبيوع وأحكامها، والجنايات من القصاص وغيره كل ذلك بيان لما وقع مجملًا في القرآن.

وكيف لا تكون حجة وقد استقلت بأحكام كثيرة في الحلال والحرام عمل بها سلف الأمة وخلفها؟ فمن قال: إن السنّة ليست حجة في التشريع الإسلامي فهو معطل بالعقل لأحكام الشرع حيث إن معظمها لا يعرف إلاّ عن طريق السنة.

السنة النبوية
مبيّنة للقرآن الكريم

جاء القرآن الكريم بالأصول العامة ولم يتعرض للتفاصيل والجزئيات ولم يفرع عليها إلا بالقدر الذي يتفق مع تلك الأصول، ويكون ثابتًا بثبوتها.

وتكفَّلت السنة النبوية ببيان القرآن الكريم، فلولا السنة لَظلّت بعض آيات القرآن الكريم نصوصًا يعجز البشر عن فهم معانيها، وفهم المراد منها، واستنباط أحكام وشريعة الإسلام منها بتفاصيلها المختلفة.

وقد جاءت نصوص القرآن تذكر صراحة أن الله تعالى أنزل القرآن وأنزل السنة تبياناً له، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٤٤). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾(النحل: ٦٤).

وعلى هذا فكل أمر أو نهي من رسول الله ﷺ مرده في الحقيقة إلى الله ﷻ. فنحن عندما نتمسك بالسنة ونعمل بما جاء فيها إنما نعمل في الحقيقة بكتاب الله تعالى، ولهذا لما قال عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه: «لَعَنَ اللَّهُ الوَاشِمَاتِ وَالمُوتَشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: «إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ»، فَقَالَ: «وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، فَقَالَتْ: «لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ»، قَالَ: «لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ»، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ۚ ﴾(الحشر:٣٦) ؟ قَالَتْ: «بَلَى»، قَالَ: «فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

ولم يقع الخلاف بين الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين في أن السنة مبيِّنة لأحكام القرآن الكريم: فعن عبد الرحمن بن يزيد رأى مُحْرِمًا عليه ثيابه فنهى

المُحْرِم فقال: «ائتني بآية من كتاب الله تنزع ثيابي؟» فقرأ عليه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾(الحشر:٣٦)(١).

وعن هشام بن حجير قال: كان طاووس يصلي ركعتين بعد العصر. فقال ابن عباس رضي الله عنهما: اتركهما. فقال: إنما نهي عنهما أن تتخذ سنة، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: «قد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة بعد العصر، فلا أدري أتُعذب أم تؤجر؟ لأن الله تعالى قال: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (الأحزاب:٣٦)(٢).

أوجه بيان السنة للقرآن:

إن القرآن الكريم دل على وجوب العمل بالسنة، فكل عمل جاءت به السنة يعد عملاً بالقرآن، فالكتاب مجمل والسنة مفصلة موضحة، والبيان متعدد الأوجه:

١- توضيح السنة لمعاني القرآن:

أنزل الله تعالى القرآن هداية للناس في أمور دينهم ودنياهم، ووكل إلى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يبلغ القرآن بقوله وبفعله، فالسنة مفسرة للقرآن الكريم، موضحة مراد الله تعالى من أوامر وأحكام، مثل قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ (الحجرات: ١٢). فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟». قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ: «أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِى أَخِى مَا أَقُولُ؟»، قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وكما وضحت السنة معاني ألفاظ القرآن بيَّنَت الأحكام التي وردت فيه ومنها قوله تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ (الطلاق: ١). فعَنْ عَبْدِ

---

(١) تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (١/٣٨).

(٢) المرجع السابق، (١/٣٧).

اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**» . (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٢- تفصيل السنة لأحكام مجملة في القرآن الكريم:

جاءت السنة مُفَصِّلة ومُفَسِّرة للأحكام المجملة في آيات عديدة من القرآن الكريم؛ إما بحسب كيفيات العمل أو أسبابه أو شروطه أو موانعه أو لواحقه، وما أشبه ذلك؛ كبيانها للصلوات على اختلافها في أنواع مواقيتها، وركوعها وسجودها وسائر أحكامها، وبيانها للزكاة في مقاديرها ونُصبِ الأموال وتعيين ما يزكى مما لا يزكى.

وبيان أحكام الصوم وما فيه مما لم يقع النص عليه في الكتاب. وكذلك الطهارة الحَدَثية والخبثية، والحج، والذبائح، والصيد، وما يؤكل مما لا يؤكل، والأنكحة وما يتعلق بها من الطلاق والرجعة والظهار واللعان، والبيوع وأحكامها، والجنايات من القصاص وغيره، كل ذلك بيان لما وقع مجملًا في القرآن الكريم.

يوضح ذلك قوله تعَالَىٰ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾ (المائدة:٣٨).

- **فظاهر الآية يقتضي قَطع سارق القليل والكثير، والعقل لا يهتدي إلى الفصل فيه بحَدٍّ تقف المعرفة عنده، فجاءت السنة بتحديده بربع دينار؛ فعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).**
- **وظاهر الآية يقتضي القطع في كل مال لَا يسرع إليه الفساد أو يسرع كالخضار والفاكهة فجاءت السنة مفصِّلة أن من سرق ثمرًا ونحوه لا تُقطَع يده؛ قال ﷺ: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ، وَلَا كَثَرٍ» (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني). (الْكَثَرُ: الجُمَّارُ، جمّار النخل، وهو شحمه الذي وسط النخلة).**

- ولم تبين الآية اشتراط الحرْز وجاءت السنة به، ففي الحديث: «**مَنْ سَرَقَ شَيْئًا مِنْهُ بَعْدَ أَنْ يُئْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ**» (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وحسّنه الألباني). (الجرين: موضع تجفيف التمر).

فهذه التفصيلات وغيرها وردت في السنة، فلولا السنة لما عُرف كيفية قطع يد الساق، ولا متى تقطع. وعلى ذلك أكثر الآيات.

٣- تخصيص السنة لأحكام عامة في القرآن الكريم:

فلا خلاف بين العلماء أن السُّنة إذا كانت متواترة يجوز تخصيص القرآن بها. أما إذا كانت السنة من أخبار الآحاد فمذهب الأئمة الأربعة جوازه، وهو المختار عند العلماء. والأدلة المنقولة عن الصحابة ﵃ كثيرة منها الآيات التالية التي خُصصت بالسنة التي رويت بأخبار الآحاد:

١- بعد ذكر الحق سبحانه وتعالى للمحرمات من النسب والرضاع والمصاهرة قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ (النساء:٢٤)، وخصص هذا الحل بما رواه أبو هريرة ﵁ عن النبي ﷺ: «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»، (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٢- وخصص قوله تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾(النساء: ١١)، بقوله ﷺ: «لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وصحّحه الألباني). وبقوله ﷺ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٤- تقييد السنة لأحكام مطلقة في القرآن الكريم:

ومن أمثلة تقييد السنة للآيات المطلقة التي وردت في القرآن الكريم: قوله تعالى في أحكام المواريث: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾(النساء:١٢). فالوصية لفظ مطلق شائع جنسه.

وقيّد رسول الله ﷺ الوصية بالثلث، وذلك في قصة مرض سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: «إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلاَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟». قَالَ: «لَا»، فَقُلْتُ: «بِالشَّطْرِ؟». فَقَالَ: «لَا»، ثُمَّ قَالَ: «**الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

كما ورد قيد ثان للوصية في السنة فعَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِى خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وصحّحه الألباني).

٥- تأكيد ما ورد في القرآن:

وكما جاءت السنة النبوية مبينة للقرآن الكريم في الأمور الأربعة السابقة تأتي أيضاً موافقة لما جاء فيه، فتكون حينئذ واردة مورد التأكيد ومثال ذلك قوله ﷺ: « فَاتَّقُوا اللَّهَ فِى النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ» يوافق قول الله تَعَالَىٰ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: ١٩)

٦- التفريع على الأصول:

القرآن الكريم دستور الإسلام، فهو يذكر قواعد الكلية والأصول العامة، ويترك للسنة تطبيق هذه القواعد الكلية على الأمور الفرعية، وأوجه نشاطات الناس المختلفة والمتجددة التي تنطبق عليها هذه القواعد الكلية. فقد جاء في القرآن الكريم تحريم أخذ أموال زوج أو زوجة أو ابن أو أب أو أخ أو أخت أو صديق أو من أموال الدولة، فهذه القاعدة - تحريم أخذ مال الغير بغير حق - ترد في مثل قوله تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾النساء: ٢٩).

فنجد السنة النبوية قد فرعت على هذه القاعدة قواعد فرعية، منها تحريم بيوع تحتمل الظلم والغرر للبائع أو المشتري.

استقلال السنة بالتشريع:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾(النحل:٨٩). فكوْنه تبيانًا لكل شيء من أمور الدين باعتبار أنّ فيه نصًّا على بعض الأمور، وإحالة لبعضها على السنة. وأن الآيات المعجزات جاءت تبيانًا لكل شيء: إما تأصيلًا وإما تفصيلًا.

وقد اتفق العلماء قديمًا وحديثًا على أن سنة رسول الله ﷺ من قول أو فعل تقرير، من مصادر التشريع الإسلامي، والتي لا غنى عنها في معرفة الحلال والحرام.

وقد أتت السنة النبوية بأحكام وتشريعات كثيرة لم تَرِدْ في القرآن، في العبادات أو المعاملات، أو شئون الأسرة، وغيرها من أمور حياتية، فقد ينص القرآن على حِلّ شيء وحرمة شيء آخر. و يكون هناك شيء ثالث لم ينص على حكمه، وهو آخذ من كل منهما بطرف، فيكون ثمة مجال للاجتهاد في إلحاقه بأحدهما، فيعطيه النبي ﷺ حكم أحدهما، وحينئذ يتبين أنه كان مشمولًا به.

والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

١- أحل الله الطيبات، وحرم الخبائث، وبقيت هناك أشياء لا يُدرَى هي من الطيبات أم من الخبائث، فبيَّن رسول الله ﷺ أنها ملحقة بأحدهما، فنهى ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، ونهى عن أكل الحمر الأهلية كما ألحق الضب والأرانب وأشباهها بالطيبات.

٢- أحل الله صيد البحر فيما أحل الطيبات، وحرم الميتة فيما حرم من الخبائث، فدارت ميتة البحر بين الطرفين، وأشكل حكمها حتى بيَّن لنا رسول الله ﷺ أنها حلال.

وهناك أحكام شرعية استقلت بها السنة دون القرآن، كالأحاديث التي حرمت الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وأحكام الشفعة، ورجم الزاني المحصن، وتغريب الزاني البكر، وإرث الجدة، وزكاة الفطر، وغير ذلك مما استقلت السنة بتشريعه.

أمثلة لما استقلت به السنة في العبادات والمعاملات:

وهذه الأمثلة فيها ردٌّ ودحضٌ لشبهات القرآنيين وقولهم: إن القرآن ذُكِر فيه كل شيء، ولا حاجة معه للسنة.

المتأمل للقسم الأول من أقسام الفقه وهو قسم العبادات يلحظ في كل كتاب من كتبه أحكامًا ثبتت بالسنة الصحيحة. ففي كتاب الطهارة: استحباب السواك ثبت بالسنة الفعلية والقولية. كما ثبتت أحكام أخرى كخصال الفطرة، والمسح على الخفين، وولوغ الكلب في الإناء، ونجاسة المذي وغير ذلك. ومن أراد الاستقصاء فدونه كتب السنن.

وفي كتاب الصلاة: الأذان وشَفعُه، وإيتارُ الإقامة، وثبت فرض الصلوات الخمس بالقرآن الكريم وثبت حكم صلاة العيدين، والاستسقاء، والكسوف، والجنائز بالسنة.

ومن أمثلة لما استقلت به السنة في المعاملات: نَهْيُ رسول الله ﷺ عن الملامسة والمنَابذة في البيع؛ والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلِبه إلاّ بذلك، والمُنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض. ونَهْيُ رسول الله ﷺ عن تلقّي الركبان وبيع المسلمين على بيع بعض، وعن النجش، وهو أن يزيد في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها، ليقع غيره فيها.

ومن أمثلة ما استقلت به السنة في النكاح نَهْيُ رسول الله ﷺ عن الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، ونهيه ﷺ عن الشغار، وهو أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته، ليس بينهما صداق.

ومن أمثلة ما استقلت به السنة في الحدود والجنايات: حكم الردّة، وحد الخمر، والتعزير.

ومما يدل على أن في سنة رسول الله ﷺ ما ليس في القرآن:

أولًا: إن في نصوص القرآن الكريم ما يدل على أن في السنة ما ليس في القرآن مثل قوله تعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ (النساء:٥٩). والرد إلى الله هو الرد إلى الكتاب والرد إلى الرسول ﷺ هو الرد إلى سنته بعد وفاته. وكذا سائر ما قُرن فيه طاعة الرسول بطاعة الله فهو دال على أن طاعة الله ﷻ هي امتثال ما أمر به ونهى عنه في كتابه، وطاعة الرسول ﷺ هي امتثال ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن؛ إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله ﷻ.

ثانيًا: إنه لا مانع عقلًا من وقوع استقلال السنة بالتشريع ما دام الرسول ﷺ معصومًا عن الخطأ، والله ﷻ قد أمر رسوله ﷺ بتبليغ أحكامه إلى الناس من أي طريق سواء كان بالكتاب أو بغيره.

حكم من يُنكر حُجِّيَّة السُنّة أو يرد الحديث الصحيح:

وقع الاتفاق بين أهل العلم على أنَّ مَن أنكر حُجِّيَّة السُنّة بشكل عام، أو كذَّبَ حديث النبي ﷺ وهو يعلم أنه من كلامه ﷺ فهو كافر، لم يحقق أدنى درجات الإسلام والاستسلام لله ﷻ ورسوله ﷺ.

أما مَن رَدَّ الحديث ولم يقبله، مُنكِرًا أن يكون من كلام النبي ﷺ فهذا ليس كالقسم الأول، والذين تصدوا للحكم على السنة النبوية من خلال آرائهم وتوجهاتهم، لم يأتوا بجديد، وإنما هم امتدادٌ لأهل البدع مِن قبلهم، الذين حكى أهل العمل شبهاتهم، وتولوا الرد عليها.

وإليك بعض ما قاله أهل العلم في من يرد الحديث الصحيح:

١- قال الإمام ابن حزم: «لو أن امرأً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرًا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في

ذلك[١]، وقائلُ هذا كافر مشركٌ حلالُ الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم»[١].

---

(١) أما قول بعض مُنكري السنة أن كيفيات الصلاة وصلت إلينا بالتواتر الفعلي جمْعًا عن جمع عن جمع، وأن الناس كانوا يؤدون الصلاة قبل كتابة البخاري والموطأ بعشرات السنين. فهذا الكلام ينقض أساس منكري السنة وينقض القول بالاستغناء بالقرآن عن السنة؛ لأننا في حقيقة الأمر احتجنا إلي السنة التي أتتنا بالتواتر كما يقولون؛ فهذا اعتراف منهم بأن القرآن لم يُبَيِّن لنا الصلاة وأننا احتجنا إلي تبيان الرسول ﷺ وسنته لنتعلم كيفية إقامة الصلاة وعدد ركعات الصلاة وأوقاتها؛ فلا مفر من تبيان النبي ﷺ وسنته في أمور العبادة التي لم تذكر تفاصيلها في القرآن الكريم.

إن مما يدل على ضعف حجة منكري السنة قولهم إن الصلاة جاءت بالتواتر، وليس أدل على ذلك من تناقضهم حول (الصلاة)، فهم إلى الآن لم يقفوا على برهان يقيني حول تفاصيل الصلاة وكيفيتها وأوقاتها وعددها وعدد ركعاتها، فمعظمهم يقولون هي خمس فروض في اليوم والليلة، دون تقديم نَصٍّ قرآني واحد يدعم هذا العدد، وقالوا هذه الفروض الخمس تصلى في نفس المواقيت التي يصلي فيها كل المسلمين، وكذلك دون تقديم نص قرآني واحد يدعم قولهم هذا، وقالوا إن عدد ركعاتها هي نفسها عدد الركعات التي يلتزم بها كل المسلمين، وكذلك دون تقديم أي نص قرآني واحد يدعم قولهم هذا، مما جعلهم يراوغون، فتارة يقولون الصلاة جاءتنا بالتواتر عن النبي ﷺ، كما جاءنا القرآن، مع العلم أنهم في كتاباتهم يرفضون رفضًا قاطعًا كل ما جاء عن النبي ﷺ سوى القرآن الكريم، وقد قبلوا بالصلاة كنوع من المراوغة وخلوّ ذات اليد من البرهان القرآني على كيفيتها وعددها ومواقيتها.

ومنهم من يقول إن الصلاة بهذه الكيفية والمواقيت وبهذا العدد، هي نفسها الصلاة التي كان يصليها نبي الله إبراهيم عليه السلام والأنبياء بعده، دون أي برهان قطعي نهائي على هذه الدعوى، ومنهم من قال إن المسلمين الأوائل قد أخذوا كيفيتها وعددها ومواقيتها عن أهل مكة وراثةً عن إبراهيم عليه السلام بعد أن صوَّبها الله للرسول بـ (الوحي العملي) كما يزعمون، وبعد أن عدّلها له مما لحق بها من تحريف وتغيير – على حد زعمهم- مع العلم أنهم يقطعون بعدم وجود وحي سوى القرآن، وليس لديهم أدنى برهان من القرآن نفسه على ما أسموه بـ (الوحي العملي)، وليس لديهم نص قرآني واحد يقول بأن هناك وحيان وحي عملي ووحي نظري!!

بل إن من المراوغة والتناقض الذَيْن أوقعوا أنفسهم فيهما أنهم قبلوا من أهل مكة الوثنيين كيفية الصلاة وعدد ركعاتها ومواقيتها، ولم يقبلوها من المسلمين الذي عاصروا الرسول ﷺ، ولا من الذين جاءوا بعده، فأنى لهم الخروج من هذا المأزق؟؟!! وما هو برهانهم من القرآن على قبولهم وحيًا آخر غير القرآن؟، وما هو =

٢- قال الإمام الشوكاني: «إنَّ ثبوت حُجية السُنَّة المطهَّرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إِلاَّ مَنْ لا حظ له في الإسلام»[٢].

٣- قال الشيخ محمد أبو شهبة - من علماء الأزهر الشريف - تعليقًا على هذا الكلام: «وصدق الشوكاني فإنه لم يخالف في الاحتجاج بالسُنَّة إِلاَّ الخوارج والروافض، فقد تمسَّكوا بظاهر القرآن وأهملوا السُنن، فضلُّوا وأضلُّوا، وحادوا عن الصراط المستقيم»[٣].

٤- وقال الشيخ عبد العزيز بن باز ﷺ: «إن إنكار السنة والقول بعدم الحاجة إليها كُفرٌ وردّة عن الإسلام؛ لأن من أنكر السنة فقد أنكر الكتاب، ومن أنكرهما أو أحدهما فهو كافر بالإجماع»[٤].

٥- وقال الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني: «مُنكِر وجوب العمل بالأحاديث مطلقًا تُقام عليه الحجة، فإن أَصَرّ بَانَ كُفْرُه. ومنكر وجوب العمل ببعض الأحاديث إن كان له عذر من الأعذار المعروفة بين أهل العلم وما في معناها فمعذور، وإلا فهو عاص لله ورسوله، والعاصي آثم فاسق. وقد يتفق ما يجعله في معنى مُنكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقًا»[٥].

برهانهم من القرآن على أن الوحي العملي لم يأت فقط إلا بكيفية الصلاة؟!! بل وما هو برهانهم على عدم وجود وحي عملي آخر سوى الصلاة؟!!!

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٢ / ٨٠).

(٢) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، ص ٢٩.

(٣) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين، ط مكتبة السنة، (ص ١٤).

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢ / ٤٠٣).

(٥) الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة ٨١- ٨٢).

عناية الفقهاء بالحديث وعناية المحدّثين بالفقه:

لا يخفى على أحد اهتمام الفقهاء بالحديث وأنهم لا يستغنون عنه لاستنباط الحكم الشرعي، وكان تأثر الأئمة المحدِّثين أمثال البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي بمذاهب أئمة الفقه كبيرًا. والمتأمل في كتبهم يظهر له حرصهم على وزن المذاهب الفقهية ومقارنتها بما صح من حديث رسول الله ﷺ ومناقشتها أحيانًا. ولقد تفاوت حظ الفقهاء من الحديث كما تفاوت حظ المحدثين من الفقه. فالإمامان مالك وأحمد بن حنبل محدثان ولكن شهرتهما في الفقه غلبت شهرتهما في الحديث.

واختلف تأثر المحدثين بالفقهاء، يقول في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية:

«أَمَّا الْبُخَارِيُّ؛ وَأَبُو دَاوُد فَإِمَامَانِ فِي الْفِقْهِ مِنْ أَهْلِ الِاجْتِهَادِ. وَأَمَّا مُسْلِمٌ؛ وَالتِّرْمِذِي؛ وَالنَّسَائِي؛ وَابْنُ مَاجه؛ وَابْنُ خُزَيْمَة؛ وَأَبُو يَعْلَى؛ وَالْبَزَّارُ؛ وَنَحْوُهُمْ؛ فَهُمْ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ لَيْسُوا مُقَلِّدِينَ لِوَاحِدِ بِعَيْنِهِ مِنْ الْعُلَمَاءِ وَلَا هُمْ مِنْ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ عَلَى الْإِطْلَاقِ بَلْ هُمْ يَمِيلُونَ إلَى قَوْلِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ كَالشَّافِعِيِّ؛ وَأَحْمَد؛ وَإِسْحَاقَ وَأَبِي عُبَيْدٍ ؛ وَأَمْثَالِهِمْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ اخْتِصَاصٌ بِبَعْضِ الْأَئِمَّةِ كَاخْتِصَاصِ أَبِي دَاوُد وَنَحْوِهِ بِأَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَهُمْ إلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ الْحِجَازِ - كَمَالِكِ وَأَمْثَالِهِ - أَمْيَلُ مِنْهُمْ إلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ الْعِرَاقِ - كَأَبِي حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيِّ -. وَأَمَّا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِي فَأَقْدَمُ مِنْ هَؤُلَاءِ كُلِّهِمْ مِنْ طَبَقَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ؛ وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ الواسطي؛ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُد. وَوَكِيع بْنِ الْجَرَّاحِ؛ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ إدْرِيسَ؛ وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ؛ وَحَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ؛ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ؛ وَأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ مِنْ طَبَقَةِ شُيُوخِ الْإِمَامِ أَحْمَد.

وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ يُعَظِّمُونَ السُّنَّةَ وَالْحَدِيثَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمِيلُ إلَى مَذْهَبِ الْعِرَاقِيِّينَ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيِّ وَنَحْوِهِمَا كَوَكِيعِ ؛ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمِيلُ إلَى مَذْهَبِ الْمَدَنِيِّينَ: مَالِكٌ وَنَحْوُهُ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ. وَأَمَّا البيهقي فَكَانَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ؛ مُنْتَصِرًا لَهُ فِي عَامَّةِ أَقْوَالِهِ.

وَالدَّارَقُطْنِيُّ هُوَ أَيْضًا يَمِيلُ إلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَأَئِمَّةِ السَّنَدِ وَالْحَدِيثِ لَكِنْ لَيْسَ هُوَ فِي تَقْلِيدِ الشَّافِعِيِّ كالبيهقي مَعَ أَنَّ البيهقي لَهُ اجْتِهَادٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ الْمَسَائِلِ وَاجْتِهَادُ الدَّارَقُطْنِيِّ أَقْوَى مِنْهُ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ وَأَفْقَهَ مِنْهُ» [١].

فالسنن والأحكام الشرعية عِلْمان يكمل أحدهما الآخر كعِلم الصيدلة والطب لا يستغني أحدهما عن الآخر. وقد يكون الفقيه محدثًا فقيهًا. مع التسليم من الجميع أن الحكم الشرعي ينبغي أن لا يخالف الحديث القطعي الدلالة والقطعي الثبوت بحال من الأحوال. والمتأمل بعمق في كتابي الإمامين البخاري والترمذي يلحظ الترابط القوي بين الأحكام الشرعية التي ناقشها الأئمة الفقهاء وإثباتها بما صح من الأحاديث والآثار. فمذهب أعلام وعلماء الأمة محدثين وفقهاء: اعتماد السنة مصدرًا أساسيًا للتشريع الإسلامي، فمن شذّ عنهم بإنكار حجيتها، فقد جاء ببهتان وإثم عظيم، ومن شذّ فقد شذّ في النار.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/٤٠- ٤١).

أقسام السنة
من حيث ثبوتها ومن حيث دلالاتها

إن جميع الأئمة المقبولين عند الأمة قبولًا عامًّا لا يتعمدون مخالفة السنة في دقيق ولا جليل، وهم متفقون يقينًا على وجوب إتباع الرسول ﷺ، وتلك السنن منها المعتبر في التشريع من حيث الثبوت والدلالة ومنها غير المعتبر. وفصّل العلماء في ذلك حيث ذكروا أن بعض الأحاديث لا تصلح مصدرًا للتشريع، وأن بعض أفعاله ﷺ الخاصة به ليست حجة لعمل سائر الأمة.

أولًا: أقسام السنة من حيث ثبوتها:

تنقسم من حيث ثبوتها إلى قسمين: ثابتة وغير ثابتة. والثابتة إما قطعية الثبوت أو ظنية الثبوت. والقطعية هي الأحاديث المتواترة التي تفيد العلم اليقيني: أي الضروري الذي يضطر الإنسان إليه فلا يستطيع دفعه، والفرق بينه وبين العلم النظري: أن العلم الضروري يفيد العلم بلا استدلال والنظري يفيد العلم لكن مع الاستدلال، والضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلاّ لمن فيه أهلية النظر.

أما الظنية الثبوت فهي الأحاديث المقبولة التي رواها آحاد يغلب على الظن فيها صدق الخبر لصدق ناقله. فيؤخذ بها، ويجب العمل بها، وتفيد غلبة الظن ما لم تعارض بمثلها. ثم إذا اجتمعت لها قرائن مثل كون الحديث في الصحيحين، وله طرق متعددة، ورواه الأئمة فلا يبعد حينئذ القطع بصدقه.

أما الأحاديث غير الثابتة، أو المردودة فهي التي يغلب على الظن فيها كذب الخبر، لثبوت كذب ناقليه، ومنها الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

والخلاصة: أن المتواترة يجب العمل بها وتفيد العلم اليقيني، والآحاد الصحيحة يجب العمل بها وتفيد غلبة الظن، فإذا اجتمعت لها قرائن وجب العمل بها وأفادت العلم النظري، والمردودة الضعيفة لا تفيد علمًا ولا عملًا.

تنبيه:

دلت الأدلة الشرعية على أن المسلم متعبِّدٌ بما دلت عليه آيات القرآن وأحاديث النبي ﷺ من عقائد وعبادات ومعاملات وغيرها، دون تفريق بين ما هو ظني الدلالة أو قطْعيِّها، بل لا يشترط في الأحاديث أن تكون قطعية الثبوت[١].

أقسام السُنة من حيث دلالتها:

تنقسم سنة رسول الله ﷺ من حيث دلالتها إلى ثلاثة أقسام: أقوال، أفعال، تقريرات. ولكل قسم فرع ولكل فرع دلالة ذكرها العلماء.

القسم الأول: أقواله ﷺ وهي على خمسة أنواع:

- **أوامر وهي تدل على الوجوب ما لم يقم دليل على خروج الوجوب إلى الندب وغيره.**
- **ونواهٍ، والنهي عند الجمهور يفيد التحريم ما لم تأت قرينة أو دليل يصرفه عن التحريم إلى الكراهة.**
- **وإذا مدح رسول الله ﷺ أمرًا، أو أثنى عليه دون أن يأمر به فإنه يدل على استحباب ذلك الأمر.**
- **وإذا ذم الرسول ﷺ أمرًا ولم ينه عنه أو يتوعد عليه بعقوبة فإنه يدل على الكراهة.**
- **أما إذا قال الرسول ﷺ عن شيء: (شأنكم به) فمعناه أمره إليكم فمن شاء فعله، ومن شاء تركه، فيدل هذا القول على الإباحة. وكذلك قوله ﷺ عن شيء هذا حلال فإنه يدل على الإباحة.**

---

(١) وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله في الفصل الثاني: حديث الآحاد حجة في العقائد والأحكام.

أما القسم الثاني فدلالات أفعاله ﷺ ولها ثلاثة فروع:

١- أفعال تدل على الإباحة، ولا قدوة فيها للأمة. ولها ثلاث صور:

- **الفعل الجِبِلّي الطبيعي المركوز في أصل الخِلْقة: والمقصود به المحبة والكراهة الطبيعيتان، كحبه ﷺ الحلواء والعسل والدباء، وكراهته لأكل الضب.**
- **الفعل العادي: ويقصد بالأمور العادية ما سوى الأمور العبادية أي ما فعله الرسول ﷺ على عادة قومه ومألوفهم مما لم يدل دليل على ارتباطه بالشرع، مثال ذلك: لبسه ﷺ الثوب المخطط، وإطالة شعره، وأنواع الطيب والعطور.**
- **الفعل الدنيوي: كالوسائل التي استخدمها الرسول ﷺ في الطب والزراعة والتجارة والتدابير من اتخاذ الولاة والحراس والسفراء.**

٢- أفعال خاصة به ﷺ:

إذا ثبتت الخصوصية في فعل من أفعال النبي ﷺ فإنها تقتضي أن حكم غيره ليس كحكمه، وذلك إجماع، كاختصاصه ﷺ بوجوب الوتر والتهجد بالليل. وقد تكون واجبة عليه محرمة على أمته، كاختصاصه بإباحة الوصال في الصوم فلا يفطر بين اليومين أو الأيام.

٣- أفعال تدل على الوجوب أو الندب في حقه ﷺ وحق أمته:

كالأفعال التي تصدر عنه ﷺ بيانًا لآية دالة على الوجوب في حقه وحقنا كبيانه صلاة الظهر وأنها أربع ركعات، والجمعة وأنها ركعتان.

أما الأفعال التي يفعلها ﷺ من ذات نفسه مطابقًا لما فرضه الله تعالى له من إنشاء بعض الأحكام فإنْ دلّ الدليل على أنه ﷺ فَعَله واجبًا دل على وجوبه، وإن دل الدليل على أنه فعله ندبًا كان مندوبًا في حقه وحق أمته. مثال ذلك ما ورد في الحديث

عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»(١) (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (يُعْجِبُهُ) دليل أن هذا الفعل للاستحباب.

أما القسم الثالث: تقريراته ﷺ:

إذا رأى الرسول ﷺ شيئًا، أو علمه، فسكت عنه ولم ينكره، فهذا يدل على إباحته لذلك الشيء فقط غير موجب له، ولا ندب إليه. ومن الأمثلة على ذلك حديثُ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ﵁ قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ» (أخرجه أحمد وابن ماجه والترمذي وصححه الألباني).

دلّ الحديث على أن لعاب ما يؤكل لحمه طاهر، وهو مبني على أنه ﷺ علم سيلان لعاب الناقة على الصحابي راوي الحديث ولم يأمره بغسله، ولا إزالته. وأخذ العلماء بذلك فلم ينقل عن أحد من الأئمة القول بوجوب غسل لعاب ما يؤكل لحمه لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز بالاتفاق.

أنواع القرائن الصارفة عن العمل بظاهر السنن:

القرينة: الأمر الذي يصرف الذهن عن المعنى الوضعي إلى المعنى المجازي، وقيل هي: ما يدل على المراد من غير أن يكون صريحًا فيه. وقيل: أمر يشير إلى المطلوب. والمتتبع لمسائل الأمر عند جمهور الأصوليين يجد أنهم متفقون على أن القرينة بجميع أنواعها تعتبر صارفة الأمر عن حقيقته فإنه متى وجدت ترك تحديد المراد من الأمر حينئذ إليها.

فالسنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي والجميع متفقون على مكانتها المهمة من حيث الاحتجاج والعمل لكن ينبغي عدم إغفال ما تقدم من ثبوت السنة،

---

(١) (التَّيَمُّنُ) استعمال اليمين في تعاطي الأشياء والابتداء باليمين وهو المقصود هنا. (تَنَعُّلِهِ) لبسه النعل. (تَرَجُّلِهِ) دهن شعره وتسريحه. (طُهُورِهِ) تطهره من الحدث أو النجس. (شَأْنِهِ كُلِّهِ) كل عمل من الأعمال الطيبة المستحسنة لا الأعمال الخبيثة المستقذرة فإنه يستعمل لها اليسار ويبدأ باليسار كالاستنجاء ودخول بيت الخلاء.

ووضوح دلالتها، ومعرفة القرائن التي لها أثر في صرف السنة عن ظاهرها. ويوضح ذلك الأمثلة التالية:

١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدُ، أَوْ يُمْسِكُ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فدلّ ظاهر الحديث على وجوب الرجعة، ولكن ذهب الجمهور إلى أنها مستحبة فقط، حيث ظهرت لهم قرينة صرفَت الأمر من الوجوب إلى الاستحباب، وتلك القرينة هي: أن ابتداء النكاح لا يجب فاستدامته كذلك لا تجب، فقاس العلماء عدم وجوب الرجعة على عدم وجوب استمرار النكاح، فقالوا: إن الرجعة أيضًا ليست بواجبة. فكان القياس قرينة على أن الأمر للندب.

٢- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). دلّ الحديث على وجوب الغسل يوم الجمعة. وجمهور العلماء ذهبوا إلى أنه مستحب. والقرينة الصارفة عن الوجوب أحاديث صحيحة دلّت على الاستحباب، كقوله ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ وَمَنِ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ**». (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وغيرُه، وحسّنه الألباني).

أسباب عدم الاحتجاج ببعض السنن:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولًا عامًا يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سننه دقيق ولا جليل، فإنهم متفقون على وجوب إتباع الرسول ﷺ وعلم أن كل واحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ »[(١)].

(١) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ص ٣.

فلو وُجِد لأحدهم قول مخالف لسنة صحيحة فلا بد له من سبب قوي كضعف في رجال السند، أو اختلاف في عدالة الرواة، أو غير ذلك مما يسوغ عدم الأخذ بالحديث والعدول عنه إلى غيره.

وينبغي لطالب العلم أن يرفع الملام عن الأئمة الأعلام إن وجد لأحدهم فتوى تخالف سنة رسول الله ﷺ، ولقد ذكر العلماء أسبابًا عديدة تجعل الأئمة معذورين مأجورين، وملخصها هذان السببان:

الأول: زيادة بعضهم على بعض في كثرة العلم فالخلفاء الراشدون والصحابة رضي الله عنهم كانوا أعلم الأمة وأفقهها، وأتقاها وأفضلها، ومع ذلك لم يحيطوا بجميع أحاديث رسول الله ﷺ، فمَن بعدَهم أنقصُ.

وقد ينظر العالم في الحديث فيراه ضعيفًا لرجل متهم في إسناده ويخفى عليه طريق أخرى للحديث صحيحة يعلمها إمام غيره.

الثاني: زيادة بعضهم على بعض في قوة الفهم:

فقد تخفى دلالة الحديث على إمام وتظهر لغيره، أو يعتقد الإمام أن تلك الدلالة قد عارضها ما دلّ على أنها ليست مُرادة وقد يفتح الحق سبحانه بدقائق الفهم لإمام لا تفتح لغيره. وذكر سبحانه قصة داود وسليمان عليهما السلام دليلًا على ذلك: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ إِذۡ نَفَشَتۡ فِيهِ غَنَمُ ٱلۡقَوۡمِ وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗاۚ ﴾ (الأنبياء:٧٨-٧٩). فاختصّ سبحانه سليمان عليه السلام بالفهم، وأثنى عليهما بالحكم والعلم، وتدلّ الآية كذلك على أن خطأ المجتهد لا يقدح فيه بل يبقى المجتهد موضع الثناء والتقدير لعلمه الذي يحمله.

ولقد بيَّن العلماء أن دلالات أحاديث رسول الله ﷺ من حيث وضوحها وخفاؤها تنقسم إلى قسمين:

١- دلالة قطعية واضحة، لا يسع أحدًا - غير مغلوب على عقله - جهلها كالأمر بالصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، فالقطع بوجوبها لا خلاف فيه. وكالنهي عن الربا، والزنى، وقول الزور، والسرقة، فالقطع بتحريمها لا خلاف فيه.

٢- دلالة ظنية خفية يعلمها الخاصة دون العامة كفروع الفرائض والمسائل المختلف فيها بين الصحابة رضي الله عنهم، وقد يكون خفاؤها في الحديث، إما للفظ غريب غير مشتهر، وإما لكون اللفظ مشتركًا وفيه أكثر من معنى [1]، أو لكون المعنى يختلف بين عرف وعرف، وبلد وبلد. وإما لكون الحديثين ظاهرهما التعارض. وهذه الدلالة يتفاوت العلماء في إدراكها وفهم وجوه الكلام فيها بحسب ما يفتح الحق سبحانه. وهي أحد أسباب اختلاف الأئمة رحمهم الله تعالى.

موقف العلماء من السنن التي ظاهرها التعارض:

١- يُنظَر في الحديث المعارِض، فإن كان ضعيفًا فلا أثر له في المعارضة، لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف.

٢- إذا كان الحديث المعارض صحيحًا مقبولًا مثل الأول، فينظر هل يمكن أن يجمع بينهما؟ فإن أمكن: جمع بينهما وعمل بهما معًا، فإعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما.

والخلاف الظاهر بين العلماء هنا أن منهم من يقدم الجمع على الترجيح، ومنهم من يقدم الترجيح على الجمع. ويعتبر هذا الأمر من أهم أسباب اختلافهم رحمهم الله تعالى. ويوضح ذلك المثال التالي:

---

(١) الألفاظ المشتركة: ما اتّحد لفظه وتعدد معناه: كالقُرْء. والمترادفة: كالفقير والمسكين. والمترددة بين الحقيقة والمجاز كالقمر.

قوله ﷺ: «**إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). وحديث أن رسول الله ﷺ استقبل بيت المقدس لحاجته (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

- فمن العلماء من رجح الحديث الأول فقال: لا يجوز استقبال واستدبار القبلة بالبول والغائط لا في الصحاري ولا في البنيان.
- ومنهم من رجح الحديث الثاني فقال: بمطلق الإباحة وأنه يجوز استقبال القبلة واستدبارها بالبول والغائط في الصحاري والبنيان.
- ومنهم من جمع بين الحديثين فقال: لا يجوز في الصحاري، ويجوز في البنيان.

٣- إن لم يمكن الجمع بينهما فلا يخلو أن يعرف التأريخ أولا؟ فإن عرف وثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر منسوخ. مثال ذلك حديث «**نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا**»(رَوَاهُ مُسْلِمٌ). بَيَّن الحديث أن الأمر بزيارة القبور نسخ النهي عن زيارتها.

٤- إن لم يعرف التأريخ للمتأخر فلا يخلو إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن أو السند، أو لا يمكن ذلك بحسب ما يفتح به الله من كثرة العلم أو عمق الفهم.

فإن لم يمكن الجمع بينهما، ولا معرفة الناسخ والمنسوخ، ولا الترجيح لأحدهما على الآخر فيكون التوقف عن العمل بالحديثين، وخفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه.

الفصل الثاني

حُجِّيَّة حديث الآحاد

الآحاد لغةً: جمع أحَد بمعنى الواحد. واصطلاحًا: هو الحديث الذي ما لم يجمع شروط المتواتر[(1)]، أو هو ما رواه واحد أو أكثر، ولم يصل فى الكثرة إلى حد التواتر، أو وصل ولكن فقد شرطًا من شروطه.

وينقسم الحديث الآحاد باعتبار عدد الرواة فى كل طبقة من طبقات إسناده إلى ثلاثة أقسام: مشهور وعزيز وغريب.

- الحديث المشهور: هو: ما رواه في كل طبقة ثلاثة فأكثر ولايبلغ حدّ التواتر.
- الحديث العزيز: هو: ما لايقل عدد رواته عن اثنين في جميع طبقات السند، ولايبلغ حدّ المشهور.
- الحديث الغريب (الفرد): هو: ما انفرد براويته راوٍ واحد.

حُجِّيَّة خبر الواحد ووجوب العمل به:

اهتم علماء الإسلام فى القديم والحديث بالبحث فى مسألة وجوب العمل بخبر الواحد وصحة الاحتجاج به، فأطالوا فى شأنها، واعتنوا بتحقيقها، وما قيل فيها، وكل

---

(١) الحديث المتواتر: هو الحديث الذي يأتي عن عدد كبير من الرواة (وذلك في كل طبقة من طبقات السند) يستحيل تواطؤهم على الكذب، ويستندون إلى أمرٍ محسوس، كقولهم: حدثنا، أو سمعنا، أو لمسنا.
وحدد بعض أهل العلم عدد طرق المتواتر بالأربعة، وبعضهم عيَّنه بالخمسة، وبعضهم عيَّنه بالعشرة، وبعضهم بالأربعين، وبعضهم بالسبعين، إلى غير ذلك، والذي عليه الأكثر هو العدد الذي يحصل به اليقين. عزي هذا القول إلى جمهرة أهل العلم.

ما يتعلق بها، فقد ألّف فى هذه المسألة كثير من أهل الحديث، وأئمة الفقه، وأصحاب الأصول، فكتبوا فيها أبوابًا مطولة، وفصولًا مطنبة.

وكان أقدم مَن ألَّف فى ذلك الإمام الشافعى ﵀ حيث وضع بابًا طويلًا فى كتابيه "الأم" و"الرسالة" أجاد القول فيه وأحسن الرد على سائل يسأله الدليل على طلب العمل بخبر الواحد، كما كتب فى هذه المسألة أيضًا الإمام النووى فى شرحه على صحيح مسلم، والحافظ ابن حجر العسقلانى فى شرحه "فتح البارى على صحيح البخارى"، كما كتب غيرهما لا سيما أهل الأصول فى كتبهم.

وقد ذكر الإمام مسلم في مقدمة صحيحه أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ عَنِ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ».

وقال الإمام النووي تعليقًا على هذا الكلام فقال: «هَذَا الَّذِي قَالَهُ مُسْلِمٌ ﵀ تَنْبِيهٌ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَنْبَنِي عَلَيْهَا مُعْظَمُ أَحْكَامِ الشَّرْعِ وَهُوَ وُجُوبُ الْعَمَلِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ فَيَنْبَغِي الِاهْتِمَامُ بِهَا وَالِاعْتِنَاءُ بِتَحْقِيقِهَا وَقَدْ أَطْنَبَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي الِاحْتِجَاجِ لَهَا وَإِيضَاحِهَا وَأَفْرَدَهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ بِالتَّصْنِيفِ وَاعْتَنَى بِهَا أَئِمَّةُ الْمُحَدِّثِينَ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَأَوَّلُ مَنْ بَلَغَنَا تَصْنِيفُهُ فِيهَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ﵀ وَقَدْ تَقَرَّرَتْ أَدِلَّتُهَا النَّقْلِيَّةُ وَالْعَقْلِيَّةُ فِي كُتُبِ أُصُولِ الْفِقْهِ»[١].

وسر كل هذا الاهتمام بهذه المسألة وحكمته، أن هذه المسألة من أهم قواعد الدين وأشدها عند علماء المسلمين إذ ينبني عليها معظم أحكام الشرع، ويتوقف على إثباتها كثير من معرفة الحلال والحرام، كما يترتب على إثباتها طلب العمل بالأوامر والنواهى النبوية التى لم يثبت أغلبها إلا عن طريق خبر الواحد.

---

(١) شرح صحيح مسلم (١/ ١٣٠-١٣١).

فالذى عليه السلف الصالح من الصحابة، والتابعين، وأصحاب الحديث، والفقه والأصول، أن خبر الواحد حجة من حجج الشرع يحتج به، ويلزم مَن بلغه العمل به، ولو لم يحتف بقرائن خارجية، تدل على تأكيد طلب العمل به، إذا كان هذا الخبر عند أهل الحديث مقبولًا، بأن تحققت فيه الشروط الخمسة المتفق عليها لصحة الحديث،من اتصال السند، وعدالة الراوى، وضبطه، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

وإذا كان علماء الأمة من المحدِّثين، والفقهاء، والأصوليين، اصطلحوا على تقسيم السنة باعتبار عدد الرواة فى كل طبقة إلى متواتر وآحاد، فإن هذه التقسيمات لم تكن فى عصر الصحابة أو التابعين، وإنما دعت الحاجة إلى هذا التقسيم بعد شيوع الفتن وبدء تمحيص السنة وتحديد مراتبها، وكان لهذا التقسيم آثاره بين جمهور الفقهاء فى تخصيصهم لعموم الكتاب، وتقييدهم لمطلقه، وتوضيحهم لمشكله بخبر الآحاد.

ومن مآخذ أهل البدع في الاستدلال نفْيُ أخبار الآحاد جملةً. والاقتصار على ما استحسنته عقولهم فى فهم القرآن. وتابَعَ هذه الفرق الضالة فى الطعن فى حُجِّيَّة خبر الآحاد من على شاكلتهم من أهل الزيغ والهوى فى عصرنا.

تنبيهان:

الأول: إن درجة التصديق بما جاء في الأحاديث تبعا لتنوعها بين الآحاد والمتواتر، مسألة تحكمها الاحتمالات والافتراضات العقلية أكثر من تعلقها بالواقع العملي وقواعد العلماء في التصحيح والتضعيف؛ وعلم الحديث إنما يقرر القواعد التي نستطيع من خلالها الحكم على الحديث بالقبول أو الرد، والقبول بمعنى التصديق بصدوره عن النبي ﷺ، وأنه من قوله ﷺ، بغض النظر عن درجة ذلك القبول.

ولكي تتضح الصورة، نضرب لك مثالا يوضح لك المسألة إن شاء الله، ويبين لك أن تقسيم العلماء للأحاديث إلى متواتر وآحاد، لا يعني الشك في ثبوت أحاديث الآحاد:

إذا كان هناك طالب في الجامعة وجاءه أحد زملائه فأخبره أنه سمع الأستاذ الفلاني يحدد موعدًا للامتحان في اليوم الفلاني، وهذا الطالب لا يشك في صدق زميله،

ولا يشك في حفظه ونباهته، ألا يكفي ذلك بالنسبة له لبدء الإعداد لذلك الامتحان والتحضير له، أوليس خبره كافيًا أيضًا لتوجيه اللوم له إن قصَّر في التحضير للامتحان، وكل من حوله سواء من أهله أو زملائه أو أساتذته سيتوجهون إليه بأصابع الاتهام بالتقصير إن لم يحصل على درجات جيدة.

هذا هو معنى كون خبر زميله هذا مقبولٌ عنده.

فإذا جاء زميل آخر فأخبر هذا الطالب الخبر نفسه، فلا شك أن ذلك سيؤكد الخبر بالنسبة له، ولكن تأكيد الخبر لا يعني أن خبر زميله الأول لم يكن كافيًا، أو لم يكن مفيدًا، بل هو كافٍ ومفيد، ولكن إخبار الزميل الآخر عزَّزه وأكده.

فإذا رجع هذا الطالب إلى الجامعة فسمع من أستاذه نفسه عن موعد الاختبار، ألا يبلغ قلبه حينئذ درجة من العلم قد لا يمكن تأكيدها أكثر من ذلك! فهل هذا يعني أن إخبار زملائه له لم يكن كافيًا بالنسبة له، أم أنه كان كافيًا ولكن سماعه من أساتذته بلغ بقلبه مرحلة اليقين.

هذا هو معنى ما يتكلم به بعض أهل العلم أن حديث الآحاد ليس كالحديث المتواتر، ولكن ذلك لا يعني أن حديث الآحاد غير مقبول وغير كاف لإقامة الحجة على العباد، تمامًا كما أن كل العقلاء يعرفون أن خبر الزميل الصادق الحافظ لهذا الطالب أنه سمع الأستاذ يحدد موعد الامتحان كافٍ في إقامة الحجة عليه، ودفعه للتحضير والدراسة.

التنبيه الثاني:

إن أحاديث البخاري ومسلم، أو غيرهما، مما تلقاه أهل العلم بالقبول، قد جاء ما يقويها ويؤكدها ويرفعها إلى مرتبة إفادة العلم، ووجوب تصديقها، والعمل بما فيها:

١- فأكثرها جاء من طرق وروايات وأسانيد كثيرة، مما يؤكد مضمون الحديث وصدوره عن النبي ﷺ، ومَن أراد التأكد مِن ذلك فليرجع إلى الكتب الستة ليرى

كيف أن الحديث الواحد يرويه جماعة من الصحابة ﷺ وجماعة من التابعين وهكذا، وإن لم يبلغ حد التواتر.

٢- وكثير من أحاديث الآحاد أجمعت عليها الأمة، وتلقاها العلماء بالقبول، من عهد الصحابة ﷺ إلى يومنا هذا، وعملوا بها جميعًا، وهذا أيضًا يؤكد ويقوِّي هذه الأحاديث، مثال ذلك الأحاديث الواردة في الصحيحين: البخاري ومسلم، فما زال العلماء يقبلونها ويعملون بما فيها، ومعلوم أن اتفاق العلماء على مر العصور على قبول حديث معين علامة من علامات تأكيده وقوته.

٣- بل وكثير من هذه الأحاديث الصحيحة تشهد لها آيات من القرآن الكريم، وتشهد لها أقوال الصحابة الكرام ﷺ، بل ويشهد لها الواقع والتاريخ أيضًا، فكل هذه مؤكِّدات ترفع مستوى التصديق بخبر الآحاد.

وهذه المؤكِّدات يسميها العلماء "القرائن"، أي المؤكِّدات التي تثبت الأحاديث وتؤكِّدها، وقد رجح المحققون من العلماء أن حديث الآحاد إذا اقترنت به بعض هذه المؤكدات فإنه يفيد العلم الذي يفيده الحديث المتواتر.

شبهات منكرى
حجية خبر الواحـد
قديمًا وحديثًا والرد عليها

من شبهات منكرى حجية خبر الواحد قديمًا وحديثًا:

أولًا: أنهم استدلوا بقول الله تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[1] (الإسراء: ٣٦). وقالوا العمل بخبر الواحد اقتفاءٌ لما ليس لنا به علم، وشهادة وقول بما لا نعلم. لأن العمل به موقوف على الظن، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ﴾(النجم: ٢٣). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾(النجم: ٢٨). وقالوا قد ذم الله من اتبع الظن، وبَيَّن أنه لا غناء له فى الحق. فكان على عمومه.

وبهذه الآيات وما فى معناها استدل أهل الزيغ والبدع قديمًا، وتابعهم حديثًا أهل الزيغ والإلحاد ممن أنكروا حجية السنة كلها، واتخذوا الطعن فى خبر الواحد، وسيلة من وسائلهم؛ للتشكيك فى حجية السنة النبوية المطهرة.

واستدلوا بقوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

ثانيًا: قصة ذى اليدين، وتوقف النبى ﷺ فى خبره، حتى تابعه عليه غيره. فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: «أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟». فَقَالَ

---

(١) أي: ولا تَتَّبِعْ ما ليس لك به علم، بل تثبَّتْ في كل ما تقوله وتفعله.

النَّاسُ: «نَعَمْ». فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)[١].

ثالثًا: قصة أبى بكر حين توقف فى خبر المغيرة بن شعبة، فى ميراث الجدة حتى تابعه مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ. فعَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا فَقَالَ: «مَا لَكِ فِى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَىْءٌ وَمَا عَلِمْتُ لَكِ فِى سُنَّةِ نَبِىِّ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا فَارْجِعِى حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ». فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: «حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟»، فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ.

ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الأُخْرَى مِنْ قِبَلِ الأَبِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا فَقَالَ: «مَا لَكِ فِى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَىْءٌ وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِى قُضِىَ بِهِ إِلاَّ لِغَيْرِكِ وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِى الْفَرَائِضِ وَلَكِنْ هُوَ ذَلِكَ السُّدُسُ فَإِنِ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا وَأَيَّتُكُمَا خَلَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا». (رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، وأَبُو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ والحاكم، وإسناده ضعيف لانقطاعه، قبيصة بن ذؤيب لم يدرك أبا بكر).

رابعًا: قصة عمر ﷺ وتوقفه فى خبر أبى موسى الأشعرى ﷺ فى الاستئذان حتى تابعه أبو سعيد الخدرى ﷺ: فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: «كُنَّا فِى مَجْلِسٍ عِنْدَ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ فَأَتَى أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ فَقَالَ أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الاِسْتِئْذَانُ ثَلاَثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلاَّ فَارْجِعْ». قَالَ أُبَىٌّ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِى فَرَجَعْتُ، ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّى جِئْتُ أَمْسِ فَسَلَّمْتُ ثَلاَثًا ثُمَّ انْصَرَفْتُ.

---

(١) ذُو الْيَدَيْن: هو الخِرْبَاقُ بن عمرو السلمى ﷺ، يقال له ذو اليدين، لأنه كان فى يديه طول، وقيل: إنه كان قصير اليدين. وهو صحابى جليل.

قَالَ: «قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَى شُغْلٍ فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ». قَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: «فَوَاللَّهِ لأُوجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ، أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا». فَقَالَ أُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ فَوَاللَّهِ لاَ يَقُومُ مَعَكَ إِلاَّ أَحْدَثُنَا سِنًّا، قُمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ. فَقُمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: «قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). (فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ) أي هَلَّا استأذنْتَ، ومعناها التحضيض على الاستئذان.

قالوا ففيما سبق بيان أن الصحابة كانوا لا يقبلون خبر الواحد، وكانوا يَعتَبِرون لطمأنينة القلب عدد الشهادة كما كانوا يَعتَبِرون لذلك صفة العدالة، ومن بالغ فى الاحتياط فقد اعتبر فى قبول الخبر أقصى عدد الشهادة أربع لأن ما دون ذلك محتمل للعلم.

خامسًا: كما استشهد بعض خصوم السنة برد عمر ؓ خبر فاطمة بنت قيس فى المطلقة ثلاثًا، بأنه لا سُكنَى لها ولا نفقة لمخالفته لقوله تَعَالَىٰ: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾(الطلاق: ١) (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

سادسًا: كما استشهدوا برَدّ عائشة ؓ لخبر عمر وابنه عبد الله ؓ فى "تعذيب الميت ببعض بكاء أهله عليه" [١] لمخالفته فى رأيها لقوله تَعَالَىٰ: ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾(النجم: ٣٨). (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الرد على شبهات منكرى حُجِّيَّة خبر الآحاد:

أولًا: إن ما ذكره أهل الزيغ والابتداع قديمًا من أدلة على عدم حجية خبر الواحد،وتبِعهم فيها أهل الزيغ والهوى فى عصرنا، إن ما ذكروه من أدلة لا حجة لهم

(١) انظر رد الشبهات على الحديث رقم ٣٨، ص ٥٥١ .

فيها، بل هو حجة لنا عليهم فما زعموه من أن العمل بخبر الواحد اقتفاء ما ليس لنا به علم استنادًا إلى قوله تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾(الإسراء: ٣٦).

فهذه الآية حجة لنا عليهم فى هذه المسألة، لأنا لم نَقْفُ ما ليس لنا به علم، بل قد صح لنا به العلم من انعقاد إجماعِ مَن يُعتَدُّ به على حجية خبر الواحد ووجوب العمل به، والإجماع قاطع فاتباعه لا يكون اتباعًا لما ليس لنا به علم، ولا اتباعًا للظن. فسقط اعتراضهم بهذه الآية.

ثانيًا: أما ما ضلَّل به أهل الزيغ والهوى من ربط ظنية خبر الآحاد، بالظن الوارد فى قوله تَعَالَىٰ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ﴾(النجم: ٢٣). وقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾(النجم: ٢٨). وقوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

إن هذا الإطلاق والربط من أفرى الفرى لأن الظن الوارد فى الآيات السابقة، والحديث الشريف وارد فى معرض ترك الحق الثابت باليقين، واتباع للهوى الذى لا دليل عليه، وليس كذلك الظن المنسوب إلى أحاديث الآحاد.

فإطلاق كلمة "الظن" على أحاديث الآحاد وهى فى حقيقتها أكثر السنة النبوية، وربطها بالمعنى الوارد فى الآيات السابقة، والحديث النبوى، وقول بعض الأئمة إن خبر الآحاد لا يفيد إلا الظن، ثم نتيجة هذا الربط بأن خبر الآحاد من أكذب الحديث ولا يغنى من الحق شيئًا، هذا الربط ونتيجته ضلال مبين.

إن الظن الوارد فى هذه الآيات غير الظن الذى يتحدث عنه أهل الكلام، غير الظن الذى وصف به خبر الآحاد على لسان أئمة المسلمين من الفقهاء، والمحدثين، والأصوليين. وبالتالى من الخطأ البيِّن حصرُ معنى الظن فيما استدلوا به.

فالظن لغةً: التردد الراجح بين طرفى الاعتقاد غير الجازم، وَقِيلَ: الظن هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، وقيل الظن أحد طرفى الشك بصفة الرجحان، ويستعمل فى اليقين والشك، فمن استعمالاته فى اليقين قوله تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ

يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةَۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾(البقرة: ٢٤٩). وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾(ص: ٢٤).

ويطلق اليقين على الظن كما فى قوله تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّۖ ﴾(الممتحنة: ١٠). ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ أى ظَنَنْتُموهن.

وليس معنى ذلك أن كل يقين ظن، وإنما المراد أن الظن على مراتب، منها ما يرادف اليقين، ومنها ما هو دونه.

فخبر الآحاد وإن كان ظنيًا "بمعنى احتمال الخطا والوهم والكذب على الراوى" **فإن هذا الاحتمال بعد التثبُّت والتأكد من عدالة الراوى، ومقابلة روايته بروايات أقرانه من المحدِّثين، يصبح الاحتمال بخطأه ووهمه – ضعيفًا – فيفيد الخبر العلم اليقينى، ولا سيما إذا احتفت به قرينة من القرائن السابق تفصيلها.**

وحتى مع القول بأن خبر الواحد يفيد الظن الراجح بصدق الخبر، فإن هذا الظن يستند إلى أصل قطعى وهو القرآن الكريم. فالشرع الحنيف قد جاء بتخصيص القطعى بظنى، كما فى الشهادة على القتل والمال باثنين، مع أن حرمة المال والدم مقطوع بهما، وقد قُبِلَتْ فيهما شهادة الاثنين وهى ظنية لاحتمال الخطأ منهما أو من أحدهما.

فالظنون المعمول بها فى الشريعة إنما وقعت، لأنها استندت إلى أصل معلوم، فهى من قبيل المعلوم جنسه، فعلى كل تقدير: خبر واحد صح سنده فلابد من استناده إلى أصل فى الشريعة قطعى، فيجب قبوله، ومن هنا قبلناه مطلقًا، كما أن ظنون الكفار غير مستندة إلى شئ فلابد من ردها.

ثالثًا: ثم إن القول بظنية سنة الآحاد لا تنطبق على جميع السنة، بل على ما كان منها ضعيفًا أو الأحاديث التى حدث كلام فى صحتها، لاسيما وقد ذهب المحققون من

أهل الحديث والأصول، والفقه، إلى إفادة الخبر العلم فيما تلقته الأمة بالقبول كأحاديث الصحيحين أو ما احتفت به قرينة من القرائن الخارجية ومنها:

أ- إخراج الشيخين البخارى ومسلم للحديث فى صحيحهما، أو إخراج أحدِهما له مما قام الإجماع على تسليم صحته بأن لم يعترض عليه أحد من الحفاظ. وذلك لجلالة قدر الشيخين، وثبوت أقدامهما فى هذا الشأن، وتقدمهما على غيرهما فى معرفة الخبر الصحيح وتمييزه عن غيره.

ولتلقى الأمة لكتابيهما بالقبول اعتقادًا وعملًا، **وهذا التلقى وحده أقوى فى إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر.**

ب- شهرة الحديث عند علماء الحديث لمجيئه من طرق متعددة متباينة مع سلامتها من ضعف الرواة وخلوّها من العلل القادحة.

جـ- تسلسُل الخبر بالأئمة المتقنين، والحُفَّاظ الضابطين، كالحديث الذى يرويه الإمام أحمد وغيره عن الإمام الشافعى، ويرويه الإمام الشافعى، وغيره عن الإمام مالك ... إلخ.

فإن هذه القرينة تجعل خبر الآحاد مفيدًا للعلم النظرى عند سامعه، وذلك لجلالة قدر هؤلاء الرواة للحديث من الأئمة الأعلام، والفقهاء العظام، إذ فى كل واحد منهم من الصفات اللائقة الموجبة لقبول خبره ما لا يوجد فى غيره، مما تجعل الواحد منهم أمة وحده، يقوم مقام العدد الكثير والجم الغفير.

فما رواه الشيخان أو أحدهما أو ما احتفت به قرائن أخرى أو ما استوفى شروط الصحة الخمسة، المتفق عليها بين علماء الأمة، مقطوع بصحته، ويفيد العلم النظرى.

رابعًا: أين الدليل على أن الله ﷻ منعنا بالعمل بالظن، وأمرنا دائمًا وأبدًا باليقين؟ إن الله تعالى لم يطالبنا إلا بالظن الذى يغلب صدقه، أما الوصول إلى اليقين القاطع الذى ليس معه أى احتمال، فهذا لا يُطلب من الإنسان المسلم، إذ ليس فى مقدوره أن يصل إلى اليقين.

فقد أوجب الله تعالى علينا قبول قول شاهدين والعمل بمقتضى شهادتها فى إثبات الحقوق، والدماء، ولا شك أن خبر الشاهدين هو خبر آحاد ومع ذلك فخبرهما معتبر شرعًا.

خامسًا: قياس الرواية على الشهادة فى اعتبار العدد بحجة أن الرواية شرع عام والشهادة شرع خاص ولم يقبل فيها رواية الواحد، فلأنْ لا تقبل فى حق كل الأمة من باب أوْلى. فهذا الكلام منقوض بسائر الأمور التى هى معتبرة فى الشهادة لا فى الرواية كالحرية، والذكورية والبصر، وعدم القرابة.

وقد حرر الحافظ السيوطى [1] الفرق بين الرواية والشهادة فيما يقرب من إحدى وعشرين فرقًا منها أن العدد لا يُشْترط في الرِّوَاية، بخلاف الشَّهادة، ونقل عن العز بن عبد السَّلام في مُنَاسبة ذلك أُمورًا منها:

- **أنَّ الغَالب من المُسلمين مَهَابة الكذب على رَسُول الله ﷺ، بخلاف شَهَادة الزُّور.**
- **أنَّه قد ينفرد بالحديث راوٍ واحد، فلو لم يُقبل لفات على أهل الإسْلام تلكَ المَصْلحة، بخلاف فَوْت حق واحد، على شخصٍ واحد.**
- **أنَّ بين كثير من المُسلمين عداوات، تحملهم على شَهَادة الزُّور، بخلاف الرِّواية عنه ﷺ.**

سادسًا: أما ما استدلوا به من الأخبار والآثار المرفوعة والموقوفة على عدم حجية خبر الواحد فهو أيضًا حجة عليهم لا لهم. لأن الأخبار والآثار السابقة قَبِلَها مَن توقَّف فيها، بموافقة راوٍ آخر، ولم تبلغ بذلك رتبة التواتر، ولا خرجت عن رتبة الآحاد.

---

(١) في "تدريب الراوى" (١/٣٣١ - ٣٣٤).

فانضمام أبى بكر وعمر وغيرهما، مع خبر ذى اليدين عملٌ بخبر آحاد. وكذلك الحال فى قصة أبى بكر وعمر، فانضمام محمد بن مسلمة إلى المغيرة بن شعبة - إن صح الحديث - لم يجعل حديث الجدة ينتقل من خبر آحاد إلى خبر متواتر. وكذلك انضمام أبى سعيد الخدرى إلى أبى موسى الأشعرى رضي الله عنهما لم ينقل الحديث إلى رتبة التواتر.

فعُلِمَ من ذلك أن ما ردُّوه من الأخبار أو توقفوا فيه لم يكن لعدم حجية خبر الآحاد عندهم، وإنما كان لأمورٍ اقتضت ذلك من وجود مُعارض، أو فوات شرط؛ لا لعدم الاحتجاج بها فى جنسها، مع كونهم متفقين على العمل بها:

١- فتوقف النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى خبر ذى اليدين لتوهم غلطه لانفراده بذلك السؤال دون من صلى معه صلى الله عليه وآله وسلم، مع كثرتهم، فاستبعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حفظه دونهم، فحيث وافقه الباقون على ذلك، ارتفع توهم غلط ذى اليدين، وعمل بموجب خبره، فلم يلزم من ذلك رد خبر الواحد مطلقًا.

وهذه كتب الآثار مليئة بأمثلة عديدة تؤيد اعتبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لخبر الواحد حجة فقد "بعث رسله واحدًا واحدًا إلى الملوك، ووفد عليه الآحاد من القبائل فأرسلهم إلى قبائلهم، وكانت الحجة قائمة بإخبارهم عنه صلى الله عليه وآله وسلم مع عدم اشتراط التعدد. وهو القائل صلى الله عليه وآله وسلم: «**نَضَّرَ اللهُ امْرأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**». (رواه الترمذي، وصححه الألباني).

٢- وقل مثل ذلك فى قصة أبى بكر وعمر رضي الله عنهما فتوقُّفُ أبى بكر فى خبر المغيرة بن شعبة فى ميراث الجدة - إن صحَّ - فهذا ليس منه مطردًا، فهو يريد مزيدًا من التثبت والتحوط لا اتهامًا للمغيرة باعتباره راويًا فردًا، ولا طعنًا فى حجية خبر الواحد.

بدليل أنه قَبِلَ خبر عائشة وحدها فى أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مات يوم الاثنين وقَبِل أيضًا خبرها وحدها فى قدر كفن النبى صلى الله عليه وآله وسلم (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٣- وأما قصة عمر ﷺ وتوقُّفه فى خبر أبى موسى ﷺ فى الاستئذان، فإن أبا موسى ﷺ أخبره بذلك الحديث عقب إنكاره عليه رجوعه بعد الثلاث، وتوعده، فأراد التثبت خشية أن يكون دافع بذلك عن نفسه.

يدل على ذلك ما جاء فى إحدى طرق الحديث أن أُبَيَّ بنَ كعب قال لعمر: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؛ فَلاَ تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبَّتَ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ولو كان عمر ﷺ رَدَّ حديث أبي موسى ﷺ لأنه خبر واحد لَاشترط التواتر ولَمَا اكتفى بشهادة واحد على صدق أبي موسى ﷺ؛ لأن شهادة الواحد والاثنين لا يتحقق بها التواتر، ولا يخرج بها الحديث عن كونه حديث آحاد كما هو مقرر. وقد قَبِلَ عمر ﷺ أخبار آحاد كثيرة دون توقف ومن ذلك:

- تناوُبه هو وجار له من الأنصار فى سماع الوحى. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).
- وقبوله خبر الضحاك بن سفيان فى توريث امرأة أشيم مِن دِيَة زوجها. (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، و التِّرْمِذِيُّ، وصحّحه الألباني).
- وقبوله خبر عبد الرحمن بن عوف ﷺ وحده فى أخذ الجزية من المجوس. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٤- وكذلك الحال فى خبر تعذيب الميت ببعض بكاء أهله عليه، الحق مع الخبر، ولا مخالفة فيه لكتاب الله ﷻ، كما هو واضح من ترجمة الإمام البخارى لباب الحديث (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إن كان النوح من سنته).

والجمهور مع الأخبار التى توقف فيها بعض الصحابة ﷺ لتعارضها الظاهرى مع القرآن الكريم، وقد حملوا هذا التوقف من الصحابة ﷺ على التثبت والاحتياط، ولم يكن ذلك من الصحابة ﷺ مسلكًا مطّردًا بدليل ما سبق ذكره من حالهم فى احتجاجهم بخبر الواحد والعمل به.

حديث الآحاد
حجة في العقائد والأحكام

ظلت أحاديث النبي ﷺ محل التسليم والقبول بدءًا من عهد الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وسلف الأمة الأخيار، من غير تفريق بين المتواتر والآحاد، وبين ما يتعلق بأمور المعتقد وما يتعلق بالأحكام العملية، فكان طريق العلم والعمل بها هو الخبر الصادق، وكان الشرط الوحيد في قبول الحديث هو الصحة، سواء قلَّ رواته أم كثُروا، ولم يكونوا يطلبون أمرًا زائدًا على الصحة، حتى ظهرت بدع الاعتقاد، وتأثر فئام من الناس بالمنهج الفلسفي الكلامي، فأعملوا عقولهم وآراءهم وقدموها على الوحي، وعلى كلام الله وكلام رسوله ﷺ، تحت دعوى تقديس الوحيين، وتعظيم الله وتنزيهه عما لا يليق به.

ولما كانت نصوص الكتاب والسنة صريحة في إبطال ما أحدثوه، ورَدّ ما ابتدعوه، احتالوا في ردها والتلاعب بها من أجل أن تسلم لهم عقيدتهم، فأتوا إلى نصوص القرآن الكريم فأوّلوها وصرفوها عن ظاهرها بدعوى التنزيه، ثم جاؤوا إلى نصوص السنة فمنعوا الاستدلال بها في أمور الاعتقاد، بدعوى أنها أحاديث آحاد لا تفيد اليقين والقطع.

وهذا القول - وهو إيجاب الأخذ بحديث الآحاد في الأحكام دون العقائد - قولٌ مبتدَعٌ حادثٌ لا أصل له في الشريعة، لم يُعرَف إلا عن المتكلمين الذين لا عناية لهم بما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ، ولم يزل الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأهل السنة والحديث يحتجون بهذه الأخبار في مسائل الاعتقاد والأحكام من غير تفريق بينهما، ولم يُنقَل عن أحد منهم أنه جوّز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الإخبار عن الله سبحانه وتعالى وأسمائه وصفاته.

والأدلة من الكتاب والسنة جاءت عامة في اتباع النبي ﷺ والتحذير من عصيانه ومخالفة أمره، من غير تفريق بين أمور العقيدة وأمور الأحكام كقوله تَعَالَىٰ:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾(الأحزاب: ٣٦)، فقوله أمرًا عام يشمل كل أمر سواء أكان في العقيدة أم الأحكام، وقوله تعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)، وقوله تعَالَىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣)، فتخصيص هذه الأدلة بالأحكام دون العقائد تحكم لا دليل عليه.

وكان النبي ﷺ يبعث عددًا من أصحابه إلى أطراف البلاد ليعلموا الناس أصول الدين وفروعه، وأمور العقائد والأحكام، ولم ينقل أن أحدًا من أولئك الرسل اقتصر على تبليغ الفروع والأحكام العملية فقط، مما يؤكد ثبوت أمور العقيدة بخبر الواحد وقيام الحجة به.

وكذلك كانت رسائله ﷺ وكتبه التي كان يبعث بها إلى الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام وعبادة الله وحده، فيحصل بها التبليغ، وتقوم بها الحجة، مع أن الرسل كانوا آحادًا، ولو كان خبر الواحد لا يقبل في العقائد للزمه أن يبعث إلى كل قطر جماعة يبلغون حد التواتر، ليحصل اليقين بخبرهم.

كما انعقد الإجماع على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقائد والأحكام على السواء، قال الإمام ابن عبد البر وهو يتكلم عن خبر الآحاد وموقف العلماء منه: «وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعًا ودينًا في معتقده، على ذلك جميع أهل السنة»[1].

ومن نَظر في كتب المحدِّثين الأعلام - كالبخاري ومسلم وأبي داود وأحمد وابن خزيمة - علم يقينًا أن مذهبهم الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد.

---

(١) التمهيد (١/٨).

وهذا التفريق بين العقائد والأحكام إنما بني على أساس أن العقيدة لا يقترن معها عمل، وأن الأحكام العملية لا تقترن معها عقيدة، وهو تفريق باطل من أساسه، فإن المطلوب من العمليات أمران: العلم والعمل، والمطلوب من العلميات العلم والعمل أيضا وهو حب القلب وبغضه، وحبه للحق الذي دلت عليه وتضمنته وبغضه للباطل الذي يخالفها، فليس العمل مقصورًا على عمل الجوارح، بل أعمال القلوب أصلٌ لعمل الجوارح، وأعمال الجوارح تبع، فكل مسألة علمية فإنه يتبعها إيمان القلب وتصديقه وحبه، بل هو أصل العمل.

وخلاصة القول: فإن أدلة الكتاب والسنة، وإجماع الصحابة وسلف الأمة، يدل دلالة قاطعة على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في كل أبواب الشريعة، سواء أكان في الأمور الاعتقادية أم الأمور العملية، والتفريق بينهما، بدعة لا يعرفها السلف، وفي ذلك ما يكفى ويغني طالب الحق والهدى، فعلى العبد أن يُسَلِّم لأخبار رسول الله ﷺ الثابتة، وألا يتحكم في ردها أو مخالفتها بالحجج الواهية، والعقول القاصرة: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(النور: ٦٣).

إن السنة النبوية – على صاحبها أفضل الصلاة والسلام – هي المرجع الثاني في الشرع الإسلامي في كل نواحي الحياة من أمور غيبية اعتقادية – أو أحكام عملية أو سياسية أو تربوية ولا يجوز مخالفتها في شيء من ذلك لرأي أو اجتهاد أو قياس كما قال الإمام الشافعي رحمه الله في آخر كتابه "الرسالة": «لا يحل القياس والخبر موجود»، ومثله ما اشتهر عند المتأخرين من علماء الأصول: «إذا ورد الأثر بطل النظر»، «لا اجتهاد في مورد النص»، ومستندهم في ذلك الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

وقد أمر القرآن الكريم بالاحتكام إلى سنة الرسول ﷺ في آيات كثيرة منها:

١ – قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾(الأحزاب: ٣٦).

٢- وقَالَ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الحجرات: ١).

٣- وقَالَ تعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ (آل عمران: ٣٢).

٤- وقَالَ تعَالَى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًاۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (النساء: ٨٠).

٥- وقَالَ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩).

٦- وقَالَ تعَالَى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْۖ وَٱصْبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ (الأنفال: ٤٦).

٧- وقَالَ تعَالَى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ (المائدة: ٩٢).

٨- وقَالَ تعَالَى: ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًاۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور: ٦٣).

٩- وقَالَ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (الأنفال: ٢٤).

١٠- وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾ (النساء ١٣ - ١٤).

١١- وقال تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا﴾(النساء: ٦٠ - ٦١).

١٢- وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾(النور: ٥٢).

١٣- وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾(الحشر: ٧).

١٤- وقال تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾(الأحزاب: ٢١).

١٥- وقال تعالى: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾(النجم: ١ - ٤).

١٦- وقال تعالى: ﴿بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾(النحل: ٤٤) إلى غير ذلك من الآيات المباركات.

الأحاديث الداعية إلى اتباع النبي ﷺ في كل شيء:

وأما السنة ففيها الكثير الطيب مما يُوجِب علينا اتباعه ﷺ اتباعًا عامًّا في كل شيء من أمور ديننا وإليكم النصوص الثابتة منها:

١ – قوله ﷺ: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**» (رواه البخاري). (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢– عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَتْ مَلاَئِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّهُ نَائِمٌ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّ العَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالقَلْبَ يَقْظَانُ»، فَقَالُوا: «إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّهُ نَائِمٌ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّ العَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالقَلْبَ يَقْظَانُ»، فَقَالُوا: «مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْدُبَةِ»، فَقَالُوا: «أَوِّلُوهَا لَهُ يَفْقَهْهَا»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّهُ نَائِمٌ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّ العَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالقَلْبَ يَقْظَانُ»، فَقَالُوا: «فَالدَّارُ الجَنَّةُ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ». (رواه البخاري)[1].

٣– عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: «يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ»، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَدْلَجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ**

(١) (مَثَلُهُ) صفته. (مَأْدُبَةً) وليمة. (دَاعِيًا) من يدعو الناس إلى الوليمة. (أَوِّلُوهَا لَهُ) فسروها واكشفوها له كما هو تعبير الرؤيا. (يَفْقَهْهَا) يفهمها ويفهم المراد منها. (فَرَّقَ) بتشديد الراء أي: فارق بين المطيع والعاصي، ميز المطيع من العاصي منهم. ويروى (فَرْقٌ) بسكونها على المصدر وبتنوين القاف؛ وُصِفَ به للمبالغة، أي يفرِّق بين المؤمنين والكافرين بتصديق الأولين إياه وتكذيب الآخرين له.

أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ» [١] (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٤- «أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلاَ يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ:« بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ». أَلاَ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ». (رواه أبو داود وابن ماجه، وصححه الألباني).

٦- قال ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُم شَيْئَينِ لَنْ تَضِلّوا بَعدَهُما: كِتَابَ اللهِ وسُنَّتِي» (رواه الحاكم، وحسّنه الألباني).

ما تدل عليه النصوص السابقة: في هذه النصوص من الآيات والأحاديث أمور هامة جدًا يمكن إجمالها فيما يلي:

١- أنه لا فرق بين قضاء الله وقضاء رسوله ﷺ وأن كلا منهما ليس للمؤمن الخيرة في أن يخالفهما وأن عصيان الرسول ﷺ كعصيان الله تعالى وأنه ضلال مبين.

٢- أنه لا يجوز التقدم بين يدي الرسول ﷺ كما لا يجوز التقدم بين يدي الله تعالى وهو كناية عن عدم جواز مخالفة سنته ﷺ.

٣- أن المطيع للرسول ﷺ مطيع لله تعالى.

---

(١) (أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ أَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ إِنْذَارَ قَوْمِهِ وَإِعْلَامَهُمْ بِمَا يُوجِبُ الْمَخَافَةَ نَزَعَ ثَوْبَهُ وَأَشَارَ بِهِ إِلَيْهِمْ إِذَا كَانَ بَعِيدًا مِنْهُمْ لِيُخْبِرَهُمْ بِمَا دَهَمَهُمْ، وَأَكْثَرُ مَا يَفْعَلُ هَذَا رَبِيئَةُ الْقَوْمِ وَهُوَ طَلِيعَتُهُمْ وَرَقِيبُهُمْ قَالُوا وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَبْيَنُ لِلنَّاظِرِ وَأَغْرَبُ وَأَشْنَعُ مَنْظَرًا فَهُوَ أَبْلَغُ فِي اسْتِحْثَاثِهِمْ فِي التَّأَهُّبِ لِلْعَدُوِّ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَا النَّذِيرُ الَّذِي أَدْرَكَنِي جَيْشُ الْعَدُوِّ فَأَخَذَ ثِيَابِي فَأَنَا أُنْذِرُكُمْ عُرْيَانًا.

(فَالنَّجَاءَ) أَيِ انْجُوا النَّجَاءَ أَوِ اطْلُبُوا النَّجَاءَ، أَيْ أَسْرِعُوا بِالْهَرَبِ وَانْجُوا بِأَنْفُسِكُمْ. (فَأَدْلَجُوا) سَارُوا مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ. (فَانْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ) عَلَى مَهَلِهِمْ، تَأَنِّيهِمْ وَسَكِينَتِهِمْ. (فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ) أَتَاهُمْ صَبَاحًا أَيْ بَغْتَةً. فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ) أَيِ اسْتَأْصَلَهُمْ.

٤- أن التّوَلِّي عن طاعة الرسول ﷺ إنما هو من شأن الكافرين.

٥- وجوب الردّ والرجوع عند التنازع والاختلاف في شيء من أمور الدين إلى الله وإلى الرسول ﷺ، ومن المتفق عليه عند العلماء أن الرد إلى الله ﷻ إنما هو الرد إلى كتابه والرد إلى الرسول ﷺ هو الرد إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته وأن ذلك من شروط الإيمان.

٦- أن الرضى بالتنازع بترك الرجوع إلى السنة للخلاص من هذا التنازع سبب هام في نظر الشرع لإخفاق المسلمين في جميع جهودهم ولذهاب قوتهم وشوكتهم.

٧- التحذير من مخالفة الرسول ﷺ لما لها من العاقبة السيئة في الدنيا والآخرة.

٨- استحقاق المخالفين لأمره ﷺ الفتنة في الدنيا والعذاب الأليم في الآخرة.

٩- وجوب الاستجابة لدعوة الرسول ﷺ وأمره وأنها سبب الحياة الطيبة والسعادة في الدنيا والآخرة.

١٠- أن طاعة النبي ﷺ سبب لدخول الجنة والفوز العظيم وأن معصيته وتجاوز حدوده سبب لدخول النار والعذاب المهين.

١١- أن من صفات المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام ويبطنون الكفر أنهم إذا دعوا إلى أن يتحاكموا إلى الرسول ﷺ وإلى سنته لا يستجيبون لذلك بل يصدون عنه صدودا.

١٢- وأن المؤمنين على خلاف المنافقين فإنهم إذا دعوا إلى التحاكم إلى الرسول ﷺ بادروا إلى الاستجابة لذلك وقالوا بلسان حالهم ومقالهم: "سمعنا وأطعنا" وأنهم بذلك يصيرون مفلحين ويكونون من الفائزين بجنات النعيم.

١٣- كل ما أمرنا به الرسول ﷺ يجب علينا اتباعه فيه كما يجب علينا أن ننتهي عن كل ما نهانا عنه.

١٤- أنه ﷺ أسوتنا وقدوتنا في كل أمور ديننا إذا كنا ممن يرجو الله واليوم الآخر.

١٥- وأن كل ما نطق به رسول الله ﷺ مما له صلة بالدين والأمور الغيبية التي لا تعرف بالعقل ولا بالتجربة فهو وحي من الله إليه. لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

١٦ – وأن سنته ﷺ هي بيان لما أنزل إليه من القرآن.

١٧ – وأن القرآن لا يُغْني عن السنة بل هي مثله في وجوب الطاعة والاتباع وأن المستغني به عنها مخالف للرسول عليه الصلاة والسلام غير مطيع له فهو بذلك مخالف لما سبق من الآيات.

١٨ – أن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله وكذلك كل شيء جاء به رسول الله ﷺ مما ليس في القرآن فهو مثل ما جاء في القرآن لعموم قوله ﷺ: «**أَلاَ إِنِّى أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**».

١٩- أن العصمة من الانحراف والضلال إنما هو التمسك بالكتاب والسنة وأن ذلك حكم مستمر إلى يوم القيامة فلا يجوز التفريق بين كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

لزوم اتباع السنة على كل جيل في العقائد والأحكام:

هذه النصوص المتقدمة من الكتاب والسنة كما أنها دلت دلالة قاطعة على وجوب اتباع السنة اتباعًا مطلقا في كل ما جاء به النبي ﷺ وأن من لم يرض بالتحاكم إليها والخضوع لها فليس مؤمنًا فإنها تدل بعموماتها وإطلاقاتها على أمرين آخرين هامين أيضًا:

الأول: أنها تشمل كل من بلغته الدعوة إلى يوم القيامة:

وذلك صريح في قوله تعَالَىٰ: ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾(الأنعام: ١٩). وقوله تعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾(سبأ: ٢٨) وفسره الرسول ﷺ بقوله: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»

(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). وقوله ﷺ: «وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ يَسْمَعُ بِى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِىٌّ وَلاَ نَصْرَانِىٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِى أُرْسِلْتُ بِهِ إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

والثاني: أنها تشمل كل أمر من أمور الدين لا فرق بين ما كان منه عقيدة علمية أو حكما عمليًّا أو غير ذلك:

فكما كان يجب على كل صحابي أن يؤمن بذلك كله حين يبلغه من النبي ﷺ أو من صحابي آخر عنه كان يجب كذلك على التابعي حين يبلغه عن الصحابي فكما كان لا يجوز للصحابي مثلا أن يرد حديث النبي ﷺ إذا كان في العقيدة بحجة أنه خبر آحاد سمعه عن صحابي مثله عنه ﷺ فكذلك لا يجوز لمن بعده أن يرده بالحجة نفسها مادام أن المخبِر به ثقة عنده وهكذا ينبغي أن يستمر الأمر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وقد كان الأمر كذلك في عهد التابعين والأئمة المجتهدين.

إهمال السنة بدل التحاكم إليها:

ثم خلف من بعدهم خلف أضاعوا السنة النبوية وأهملوها بسبب أصول تبناها بعض علماء الكلام وقواعد زعمها بعض علماء الأصول والفقهاء المقلدين كان من نتائجها الشك في قسم كبير منها وردُّ قسمٍ آخر منها لمخالفته لتلك الأصول والقواعد فتبدلت الآية عند هؤلاء فبدل أن يرجعوا بها إلى السنة ويتحاكموا إليها فقد قلبوا الأمر ورجعوا بالسنة إلى قواعدهم وأصولهم فما كان منها موافقًا لقواعدهم قبلوه وإلا رفضوه.

أحاديث الآحاد تثبت بها العقائد والأحكام:

إن القائلين بأن حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة يقولون في الوقت نفسه بأن الأحكام الشرعية ثبتت بحديث الآحاد وهم بهذا قد فرقوا بين العقائد والأحكام، فهل تجد هذا التفريق في النصوص المتقدمة من الكتاب والسنة؟ كلا وألف كلا، بل هي بعمومها وإطلاقاتها تشمل العقائد أيضا وتوجب اتباعه ﷺ فيها لأنها بلا شك مما يشمله قوله ﴿أَمْرًا﴾ في آية ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ

لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾(الأحزاب: ٣٦) وهكذا أمره تعالى بإطاعة نبيه ﷺ والنهي عن عصيانه والتحذير من مخالفته وثناؤه على المؤمنين الذين يقولون عندما يدعون للتحاكم إلى الله ورسوله: سمعنا وأطعنا كل ذاك يدل على وجوب طاعته واتباعه ﷺ في العقائد والأحكام. وقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (الحشر: ٧). فإنه "مَا" من ألفاظ العموم والشمول كما هو معلوم.

وأنت لو سألت هؤلاء القائلين بوجوب الأخذ بحديث الآحاد في الأحكام عن الدليل عليه لاحتجوا بهذه الآيات السابقة وغيرها، فما الذي حملهم على استثناء العقيدة من وجوب الأخذ بها وهي داخلة في عموم الآيات؟ **إن تخصيصها بالأحكام دون العقائد تخصيص بدون مخصِّص وذلك باطل، وما لزم منه باطلٌ فهو باطلٌ.**

الأدلة على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة:

إن هناك أدلة أخرى أخص في الدلالة مما سبق على وجوب الأخذ بخبر الواحد في العقيدة منها:

الدليل الأول:

قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبة:١٢٢). فقد حض الله سبحانه وتعالى المؤمنين على أن ينفر طائفة منهم إلى النبي ﷺ ليتعلموا منه دينهم ويتفقهوا فيه. ولا شك أن ذلك ليس خاصًّا بما يسمى بالفروع والأحكام بل هو أعم. بل المقطوع به أن يبدأ المعلم بما هو الأهم فالأهم تعليمًا وتعلّمًا ومما لا ريب فيه أن العقائد أهم من الأحكام ومن أجل ذلك زعم الزاعمون أن العقائد لا تثبت بحديث الآحاد فيُبطِلُ ذلك عليهم هذه الآيةُ الكريمة.

فإن الله سبحانه وتعالى كما حض فيها الطائفة على التعلم والتفقُّه عقيدةً وأحكامًا حضهم على أن يُنذِروا قومهم إذا رجعوا إليهم بما تعلموه من العقائد والأحكام و "الطائفة" في

لغة العرب تقع على الواحد فما فوق. فلولا أن الحجة تقوم بحديث الآحاد عقيدةً وحكمًا لَـمَا حض الله تعالى الطائفة على التبليغ حضًّا عامًّا معلِّلًا ذلك بقوله: ﴿لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ﴾ الصريح في أن العلم يحصل بإنذار الطائفة، فالآية نَصٌّ في أن خبر الآحاد حجة في التبليغ عقيدةً وأحكامًا.

الدليل الثاني:

قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ﴾ (الاسراء: ٣٦) أي لا تتبعه ولا تعمل به ومن المعلوم أن المسلمين لم يزالوا من عهد الصحابة يقِفُون أخبار الآحاد ويعملون بها ويُثبِتون بها الأمور الغيبية والحقائق الاعتقادية مثل بدء الخلق وأشراط الساعة بل ويُثبِتون بها لله تعالى الصفات فلو كانت لا تفيد علمًا ولا تثبت عقيدة لكان الصحابة والتابعون وتابعوهم وأئمة الإسلام كلهم قد قَفُوا ما ليس لهم به علم. وهذا مما لا يقوله مسلم.

الدليل الثالث:

قوله تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ (الحجرات: ٦)؛ فإنها تدل على أن العَدْلَ إذا جاء بخبر ما فالحجة قائمة به وأنه لا يجب التثبت بل يؤخذ به حالًا، وهذا يدل على الجزم بقبول خبر الواحد وأنه لا يحتاج إلى التثبُّت ولو كان خبره لا يفيد العلم لَأَمَرَ بالتثبت حتى يحصل العلم.

ومما يدل عليه أيضا أن السلف الصالح وأئمة الإسلام لم يزالوا يقولون: "قال رسول الله ﷺ كذا وفعل كذا وأمر بكذا ونهى عن كذا" وهذا معلوم في كلامهم بالضرورة وفي صحيح البخاري: قال رسول الله ﷺ في عدة مواضع وكثير من أحاديث الصحابة يقول فيها أحدهم: قال رسول الله ﷺ وإنما سمعه من صحابي غيره وهذه شهادة من القائل وجَزْمٌ على رسول الله ﷺ بما نُسِبَ إليه من قول أو فعل فلو كان خبر الواحد لا يفيد العلم لكان شاهدًا على رسول الله ﷺ بغير علم.

الدليل الرابع: سنة النبي ﷺ وأصحابه تدل على الأخذ بخبر الآحاد:

إن السنة العملية التي جرى عليها النبي ﷺ وأصحابه في حياته وبعد وفاته تدل أيضًا دلالة قاطعة على عدم التفريق بين حديث الآحاد في العقيدة والأحكام وأنه حجة قائمة في كل ذلك. قال الإمام البخاري رحمه الله في "صحيحه":

«بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَبَرِ الوَاحِدِ الصَّدُوقِ فِي الأَذَانِ وَالصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ وَالفَرَائِضِ وَالأَحْكَامِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة:١٢٢). (التوبة: ١٢٢)، وَيُسَمَّى الرَّجُلُ طَائِفَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ (الحجرات: ٩)، فَلَوِ اقْتَتَلَ رَجُلاَنِ دَخَلَ فِي مَعْنَى الآيَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ (الحجرات: ٦)، وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَرَاءَهُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ»

ثم ساق الإمام البخاري أحاديث مستدلًّا بها على ما ذكر من إجازة خبر الواحد والمراد بها جواز العمل والقول بأنه حجة ومنها:

الأول: عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدِ اشْتَقْنَا - سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرْنَاهُ، قَالَ: **«ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»**.

فقد أمر ﷺ كل واحد من هؤلاء الشببة (جمع شاب) أن يُعَلِّم كلُّ واحد منهم أهله والتعليم يعمّ العقيدة بل هي أول ما يدخل في العموم فلو لم يكن خبر الآحاد تقوم به الحجة لم يكن لهذا الأمر معنى.

الثاني: عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمْنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فلو لم تقم الحجة بخبر الواحد لم يبعث إليهم أبا عبيدة وحده وكذلك يقال في بعثه ﷺ إليهم في نوبات مختلفة أو إلى بلاد منها متفرقة غيره من الصحابة رضي الله عنهم كعلي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري وأحاديثهم في "الصحيحين" وغيرهما. ومما لا ريب فيه أن هؤلاء كانوا يُعلّمون الذين أرسِلوا إليهم العقائد في جملة ما يعلمونهم فلو لم تكن الحجة قائمة بهم عليهم لم يبعثهم رسول الله ﷺ أفرادًا لأنه عبث يتنزه عنه رسول الله ﷺ.

الثالث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا»، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الكَعْبَةِ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فهذا نص على أن الصحابة رضي الله عنهم قبلوا خبر الواحد في نَسْخ ما كان مقطوعًا عندهم من وجوب استقبال بيت المقدس فتركوا ذلك واستقبلوا الكعبة لخبره؛ فلولا أنه حجة عندهم ما خالفوا به المقطوع عندهم من القبلة الأولى. ولم ينكر عليهم رسول الله ﷺ بل شكروا على ذلك.

عدم الاحتجاج بحديث الآحاد في العقيدة بدعة محدثة:

وبالجملة فأدلة الكتاب والسنة وعمل الصحابة رضي الله عنهم وأقوال العلماء تدل دلالة قاطعة على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في كل أبواب الشريعة سواء كان في الاعتقاديات أو العمليات وأن التفريق بينهما بدعة لا يعرفها السلف.

فالتفريق المذكور مع كونه باطلًا بالإجماع لمخالفته ما جرى عليه السلف وتظاهُر الأدلة المتقدمة على مخالفته فهو باطل أيضًا من جهة تصور المفَرِّقين عدم

وجوب اقتران العلم بالعمل والعمل بالعلم وهذه نقطة هامة جدًا تساعد المؤمن على تفَهُّم الموضوع جيدًا والإيمان ببطلان التفريق المذكور يقينًا.

والخلاصة أنه يجب على المسلم أن يؤمن بكل حديث ثبت عن رسول الله ﷺ عند أهل العلم به سواء كان في العقائد أو الأحكام وسواء أكان متواترًا أم آحادًا وسواء أكان الآحاد عنده يفيد القطع واليقين أو الظن الغالب على ما سبق بيانه فالواجب في كل ذلك الإيمان به والتسليم له وبذلك يكون قد حقق في نفسه الاستجابة المأمور بها في قول الله تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾(الأنفال:٢٤) وغيرها من الآيات.

القول برد حديث الآحاد في العقيدة منقوض من وجوه عِدة:

الوجه الأول:

أنه قول مبتدع محدث، لا أصل له في الشريعة الإسلامية الغراء، وهو غريب عن هدْي الكتاب وتوجيهات السنة، ولم يعرفه السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم، ولم ينقل عن أحد منهم، بل ولا خطر لهم على بال! ومن المعلوم المقرر في الدين الحنيف: أن كل أمر مبتدع من أمور الدين باطل مردود، لا يجوز قبوله بحال.

الوجه الثاني:

أن هذا القول يتضمن عقيدةً تستلزم رد مئات الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ لمجرد كونها في العقيدة، وهذه العقيدة: هي أن أحاديث الآحاد لا تثبت بها عقيدة، وإذا كان الأمر كذلك عند هؤلاء المتكلمين وأتباعهم، فنحن نخاطبهم بما يعتقدونه، فنقول لهم: أين الدليل القاطع على صحة هذه العقيدة لديكم من آية أو حديث متواتر: قطعي الثبوت قطعي الدلالة أيضًا، بحيث إنه لا يحتمل التأويل؟

الوجه الثالث:

أن هذا القول مخالف لجميع أدلة الكتاب والسنة التي نحتج نحن وإياهم جميعًا بها على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في الأحكام الشرعية، وذلك لعمومها وشمولها لما جاء به رسول الله ﷺ عن ربه، سواء كان عقيدة أو حكمًا.

الوجه الرابع:

أن القول المذكور ليس فقط لم يَقُلْ به الصحابة ﭫ، بل هو مخالف لما كانوا عليه ﭫ، فإننا على يقين أنهم كانوا يجزمون بكل ما يحدِّث به أحدهم عن حديث عن رسول الله ﷺ، ولم يقُل أحدٌ منهم لَمن حدَّثه عن رسول الله ﷺ: خبرك خبر واحد لا يفيد العلم حتى يتواتر.

الوجه الخامس:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ﴾ (المائدة:٦٧)، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾(النور:٥٤)، وقال رسول الله ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). ، وقال لأصحابه في الجمع الأعظم يوم عرفة: «وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ». قَالُوا: «نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ومعلوم أن البلاغ: هو الذي تقوم به الحجة على المبلَّغ، ويحصل به العلم، فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم لم يقع به التبليغ الذي تقوم به حجة الله على العبد، فإن الحجة إنما تقوم بما يحصل به العلم، وقد كان رسول الله ﷺ يرسل الواحد من أصحابه يبلِّغ عنه، فتقوم الحجة على من بلّغه، وكذلك قامت حجته علينا بما بلغنا العدولُ الثقات من أقواله وأفعاله وسنته، ولو لم يُفِد العلم، لم تقُمْ علينا بذلك حجة، ولا على من بلَّغه واحدٌ أو اثنان أو ثلاثة أو أربعة أو دون عدد التواتر، وهذا من أبطل الباطل.

الوجه السادس:

أننا نعلم يقينًا أن النبي ﷺ كان يبعث أفرادًا من الصحابة رضي الله عنهم إلى مختلف البلاد ليعلِّموا الناس دينهم، كما أرسل عليًا ومعاذًا وأبا موسى إلى اليمن في نوبات مختلفة، ونعلم يقينًا أيضًا أن أهم شيء في الدين إنما هو العقيدة، فهي أول شيء كان أولئك الرسل يدعون الناس إليه، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ: «**إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ...**»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ**»، الحديث (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فقد أمره ﷺ أن يبلِّغهم قبل كل شيء عقيدة التوحيد، وأن يعرفهم بالله عز وجل، وما يجب له وما ينزه عنه، فإذا عرفوه تعالى بلّغهم ما فرض الله عليهم، وذلك ما فعله معاذ يقينًا، فهو دليل قاطع على أن العقيدة تثبت بخبر الواحد، وتقوم به الحجة على الناس، ولولا ذلك لما اكتفى رسول الله ﷺ بإرسال معاذ وحده.

الوجه السابع:

أن القول بأن هذه الأحاديث ليست حجة في العقائد يستلزم تفاوت المسلمين فيما يجب عليهم اعتقاده، مع بلوغ الخبر إليهم جميعًا، فالصحابي الذي سمع من النبي ﷺ حديثًا يتضمن عقيدة مّا كحديث النزول مثلًا، هذا الصحابي هو الذي يجب عليه أن يعتقد ذلك لأن الخبر بالنسبة إليه يقين، وأما الذي تلقى الحديث عنه من صحابي آخر أو تابعي فهذا لا يجب عليه أن يعتقد موجبه، حتى وإن بلغَتْه الحجة وصحت عنده، لأنها إنما جاءته من طريق آحادي، وهو كلام باطل قطعًا لأن الله جل وعلا يقول: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ (الأنعام: ١٩)، ويقول ﷺ: «**نَضَّرَ**

اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ». (رواه الترمذي، وصححه الألباني).

الوجه الثامن:

ومِن لوازمه - أيضًا - إبطال الأخذ بالحديث مطلقًا في العقيدة من بعد الصحابة الذين سمعوه منه ﷺ مباشرة، وهذا كالذي قبله في البطلان، بل أظهر.

الوجه التاسع:

إذا كان من الواجب قبول قول المحدِّث الواحد في الحديث: إنه متواتر، وهو يستلزم الأخذ به في العقيدة، فكذلك يجب الأخذ بحديث كل محدِّث ثقة، وإثبات العقيدة به، ولا فرق. والتعليل باحتمال أن يكون وَهِمَ أو نسِي أو كَذب في واقع الأمر - وإن كان ظاهره الثقة والعدالة - يقال مثله في المتخصص الذي قال بتواتر الحديث، ولا فرق أيضًا، فإما أن يُصَدَّق كل منهما فيما أخبر به، وإما أن لا يُصَدَّقا! والثاني باطل، فثبت الأول، وهو المراد.

الوجه العاشر:

أن التصديق في مبدأ الأمر - وإن كان اختياريًا - ولذلك يقال للإنسان: صدِّق أو لا تُصدق-، ولكن المصدِّق حين يثق بالراوي يجد نفسه مقسورة على تصديقه، بحيث إنه لا يمكنه أن يكذبه أو يشك في خبره، كما يجد ذلك كل واحد منا مع صديقه الذي يثق به. وحينئذٍ فتكليف المصَدِّقِ بوجوب تصديق الراوي الذي يثق به في الأحكام دون العقيدة هو أشبه شيء بالقول بـ: (تكليف ما لا يطاق).

الوجه الحادي عشر:

أن التفريق بين العقيدة والأحكام العملية، وإيجاب الأخذ بحديث الآحاد في هذه دون تلك إنما بني على أساس أن العقيدة لا يقترن معها عمل، والأحكام العملية لا يقترن معها عقيدة، وكلا الأمرين باطل!

ومما يوضح لك أنه لابد من اقتران العقيدة في العمليات أيضًا أو الأحكام: أنه لو افترض أن رجلًا يغتسل أو يتوضأ للنظافة أو يصلي تَرَيُّضًا، أو يصوم تطَبُّبًا، أو يحج سياحةً، لا يفعل ذلك معتقدًا أن الله ﷻ أوْجبه عليه وتعبَّده به لَمَا أفاده شيئًا، فكل حكم شرعي عمَلي يقترن به عقيدة ولابد ترجع إلى الإيمان بأمر غيبي لا يعلمه إلا الله ﷻ، ولولا أنه أُخبرنا به في سنة نبيه ﷺ لما وجب التصديق والعمل به.

الوجه الثاني عشر:

أن القائلين بهذه العقيدة الباطلة لو قيل لهم: إن العكس هو الصواب[(١)]، لما استطاعوا رَدَّه، فإنه من الممكن أن يقال: لما كان كل من العقيدة والعمل يتضمن أحدهما الآخر، فالعقيدة يقترن معها عمل، والعمل يقترن معه عقيدة على ما سبق بيانه آنفًا، ولكنْ بينهما فرقٌ واضحٌ من حيث أن الأول إنما هو متعلق بشخص المؤمن، ولا ارتباط له بالمجتمع، بخلاف العمل، فإنه مرتبط بالمجتمع الذي يحيا فيه المؤمن ارتباطًا وثيقًا، فيه تستحل الفروج المحرمة في الأصل، وتستباح الأموال والنفوس، فالأمور العملية من هذه الوجهة أخطر من الأمور الاعتقادية.

الوجه الثالث عشر:

أن طَرْدَ [(٢)] قولهم بهذه العقيدة، وتبَنّيها دائمًا، يستلزم تعطيل العمل بحديث الآحاد في الأحكام العملية أيضًا، وهذا باطل لا يقولون هم أيضًا به، وما لزم منه باطل فهو باطل. وبيانه: أن كثيرًا من الأحاديث العملية تتضمن أمورًا اعتقادية، فهذا رسول

---

(١) أي أنه يجب أن يُشترَط في الحديث المتعلق بالعمل أن يكون متواترًا، ولا يُشترَط ذلك في أحاديث العقائد.

(٢) طرَد القاعدةَ ونحوَها: عمَّمَها. اطَّرد الكلامُ ونحوُه: جرى مجرىً واحدًا، تتابعَ فاستقام وتماثلت أحكامُه. باطِّراد: بتتابع وبصورة منتظمة. اطَّردت القاعدةُ: عمّت وخلَت من الشذوذ. استطرد الكلامَ/ استطرد في الكلام: انتقل من موضوع إلى آخر.

الله ﷺ يقول لنا: «**إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فالقائلون بهذا القول، إن عملوا بقولهم بتعطيل حديث الآحاد في العقيدة، وتركوا العمل بهذا الحديث، نقضوا أصلًا من أصولهم، وهو وجوب العمل بحديث الآحاد في الأحكام ولا يمكنهم القول بنقضه، لأن معظم الشريعة قائم على أحاديث الآحاد، وإن عملوا بالحديث طرْدًا للأصل المذكور [(١)] فقد نقضوا به ذلك القول، فإن قالوا نعمل بهذا الحديث ولكننا لا نعتقد ما فيه من إثبات عذاب القبر والمسيح الدجال، يقال إن العمل به يستلزم الاعتقاد به وإلا فليس عملًا مشروعًا ولا عبادة، وبالتالي فلم يعملوا بأصلهم المذكور.

وكفى بهذا القول بطلانًا أنه يلزم منه إبطال ما قامت الأدلة على الصحيحة على إيجابه واتفق المسلمون عليه.

الوجه الرابع عشر:

إن من لوازم هذا القول الباطل: الاقتصار في العقيدة على ما جاء في القرآن وحده، وفصْل الحديث عنه، وعدم الاعتداد بما فيه من العقائد والأمور الغيبية.

الوجه الخامس عشر:

أن تقرير أهل الكلام لهذه القاعدة الفاسدة جعلهم يردّون أحاديث متواترة تخالف مذهبهم، زاعمين أنها أخبار آحاد، وقالوا إن ما كان كذلك فلا يُؤخذ به، ولا يُحتج به في العقائد، كما ردت المعتزلة الأحاديث الواردة في الشفاعة، ورؤية المؤمنين

---

(١) طردًا للأصل المذكور: تعميمًا للأصل المذكور. طرَد القاعدةَ ونحوَها: عمَّمها.

لربهم ﷻ في الآخرة، وأحاديث غيرها بهذه الحجة، بل ومسائل أخرى كثيرة ردَّها أهل الكلام؛ لأنها تخالف ما قرروه واعتقدوه.

وهذه بعض العقائد الإسلامية الصحيحة التي وردت في الأحاديث الثابتة المتواترة أو المستفيضة، وتلقتها الأمة بالقبول، وهي تبلغ المئات، وأغلب الظن أنه لا يجرؤ أحدٌ من المسلمين على إنكارها، أو التشكيك فيها، وإن كان ذلك يُلزِم الذين لا يثبتون العقيدة بحديث الآحاد:

- نبوة آدم عليه السلام، وغيره من الأنبياء الذين لم يُذكروا في القرآن.
- أفضلية نبينا محمد ﷺ على جميع الأنبياء والمرسلين.
- معجزاته ﷺ كلها ما عدا القرآن.
- شفاعتُه العظمى في المحشر.
- شفاعته ﷺ لأهل الكبائر من أمته.
- عدم تخليد أهل الكبائر في النار.
- صفاته ﷺ البدنية وبعض شمائله الخلقية.
- خصوصياته ﷺ مثل دخوله في حياته الجنة، ورؤيته لأهلها، وما أُعد للمتقين فيها، وإسلام قرينه من الجن.
- الأحاديث التي تتحدث عن كيفية بدء الخلق وصفة الملائكة والجن، وصفة الجنة والنار مما لم يذكر في القرآن الكريم، وأنهما مخلوقتان، وأن الحجر الأسود من الجنة.
- ضغطة القبر للميِّت.
- سؤال منكر ونكير في القبر.
- الإيمان بالميزان ذي الكفتين يوم القيامة.
- الإيمان بالصراط.

- الإيمان بحوضه ﷺ، وأن من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدًا.
- دخول سبعين ألفًا من أمته ﷺ الجنة بغير حساب.
- سؤال الأنبياء في المحشر عن التبليغ.
- الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره، وأن الله تعالى كتب على كل إنسان سعادته أو شقاوته ورزقه وأجله.
- الإيمان بالقلم الذي كتب كل شيء.
- الإيمان بالعرش والكرسي حقيقةً لا مجازًا.
- الإيمان بأن أهل الكبائر لا يخلدون في النار.
- القطع بأن العشرة المبشرين بالجنة من أهل الجنة.
- الإيمان بمجموع أشراط الساعة كخروج المهدي، ونزول عيسى عليه السلام وخروج الدجال وخروج النار وطلوع الشمس من مغربها والدابة وغير ذلك.
- الإيمان بكل ما صح في الحديث في صفة القيامة والحشر والنشر مما لم يَرِدْ في القرآن الكريم.
- وأن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر في الجنة.
- وأن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء.
- وأن لله ملائكة سياحين يبلغون النبي ﷺ سلام أمته عليه.
- الإيمان بجميع أسماء الله الحسنى، وصفاته العليا، مما جاء في السنة الصحيحة.
- الإيمان بعروجه ﷺ إلى السماوات العلى ورؤيته آيات ربه الكبرى.

ثم إن أدلة جميع هذه العقائد التي قالوا هي ثابتة بخبر الواحد، ليست أدلتها أحاديث آحاد فقط، بل إن منها ما دليلُه أحاديثُ متواترة، ولكن قلة علم هؤلاء

المنكرين لحُجِّيَّة خبر الآحاد؛ جعلهم يردُّون كل هذه العقائد، وغيرها من العقائد، التي جاءت بها الأحاديث الصحيحة.

شبهة وجوابها حول الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقيدة:

لقد عرضت لهم شبهة ثم صارت لديهم عقيدة وهي أن حديث الآحاد لا يفيد إلا الظن ويعنون به الظن الراجح طبعًا والظن الراجح يجب العمل به في الأحكام اتفاقًا ولا يجوز الأخذ به عندهم في الأخبار الغيبية والمسائل العلمية وهي المراد بالعقيدة ونحن لو سلمنا لهم جدلا بقولهم: "إن حديث الآحاد لا يفيد إلا الظن" على إطلاقه فإنا نسألهم: من أين لكم هذا التفريق وما الدليل على أنه لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة؟

يستدلون على ذلك بقوله تعالى في المشركين: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾(النجم: ٢٣) وبقوله تَعَالَى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾(النجم: ٢٨) ونحو ذلك من الآيات التي يذم الله تعالى فيها المشركين على اتباعهم الظن.

وفات هؤلاء المستدلين أن الظن المذكور في هذه الآيات ليس المراد به الظن الغالب الذي يفيده خبر الآحاد والواجب الأخذ به اتفاقًا وإنما هو الشك الذي هو الخرص فقد جاء في "النهاية" و"اللسان" وغيرهما من كتب اللغة: "الظن: الشك يعرض لك في الشيء فتحققه وتحكُم به".

فهذا هو الظن الذي نعاه الله تعالى على المشركين ومما يؤيد ذلك قوله تعالى فيهم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾(يونس: ٦٦) فجعل الظن هو الخرص الذي هو مجرد الحزر والتخمين، ولو كان الظن الذي أنكره الله ﷻ على المشركين في هذه الآيات هو الظن الغالب كما زعم أولئك المستدلون لم يجز الأخذ به في الأحكام أيضا وذلك لسببين اثنين:

الأول: أن الله أنكره عليهم إنكارًا مطلقًا ولم يخصه بالعقيدة دون الأحكام.

والآخر: أنه تعالى صرح في بعض الآيات أن الظن الذي أنكره على المشركين يشمل القول به في الأحكام أيضا فاسمع إلى قوله تعالى الصريح في ذلك: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ﴾ (الأنعام: ١٤٨).

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ "فهذه عقيدة" ﴿وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖۚ﴾ "وهذا حكم" ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ﴾ (الأنعام: ١٤٨).

ويفسرها قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٣) فثبت مما تقدم أن الظن الذي لا يجوز الأخذ به إنما هو الظن اللغوي المرادف للخرص والتخمين والقول بغير علم وأنه يحرم الحكم به في الأحكام كما يحرم الأخذ به في العقائد ولا فرْق.

وإذ كان الأمر كذلك فإن كل الآيات والأحاديث المتقدمة الدالة على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في الأحكام تدل أيضًا بعمومها وشمولها على وجوب الأخذ به في العقائد أيضًا والحق أن التفريق بين العقيدة والأحكام في وجوب الأخذ فيها بحديث الآحاد فلسفة دخيلة في الإسلام لا يعرفها السلف الصالح ولا الأئمة الأربعة الذين يقلدهم جماهير المسلمين في كل العصر الحاضر.

بناؤهم عقيدة "عدم الأخذ بحديث الآحاد" على الوهم والخيال:

وإن من أعجب ما يسمعه المسلم العاقل اليوم هو هذه الكلمة التي يرددها كثير من الخطباء والكتاب كلما ضعف إيمانهم عن التصديق بحديث حتى ولو كان متواترا عند أهل العلم بالحديث كحديث نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان فإنهم يتسترون بقولهم: "حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة" وموضع العجب أن قولهم هذا هو نفسه عقيدة، وبناء على ذلك فعليهم أن يأتوا بالدليل القاطع على صحة هذا القول وإلا فهم متناقضون فيه وهيهات هيهات فإنهم لا دليل لهم إلا مجرد الدعوى ومثل ذلك مردود في الأحكام فكيف في العقيدة؟

وبعبارة أخرى: لقد فروا من القول بالظن الراجح في العقيدة فوقعوا فيما هو أسوأ منه وهو قولهم بالظن المرجوح فيها ﴿ **فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ** ﴾ **(الحشر: ٢). وما ذلك إلا بسبب البعد عن التفقه بالكتاب والسنة والاهتداء بنورهما مباشرة والانشغال عنه بآراء الرجال.**

الفصل الثالث

محاربة السُنة
جذورها .. من وراءها .. ولماذا؟

أعداء السنة من أهل الأهواء والبدع:

إن السنة المطهرة لقيت من عنت أهواء أهل البدع عناءً كبيرًا، وكان لها الأثر الكبير فيما أثير حول السنة من شبهات، ومن هنا كان لابد لكل من يتحدث عن الشبهات التي يطعن بها أعداء الإسلام في حجيتها أو مكانتها في التشريع الإسلامى أن يتعرض لموقفها من السنة المطهرة ومن صحابة رسول الله ﷺ لما كان لها من الأثر الكبير في تفريق الأمة الإسلامية إلى أحزاب وشيع.

وتأتى أهمية دراسة تلك الفرق لما يأتى:

أولًا: لأن هذه الفِرَق وإن كانت قديمة فليست العبرة بأشخاص مؤسسي تلك الفرق ولا بزَمَنهم، ولكن العبرة بوجود أفكار تلك الفرق في وقتنا الحاضر، فإننا إذا نظرنا إلى بعض تلك الفرق الماضية كالخوارج (القرآنيون) نجد أن لها امتداد يسرى في حاضر الأمة سريان الوباء، وكذلك المعتزلة لا زالت أفكارهم حية قوية يتشدق بها بعض المغرضين من الذين استهوتهم الحضارة الغربية والشرقية، فراحوا يمجّدون العقل ويحكّمونه في نصوص الشرع قرآنًا وسنة، فما وافق عقولهم قبلوه وإلا ردوه، أو تأولوه تأويلًا يضر بعقيدة المسلم، ويصفون من يعتمد على ما وراء ذلك بالتأخر والانزواء.

إنهم يريدون الخروج عن النهج الإسلامى، ولكنهم لم يجرؤوا صراحة على ذلك، فوجدوا أن التستر وراء تلك الآراء التي قال بها من ينتسب إلى الإسلام خير وسيلة لتحقيق ذلك، فذهبوا إلى تمجيد تلك الأفكار لتحقيق أهدافهم البعيدة.

فتأتى أهمية دراسة تلك الفِرَق لبيان ما فيها من أفكار وآراء هدامة مخالفة لحقيقة الإسلام، وكيف يعمل على إحيائها وترويجها في العصر الحاضر من سار على دربهم أو تأثر بهم، ذلك أنه ما من بلاء كان فيما سبق من الزمان إلا وهو موجود اليوم في وضوح تام، فلكل قوم وارث.

ويأتى الهدف من وراء ذلك بكشف القناع عن تلك الحركات والأفكار الهدامة التي يقول بها في العصر الحاضر أولئك الخارجون عن الخط السوى والصراط المستقيم، لتعرية دورهم الخطير في الطعن والتشكيك في الإسلام قرآن وسنة، وإشاعة الفرقة والاختلاف في صفوف المسلمين، بتعريف الناس بأمرهم وبحقيقة فكرهم للتحذير منهم.

ثانيًا: إن دراسة تلك الفِرَق يكشف جذور البلاء الذي شتت قُوَى المسلمين وفرقهم شيعًا، وجعل بأسهم بينهم شديدًا،كما يكشف لنا جذور شبهات أعداء السنة في العصر الحاضر.

ثالثًا: إن الفِرَق التي ظهرت قديمًا ما من فِرقة منها إلا وقد قامت مبادئها على بعض المنكرات، وهى تدعى أنها هى المُحِقّة وما عداها على الضلال، فألبسوا الحق بالباطل، وأظهروا مروقهم وخروجهم وفجورهم عن منهج الكتاب والسنة في أثواب براقة لترويج بدعهم والدعوة لها. فتأتى دراسة تلك الفرق لبيان أضرارها على العقيدة الإسلامية ووحدة الأمة.

رابعًا: إن عدم دراسة الفرق والرد عليها وإبطال الأفكار المخالفة للحق، فيه إفساح المجال للفرق المبتدعة أن تفعل ما تريد، وأن تدعو إلى كل ما تريد من بدع وخرافات دون أن تجد من يتصدى لها بالدراسة والنقد كما هو الواقع، فإن كثيرًا من طلاب العلم – فضلًا عن عوام المسلمين – يجهلون أفكار فرق يموج بها العالم، وهى تعمل ليلًا ونهارًا لنشر باطلهم، ولعل هذه الغفلة من المسلمين عن التوجه لكشف هذه الفرق المارقة، لعله من تخطيط أولئك المارقين الذين يحلوا لهم حجب الأنظار عنهم، وعن مخططاتهم الإجرامية.

ولا أدل على ذلك من تلك الأفكار وبعض العبارات التي يرددها كثير من المسلمين في كثير من المجتمعات الإسلامية دون أن يعرفوا أن مصدرها إما من الخوارج مثل قولهم لا حجة في شئ من أحكام الشريعة إلا من القرآن، أما السنة فلا حجة فيها، ومثل استحلال دماء المسلمين لأقل شبهة، وتكفير الشخص، بل المجتمعات الإسلامية بأدنى ذنب، أو من المعتزلة مثل تمجيد العقل، وتحكيمه في نصوص الشرع قرآنًا وسنة، فما وافقه قبل وإلا فيرد، أو من الشيعة مثل تكفير الصحابة أو بعضهم واتهامهم بالكذب والخوض في فتنة عثمان وعلى ومعاوية ﭫ، أو من البهائية مثل تقديس العدد تسعة عشر، إلى غير ذلك.

ومن المعلوم أن ذلك إنما يعود إلى الجهل بأفكار وأهداف هذه الفرق التي أضلت كثيرًا من شباب هذه الأمة في كثير من المجتمعات الإسلامية قديمًا وحديثًا، من هنا تأتى أهمية دراسة الفرق وكشف القناع عن أهوائها وبدعها ليكون ذلك الكشف نورًا يضئ لشباب الأمة طريقه وسط هذا الظلام الفكرى المفتعل مِن قِبَل ذيول تلك الفِرَق التي تعمل في الظلام لنشر أفكارها، وفرض مخططاتها المعادية للإسلام.

الخوارج وموقفهم من السنة المطهرة:

الخوراج هم الذين أنكروا على عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه التحكيم، وتبرؤوا منه، ومن عثمان وذريته وقاتَلوهم، وهم قوم مبتدعون سُمُّوا بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم على خيار المسلمين وكل من شاركهم في آرائهم في أى زمن يسمى خارجيًا.

وترجع بداية نشأة الخوارج كفرقة ذات اتجاه سياسى وفكر خاص حين خرجوا على الإمام على رضي الله عنه بعد أن رضى بالتحكيم في موقعة صفين، والتحموا معه في معركة النهروان الشهيرة.

ولم يكن في الخوارج أحدٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا من فقهاء أصحاب الصحابة من التابعين رضي الله عنهم ، ولو كان فيهم أحد من فقهاء الصحابة أو من أصحابهم ما اجترءوا على الفتنة والخروج على خليفة المسلمين واتهامه بالكفر وقتْله، وإنما هم قوم من الأعراب الجفاة الغلاظ.

خاض الخوارج - كغيرهم من الفرق - في مسائل اعتقادية وفقهية، فنُقل عنهم أنهم ينكرون حجية الإجماع والسنن الشرعية، وقد زعمت هذه الطائفة أنه لا حجة في شيء من أحكام الشريعة إلا من القرآن.

وهم في تعاملهم مع كتاب الله بين موقفين: فتارة يكونون نَصِّيِّين يجمدون على المعنى الظاهر من النص دون بحث عن معناه الذي يهدف إليه. وتارة ثانية يؤولون النصوص تأويلًا يوافق أهواءهم.

وكان لموقفهم هذا من القرآن الكريم، وجهلهم بالحديث، وعدم تحملهم له عن غيرهم، لأنهم كفرة في نظرهم سببًا في أن عقائدهم وأحكامهم الفقهية جاءت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، بل منه ما جاء مخالفًا لنصوص القرآن الكريم.

فمنهم من يرى أن التيمم جائز، ولو على رأس بئر، ومنهم من يرى أن الواجب من الصلاة إنما هو ركعة واحدة بالغداة وأخرى بالعشى، ومنهم من يرى الحج في جميع شهور السنة، ومنهم من يبيح دم الأطفال والنساء ممن لا ينتمى إلى عسكرهم، ومنهم من جوز نكاح بنت الابن وبنت الأخ والأخت.

ومنهم من أنكر أن تكون سورة يوسف من القرآن، ومنهم من قال إن من قال لا إله إلا الله فهو مؤمن عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه، وعظم البلاء بهم وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأبطلوا رجْم المحصن، وقطعوا يد السارق من الإبط، وأوجبوا الصلاة على الحائض في حال حيضها، وكفَّروا من ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إن كان قادرًا، وإن لم يكن قادرًا فقد ارتكب كبيرة، وحكم مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكَفُّوا عن أموال أهل الذمة، وعن التعرض لهم مطلقًا، وفتكوا فيمن ينسب إلى الإسلام بالقتل والسبى والنهب، فمنهم من يفعل ذلك مطلقًا بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعوا أولًا ثم يفتك، وغير ذلك الكثير والكثير.

وهذا مما يدل على جهل عميق حتى بالقرآن الكريم، وأكثر ذلك أتاهم من أنهم لا يعتدُّون برواية جمهور المسلمين، وكيف يأخذون دينهم عن قوم هم كفار في نظرهم، وإنما يعتمدون ما رواه لهم أئمتهم، وهم خلوا من العلم بسنة رسول الله ﷺ، بل خلوا من فهم أحكام القرآن على وجهها الصحيح.

ثم لا يغيب عن البال أن هذا الحكم لا يسرى على جميع أفراد الخوارج، بل قد وُجِد منهم فيما بعد أفراد وأئمة تفقهوا في الدين، ورووا الحديث، واعتمدهم بعض أئمة الحديث كالبخارى فقد احتج بعمران بن حطان، وهو من الخوارج، لا سيما إذا عُلِمَ أن الخوارج يحكمون بكفر من يكذب؛ لأن مرتكب الكبيرة كافر في نظرهم، والكذب من الكبائر. واحتجاج الإمام البخارى في صحيحه بعمران بن حطان رغم أنه مبتدع من الخوارج؛ وبغيره من المبتدعين محمول على:

١- أنه خرَّج لهم ما حمل عنهم قبل ابتداعهم.

٢- أو أنهم يكونون ممن تابوا ورجعوا عن بدعتهم في آخر حياتهم.

٣- أو يكونون تبرؤوا مما نسب إليهم.

وليس لعمران بن حطان في البخارى سوى حديثين أحدهما متابعة والآخر أصل. وعلى الأقوال السابقة يحمل أيضًا ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن المبتدعين.

عقيدة الخوارج في الصحابة رضي الله عنهم وأثر ذلك على السنة المطهرة:

للخوارج في الصحابة رضي الله عنهم رأيٌ يخالف رأى الجمهور من المسلمين؛ فهم على اختلاف فرقهم يُعَدِّلون الصحابة جميعًا قبل الفتنة، ثم يكَفِّرون عثمان، وعلى، وأصحاب الجمل، والحَكَمَيْن، ومن رضى بالتحكيم، وصَوَّب الحَكَمَين أو أحدهما، وبذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة بعد الفتنة، لرضاهم بالتحكيم، واتباعهم أئمة الجوْر على زعمهم، فلم يكونوا أهلًا لثقتهم.

أما جمهور المسلمين فقد حكموا بعدالة الصحابة رضي الله عنهم جميعًا، سواء منهم من كان قبل الفتنة أو بعدها، وسواء منهم من انغمس فيها أو جَانَبَها، ويقبلون رواية العدول الثقات عنهم، وكان من آثار هذا الاختلاف في النظر إلى الصحابة رضي الله عنهم أنْ هاجم الخوارج السُّنة التي جمعها الجمهور وحققها أئمتهم ونُقَّادُهم، منذ عصر الصحابة حتى عصر الجمع والتدوين.

والخوارج لم ينغمسوا في رذيلة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما فعل غيرهم، نظرًا لأنه عندهم كبيرة ومرتكبها كافر، ونظرًا لبداوتهم وجفاء طبعهم وغلظتهم كانوا غير مستعدين لقبول أفراد من الأمم الأخرى، كالفرس، واليهود، والنصارى، وغيرهم ممن يريدون هدم الإسلام واندسوا في الشيعة، ووضعوا كثيرًا من الأحاديث، فضلًا على أنهم كانوا صرحاء لا يعرفون التقية التي يؤمن بها الشيعة. إلا أن موقفهم من الصحابة جعلهم يردُّون الأحاديث التي خرجت بعد الفتنة، أو اشترك رواتها بالفتنة، فضلًا عن جهلهم بأحكام القرآن على وجهها الصحيح؛ جعلهم يخالفون جمهور المسلمين في عقائدهم وأحكامهم الفقهية.

وإنه لبلاء عظيم أن نُسقِط عدالة جمهور الصحابة الذين اشتركوا في النزاع مع على أو معاوية، أو نُسقِط أحاديثهم ونحكم بكفرهم أو فسقهم، والخوارج في هذا الرأى لا يقلون عن الشيعة خطرًا وفسادَ رأى، وسوءَ نتيجة، وإذا كان مدار الاعتماد على الرواية هو صدق الصحابى وأمانته، فيما نقل – وقد كان ذلك موفورًا عندهم – وكان الكذب أبعد شئ عن طبيعتهم ودينهم وتربيتهم، فما دخْلُ ذلك بآرائهم السياسية

وأخطائهم ووصْفهم بأوصاف لا تليق بعامة الناس؟ فكيف بالصحابة رضي الله عنهم الذين كان لهم في خدمة الإسلام قدم صدق، لولاها لكنا نتيه في الظلمات ولا نعرف كيف نهتدى سبيلًا؟!

والخلاصة أن الخوارج جهَلة بالسُنة ولا يحتجون بها؛ لأنها جاءت من طريق الصحابة رضي الله عنهم وهم كفار في نظرهم، فضلًا عن عدم استعدادهم لقبول آراء غيرهم؛ نظرًا لبداوتهم وجفاء طبعهم وغلظتهم وجهلهم بفقه الكتاب والسنة؛ ولذا نجدهم يعملون على محاربة المسلمين وإراقة دمائهم وانتهاك حرمتهم فهم أحقاء بأن يسموا بالخوارج البغاة لخروجهم على السنة وأهلها ومعاداتهم لها.

الشيعة وموقفهم من السنة النبوية:

الشيعة يشيع فيهم الكذب على رسول الله ﷺ وعلى أئمتهم، وذلك باعتراف علمائهم، وهذا من أشد الخطر على الإسلام والمسلمين، وذلك بسبب:

١- استعمالهم التقية المرادفة للكذب.

٢- تظاهرهم بنصرة آل البيت، حيث انخدع بهم كثير من العوام بل وخواص المسلمين.

٣- بُغضُهم وتكفيرُهم ولعْنُهم صحابة رسول الله ﵃ إلا نفر يسير، وبُغضهم وتكفيرهم لأهل السنة.

وقد قام التشيع في ظاهر الأمر على أساس الاعتقاد؛ بأن عليًا ﵁ وذريته هم أحق الناس بالخلافة بعد رسول الله ﷺ، وأن عليًا أحق بها من سائر الصحابة بوصية من النبي ﷺ، كما زعموا في رواياتهم التي اخترعوها وملأوا بها كتبهم قديمًا وحديثًا.

والتشيع كان مأوى يلجأ إليه كل من أراد هدم الإسلام لعداوة أو حقد، ومن كان يريد إدخال تعاليم آبائه من يهودية ونصرانية وزردشتية وهندية، ومن كان يريد استقلال بلاده والخروج على مملكته، كل هؤلاء كانوا يتخذون حب آل البيت ستارًا يضعون وراءه كل ما شاءت أهواؤهم.

فاليهودية ظهرت في التشيع بالقول بالرجعة، وقال الرافضة السبئية: إن النار محرمة على الشيعى إلا قليلًا، كما قال اليهود لن تمسنا إلا أيامًا معدودات.

والنصرانية ظهرت في فرق الحلولية وهى فرق أكثرها يرجع إلى غلاة الروافض فقال بعضهم: إن نسبة الإمام إلى الله كنسبة المسيح إليه، وقالوا: إن اللاهوت اتحد بالناسوت في الإمام، وإن النبوة والرسالة لا تنقطع أبدًا فمن اتحد به اللاهوت فهو نبى.

وتحت التشيع ظهر القول بتناسخ الأرواح وتجسيم الله والحلول، ونحو ذلك من الأقوال التي كانت معروفة عند البراهمة، والفلاسفة، والمجوس من قبل الإسلام، وقال بها الراوندية من الروافض الحلولية.

وتستر بعض الفرس بالتشيع، وحاربَوا الدولة الأموية، والعباسية، وقاموا بثورات عديدة، سجلها علماء الفرق والتاريخ، وما في نفوسهم إلا الكُرْه للعرب ودولتهم والسعى لاستقلالهم وهيمنتهم، وتاريخ الشيعة في القديم والحديث شاهد صدق على أن الحركات المارقة والهدامة إنما خرجت من تحت عباءتهم بعد أن رضعت لبنهم وهدهدت بين ذراعيهم.

موقف الشيعة من الصحابة رضي الله عنهم:

يعتقد الشيعة أن الصحابة رضي الله عنهم كلهم كانوا كفرة منافقين مخادعين لله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم - ونعوذ بالله من ذلك - لا يستثنون إلا خمسة أو سبعة أو بضعة عشر، على خلاف بينهم في هذا، والمجمع على استثنائهم هم: سلمان الفارسى، وعمار بن ياسر، وأبو ذر الغفارى، والمقداد، وجابر بن عبد الله الأنصارى.

ويرى الشيعة أن كبار الصحابة مثل أبى بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة، والزبير وبقية العشرة، وعائشة، وحفصة وغيرهم رضي الله عنهم كانوا متظاهرين بالإسلام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع إبطانهم الكفر، خاصة فيما يتعلق بولاية عليّ رضي الله عنه حقدًا عليه حيث كانوا يطمعون في هذه الولاية بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. بل هؤلاء الصفوة من خيرة أصحاب رسول الله رضي الله عنهم هم في عقيدة الشيعة رؤساء الكفر والنفاق فهم أصله ومعدنه وفرعه وثمرته، ونعوذ بالله من ذلك.

وهذه عقيدة لا ينفك عنها شيعى واحد من الاثني عشرية، وإن تظاهر أحدهم بإنكار ذلك فأعلم أنه يقولها (تقية) لأنها عقيدة لا تقبل المساومة عندهم، إذ لو صحح الشيعى إمامة أبى بكر وعمر وعثمان لوجب عليه أن يعترف ببطلان الولاية والإمامة لعلى وبنيه رضي الله عنهم، وهذا كفر بإجماع الاثني عشرية. وقد امتلأت كتب الشيعة - تفسيرًا وحديثًا - على كثرتها وكثرة ما بها من باطل - بهذه العقيدة الفاسدة، وسوَّدوا هذه الكتب بما تضيق منه الصدور من عقيدتهم هذه.

موقف الشيعة من الأمة الإسلامية:

يعتقد الشيعة الاثنا عشرية أن أمة محمد ﷺ هى الأمة الملعونة، ولو كانت من سائر فرق الشيعة سواهم، فكل من لم يوال الاثني عشر إمامًا ويؤمن بولايتهم ويتبرأ من الصحابة؛ فهو ملعون هالك، أما من يعتقد إيمان الصحابة ويصحح خلافة أبى بكر وعمر وعثمان فهو ناصبى عندهم والناصبى شر من اليهود والنصارى وعبَدة الأوثان كما يزعمون، ولذلك حملتُهم على أهل السنة - النواصب في نظرهم- لا تكاد تهدأ؛ لأنهم أكثر فرق الأمة عرفانًا بالجميل للصحابة ﭬ، وعلى رأسهم آل بيت رسول الله ﷺ.

أثر موقف الشيعة الرافضة من الصحابة على الإسلام (قرآنًا وسنة):

أولًا: أثر موقف الشيعة من الصحابة على القرآن الكريم:

كان من آثار تكفير الشيعة للصحابة إلا من استثنوهم أن هاجموا القرآن الكريم والسنة النبوية، فهاجموا القرآن الكريم، وصرحوا وبكل وضوح أن في القرآن الكريم نقصًا وتحريفًا متعمدًا من الصحابة عند جمعه لإخفاء ما ورد صريحًا في ولاية الأئمة من آل البيت، أو لإخفاء الآيات التي فيها ذم المهاجرين والأنصار ومثالب قريش، وقد ألف أحد طواغيتهم واسمه حسين بن محمد تقى الطبرسى كتابه (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) وفيه أكثر من ألفى رواية مكذوبة عن أئمتهم المعصومين، والتى تؤكد التحريف في القرآن من كل نوع، وعندما طبع الكتاب وقامت حوله ضجة ألف الطبرسى كتابًا آخر سماه (رد بعض الشبهات عن فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) دافع فيه عن ما أودعه في كتابه السابق (فصل الخطاب) وقد كتب هذا الدفاع قبل موته بسنتين.

ومما يدل على أن الشيعة يكادون يُجمِعون على ما أورده الطبرسى في كتابه (فصل الخطاب) أنهم كافئوه على هذا المجهود في إثبات أن القرآن محرف بأن دفنوه في أقدس البقاع - عندهم - في بناء المشهد العلوى في النجف.

وفى عصرنا الحاضر ردد الخمينى هذا الإفك في كتابه (كشف الأسرار) قائلًا: «لقد كان سهلًا عليهم - الصحابة الكرام - أن يُخرجوا هذه الآيات من القرآن، ويتناولوا الكتاب السماوى بالتحريف، ويسدلوا الستار على القرآن، ويغيِّبوه عن أعين العالمين» ثم يقول: «إن تهمة التحريف التي يوجهها المسلمون إلى اليهود والنصارى، إنما تثبت على الصحابة».

ثانيًا: أثر موقف الشيعة من الصحابة على السنة النبوية:

وكما كان من آثار تكفير الشيعة للصحابة أن هاجموا القرآن الكريم، وادعوا تحريفه وتبديله، كان من آثار ذلك أيضًا أن هوجمت السنة التي جمعها الجمهور وحققها أئمتهم ونقادهم، منذ عصر الصحابة حتى عصر الجمع والتدوين، مِن قِبَل الشيعة التي وصَمَت أحاديث الجمهور من أهل السنة بالكذب والوضع، وخاصة ما كان منها في فضائل الصحابة الذين يكفِّرهم الشيعة ويلعنونهم.

ولم يقبلوا من أحاديث أهل السنة إلا ما وافق أحاديثهم التي يروونها عن أئمتهم المعصومين في نظرهم، والتى إن لم يزيدوا فيها كذبًا تأولوها بما يشهد لعقائدهم وأحكامهم الباطلة، أما ما عدا ذلك من السنة فلا يعتبرون به إلا إذا جاء من طريق آل البيت والتى لا يمكن إثبات صحتها لعدم اهتمامهم بصحة السند.

فالعدالة عندهم لا عبرة بها ما دام الراوى إماميًا يوالى الأئمة ولو لم يكن متهمًا، بل ولو كان مطعونًا في دينه. وإذا تتبعتَ تراجم أعلام الشيعة الرافضة في زمن أئمتهم رأيتَهم بين كذابين، وملاحدة، وشعوبيين، وفاسدى العقيدة، ومذمومين من أئمتهم، وكل ما يخطر ببالك من نقائص، ولذا تراهم يصححون أحاديث مَن دعا عليه المعصوم – عندهم- بقوله: «أخزاه الله وقاتله الله، أو لعنه»، أو حكم بفساد عقيدته أو أظهر البراءة منه.

وحكموا أيضًا بصحة روايــات المشبِّهة والمجسِّمة، ومَن جـوَّز البَـدَاء [1] عليه ﷻ، مع أن هذه الأمور كلها مكفِّرة، ورواية الكافر غير مقبولة، فضلًا عن صحتها، فإذا كان هذا هو حال مَن يصححون حديثه وهو أقوى الأقسام عندهم، فما بالنا بحال الحسن والموثق والضعيف عندهم! إذ لا عبرة عندهم بالعدالة وإنما العبرة بمن معهم؟ ومن عليهم؟ فمن كان معهم معتقِدًا بعقيدتهم كان مؤمنًا تقيًا، وإلا كان كافرًا منافقًا إذا تبرأ منهم ومن عقيدتهم.

كما أنهم لا يشترطون اتصال السند في الحديث من الإمام إلى الرسول؛ لأن الإمام – في زعمهم – كلامه في قوة كلام الرسول وقدسيته، ووجوب العمل به؛ لأنه – بزعمهم – معصوم ويوحَى إليه.

وبالنظر في كتب الحديث النبوى عندهم؛ كـ"الكافى"، و"الاستبصار"، و"التهذيب"، و"من لا يحضره الفقيه" وغيرها، نجد رواياتها ليست كلها متصلة من أصحابها إلى أئمتهم الذين وجدوا في عصر النبي ﷺ. فالأحاديث المدوَّنة بها قد خلا أكثرها من الإسناد فنجد الروايات تذكر عن "عدة من أصحابنا"، أو عن الإمام جعفر، ثم تعد هذه الأقوال أحاديث عن النبي ﷺ. مع وجود الفارق الزمنى الكبير بين أصحاب هذه الروايات وبين النبي ﷺ وهو فارق زمنى يصل إلى عدة قرون.

وكان لهجوم الشيعة وتجنيهم على الصحابة ﭫ الأثر الكبير فيما أثير حول السنة من شبهات، ولمَ لا ومرويات الصحابة ﭫ لا تزن عند الشيعة مقدار جناح بعوضة.

---

(١) البداء: هو الزعم بأن الله ﻷ يبدو له غير الذي كان أراده، فيرجع عن إرادته إلى الذي بدا له من بعد؛ تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

أساليب الشيعة في العبث بالسنة المطهرة:

تعد الشيعة الرافضة من أكثر الفرق كذبًا على رسول الله ﷺ بل وعلى آل البيت رضي الله عنهم أيضًا. ولقد أخذ هؤلاء المتشيعون أعداءُ الإسلام يصنعون الأحاديث في أغراض شتى حسب أهوائهم ونِحَلهم، فمن ذلك روايات مكذوبة تثبت النبوة لعلى طورًا، والخلافة والوصية بها طورًا آخر على حسب عقائد الوضاعين وآرائهم. وكما وضعوا الأحاديث في فضل عليٍّ وآل البيت، وضعوا الأحاديث في ذم الصحابة؛ وخاصة الشيخين وكبار الصحابة رضي الله عنهم. وكذلك وضعوا الأحاديث في ذم معاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما

ويكاد المسلم يقف مذهولًا من هذه الجرأة البالغة على رسول الله ﷺ لولا أن يعلم أن هؤلاء الرافضة أكثرهم من الفرس الذين تستروا بالتشيع لينقُضوا عُرَى الإسلام، أو ممن أسلموا ولم يستطيعوا أن يتخلوا عن كل آثار ديانتهم القديمة، فانتقلوا إلى الإسلام بعقلية وثنية لا يهمها أن تكذب على صاحب الرسالة ﷺ لتؤيد حبًا أو كُرهًا في أعماق أفئدتها، وهكذا يصنع الجهال والأطفال حين يحبون وحين يكرهون.

ومن مكايد الشيعة للسُنَّة ومحاولاتهم العبث بها:

١- إن جماعة من علمائهم اشتغلوا بعلم الحديث أولًا، وسمعوا الأحاديث من ثقات المحدثين من أهل السنة فضلًا عن العوام، ثم وضعوا الأحاديث، ولكن الله سبحانه وتعالى قد تفضل على أهل السنة، فأقام لهم مَن يميز بين الطيب والخبيث، وصحيح الحديث وموضوعه، حتى أنهم لم يَخْفَ عليهم وضْعُ كلمة واحدة من الحديث الطويل.

٢- ومن مكايدهم أنهم ينظرون في أسماء الرجال المعتبرين عند أهل السنة، فمن وجدوه موافِقًا لأحد منهم في الاسم واللقب أسندوا رواية حديث ذلك الشيعى إليه، فمن لا وقوف له من أهل السنة يعتقد أنه إمام من أئمتهم فيعتبر بقوله ويعتد بروايته؛ كالسدى فهما رجلان؛ أحدهما السدى الكبير، والثانى السدى الصغير، فالكبير من ثقات أهل السنة، والصغير من الوضاعين الكذابين وهو رافضى غالٍ.

٣- ومن مكايدهم أنهم ينسبون بعض الكتب لكبار علماء السنة مشتملة على مطاعن في الصحابة، وبطلان مذهب أهل السنة، وذلك مثل كتاب (سر العالمين) فقد نسبوه إلى أبي حامد الغزالى وشحنوه بالهذيان.

٤- ومن مكايدهم أنهم يذكرون أحد علماء المعتزلة، أو الزيدية أو نحو ذلك، ويقولون: إنه من متعصبى أهل السنة، ثم ينقلون عنه ما يدل على بطلان مذهب أهل السنة، وتأييد مذهب الإمامية الاثني عشرية ترويجًا لضلالهم؛ كالزمخشرى صاحب الكشاف الذي كان معتزليًا، والأخطب الخوارزمى؛ فإنه زيدِيٌ غالٍ، وابن أبى الحديد شارح "نهج البلاغة" الذي هو من غلاة الشيعة على حد قول، ومن المعتزلة على قول آخر، وهشام الكلبى، وكذلك المسعودى صاحب مروج الذهب، وأبو الفرج الأصفهانى صاحب كتاب "الأغاني" وغيرهم، وقصدوا بذلك إلزام أهل السنة بما لهم من الأقوال، مع أن حالهم لا تخفى حتى على الأطفال.

المعتزلة وموقفهم من السنة النبوية:

المعتزلة: اسم يطلق على فرقة ظهرت في الإسلام في القرن الثانى الهجرى ما بين سنة ١٠٥ وسنة ١١٠هـ بزعامة رجل يسمى واصل بن عطاء، ونشأت هذه الفرقة متأثرة بشتى الاتجاهات الموجودة في ذلك العصر، والمعتزلة: قوم من المتكلمين فَتَنَتْهُم؛ الفلسفةُ اليونانية، والمنطقُ اليونانى، وما نُقل من الفلسفة الهندية، والأدب الفارسى، وقد كانوا كلهم أو جمهورهم ممن ينتمون إلى أصل فارسى فأَوَّلوا القرآن الكريم لينسجم مع الفلسفة اليونانية، وكذَّبوا الأحاديث التي لا تتفق مع هذه العقلية اليونانية الوثنية، واعتبروا فلاسفة اليونان أنبياء العقل الذي لا خطأ معه.

وكانوا أول من استعان بالفلسفة اليونانية، واستقوا منها في تأييد نزعاتهم، فأقوال كثيرة من أقوال النَظّام وأبى الهذيل والجاحظ وغيرهم من المعتزلة بعضها نَقْلٌ بحت من أقوال فلاسفة اليونان، وبعضها يستقى من نبعه ويغترف من معينه بشئ من التحوير والتعديل.

والمعتزلة حين حاولت في أول الأمر أن تواجه المتكلمين في الديانات السالفة للإسلام والمذاهب المنحرفة، استطاعت أن تحقق نتائج طيبة، ولكنها حين استقلت بنفسها وخرجت عن حدودها لتقيم لنفسها منهجًا عقلانيًا خالصًا يستعلى على مفهوم الإسلام الجامع؛ فإنها قد انحرفت انحرافًا شديدًا واخطأت خطأ بالغًا، وكان نتيجة طبيعية لتأثرها بشتى الاتجاهات الموجودة في عصرها، ثم أثرت هى الأخرى بعد ذلك في تلك الاتجاهات الفكرية قديمًا، وتأثر بها حديثًا كثير من خصوم الإسلام، وأعداء السنة، حيث وجدوا في مذهبهم الفكرى عشًا يفرخون فيه بمفاسدهم وآرائهم، ويطلقون من قنواته دسهم على الإسلام والسنة النبوية المطهرة.

موقف المعتزلة من السنة المطهرة:

لما كان المعتزلة لا يؤمنون إلا بما يتفق مع عقولهم وأصولهم، وكان هناك من الأحاديث النبوية ما يهدم مذهبهم ويناقض أدلتهم، كان موقفهم من السنة غاية في الخطورة، فقد كادوا يهدمون المصدر الثانى للتشريع الإسلامى، فهم تناقضوا في

موقفهم من السنة ونشأ التناقض بتشبُّثهم بالعقل إلى ما يشبه تقديسه وتأليهه، ورفض ما يتعارض معه أو تأويله بما لا يخالف رأيهم، ولذلك وقعوا في كثير من التناقضات دفعتهم إليها نزعتُهم العقلية.

موقفهم من الخبر المتواتر: درج المعتزلة على مخالفة إجماع الأمة على إفادة المتواتر القطع. فذهب بعضهم إلى إنكار حجية المتواتر وإفادته العلم، وتجويز وقوعه كذبًا.

موقفهم من خبر الآحاد:

وتناقض المعتزلة في حجية خبر الآحاد، فنُقِلَ عن بعضهم جواز التعبد بخبر الواحد عقلًا، ونُقِلَ عن قوم من المعتزلة أنهم قالوا: «لا يجوز العمل به شرعًا».

تناقض المعتزلة في العدد المطلوب لقبول خبر الآحاد:

ومَن قَبِل خبر الآحاد من المعتزلة تناقض في العدد المطلوب لقبوله، وذهب إلى عدم الاحتجاج به في الأعمال إلا بشروط.

فأما تناقضهم في العدد المطلوب لقبوله فنُقِلَ عن بعضهم أنه لا يقبل الخبر إلا إذا رواه أربعة، ونُقِلَ عن بعضهم لا يقبل في الشرعيات أقل من اثنين، ونُقِلَ عن بعضهم أنه يعتبر عدد يزيد عن شهود الزنا. واشترط بعضهم رجلين عن رجلين.

وبعضهم اشترط في قبول الخبر: أن يرويه ثلاثة عن ثلاثة إلى منتهاه، واشترط بعضهم أربعة عن أربعة إلى منتهاه، وبعضهم خمسة عن خمسة إلى منتهاه، وبعضهم سبعة عن سبعة.

أما من ذهب إلى عدم الاحتجاج به في الأعمال إلا بشروط؛ فاشترط:

١- ألا يخالف ظاهر القرآن الكريم، وهو أحد أصولهم، فإذا ورد الحديث مخالفًا لظاهر القرآن الكريم؛ كان دليلًا على عدم صحته حتى مع إمكان الجمع بين هذا التعارض الظاهرى، وهذا الشرط أصل من أصول أهل الزيغ والابتداع من الخوارج والجهمية والجبرية والمعتزلة كما حكاه عنهم الأئمة: ابن قيم الجوزية، والشاطبى، وابن قتيبة وغيرهم.

٢- كما اشترط بعضهم ألا يخالف خبر الآحاد العقل.

٣- كما ذهب فريق الاعتزال إلى أن خبر الآحاد لا يقبل فيما طريقُه الاعتقاد. مع أن حديث الآحاد حجة في العقائد والأحكام، فقد ظلت أحاديث النبي ﷺ محل التسليم والقبول بدءًا من عهد الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وسلف الأمة الأخيار، من غير تفريق بين المتواتر والآحاد، وبين ما يتعلق بأمور المعتقد وما يتعلق بالأحكام العملية.

موقف المعتزلة من الصحابة رضي الله عنهم وأثر ذلك على السنة النبوية:

موقف المعتزلة من الصحابة رضي الله عنهم لا يقل سوءً وخطرًا من موقف الشيعة من الصحابة، فالمعتزلة ما بين شاكٍّ في عدالة الصحابة، منذ عهد فتنة سيدنا عثمان رضي الله عنه وما بين موقن بفسق إحدى الطائفتين لا بعينها، وما بين موقن بفسقهما معًا، وما بين طاعن في أعلامهم، متهم لهم بالكذب والجهل والكفر والنفاق.

ولا يقف قدْح المعتزلة عند الصحابة فقط، بل يمتد إلى القدح في التابعين رضي الله عنهم وفيمن اتفق الأئمة من المحدثين على عدالتهم وإمامتهم. وربما ردّوا فتاويهم وقبحوها في أسماع العامة لينفروا الأمة عن إتباع السنة وأهلها.

إن أصول المعتزلة على اختلافها كان لها أسوأ الأثر على الإسلام ورواته حيث وقف المعتزلة بأصولهم من الوحي قرآنًا وسنةً، ومن الصحابة موقف التحدى، فإذا بدا خلافٌ في ظاهر النصوص وبين أصولهم أو رأْيٍ لا يرَوْنه أوَّلوا النص بما يخرج عن معناه الحقيقى إلى ما يوافق رأيهم.

ولا يقف خطر أصولهم عند تأويلهم القرآن الكريم مما لم ينزِّل به الله سلطانًا، وإنما كان لهذه الأصول خطرها الأعظم على السنة المطهرة، فما تعارض من الأحاديث الصحيحة مع هذه الأصول، إما يؤولونه تأويلًا يشبه الرد، وإما يصرحون بالرد بحجة

أن الخبر آحاد، والآحاد لا يحتج بها في العقائد[١]، وهم في كل ذلك يتطاولون على رواة السنة ويطعنون فيهم سواء من صحابة رسول الله ﷺ أو من التابعين رضي الله عنهم، فمن بعدهم من أئمة المسلمين.

وفى مواقف المعتزلة من الكتاب والسنة والصحابة، وجد أعداء الإسلام وأعداء السنة المطهرة، ثغرات يلجون منها في الكيد لدين الله عز وجل - قرآنًا وسنة - بما وجدوه من ثروة طائلة من السخافات والمثالب، فصوَّروا الإسلام في صورة الخرافات، وطعنوا بدورهم في أئمة المسلمين وتاريخهم وحضارتهم المجيدة، وقد اغتر بهم الجهَلة في عصرنا الحاضر ونسجوا على منوال أساتذتهم، ورموا علماء المسلمين في كل عصر بكل نقيصة وبهتان، والله يشهد إنهم لكاذبون.

فالمستشرقون، ودعاة التغريب، واللادينية، وهم يهاجمون السنة اليوم، ويثيرون حولها الشبهات اهتموا بالاعتزال والمعتزلة، لأنهم وجدوا فيهم منهجًا له أثره في إفساد الفكر الإسلامى على العموم، وإبطال حُجِّيَّة السنة وتعطيلها على الخصوص، ويبدو هذا واضحًا في إحيائهم للفكر الاعتزالى والثناء عليه، ووصفهم للمعتزلة بأنهم أغارقة الإسلام الحقيقيون، أو وصْفهم بالمعتزلة العظام، أو المفكرون الأحرار في الإسلام.

واستغل ذلك التأثر بعض أعداء الإسلام، وأعداء السنة المطهرة، في دعوتهم الباطلة، وصبغها صبغة شرعية وذلك بالاستشهاد بأقوال رواد تلك المدرسة، والزعم بأن منهجهم العقلى المعتزلى، هو المنهج الحق، وربما ادَّعوا بأنه منهج سلفنا الصالح.

---

(١) القضية مع المعتزلة في العقائد ليست قضية متواتر وآحاد، وإنما قضية أصولهم؛ فهى - عندهم - الأصل، والقرآن والسنة الفرع، بدليل تأويلهم لآيات القرآن والأحاديث المتواترة في العقائد لتعارضها مع أصولهم، ولو صدَقوا في دعواهم بأن الآحاد لا يؤخذ بها في العقائد، فلماذا يؤوِّلون الآياتِ المتواترة في العقائد تأويلًا أشبه بالرد؟

من الفِرَق إلى السُنّة الجامعة:

منذ اليوم الأول لظهور حركة المؤامرة على الإسلام في القرن الأول للهجرة قامت المواجهة الصادقة والمعارضة الصريحة على يد أهل السنة والجماعة، كما قال محمد بن سيرين رحمه الله: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلاَ يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ في المقدمة).

ومنذ ذلك اليوم وكانت المواجهة بين أهل السنة وأهل البدع والأهواء، واستطاعت السنة كشْف زيْفهم ونقص شبهاتهم وبيّنت بالدليل أنها حركة معادية لها تلتمس في محيط المجتمع الإسلامى خيوطًا لتدميرها كمقدمة لتدمير النظام الإسلامى نفسه، كما بيَّنت السنة الصلة الوثيقة بين أهل البدع وأعداء الإسلام من اليهودية، والنصرانية، والمجوسية وغيرهم ممن تطلعوا إلى هدم الإسلام عن طريق فكره بعد أن عجزوا عن هدمه عن طريق دولته:

أولًا: أنكرت السنة التشبيه والتعطيل وكشفت عن أن المشبهة وثنية والمعطلين ملحدون وتعقبت في نفس الوقت الملحدين والوثنيين وكشفت عنهم.

ثانيًا: عارضت السنة إخضاع الإسلام للجدل العقلى ودعت إلى التماس المعين الأول والمنبع الأصيل "القرآن والسنة".

ثالثًا: كشفت السنة عن فساد إلهيات أرسطو؛ لأن مقدماتها ونتائجها معارِضة أشد المعارَضة لمفهوم التوحيد الخالص، وأبانت أن العقائد مرجعها إلى الكتاب والسنة.

رابعًا: قاومت السنة الاتجاه الزائف نحو القول بوحدة الوجود أو الحلول أو الاتحاد كما قاومت انحرافات الخوارج والشيعة والمعتزلة والمتكلمين والفلاسفة والصوفية فالتقت كل هذه القطاعات في مفهوم جامع.

خامسًا: كشفت السنة عن أن الفكر الفلسفى لتلك الفرق لا يمكن أن يكون أساسًا للفكر الإسلامى، ذلك أن هناك مجموعة من الحقائق الأولية لا يمكن الوصول إليها إلا عن طريق الوحى والنبوة، وبيَّنت أن الفلسفة ليست قرينة الوحى ولا مناظرة

له فهى لا تزيد عن كونها استخدامًا للعقل، وهى في أحسن صورها تعمل على أن تعصم الذهن من الخطأ في الاستنباط والبرهان.

سادسًا: أصبحت السنة هى البوتقة التي انصهرت فيها كل الثقافات فهى بمثابة النهر الكبير والمذاهب والفرق روافد، وخير ما في هذه الروافد انصهر في مفهوم جامع للأصالة الإسلامية وصب في النهر الكبير.

سابعًا: كشَف رجال الأصالة الإسلامية (السنة) أن النزعة العقلية التي دافع عنها المعتزلة كادت تخنق العقيدة وأنها حوَّلتْها من يُسرها وبساطتها إلى مذهب فلسفى معقد بعيد عن روح الإسلام، وكانت أخطاء المعتزلة: تحكيم العقل في الوحى، وإعلاء العقل على الوحى.

ثامنًا: استطاع مفهوم السنة، وهو مفهوم الأصالة الإسلامية الجامع أن يقضى على الغلو في كل تلك الفرق وبذلك تَعيّن أن السنة ليست مذهبًا معينًا بين المذاهب وليست طرفًا من الأطراف بل هى الحكم بين الأطراف، فأهل السنة لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، بل هم مع هؤلاء فيما أصابوا فيه، وهم مع هؤلاء فيما أصابوا فيه، فكل حق مع طائفة من الطوائف يوافقونهم فيه، وهم بَراءٌ من باطلهم، فهم حكام بين الطوائف لا يعاملون بدعة ببدعة ولا يرمون باطلًا بباطل، ولا يحملهم شنآن قوم ألا يعدلوا فيهم، بل يقولون فيهم الحق ويحكمون في مغالاتهم بالعدل. إن السنة المطهرة هى مدرسة الأصالة الإسلامية التي تجمع خير ما في الفرق وتحكم بينها وترتفع عن الخلاف حول الأفراد والأشخاص، وتقرر أن هذا الخلاف هو الذي أفسد المفاهيم الإسلامية.

أعداء السنة النبوية من المستشرقين:

الاستشراق: هو علم الشرق أو علم العالم الشرقى وهو تعبير أطلقه الغربيون على الدراسات المتعلقة بالشرقيين شعوبهم، وتاريخهم، وأديانهم، ولغاتهم، وأوضاعهم الاجتماعية، وبلادهم، وأرضهم، وحضارتهم، وكل ما يتعلق بهم. وهذا معنى عام للاستشراق.

وهناك معنى خاص كان هدفهم الأساسى وهو: دراسة الإسلام والشعوب الإسلامية لخدمة أغراض التبشير من جهة، وخدمة أغراض الاستعمار الغربى لبلدان المسلمين من جهة أخرى، ولإعداد الدراسات اللازمة لمحاربة الإسلام وتحطيم الأمة الإسلامية.

وهذا المعنى الخاص لمفهوم الاستشراق هو الذي يعنينا، وهو الذي ينصرف إليه الذهن في عالمنا العربى الإسلامى عندما يطلق لفظ استشراق أو مستشرق وهو الشائع أيضًا في كتابات المستشرقين المعنيين.

والمستشرقون: هم الذين يقومون بهذه الدارسات من غير الشرقيين، ويقدمون الدراسات اللازمة للمبشرين، بغية تحقيق أهداف التبشير، وللدوائر الاستعمارية بغية تحقيق أهداف الاستعمار.

ومع الدراسات الاستشراقية الموجهة لأغراض التبشير والاستعمار، قام بعض محبي العلم بدراسات استشراقية حيادية غير موجهة، وكان من بعض هؤلاء إنصاف للحقيقة وبعض هؤلاء المنصفين تأثر بالإسلام وبالحضارة الإسلامية فأسلم.

ومما لا شك فيه أن الاستشراق كان له أكبر الأثر في صياغة التصورات الأوربية عن الإسلام وأمته، وفى تشكيل مواقف الغرب إزاء الإسلام على مدى قرون عديدة وحتى يومنا هذا.

والاستشراق من تعريفه الخاص السابق، موقف عقائدى وفكري معادٍ للإسلام يقِفه الكافرون بهذا الدين بوجه عام، وبعض أهل الكتاب من اليهود والنصارى بوجه خاص. وهذا الموقف – في جوهره النابع من العداوة في العقيدة –

ليس بجديد وإنما هو امتداد لموقف أسلافهم الكافرين بالإسلام من المشركين وأهل الكتاب - منذ ظهور الإسلام وحتى اليوم: وهو موقف الإنكار للرسالة، والتكذيب للرسول ﷺ، وإثارة الشبهات حول الإسلام وحول القرآن والرسول ﷺ وسنته المطهرة بوجه خاص، لتشكيك المسلمين في دينهم، ومحاولة رَدِّهم عنه.

وقد تختلف وسائل المشركين ووسائل أهل الكتاب، ولكنهم - في نهاية المطاف - يلتقون حول الهدف: وهو محاولة منع الخير - وهو الإسلام - عن المسلمين، ومحاولة ردهم عنه كما قال الله تَعَالَىٰ: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾(البقرة: ١٠٥). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ ﴾(البقرة: ١٠٩).

منهج المستشرقين في دراسة الإسلام:

قبل أن التعرف على موقف المستشرقين من السنة النبوية المطهرة يجدر بنا أن نتعرف أولًا على منهجهم في دراستهم الاستشراقية للإسلام، فبمعرفة هذا المنهج نقف على أثره في نظرتهم للإسلام، وللسنة النبوية المطهرة ونحن كثيرًا ما نسمع المستشرقين يكثرون من القول: إن التحقيق والموضوعية والتحرر منهجهم في كل ما يبحثون لا فرق في ذلك عندهم بين عدو وصديق أو بين قريب وبعيد، ويكثرون من القول أيضًا: أنهم يدرسون العقائد الدينية على أسس من المبادئ المستمدة من العقل والمنطق ...

هكذا يَدَّعُون! والحق أنهم بعيدون كل البعد عن البحث العلمى النزيه ولا يمتون إليه بصلة، ويستوى في هذا سائر المدارس الاستشراقية.

فكيف يكون منهج الاستشراق اللاهوتى الوليد من عصبية وحقد النصارى للإسلام ولأمتنا الإسلامية - كيف يكون نزيهًا ومحايدًا في دراسته للإسلام؟! وحتى بعد تطوره في العصر الحديث إلى استشراق علمانى استعمارى لم يتخل عن العصبية

الدينية، وإن لم تطْغَ هذه العصبية طغيانها قديمًا، فهو استشراق استعمارى طامعٌ في خيرات هذه الأمة حاقدٌ عليها ولا أمل له في السيطرة على هذه الأمة إلا بإضعاف عقيدتها بدينها وبتاريخها وحضارتها ولا يكون ذلك إلا بالاستشراق اللاهوتى التبشيرى.

وكذلك حال الاستشراق اليهودى في منهجه، كانت تحركه نزعتين:

- إحداهما دينية: تحمل أشد العداوة والحقد للإسلام والمسلمين.
- وثانيهما سياسية: تحمل في داخلها حلم إعادة مملكة داود عليه السلام في فلسطين وحكم العالم أجمع.

والبحث العلمى النزيه لا صلة له إطلاقًا بما يكتبون عن الإسلام والمسلمين؛ لأنهم وهم يكتبون لا يتخلون أبدًا عن أهوائهم وحقدهم الدفين ضد الإسلام ونبيهe ، وأمته التي جعلها الله خير أمة أخرجت للناس، وحتى لو فرضنا أن هذا لا يكون في نفوس بعضهم حين يكتبون عن الإسلام، فإنه مما لا شك فيه يكون في نفوسهم الطمع في خيرات هذه الأمة وهذا يحملهم أيضًا على التحامل على الإسلام.

والمستشرقون في كتاباتهم عن الإسلام لن يتخلوا أبدًا عن هاتين النزعتين الدينية والاستعمارية، لأن التحول عنهما، إنما يعنى التحول إلى الإسلام، وهذا التحول إلى الإسلام يعنى في الوقت نفسه التحول عن الاستشراق وأهدافه الخبيثة، وهذا ما حدث بالفعل لبعض المستشرقين ممن أكرمهم رب العزة بالإسلام وهداهم إليه. وصدق رب العزة في بيان سبب عدم تخليهم عن نزعتهم الدينية سواء يهودية أو نصرانية في قوله تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴾(الحج: ٥٥).

فالسبب أنهم أبدًا وإلى أن تقوم الساعة في شك من هذا الدين ومن نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهم دائمًا في موقف الحذر منه والتربص به. ومهما حدث من أمور

يُظهِرون من خلالها التودد والمجاملة، إلا أن ذلك يُخفِي حقيقةً في قلوبهم لا يريدون إظهارها ففِعْلهم في واد، وقلوبهم في واد آخر.

وإذا كان هناك من رضًا متوقع، فلن يكون إلا في حين اتباع ملتهم، والسير خلفهم، وعدم مخالفتهم فيما يفعلون أو يكتبون من خرافات وأساطير عن الإسلام أما دون ذلك فلا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ (البقرة: ١٢٠). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ (النساء: ٨٩). فالولاء الوحيد في قلوب هؤلاء؛ إنما هو لدينهم ولمصلحتهم لا للإسلام ولا للمسلمين كما قال تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ (الأنفال: ٧٣).

وإذا كان هؤلاء المستشرقون صادقين في ادعائهم الموضوعية والحيدة فيما يكتبون، فنحن نطلب منهم أن يلتزموا بأوَّليّات بديهية يتطلبها المنهج العلمى السليم فعندما أرفض وجهة نظر معينة لابد أن أبين للقارئ أولًا وجهة النظر هذه من خلال فهم أصحابها لها ثم لى بعد ذلك أن أوافقها أو أخالفها. وعلى هذا الأساس نقول عندما يكتب عن الإسلام: إن الكيان الإسلامى كله يقوم على أساس الإيمان بالله ورسوله محمد ﷺ الذي تلقى القرآن وحيًا من عند الله. ويجب على العالم النزيه والمؤرخ المحايد أن يقول ذلك لقُرائه عندما يتعرض للحديث عن الإسلام حتى يستطيع القارئ أن يفهم سر قوة هذا الإيمان في تاريخ المسلمين.

ثم له بعد ذلك أن يخالف المسلمين في معتقداتهم وتصوراتهم أو يوافقهم؛ غير أن هذا المنهج المنطقى والطبيعى قلما يُتَّبع مع الأسف، ويتبعون بدلًا منه منهجهم القائم على ما يلى:

١- تحليل الإسلام ودراسته بعقلية أوروبية، فهم حكموا على الإسلام معتمدين على القيم والمقاييس الغربية المستمدة من الفهم القاصر والمحدود والمغلوط الذي يجهل حقيقة الإسلام.

٢- تبييت فكرة مسبقة ثم اللجوء إلى النصوص واصطيادها لإثبات تلك الفكرة واستبعاد ما يخالفها، وذلك منهج معكوس وليد الهوى.

٣- اعتمادهم على الضعيف، والشاذ من الأخبار، وغض الطرف عما هو صحيح وثابت منها.

٤- تحريف النصوص، ونقلها نقلًا مشوهًا، وعرضها عرضًا مبتورًا، وإساءة فهم ما لا يجدون سبيلًا لتحريفه.

٥- غربتهم عن العربية والإسلام منحتهم عدم الدقة والفكر المستوعب في البحث الموضوعى، حتى ولو اختص أحدهم بأمر واحد من أمور الإسلام طيلة حياته.

٦- تحكمهم في المصادر التي ينقلون منها، فهم ينقلون مثلًا من كتب الأدب ما يحكمون به في تاريخ الحديث، ومن كتب التاريخ ما يحكمون به في تاريخ الفقه ويصححون ما ينقله (الدميرى) في كتاب "الحيوان" ويكذِّبون ما يرويه "مالك" في "الموطأ" كل ذلك انسياقًا مع الهوى، وانحرافًا عن الحق.

٧- إبراز الجوانب الضعيفة، والمعقدة، والمتضاربة، كالخلاف بين الفرق، وإحياء الشُبَه، وكل ما يفرق، وإخفاء الجوانب الإيجابية والصحيحة وتجاهلها.

٨- الاستنتاجات الخاطئة والوهمية وليدة التعصب، وجعلها أحكامًا ثابتة يؤكدها أحدهم المرة تلو المرة، ويجتمعون عليها حتى تكاد تكون يقينًا عندهم.

٩- النظرة العقلية المادية البحتة التي تعجز عن التعامل مع الحقائق الروحية.

١٠- تفسير سلوك المسلمين، أفرادًا وجماعات بأنه مدفوع بأغراض شخصية، ونوازع نفسية دنيوية، وليس أثرًا لدافع ابتغاء مرضاة الله والدار الآخرة.

وهذا المنهج في دراسة الإسلام ونبيه ﷺ، وأمته وتاريخهم المجيد يبدو واضحًا في وسائلهم للكيد للسنة النبوية المطهرة. ونتيجة لهذا المنهج نشروا صورة مشوهة عن الإسلام والمسلمين، وزعموا كذبًا أن هذه الصورة الفاضحة هى صورة الإسلام والمسلمين التي يعتقدونها ويعيشونها قديمًا وحديثًا، واقتنع بها أبناء جلدتهم،

وبعض من أبناء جلدتنا ممن يجهلون دينهم، أو يرغبون في الشهرة، أو مخدوعين بما يدعيه أولئك الأعداء من المنهج العلمى المزعوم، مما جعلهم يصدقون كل ما يكتبه المستشرقون عن الإسلام، بل يعجبون به ويتعصبون له في كثير من الأحيان.

تُرى لو استعمل المسلمون معايير النقد العلمى التي يستعملها المستشرقون في نقد القرآن والسنة وتاريخنا، في نقد كتبهم المقدسة [١]، وعلومهم الموروثة، ماذا يبقى لهذه الكتب المقدسة والعلوم التاريخية عندهم من قوة؟ وماذا يكون فيها من ثبوت؟ نعم سنخرج بنتيجة من الشك وسوء الظن أكبر بكثير مما يخرج به المستشرقون بالنسبة إلى مصادر ديننا وحضارتنا وعظمائنا فحضارتهم مهلهلة رثة الثياب، ورجال هذه الحضارة من علماء وسياسيين وأدباء يبدون في صورة باهتة اللون لا أثر فيها لكرامة ولا خلق ولا ضمير.

لو فعلنا ذلك كما يفعلون لرأوا كيف عاد هذا المنهج الذي زعموا أنهم يستخدمونه لمعرفة (الحقيقة) في ديننا وتاريخنا، وبالًا عليهم، لعلهم يخجلون – بعدئذ – من استمرارهم في التحريف والتضليل والهدم.

إن الاستشراق – من بين شتى العلوم الأخرى – لم يطور كثيرًا في أساليبه ومناهجه. وفى دراسته للإسلام لم يستطع أن يحرر نفسه تمامًا من الخلفية الدينية للجدل اللاهوتى العقيم الذي انبثق منه الاستشراق أساسًا.

إن الاستشراق في دراسته للديانات الوضعية مثل البوذية والهندوسية وغيرها غالبًا ما تكون دراسات موضوعية بعيدة عن أى تجريح، ولكن الإسلام وحده من بين كل الأديان هو الذي يتعرض للنقد والتجريح والمحاربة على الرغم من أنه دين يؤمن

(١) أي الكتب المقدسة عند المستشرقين، كالعهد القديم (التوراة التي حرفوها)، والعهد الجديد (الإنجيل الذي حرفوه).

بالله ويؤمن بموسى، وعيسى، ويرفعهما فوق النقد بوصفهما من أنبياء الله عليهم السلام. والمسلمون فقط من بين الشرقيين جميعًا هم الذين يوصفون بشتى الأوصاف الدنيئة.

إن الإسلام الذي يعرضه هؤلاء المستشرقون - المتحاملون على الإسلام - في كتبهم هو إسلام من اختراعهم، وهو بالطبع ليس الإسلام الذي ندين به، كما أن النبي محمدًا صلى الله عليه وسلم الذي يصورونه في مؤلفاتهم ليس هو النبي محمد صلى الله عليه وسلم الذي نؤمن برسالته، وإنما هو شخص آخر من نسيج خيالهم.

وهكذا يمكن القول بأن الاستشراق في دراسته للإسلام، ليس عِلمًا بأى مقياس علمي، وإنما هو عبارة عن أيديولوجية خاصة يُراد من خلالها ترويج تصورات معينة عن الإسلام، بصرف النظر عما إذا كانت هذه التصورات قائمة على حقائق أو مرتكزة على أوهام وافتراءات.

إن الاستشراق كهانة جديدة تلبس مسوح العلم والرهبانية في البحث، وهى أبعد ما تكون عن بيئة العلم والتحرر، وجمهرة المستشرقين مستأجرون لإهانة الإسلام وتشويه محاسنه والافتراء عليه.

وهذه الشدة في حق جمهور المستشرقين المحرفين والمضللين أمثال "جولد تسيهر"، لا تغمط غيرهم من المنصفين حقهم ممن درسوا الإسلام بموضوعية ونزاهة علمية وأنصفوه وأنصفوا أهله وأدى الأمر ببعضهم إلى اعتناق الإسلام.

ولكن هؤلاء أيضًا سواء من أنصف الإسلام منهم ظاهرًا أو حتى ممن كانوا مسلمين لا يجوز الاغترار بإنصافهم هذا ولا الاعتماد في فهم ديننا على ما يكتبون، فكثير منهم دَسَّ السّمّ في الدسم، وبعضهم أسلم ثم ارتد بعدما أدى الدور الذي كان مطلوبًا منه.

المستشرقون وموقفهم من السنة النبوية:

أدرك المستشرقون أهمية السنة النبوية بالنسبة للإسلام عمومًا والقرآن الكريم خصوصًا، وأنه بالتشكيك والنيْل منها نيْل من القرآن الكريم بل من الإسلام نفسه. يقول المبشر الأمريكى (جب): «إن الإسلام مبنى على الأحاديث أكثر مما هو مبنى على

القرآن الكريم، ولكننا إذا حذفنا الأحاديث الكاذبة لم يبق من الإسلام شيءٌ، وصار شبه صبيرة [١] طومسون، وطومسون هذا رجل أمريكى، جاء إلى لبنان فقدمت له صبيرة فحاول أن ينقيها من البذر، فلما نقى منها كل بذرها لم يبق في يده منها شيء»[٢].

وأول مستشرق قام بمحاولة واسعة شاملة للتشكيك في الحديث النبوى كان المستشرق اليهودى "جولد تسيهر" الذي يعده المستشرقون أعمق العارفين بالحديث النبوى، كما وصفه بذلك "بفانموللر" وقال: «وبالأحرى كان "جولد تسيهر" يعتبر القسم الأعظم من الحديث بمثابة نتيجة لتطور الإسلام الدينى والتاريخى والاجتماعى في القرن الأول والثانى. فالحديث بالنسبة له لا يعد وثيقة لتاريخ الإسلام في عهده الأول: عدا طفولته، وإنما هو أثر من آثار الجهود التي ظهرت في المجتمع الإسلامى في عصور المراحل الناضجة لتطور الإسلام».

كما بارك جولدتسيهر موقف المعتزلة من السنة النبوية، ورأى أن وجهتهم في رد الأحاديث بالعقل هى الوجهة الصحيحة التي يجب أن تناصر وتؤيد ضد المتشددين الحرفيين الجامدين على النصوص.

وعلى درب "جولد تسيهر" في موقفه من السنة صار المستشرقون ورددوا شبهاته واعتبروا أنفسهم مدينين له فيما كتبه من شبهات حول السنة. وفى هذا يقول عنه كاتب مادة (الحديث) في دائرة المعارف الإسلامية: «إن العلم مدين دينًا كبيرًا لما كتبه (جولد تسيهر) في موضوع الحديث، وقد كان تأثير "جولد تسيهر" على مسار الدراسات الإسلامية الاستشراقية أعظم مما كان لأى من معاصريه من المستشرقين فقد حدد تحديدًا حاسمًا اتجاه وتطور البحث في هذه الدراسات»[٣].

---

(١) الصَّبيرة: **رقاقة عريضة من الخبز تُبسَط تحت الطعام وقت الأكل.**

(٢) التبشير والاستعمار، للدكتور مصطفى خالد والدكتور عمر فروخ، ص ٩٨.

(٣) دائرة المعارف الإسلامية ص٢٣١، وانظر: الاستشراق للدكتور محمود حمدى زقزوق ص١٢٢، ١٢٣.

الموقف من الحركة الاستشراقية والمستشرقين:

إذا كان للحركة الاستشراقية أثر كبير في تشويه صورة الإسلام والمسلمين في العالم العربى، وأثر أخطر في أجيال من أبناء جلدتنا ممن وقعوا في شباكهم؛ ففسدت عقائدهم وعملوا على إفساد عقائد المسلمين، من أجل هذا كان لابد وأن يكون للمسلمين موقف من هذه الحركة الاستشراقية، ومن أنصارها الذين تعصبوا لها وخدعوا بما زعمه أعداء الإسلام من التزامهم الموضوعية في الكتابة، وصدقوا ما كتبوه من أباطيل ضد الإسلام، واعتمدوا على مؤلفاتهم في كتاباتهم عن الإسلام في التفسير، أو الحديث، أو السيرة، أو التاريخ ... إلخ. وراجت مؤلفات هؤلاء الأنصار بين شباب المسلمين مع ما فيها من دسائس، ودس للسم في العسل.

فلا يجوز أن يعتمد المسلمون في فهم دينهم على كتب المستشرقين مهما قيل في مدحهم والثناء عليهم، والإشادة بحيادهم. نعم، قد نلقى بعضهم منصفًا معتدلًا غير متحامل ولا متعصب، ولكنه شاذ لا يقاس عليه. وإن كانت معظم كتاباتهم المعتدلة تتركز في تاريخ العلوم التجريبية عند المسلمين، وأثر المسلمين في هذا المجال لا ينازع فيه إلا مكابر، وهم في هذا لم يأتوا بجديد غير إحقاق الحق، ومن هذا القبيل كتاب "شمس العرب تسطع على الغرب" للمستشرقة الألمانية زغريد هونكة.

أما العلوم الشرعية؛ فلا نكاد نجد لها منصفًا لخطورتها، وأهميتها في حياة الإنسان، ولأن العلوم الشرعية هذه مرتبطة برسالة الإسلام، الدعوة العالمية للتوحيد، وإقامة منهج الله ﷻ على الأرض، وهذا بلا ريب يهدد معاقل الشرك والوثنية أينما كانت، فلا عجب حينئذ أن ينتشر جنود إبليس للتصدى لهذه الدعوة، والنَّيْل منها بكل وسائل التسفيه والتشكيك.

وكتب المستشرقين التي مدحوا من أجلها. إما مصنفات مستقلة عبارة عن بحوث ودراسات، تتعلق بالحضارة الإسلامية، والفقه الإسلامى، وتاريخ الأدب العربى، وتاريخ الحديث الشريف وغيرها. وهذه مصنفات طافحة بالدس والتشويه، وهى منحرفة كليًا عن منهج البحث السديد.

وإما مصنفات مبنية على مصنفات أخرى كفهارس القرآن الكريم، وفهارس كتب الحديث؛ فهى جهود محمودة، ولكنها غير إبداعية؛ لأنهم مسبوقون إليها من أئمتنا المتقدمين رضي الله عنهم وهذا لا يعنى انتقاص قيمة هذا العمل، فهو حقًا عمل رائع، ولكنه نال من الثناء أكثر مما يستحق، لأنه لو قام به جماعة من المسلمين في نفس الظروف التي أُنجز فيها هذا العمل الكبير لأتوا بمثله أو أحسن منه، ولنا في الأعمال الفردية التي قام بها بعض علمائنا الأجلاء قديمًا وحديثًا خير دليل على ذلك.

وأما عملهم في تحقيق كتب التراث؛ فهو أيضًا نال من المديح أكثر مما يستحق، فهم منذ بدأوا جريمتهم بسرقة المخطوطات الإسلامية من الشرق بدءًا منذ عام ١٣١١م واستولوا على كل المخطوطات الموجودة في المساجد والزوايا، حتى جمع أحد الرهبان (زانسى) ستة آلاف مخطوط من الشرق نقلها إلى ميلانو، وتوالت بعثات الاستعمار والفاتيكان إلى العالم الإسلامى لجمع المخطوطات، كان هدفهم هو "حبس التراث الإسلامى في مكتبات الغرب واتخاذه سلاحًا ضد المسلمين، فهم يبرزون الكتب التي تثير الفتن والنزاع بكل صوره الفكرى والمذهبى والسياسى؛ ككتب الفرق، والخلاعة، والمجون، والتصوف الفلسفى، ويخفون كتب العلوم، فيأخذون نظرياتها، وينسبونها إلى أنفسهم وعلمائهم، ويحرمون أصحابها منها.

ومعظم الكتب التي حققها المستشرقون وأعادوا كتابتها كانت تستهدف إذاعة آراء معينة وتيارات مضللة تفقدنا الثقة بعقيدتنا وماضينا، وحضارتنا، وقادتنا، ولذلك فإنه لا يمكن القول بأن هذه الكتب قد طبعت، أو حققت لخدمة الأدب العربى، أو اللغة العربية، ومن هذه الكتب: ألف ليلة وليلة، والأغانى، وأخبار الحلاج، ورسائل إخوان الصفا ... إلخ.

وليس معنى هذا تسفيه كل جهودهم في تحقيق كتب التراث، فالإنصاف يقتضى ألا نغمط الناس حقهم، على أن لا نقوم بتمجيدهم صباح مساء كما يفعل المستغربون من أبناء أمتنا ظنًا منهم أنه عمل في قمة التفوق والإبداع، غير مسبوقين فيه، على ألا يغيب عن ذهننا أنهم ما صنعوا فهارس القرآن الكريم، وفهارس كتب الحديث،

وحققوا كتب التراث؛ إلا إطفاءً لنور الإسلام [1] ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون. وصدق ربنا عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴾ (الأنفال: ٣٦).

وحسبنا دليلًا على عدم الاعتماد في فهم ديننا على كتب المستشرقين؛ أنهم ليسوا من أهل العدالة والتى على رأس شروطها الإسلام. وقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ (الحجرات: ٦). فإذا كان خبر المسلم الفاسق مردود على صحة اعتقاده، فخبر الكافر من المستشرقين أَوْلَى بالرد.

وحسبنا أيضًا دليلًا على عدم الاعتماد في فهم ديننا وتاريخنا على كتب المستشرقين، أن المعتدل منهم وإن كان ظاهره الإنصاف للإسلام والمسلمين في العلوم الشرعية؛ فقد دس السم في الدسم. والدسم هنا هو باب التقدير والثناء والمدح، يدخل من هذا الباب وهو يكتب عن الإسلام ونبيه ﷺ حتى يخدع القارئ ويكسب ثقته، ثم لا يلبث بعد ذلك أن يثير شبهات خفية متتالية في إطار هذا المديح الكاذب، كل ذلك دون منهج موضوعى يتحرر فيه من أهوائه ورواسبه الموروثة ويلتزم فيه النقد التقويمي ونزاهة البحث، وهذا أسلوب جديد حرص عليه المستشرقون في هجومهم على الإسلام بعدما تبين لهم فشل أو ضعف تأثير الهجوم على الإسلام ومصادره بعنف دون مواربة أو حيلة.

فالواجب يقتضى من المسلم أن يحذر السير وراء أقوال معسولة، وآراء مغرية، ومواقف خادعة، يمكن أن تخدع عقول البسطاء من المسلمين، وتؤثر على اقتناعهم بأن

---

(١) فالمستشرق "فنسنك" مؤلف "مفتاح كنوز السنة" و"المعجم المفهرس لألفاظ الحديث" بالاشتراك، ورئيس دائرة المعارف الإسلامية. يعد عدوًّا لدودًا للإسلام ونبيه ﷺ.

المستشرقين يمدحون الإسلام، أو يمدحون النبي ﷺ، ويثنون على صفاته، ويعدون شخصيته ﷺ في مقدمة المصلحين وعباقرة العالم، فقد تظاهر بعضهم بالإسلام وتزيا بزي العلماء حين زار العالم الإسلامى كما فعل صنمهم الأكبر "جولد تسيهر" اليهودى المجرى، و"سنوك هرجونيه" المستشرق الهولندى، وتقدم آخرون ببحوث مجمعية لينخرطوا بين المجمعيين، فتصبح آراؤهم موضع القبول والرضا، وأثبتت الدراسات أن ربع أعضاء المجامع العلمية في القاهرة ودمشق وبغداد وبيروت من هؤلاء المستشرقين.

إن الفساد العقائدى الذي نشره (لوى ماسينون) حول القرآن، وما كتبه "جولد تسيهر" و "شاخت" وغيرهم عن السنة المطهرة لا تزال آثاره ماثلة للعيان.

فلا يفرح مسلم بثناء مستشرق على الإسلام أو الرسول ﷺ، ويعد هذا كسبًا للعلم والتاريخ، فإن هذا قد يكون مرحلة من مراحل التغريب في العقيدة والفكر، وأسلوبًا من أساليب المكر والخديعة.

إن من الواجب على المسلمين أن يدركوا إدراكًا واضحًا أن البحوث الإسلامية التي يكتبها المستشرقون هى بحوث موجهة ضد الإسلام والمسلمين، فتمجيد الإسلام في كتب المستشرقين يقصد به خلق جوٍ من الاطمئنان إلى نزاهة الفكر الغربى من ناحية، ومقابلة هذه المجاملة من جانب المستشرقين بمجاملة مثلها من جانب المسلمين للقيم الغربية، ويقصد بذلك أيضًا أن يقوم تفاهم بين الشرق والغرب، ودعوة الباحثين من المسلمين في مؤتمراتهم، وفى غيرها من الكتب والبحوث الإسلامية، بقصد المعاونة في تحقيق التقارب بين الثقافتين، ومزج إحداهما بالأخرى، وبالطبع مزج الفكر الفلسفى اليونانى الغربي بالفكر الإسلامي العربي، والنتيجة الطبيعية لهذا المزج الخروج بفكر منحرف مجافٍ لإسلامنا وحضارتنا تمامًا كما حدث مع أصحاب الفرق من المعتزلة والمتكلمين وغيرهم ممن تأثروا بالفكر الفلسفى اليوناني والفارسي والهندي، وخرجوا بأصول ومناهج كان لها أثرها السئ فيما أثير حول السنة من شبهات.

فكثير من المستشرقين المعتدلين لم تكن كتاباتهم إنصافًا للإسلام والمسلمين، وإنما مرحلة جديدة من مراحل تغريب الأمة الإسلامية في عقيدتها وفكرها بأسلوب ماكر خبيث ينخدع به المفتونون بهم.

فلو أخذنا مثلًا "كارل بروكلمان" في كتابيه "تاريخ الأدب العربى" و "تاريخ الشعوب الإسلامية" وهما من المراجع المهمة عند كثير من المتخصصين بعلم التاريخ؛ لأنهما في نظرهم من المراجع الهامة التي أدت ولازالت تؤدى خدمات جليلة للباحثين في شتى مجالات العلوم العربية والإسلامية. لو قرأنا بإمعان هذين الكتابين واللذين هما في نظر المنتصرين للمستشرقين من المراجع الهامة في التعريف بإسلامنا وتاريخنا، وصاحبه من المعتدلين، لرأينا أن صاحبه صليبيٌّ، حاقد على الإسلام والمسلمين، وقد تجاوز كل حد في شططه عن الحق وإعراضه عن الصواب، وبعده عن الموضوعية والتحرر، ولم يترك مركبًا للدس والتضليل إلا امتطاه، وذلك بترديده أقوال من سبقه من المستشرقين، ولكن بأسلوب ماكر دس فيه السم بالدسم. في كل ما كتبه عن القرآن الكريم والسنة المطهرة والنبى ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم.

فكارل بروكلمان وهو يتحدث عن نبوة محمد ﷺ، يُردد أكاذيب وأباطيل سلفه من اليهود والنصارى فيقول: «وتذهب الروايات إلى أنه اتصل في رحلاته ببعض اليهود والنصارى، أما في مكة نفسها فلعله اتصل بجماعات من النصارى كانت معرفتهم بالتوراة والإنجيل هزيلة إلى حد بعيد» (١).

وعن الوحى يردد أكاذيب سلفه؛ بأنه وحى نفسى قائلًا: «لقد تحقق عنده – أى عند الرسول ﷺ – أن عقيدة مواطنيه الوثنية فاسدة فارغة، فكان يضج في أعماق نفسه هذا السؤال: إلى متى يمدهم الله في ضلالهم، ما دام هو عز وجل قد تجلى، آخر الأمر،

(١) تاريخ الشعوب الإسلامية، ص ٣٤.

للشعوب الأخرى بواسطة أنبيائه؟! وهكذا نضجت في نفسه الفكرة أنه مدعو إلى أداء هذه الرسالة، رسالة النبوة» (١).

ولا ننسى المستشرق "موريس بوكاى" في كتابه: "دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة"، فشهادته بصدق القرآن بقوله: «إن القرآن لا يحتوى على أية مقولة قابلة للنقد من وجهة نظر العلم في العصر الحديث» (٢)، وعلى الرغم من أن كلامه على القرآن الكريم لا يسلم من المآخذ، إلا أننا نراه في موقفه من السنة المطهرة يردّد أقوال من سبقه من المستشرقين مشككًا في صحة نقلها وحجيتها، كقوله: «فقد كتبت أولى الأحاديث بعد عشرات من السنوات من موت محمد مثلما كتبت الأناجيل بعد عشرات السنوات من انصراف المسيح، إذن فالأحاديث والأناجيل شهادات بأفعال مضت» (٣). ثم وصفه لكلام النبي ﷺ بأنه كلام بشر قد يخطئ ويصيب(٤)، وأن هناك مبادئ للقرآن صريحة في الأمر دائمًا بالرجوع إلى العلم والعقل في الحكم على الأحاديث (٥).

إلى غير هؤلاء من المستشرقين الذين وصفوا بإنصاف الإسلام ونبيه ﷺ؛ لأنهم وصفوه ومجدوه بالعبقرية، وبأن دعوته حركة إنسانية إصلاحية، وانخدع بذلك بعض المسلمين غافلين عن السم الذي وراء هذا الدسم (الثناء والمدح)، وهو تجريد النبي ﷺ من النبوة، ومن مزية أن القرآن الكريم والسنة النبوية وحيٌ من عند الله ﷻ وأن رسالته ﷺ ربانية صالحة لكل زمان ومكان إلى يوم الدين، وليست حركة إصلاحية إنسانية لم تعد صالحة في عصرنا هذا، كما يهدف أعداء الإسلام ومن اغتر بهم.

---

(١) المصدر السابق، ص٣٦.

(٢) دراسة الكتب المقدسة ص ١٥، ١٦.

(٣) دراسة الكتب المقدسة ص ١٣، ١٥٦، ١٥٨، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٨، ٣٠٢..

(٤) المصدر السابق ص ٢٩٩.

(٥) المصدر نفسه ص ١٤.

فلا يجوز الاعتماد فيما نكتبه عن الإسلام على أقوال المستشرقين ولو كانوا مسلمين وذلك للأسباب التالية:

١- ثبت أن نفرًا منهم: أسلم خلال وجوده في بلدان العالم الإسلامى لغاية في نفوسهم، وارتدوا عن الإسلام عندما عادوا إلى أوطانهم وأدوا الدور الذي كان مطلوبًا منهم.

٢- وبعضهم: كان متخصصًا في العلوم الفلسفية، واطلع خلال بحثه على مؤلفات ابن عربي وغيره من غلاة الصوفية الذين يؤمنون بالحلول، ووحدة الوجود، أو اطلع على مؤلفات الشيعة والمعتزلة والمتكلمين وباقى الفرق المنتسبة إلى الإسلام، ثم راحوا يكتبون عن الإسلام من خلال تلك الفرق التي أشْرِبوا حبها ووصفوها بأنها صاحبة فكر عقلى ثورى تحررى - مع خروج غلاتها عن الإسلام.

٣- وآخرون منهم: مزجوا بين الإسلام وعادات وتقاليد الغربيين، وهذا المزيج المشوه أسموه إسلامًا، ومن سلم من هذه الانحرافات من المستشرقين لا يستطيع الكتابة بعمق وشمولية عن العقائد الإسلامية أو غيرها من بقية العلوم والمعارف الإسلامية.

٤- هذا بالإضافة إلى جهل معظمهم باللغة العربية ولأبعادها ومراميها، بل إن بعضهم كان لا يعرف كلمة واحدة من اللغة العربية من أمثال "سلفتردى ساس"، و"أليس عرينان" و"جيراردمتر".

يقول الدكتور السباعى: «وفى جامعة أكسفورد وجدنا رئيس قسم الدراسات الإسلامية والعربية فيها يهوديًا يتكلم العربية ببطء وصعوبة، وكان أيضًا يعمل في دائرة الاستخبارات البريطانية في ليبيا خلال الحرب العالمية الثانية، وهناك تعلم العربية، وتلك هى مؤهلاته التي بوَّأتْه هذا القسم، ومن العجيب أنى رأيت في منهاج دراساته التي يلقيها على طلاب الاستشراق: تفسير آيات من القرآن الكريم من الكشاف للزمخشرى "أى والله وهو لا يحسن فهم عبارة بسيطة في جريدة عادية" ودراسة أحاديث من البخارى ومسلم، وأبواب من الفقه في أمهات كتب الحنفية والحنابلة،

وسألته عن مراجع هذه الدراسات؛ فأخبرنى أنها من كتب المستشرقين أمثال: جولدتسيهر، ومرجليوث، وشاخت، وحسبك بهؤلاء عنوانًا على الدراسات المدخولة المدسوسة الموجهة ضد الإسلام والمسلمين»[١].

فليكتب إخواننا المستشرقون المسلمون عن فساد الحضارة الأوربية، وعن انهيار وتفكك الأسرة الغربية، وليقدموا لنا دراساتٍ وأبحاثًا عن عقائد وتصورات المغضوب عليهم والضالين من اليهود والنصارى، وعن الخرافات والأساطير التي اتخذوها دينًا، وليكشفوا فضائح المستشرقين، وفساد مناهجهم، وليترجموا أمهات الكتب الإسلامية إلى الإنجليزية، والفرنسية، والألمانية وغيرها من اللغات التي يجيدونها، وليكونوا دعاة إلى الله ﷻ في أقوامهم، وليحرصوا على دراسة الإسلام وفهمه فهمًا صحيحًا ليس فيه أى غلو أو انحراف، وليعيدوا النظر في جميع التصورات والمفاهيم المشوهة عن الإسلام التي سبق وأخذوها عن بنى قومهم.

وإذا كان ما سبق بيانًا لموقف المسلمين من كتابات المستشرقين وعدم الاعتماد عليها في فهم ديننا، ولا الاعتماد عليها فيما نكتبه عن الإسلام ومصادره من قرآن، وسنة، وسيرة، وتاريخ ... إلخ. حتى لو كان هؤلاء المستشرقين مسلمين للأسباب السابقة. فإن هذا لا يعنى أن نلقى تلك الكتابات بعيدًا، ونقول: إنها كلام فارغ ... صحيح أن فيه كذبًا وتضليلًا: صحيح أنه صادر عن حقد عميق، ولكنه ليس كلامًا فارغًا، ولا يخدمنا في شئ أن نلقيه بعيدًا، ثم نجر اللحاف وننام.

لأن هذا "الكلام الفارغ" هو الحديد والنار اللذان يحاربنا بهما أعداؤنا في بلادهم وبلادنا. والحديد والنار لا يقابلان إلا بالحديد والنار، وفي ميدان العلم. الحديد والنار، هما العمل، والعمل الطويل نواجه به مكر أعدائنا فإذا كان أعداؤنا يعملون بتخطيط ومكر، فعلينا أن نخطط ونمكر لنفسد عليهم خططهم ومكرهم. وإذا كانوا

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع، ص ١٤.

يكتبون عن الإسلام والمسلمين "كلامًا فارغًا" فلنشمر نحن عن سواعدنا ولنكتب نحن "الكلام المليان" أداءً للأمانة التي حملنا الله ﷻ إياها في أعناقنا بتبليغ رسالته إلى خلقه كافة.

أعداء السنة النبوية من أهل الأهواء والبدع حديثًا: العلمانية، البهائية، القاديانية:

إن من أخبث وأخطر ما يواجه المسلمين في عصرهم الحاضر انتشار المذاهب اللادينية بينهم من العلمانية، والبهائية، والقاديانية، وغير ذلك من المذاهب الهدامة التي نشأت وترعرعت في أحضان أعداء الإسلام من اليهودية العالمية والصليبية الحاقدة المستعمِرة، فتَحْتَ رعاية هؤلاء نشأت تلك المذاهب الفاسدة بهدف إبعاد المسلمين عن دينهم، وإفساد عقيدتهم، وتفكيك وحدتهم، وجعلهم أسرى التبعية الكاملة للحضارة الغربية.

واستطاع أعداء الإسلام أن يستميلوا كتابًا وأساتذة جامعيين وغير جامعيين وأدباء وشعراء وصحفيين، يحملون أفكار ومعتقدات تلك المذاهب الهدامة، من أبناء الشعوب المسلمة، وينشرونها بأقلامهم وألسنتهم، ليكونوا أكثر تأثيرًا في الأجيال الناشئة.

وهؤلاء سفراء فوق العادة لليهود والنصارى، والفرق بينهم وبين السفراء الرسميين أن هؤلاء لهم تقاليد تفرض عليهم الصمت، وتصبغ حركاتهم بالأدب، أما أولئك المستشرقون السفراء؛ فوظيفتهم الأولى أن يثرثروا في الصحف وفى المجالس وأن يختلقوا كل يوم مشكلة موهومة ليسقطوا من بناء الإسلام لبنة، وليذهبوا بجزء من مهابته في النفوس، وبذلك يحققون الغاية الكبرى من الزحف المشترك الذي تكاتفت فيه الصهيونية والصليبية في العصر الحديث، إن هؤلاء النفر من حملة الأقلام الملوثة أخطر على مستقبلنا من الأعداء السافرين، فإن النفاق الذي برعوا فيه يخدع الأغرار بالأخذ عنهم، وقد يقولون كلمات من الحق تمهيدًا لألف كلمة من الباطل تجئ عقيبها.

ومن الملاحظ أن هؤلاء الذين ينخدعون من المسلمين بالمستشرقين والمؤرخين والكاتبين من أعداء الإسلام الغربيين، يُوقِعُهم في الفخ الذي نصبه لهم هؤلاء:

١- إما جهلهم بحقائق التراث الإسلامى، وعدم إطلاعهم عليه من ينابيعه الصافية.

٢- وإما انخداعهم بالأسلوب العلمى "المزعوم" الذي يدعيه أولئك الخصوم.

٣- وإما رغبتهم في الشهرة والتظاهر بالتحرر الفكرى من ربقه التقليد كما يدعون.

٤- وإما وقوعهم تحت تأثير "أهواء" و "انحرافات" فكرية، لا يجدون مجالًا للتعبير عنها إلا بالتستر وراء أولئك المستشرقين والكاتبين بتلقُّف آرائهم الفاسدة ومبادئ مذاهبهم الباطلة وترديدها كالببَّغَاء، متوهمين أن ذلك فيه عز للإسلام والمسلمين، فأضروا بأنفسهم وبغيرهم وشغبوا على دينهم، وأحدثوا بلبلة فكرية، حار فيها العوام وأنصاف المتعلمين.

ويُوقِعُهم في الفخ الذي نصبه لهم هؤلاء - جهلُهم بالسنة النبوية وعلومها وإن كان بعضهم برز في تخصصه ومجاله العلمى الدقيق، وهؤلاء هم أدعياء العلم بالسنة النبوية الذين قرؤوا فيها قراءات عابرة لا تنهض من كبوة أو تبعث من رقدة، فعرفوا منها القشر دون اللباب، وخُيِّل إليهم أنهم أعلم الخلق في هذا الباب. والمتأمل في أحوال هؤلاء القوم يجد أن بينهم وبين العلم المتعمق في السنة وعلومها بونًا شاسعًا، وليس بينهم وبينها من صلة إلا بمقدار قراءتهم لها فيما تمس الحاجة إليه منها.

فالمستشرقون قد بذروا بذور الشك في الحديث الشريف، وتعهدوها بالرعاية حتى عثروا على من يتولى أمرها من أبناء المسلمين المستغربين، شأنهم في ذلك شأن غيرهم من المستشرقين في المعارف الأخرى.

ومما هو جدير بالتنبيه: أن بعض دعاة اللادينية عندما يَظهرون أمام المسلمين بتعظيم الإسلام ونبى الإسلام، وأن الإسلام حق، والرسول حق، يفعلون ذلك تقية ونفاقًا حتى يطمئن إليهم المسلمون، ثم يخلطون الحق بالباطل الدسم بالسم، بالتشكيك في السنة النبوية وفى عقائد المسلمين.

العلمانيون وموقفهم من السنة النبوية:

العلمانية بالإنجليزية (SECULARISM) وترجمتها الصحيحة: اللادينية أو الدنيوية، وهى دعوة إلى إقامة الحياة على غير الدين، وتعنى في جانبها السياسى بالذات اللادينية في الحكم، وهى اصطلاح لا صلة له بكلمة العلم (SCIENCE) والمذهب العلمى (SCIENTISM) وبعض العلمانيين ينكرون وجود الله أصلًا. وبعضهم يؤمنون بوجود الله لكنهم يعتقدون بعدم وجود أية علاقة بين الله وبين حياة الإنسان، فالعلمانية في نظر هؤلاء فصل الدين عن السياسة وإقامة الحياة على أساس مادى.

والعلمانية في الشرق لا معنى لها إلا معاداة الإسلام، والتربص له في كل مرصد. والعمل على طعنه في كل مكان يتوهم أن فيه مقتله، ولذا فقد كتب الكاتبون من المتحمسين "للعلمانية" في مجالات عدة كلها تتعلق "بالإسلام"، وكلها يتصل بمحاربة الإسلام. ومناصبته العداء.

ويتلخص موقف دعاة العلمانية من السنة النبوية الشريفة، في موقف أساتذتهم من المستشرقين الذين حرصوا على إحياء شبهات أهل الفرق المبتدعة، والانطلاق من مناهجهم، للتشكيك في حجية السنة النبوية ومكانتها التشريعية جملة وتفصيلًا تارة، والتشكيك في حُجِّيَّة خبر الآحاد، ووجوب العمل به تارة أخرى.

البهائيون وموقفهم من السنة النبوية:

البهائية نسبة إلى: (بهاء الله) لقب يدعى به ميرزا حسين على وهو الزعيم الثانى للمذهب الذي تتولاه الطائفة المسماة بالبهائية له كتاب سماه (الأقدس) وقد توفى البهاء سنة ١٨٩٢م. وتسمى هذه الطائفة البابية نسبة إلى "الباب" وهو لقب ميرزا على محمد رضا الشيرازى (١٢٣٥-١٢٦٥هـ) (١٨١٩ – ١٨٤٩م) الذي ابتدع هذه النحلة، وأعلن أنه الباب سنة ١٨٤٤م/١٢٦٠هـ.

والبابية والبهائية حركة نشأت سنة ١٢٦٠هـ - ١٨٤٤م تحت رعاية الاستعمار الروسى واليهودية العالمية والاستعمار الإنجليزى بهدف إفساد العقيدة الإسلامية، وتفكيك وحدة المسلمين، وصرفهم عن قضاياهم الأساسية.

وجاء في فتوى لجنة الفتوى بالأزهر الشريف أن مذهب البهائية باطل: ليس من الإسلام في شيء، وأن من يعتنقه من المسلمين يكون مرتدًا خارجًا عن دين الإسلام، فإن هذا المذهب قد اشتمل على عقائد تخالف الإسلام، ويأباها كل الإباء، منها ادعاء النبوة لبعض زعماء هذا المذهب، وادعاء الكفر لمن يخالفه وادعاء أن المذهب ناسخ لجميع الأديان، إلى غير ذلك.

وخلاصة موقف البهائيين من القرآن والسنة:

١- التأويل البهائى لآيات القيامة واليوم الآخر بأنه انتهاء الدورة المحمدية بالظهور البهائي.

٢- تعيين وقت الساعة وانتهاء أجل الأمة المحمدية، بالحساب اليهودى لفواتح السور، بِعَدّ أبجد هوز.

٣- اتهام رواية الحديث ورواته، فليس صحيحًا منه - بزعمهم - إلا ما وافق الظهور الجديد للبهاء وأمكن تأويله به، وإلا فهو مختلق، وعلى شرطهم يصح الحديث في العد اليهودى لحروف الفواتح، وما جاء عن المهدى ونزول عيسى - عليه السلام - آخر الزمان، مرادًا بهما الباب الشيرازى والبهاء المازندرانى.

وكما أوَّلوا آيات القرآن الكريم، أوَّلوا كذلك الأحاديث النبوية على طريقتهم الباطنية الملحدة التي زعموا فيها أن الأحاديث كلها شأنها شأن القرآن تدل على نهاية الشريعة المحمدية - وظهور القيامة بمجئ البهاء، وزعموا أن الوقوف على ظاهر الأحاديث دون تأويلها بظهور البهاء - يعتبر كفرًا بالرسول محمد ﷺ نفسه، ويعتبر خروجًا بالأمة إلى الشرك والضلال.

القاديانيون وموقفهم من السنة النبوية:

القاديانية: حركة نشأت سنة ١٩٠٠م بتخطيط من الاستعمار الإنجليزى في القارة الهندية بهدف إبعاد المسلمين عن دينهم وعن فريضة الجهاد بشكل خاص حتى لا يواجهوا المستعمِر باسم الإسلام وكان لسان حال هذه الحركة هو مجلة الأديان التي تصدر باللغة الإنجليزية.

والقاديانية هى إحدى الفرق الباطنية الخبيثة، وتسمَّى في الهند وباكستان بالقاديانية، وسموا أنفسهم في إفريقيا وغيرها من البلاد التي غزوها بالأحمدية تمويها على المسلمين أنهم ينتسبون إلى الرسول ﷺ، وفى الحقيقة هم ينتسبون إلى ميرزا غلام أحمد القادياني (١٨٣٩ – ١٩٠٨م) أداة التنفيذ الأساسية لإيجاد القاديانية. وكان ينتمى إلى أسرة اشتهرت بخيانة الدين والوطن.

والقاديانية ثورة على النبوة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، وثورة على الإسلام ومؤامرة دينية وسياسية، وتشكك في السنة كلها، وجعلوا الأحكام المستنبَطة من السُنة بوجه عام أحكامًا لا يجب على المسلمين اتباعها مع أن الأمة أجمعت على حُجِّيَّة السُنة، واعتبارها المصدر الثانى من مصادر التشريع الإسلامى، ولم يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام.

تلامذة المستشرقين ينشرون سمومهم:

مرت أوقات كان الغرب فيها يزاول مهمات محاربة السُنة بنفسه، ثم اهتدوا إلى (البديل) وهم المتأثرون بهم من أبناء المسلمين: فريق مخدوع تتلمذ على أيدي المستشرقين، وأشرِبَت نفسه أغراضهم وأمراضهم، فلم يَعُدْ يرى إلا بعيونهم، ولا يسمع إلا بآذانهم، ولا يفهم ولا يعي إلا بعقولهم، شُحِنَ بالشبهات، ثم دُفِعَ به إلى دور العلم والإعلام، ينشر سمومه، ويثير في سماء السنة غيومه، فلم يترك قاعدة من قواعد علوم الحديث إلا شكك في قيمتها وجدواها، ولم يدع راويًا من كبار الرواة من الصحابة والتابعين إلا نسج حوله الشبهات، واتهمه بعظيم الاتهامات تَوطئةً لرَدّ كل ما نُقل عنه من المرويات، ولم يترك كتابًا من كتب السنة التي أجمعت الأمة علي تلقيها بالقبول،

وسلمت لرجالها بالعلم والفهم والفضل إلا شكك في أصولها، وطعن في رواتها وأسانيدها ومتونها.

من أبرز هؤلاء التلاميذ: المدعو محمود أبو رية [١] المطرود من الأزهر، فقد ألّف كتابه "أضواء على السنة المحمدية"، وما هو بـ"أضواء" ولكنه "ظلمات في ظلمات"، حمل فيه علي السنة ونقَلَتِها، وذهب يطعن في صحاح الأحاديث في أصح مصادرها، وقد صرح بتكذيبه بأحاديث كثيرة وردت في البخاري ومسلم وغيرهما، وزعم أن صحاح كتب السنة حوت كثيرًا من الإسرائيليات والمسيحيات على حد تعبيره، وقد ضرب عرض الحائط بالقواعد والموازين التي وضعها علماء الحديث لتبين الصحيح من الباطل من الأحاديث.

إن محمود أبو رية في كتابه "أضواء على السُنَّة المحمدية" لم يأت بفكرة جديدة ولا باستدلال جديد بل جَمَع ما كان من الشُبَهِ متناثرًا في كتب الشيعة وأئمة الاعتزال والمتكلمين والمستشرقين مع حكايات تُذكَر في كتب الأدب التي يتفكَّه بها الناس في مجالسهم، فهو لم يقل شيئًا لم يكن عند أسلافه هؤلاء، وإنما فاقهم في أنه أكثر منهم خُبْثًا ودناءةً وأسوأ أدبًا مع الصحابة الأمناء وأجرأ على الكذب والخيانات العلمية.

فمن أمعن النظر في كتابه هذا يدرك أَنَّ الرجل غير موثوق فيما ينقل فكثيرًا ما يزيد في النص الذي ينقله كلمة أو ينقص كلمة لينسجم مع ما يريد دون ما يريد صاحبه وكثيرًا ما يسند القول إلى غير صاحبه تمويهًا وتضليلًا.

وانظر إلى منهجه في التصحيح والتضعيف حيث يقول: «أصبحت على بينة من أمر ما نسب إلى الرسول ﷺ من أحاديث، آخُذ ما آخُذ منه ونفسي راضية، وأَدَع ما أَدَع وقلبي مطمئن، ولا عليَّ في هذا أو ذاك أي حرج أو جناح» [٢]، فقد جعل عقله

---

(١) وُلد في ١٥ ديسمبر عام ١٨٨٩ م، وتوفي في 11 **ديسمبر ١٩٧٠ م.**

(٢) أضواء على السنة المحمدية، ص ١٣.

المقياس في قبول الحديث أو رفضه، وإذا رضينا منهجه هذا، فإن السنة تصبح لعبة في أيدي الناس، يكذب كل فريق بما صدق به غيره.

وقد أمعن أبو رية في التطاول على الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه، وكذب بالأحاديث التي وردت من طريق هذا الصحابي الجليل، وترجم له في كتابه فيما يربو على خمسين صفحة يهذي ويفتري ويجمع من الحكايات والأكاذيب التي فيها اتِّهام وتجريح لصحابي جليل من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يَدَعْ منقصة ولا مَذَمَّةً إلّا ألصقها به.

وقد فتح أبو رية بكتابه هذا باب شر كبير، وقد أخذ شبهاتِه التي سطرها كثيرٌ من المغرضين والحاقدين، فما من كاتب رام الهجوم علي السنة إلا وكانت ظلمات أبي رية أحد مراجعه.

وحسبنا أن نعلم أن جذور أبي رية تمتد إلى ما كتبه أعداء الإسلام، وليس هذا تقوُّلًا عليه، ولكن مِن فمّه نُدينُه، فقد جاء في كتابه قوله: «من يشاء أن يستزيد من معرفة الإسرائيليات والمسيحيات وغيرها في الدين الإسلامي، فليرجع إلى كتب الحديث والتاريخ، وإلى كتب المستشرقين أمثال (جولد تسيهر، وفون كريمر)[(١)].

(١) أضواء على السنة المحمدية ص ١٤٨.

هجمة أخرى:

قال الدكتور عبد العظيم المطعني - الأستاذ بجامعة الأزهر سابقًا رحمه الله -[1] في مقدمة كتابه "الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض" الصادر عام ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م:

«مع مطلع هذا العام ١٩٩٩م اشتد الهجوم على السنة النبوية ونشطت بعض الأقلام في الطعن في الحديث النبوي بشكل عام، ودعوة الناس إلى الإعراض عن السنة الشريفة، وعدم التعويل عليها في علاقة المسلم بربه، ومجتمعه، وأسرته ودنياه وآخرته؟! وقد راقبنا ما نشر حول هذا الموضوع، فرأيناه يزداد عنتا وضراوة وقبحًا يومًا بعد يوم، ورأينا الذين تولوا كِبْر هذه الفتنة كلهم - بلا استثناء - دُخَلاء أدعياء على المجال الذي زجُّوا بأنفسهم فيه إذ لا صلة لهم بالدراسات الإسلامية بعامة، ولا بالحديث وأصوله بخاصة، وكل حظهم أنهم قرأوا بعض كتب التراث، وأخذوا يبحثون عن "العورات" التي ظنوا أنها تفيدهم في تشوية حقائق الإسلام، وعَزْله عن المسلمين، أو عزْل المسلمين عنه.

وقد ساعد على ضراوة هذه الحملة المسعورة عندنا في مصر أمور:

أولًا: التوغل اليهودي بعد التصالح مع "إسرائيل" وقيام سفارة لها في أرض الكنانة، أصبحت هذه "السفارة" وكرًا لنفث السموم ومحاربة الإسلام، على أيدي عملاء لها من بني جلدتنا ويتحدثون بلساننا، ويتحركون وهم آمنون، لأنهم "مصريون" بل "مسلمون" وهذا هو مكن الخطر.

ثانيًا: إسهام الجامعة الأمريكية بالقاهرة في الإساءات السافرة إلى الإسلام، ففي عام ١٩٩٨م عُثر على كتاب يدرس فيها للكاتب اليهودي (ماكسيم رودنسون) بعنوان

---

(١) الدكتور عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني رحمه الله من مواليد مايو ١٩٣١ بأسوان. وتوفي في ٢٩ يوليو ٢٠٠٨.

(محمد) ويقوم بتدريسه للشباب المصريين أستاذ أمريكي الجنسية. وهذا الكتاب عبارة عن خطة موضوعة لهدم الإسلام أصولًا وفروعًا، كما يدل على ذلك موضوع الكتاب نفسه لمن اطلع عليه، أو على ملخص له.

ثالثًا: مركز ابن خلدون: وهو وكر استعماري جديد، قد تكشفت خفاياه من خلال أعمال مشهورة له، مثل مؤتمر الأقليات، الذي كان مزمعًا عقده في مصر، لكن مُنِعَ انعقاده لخبث المراد منه، وهو إثارة الفتنة الطائفية في مصر.

ثم تبنى هذه المركز لدعوة تزويج الشباب المصري من فتيات "إسرائيل" وروَّج لهذه الفكرة بما أوتي من وسائل الدعاية ولكن الوعي المصري وأد هذه الفكرة في مهدها والحمد لله، ثم إقحامه نفسه فيما ليس له فيه ناقة ولا جمل، وهو إعداد مناهج للتربية الدينية الإسلامية في المراحل الثلاث: الابتدائي والإعدادي والثانوي، تضمنت تلك المناهج اعتداءات صارخة على الإسلام، وكان من أشنع ما ورد فيها إنكار السنة النبوية والقول بأن الأحاديث النبوية كلها "مزورة" ولا يصح منها شيء على الإطلاق؟!

رابعًا: النظام العالمي الجديد أو "العولمة" ذلك النظام الذي حدث بعد انهيار النظام السوفيتي الشيوعي، حيث ترك انهياره فراغًا أمام الدول الرأسمالية، وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، وفرضت أمريكا نفسها - بمعونة بعض حلفائها - أن تتزعم هذا النظام، الذي يصبح فيه العالم كله مِثْل القرية الواحدة، أو قرية واحدة بدون "مِثْل" ويستهدف هذا النظام محو الفوارق بين الشعوب، أو محو شخصية العالم الإسلامي، وتجريده من "مقوماته" وفي مقدمتها الدين واللغة العربية، وما يتصل بهما من حضارة، ولذلك فإن أوروبا - كلها - تسعى - الآن - لإسقاط الإسلام بما تملك من وسائل "ساخنة" أو "باردة".

ولا يستطيع "عاقل" أن يبرئ أمريكا وبعض حلفائها مما يعتري العالم الإسلامي - الآن - من عمليات المحو والقرض والجذر وإن كان عملاؤها هم الذين يتحركون، فإن "الوقود" صليبي صهيوني بلا أدنى ريب.

وفي أثناء الهجوم الشرس على السنة النبوية اتصلت بي "شخصية" من العالِمين بما وراء الكواليس، (ما زال الكلام للدكتور عبد العظيم المطعني ﷺ) وأكدَتْ لي أن إحدى السفارات الأجنبية الغربية تدير مركزًا لجمع المعلومات الشاذة من التراث العربي الإسلامي، وتزوّد بها أولئك العملاء الذين يناصبون الإسلام العداء في الصحف والمجلات المصرية.

خامسًا: استثمار آثار العنف، والفتنة التي مرَّت بها البلاد فكدرت الصفو العام والخاص، ثم توقف العنف الذي كانت الدولة قد تصدت له، وخاضت معارك شرسة مع عناصر الفتنة. وكان من المحن أن حوادث الإرهاب نُسِبت إلى الإسلام، فأراد هؤلاء المشاغبون الجدد أن يطرقوا الحديد وهو ساخن، حيث ظنوا أن الدولة أصبحت في موقف قلق من التمسك بالدين، والدعوة إليه، وأنها تغمض عينها عن كل من يحذر من الحماسة الدينية.

في هذا الجو أرخى هؤلاء المشاغبون لأنفسهم العنان، فأداروا ظهورهم للإرهارب وبواعثه، وأخذوا يصوبون "سهامهم" نحو الإسلام نفسه وصوروا كل ما هو إسلامي في صورة التطرف والعنف والإرهاب أو التشدد المتزمت، فصرنا نسمع أو نقرأ لأناسٍ لم يكن لهم ذِكْرٌ من قبل، ومنهم من وصف علماء الحديث وشُرّاحه بأنهم إباحيون؟! ومنهم من اتهم الإمام الشافعي بأنه ابتدع أشنع بدعة في الإسلام بجعله السنة مصدرًا للتشريع في كتابه المعروف بـ "الرسالة"؟!

وإذا فتشت عن صلة هؤلاء بالدراسات الإسلامية تجدها "صفرًا" غير مسبوق بأرقام، ولكنهم قرأوا بعض الكتب فظنوا أنهم صاروا أئمة يشار إليهم بالبنان؟!

سادسًا: الصحف الجديدة:

في السنوات القليلة، الماضية، انتشرت ظاهرة جديدة، لم يكن لها وجود من قبل، تلك هي ظاهرة الصحف الجديدة، التي تواصل الصدور هذه الأيام. وتجاوزت هذه الصحف نطاق الحياة الحزبية، فأخذ بعض الأفراد يتسارعون في إصدارها بهدف

الكسب المالي واستثمار رءوس أموالهم. ولهم حيَل كثيرة في استصدار التراخيص الرسمية، التي تمكّنهم من مزاولة المهنة في جو آمن.

والصحيفة بلا قراء أشبه بـ "السقط" الذي لم يكتمل تكوينه في رحم أمه فكان لابد لهذه الصحف الجديدة من السعي لإيجاد قراء لها. وأقرب وسيلة، وأقصر طريق هو الكتابة "في الممنوع" و"عن الممنوع" وهذه هي الخطة التي سارت عليها "الصحف الجديدة" واتخذت من الكتابة "في الممنوع"، "وعن الممنوع" في الشئون الدينية الإسلامية مَعِينًا لا ينضب، وبحرًا لا تتوقف أمواجه، ولا يجف ماؤه فظفرت باهتمام القراء، ومتابعتها في ما تكتب عن الإسلام، هنا وجد الموتورون من الإسلام الفرصة أمامهم، فلم يألوا جهدًا في الإساءة إليه والكيد له، والتحامل عليه واستثمروا - مع هذه - كل المغريات المشار إليها من قبل، وركزوا جهودهم على محورين:

- الدعوة إلى إلغاء الفقه الإسلامي؛ لأنه في نظرهم فقه متخلف رجعي، تجاوَزَه الزمن أو نتاج أموات فكيف يتحكم أهل القبور في سكان القصور؟! فقه كتب لخدمة الحكام الذين كتب في عصورهم، وإن شئت فانظر كتابَي: (ثقافتنا في مواجهة العصر)، وَعَنْ(تجديد الفكر العربي)، وكلاهما للدكتور زكي نجيب محمود.
- الدعوة إلى إلغاء السنة النبوية، إما لأنها - بزعمهم - مزوّرة عن رسول الله ﷺ ؟!. وإما لأنها - وإن كانت غير مزورة - ليست من الدين في شيء. والإيمان بها والاحتكام إليها أكبر بدعة حدثت في الإسلام، تولى كبرها "الشافعي" ثم تابعه الفقهاء من بعده؟! وأن العمل بالسنة هو سبب تخلف المسلمين؟!

والملاحَظ الآن أن الحملة على الفقه بدأت تتراجع، أما الحملة على السُّنة فقد تضاعف حجمها، ورأينا أشخاصًا يكتبون حولها لا عهد لهم من قبلُ بالكتابة، ولولا وجود الصحف الجديدة ما وجد هؤلاء الأدعياء من ينشر لهم حرفًا واحدًا، ولكن "لكل ساقطة، في الحي لا قطة" كما جاء في المثل الحكيم[١].

(١) من مقدمة كتاب "الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض" للدكتور عبد العظيم المطعني – الأستاذ بجامعة الأزهر سابقًا رحمه الله – و الصادر عام ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.

وحملة إعلامية فضائية على السنة:

على درب السابقين سار اللاحقون:

١- جمال البنا:

(جمال البنا) [١] صحفِيٌّ مِصريٌّ، وهو ابن الشَّيخ أحمد عبد الرَّحمن البنَّا الساعاتيِّ، والأخ الأصغر للأستاذ حسَن البنَّا ﷺ، فسُبحان الذي يُخرِج مِن البَيت الواحِد أخيارًا وأشرارًا!! ومن يتابع سيرة (جمال البنا) سيدرك عُمق اتِّصالاته مع مركز ابن خلدون الذي يديره ويشرف عليه العلماني سعد الدين إبراهيم، بل لقد اعترف جمال البنَّا بأنَّه عضو من أعضاء مجلس الأمناء في هذا المركز العلماني.

ومركز ابن خلدون مشتهر ومعروف عنه عمق الصلة مع الجهات الأمريكيَّة، والمدعوم مِن قِبَلِها كما أنَّ (جمال البنا) ممَّن يُشهد لهم ويُعرفون بحضورهم المؤتمرات الأمريكيَّة عميقة الصلة مع مؤسَّسة (راند).

و(جمال البنَّا) صدرت فيه تقارير من مجمع البحوث الإسلاميَّة في مصر، والتي حكمت بكفر بعض أقواله التي جاءت في بعض كتبه التي خاضت في الزندقة والفساد والفكري، بل إنَّها منعت وأمرت بمصادرة كتابه:(مسؤولية فشل الدولة الإسلاميَّة في العصر الحديث) ومَنْعه من الطبع والتوزيع، للضلالات والترَّهات التي قيلت فيه!

ومع هذا فالعجب العُجاب أن نقرأ عنه في وسائل الإعلام أنَّه مفكر إسلامي! فأي تفكير إسلامي يحمله هذا الرجل، وهو ينسف عرى الإسلام عروة عروة؟! والرجل قد افتضح على أيدي علماء الإسلام على شاشات التلفزيون والقنوات الفضائية، نظرًا لكثرة خزعبلاته وكثرة الردود عليها.

وقد وجّه الدكتور علي السالوس النائب الأول لرئيس مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، وأستاذ الفقه والأصول، انتقادات حادة لـ(جمال البنا)، واتهمه بتعمد مخالفة ما أجمعت عليه الأئمة وخرق الثوابت الإسلامية. وأن مساعي (جمال البنا) وأمثاله من

---

(١) وَلِد جمال البنا في 15 ديسمبر1920، وتوفي في 30 يناير2013 .

الكتاب الذين يصفون أنفسهم بـ"المستنيرين" ترمي إلى الطعن في الثوابت التي يقوم عليها المعتقد الإسلامي من أجل هدمها شيئًا فشيئًا وصولًا في النهاية إلى الطعن في القرآن الكريم.

إن المراقب لطروحات (جمال البنا) أو المتتبع لها سيجد أنَّه كان يخرج بين فينة وأخرى بآراء فكريَّة عجيبة غريبة، يُبدِي من خلالها مخبآت الأفكار المكنوزة في عقليته، وأنَّ جملة كثيرة من أعماله قائمة على الشذوذات والأوهام الفكريَّة، وأفكاره قائمة على مشكلات عدَّة خطيرة، وهي كما يلي:

١- هدم السنَّة بحجَّة أنَّ قلَّة قليلة من أحاديثها صحيحة، والبقية منكرة وشاذة وموضوعة، وعدم الأخذ بأحكام الأحاديث النبويَّة الصحيحة عنده، إلاَّ بما وافق القرآن حسب زعمه.

٢- التحايل على الشريعة وأدلتها من نصوص الوحيين، وتحكيمه الكامل لهواه فحسب، باسم المصلحة والضرورة وعموم البلوى وغير ذلك!

٣- نقض الشريعة بحجَّة النقد البناء!

٤- انتهاجه وانتهازه لزلاَّت بعض العلماء، وترويجها بين عوام الناس، ونشرها في مؤلفاته وكأنَّها أقوال لا مغاير لها ولا مخالف! ومن المعلوم لدى أهل العلم؛ أنَّهم كانوا يعدُّون من تتبع رخص العلماء وزللهم بأنَّه تزندق، وأنَّه خلع ربقة الإسلام من عنقه، وأنَّه يهلك ويُهْلِك، ويقرِّرون أنَّ تتبُّع زلاَّت العلماء ورخصهم ليس من العلم في شيء.

ومن تأمَّل فكر (جمال البنَّا) فسيُوقن أنَّه يتبنَّى عدَّة أقوال، بعضها رُخَص وزلاَّت زلَّ بها بعض العلماء، وبعضها الآخر بل الأكثر (ضلالات وجهالات) استقاها من عقله المضطرب فأورثت هذا المنهج الضال الذي ينشره بين الناس، ومنها:

١- رفْضه لقواعد المحدثين في الجرح والتعديل التي من خلالها يَثبُت الحديث، **وبناء على هذا الرأي الفاسد ستهدم السنَّة، بحجَّة خطأ قواعد الجرح والتعديل التي**

تداولها العلماء القرون تلو القرون، وانطلقوا من خلالها، وحكموا بضوئها على الأحاديث!

وإذا نفينا قواعد الجرح والتعديل التي أطبق عليها المحدِّثون؛ فإلى أي قواعد جرح وتعديل نستند؟ هل لآراء (جمال البنَّا) التي يختلف معه فيها كل علماء الجرح والتعديل سلفًا وخلفًا؟ وهل كان المسلمون يتعبَّدون الله ﷻ بدين باطل قائم على جملة من الأكاذيب حتى جاء (جمال البنا) وكشَفَها؟

٢- رفْض عدالة الصحابة ﭫ؛ حيث ينفي وجوب تعديلهم إلزامًا كما استقر المنهج عند أهل السنة والجماعة، ويرى أنهم قد يكْذِبون في الحديث، وقد خالف بذلك القطعيات القرآنية الصريحة في تعديل الله ﷻ وتزكيته للصحابة ﭫ.

إن القرآن الكريم قد نُقِل إلينا عن طريق الصحابة ﭫ، وما دام (جمال البنا) وأمثاله قد طعنوا فيهم وفي روايتهم للتفسير والحديث، فلم يبق إلا أن يطعنوا في روايتهم للقرآن الكريم.

٣- التشكيك في صحَّة كثير من أحاديث الصحيحين، فيضعِّفُ كثيرًا من الأحاديث التي تواترت صحتُها عن علماء الحديث النقاد والمدققين؛ لأنَّه يراها - بفهمه القاصر - تصطدم بالقرآن؛ فالسنَّة في نظره موضع شك وريبة، فينكر ما انفردت به السنَّة النبويَّة المطهَّرة بالأحكام عن القرآن، أو أنَّها جاءت بتفصيلات إضافة على ما في كتاب الله ﷻ. وهو يرى أنَّ كل كتب السُنة تعُجّ بالموضوعات، بما فيها صحيحا البخاري ومسلم، ولهذا فقد ألَّف كتابًا في نقدهما سمَّاه:(تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث التي لا تلزم)!

إن الأحاديث الصحيحة التي زعم (جمال البنَّا) أنها تصطدم بالقرآن، هي في الحقيقة تصطدم بعقله المضطرب ليس إلاَّ؛ فمَن طالع كتبه ومقالاته وسمع أقواله، فسيعلم حقيقة ذلك.

لقد وضَّح علماء الإسلام أنَّه لا يتعارض حديثٌ مع آية، وكان لعلماء المسلمين طرائق منهجيَّة في التعامل مع النصوص القرآنية والنبويَّة التي قد يُشكِلُ ظاهرها، أو

يتوهم بعض الناس تعارض بعضها مع بعضها الآخر، وإذا كان التعارض يدور في عقل (جمال البنا) فليس له أن يضعِّف أحاديث اتَّفق العلماء على تصحيحها أو تحسينها وبيَّنوا وجه الدلالة منها، بل عليه أن يتَّهم عقله، والذي لم يستطع أن يجمع بين تلك الأحاديث والآيات التي ظاهرها التعارض لديه، وعليه أن يرجع إلى كتب العلماء ليتعلَّم كيف يتعامل مع النصوص التي ظاهرها التعارض.

أمَّا الأحاديث الموضوعة والضعيفة فقد بيَّن أهل العلم والحديث المتخصِّصون تلك الأحاديث، وأفردوها بكتب وأسفار خاصَّة بذلك؟ فما الذي سيأتينا به الدخلاء على علم الحديث وأهله؛ حتَّى يوضِّحوا الأحاديث الموضوعة والمكذوبة المنتشرة في كتب السنة؟

٤- دعوته إلى الاحتكام بما في صحيح السنَّة إلى صريح القرآن، وهي المرجعية الإسلامية الملزمة عنده فقط، وعلى ذلك؛ فإنَّ معنى هذا أنَّ أي حديث لم يأتِ عليه دليل من كتاب الله فليضرب به عرض الحائط، ولا يستدلَّ به، وكلام (جمال البنَّا) في هذا المجال يشبه قول القرآنيين الذين نسبوا أنفسهم إلى القرآن وقالوا: لا نأخذ إلا به وأنكروا السنة، وقد كفَّرهم الأزهر وغيره من المؤسسات الدينية في دعواهم الأخذ بكتاب الله وترك الاحتجاج بكتب السنَّة!

و(جمال البنَّا) عبْر كلامه هذا يُبطل الآيات التي جاءت بالأمر بالأخذ بالأحاديث؛ لأنَّها وحي يوحى لرسول الله ﷺ، كقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧). ويترتب على ذلك أنَّ كثيرًا من العبادات التي نتعبَّد بها الله ﷻ ستكون غامضة لأنَّ تفصيلاتها وتفريعاتها موجودة في كتب السنَّة.

٥- دعوته لنسْف ثوابت الدين، ونفيه أن يكون الإسلام دينًا ودولة، فيمكن أن تقول: إن (جمال البنَّا) والعلمانيون تشابهت قلوبهم! لأنَّ كلامه تأصيل لعداوة العلمانيين للإسلام ودعاته؛ بل هو يتطابق مع العلمانيين حين يقولون: الإسلام لا دخل له بالسياسة، بل هو محصور في زوايا المسجد، وتكايا الذكر، ويعني ذلك أن ننسف كلَّ

تاريخ الإسلام، الذي كان قائمًا على حفظ السياسة الشرعيَّة للمسلمين، وعلى حماية دُولهم.

بل حتَّى الدولة التي أقامها رسول الله ﷺ في المدينة المنوَّرة والتي كانت منطلقًا للجيوش الإسلاميَّة لفتح الدول التي صدَّت عن الإسلام أو قاومت جيوشه، فهذه الدولة بمقتضى آراء جمال البنَّا كانت خطأً شنيعًا وذلك لأنَّ الأصل أن تقوم هذه الدولة بالفصل بينها وبين الدين.

٦- تقديمه للعقل (الهوى) على النصوص الشرعيَّة: فلا مانع عنده أن يكون العقل حاكمًا على القضايا الدينيَّة والشرعيَّة.

وهذا يخالف المقطوع به أنَّ للعقل دورًا في بلورة الأفكار، إلاَّ أنَّ النص القرآني أو النبوي حاكم على العقل، فالحكم يكون مقدَّمًا لشريعة الإسلام على عقل الإنسان، وليس العكس، ثمَّ لو تحاكمنا للعقل فلأي عقل نتحاكم ونحتكم؟ هل إلى عقل (جمال البنا) أم إلى عقل مَنْ؟ إنَّ العقول مختلفة، والآراء بعدها ستكون متضاربة، وهناك عقول كبيرة وعقول صغيرة، وهناك عقول كليلة وعقول صحيحة، وهناك عقول ذكيَّة وعقول غبيَّة، إن الشريعة والوحي حاكمان على العقل، ولن يتعارض العقل الصحيح مع النقل الصريح كما قرَّره علماء الإسلام.

٧- إلغاؤه لجهاد القتال، ضاربًا عرض الحائط بمئات الآيات والأحاديث التي تأمر بجهاد الكفَّار والذي يعني القتال في سبيل الله، والتي توضِّح أنَّ علَم الجهاد لا يزال قائمًا حتَّى قيام السَّاعة.

والخلاصة التي نستوحيها ونفهمها من كلام (جمال البنَّا) أن ننبطح تجاه المحتل الأمريكي والصهيوني والروسي والهندوسي الغاشم في بلاد الإسلام (فلسطين - العراق - أفغانستان - الشيشان - الصومال- كشمير) ويهنأ الكافر المحتل في احتلاله لبلاد المسلمين بلا مقاومة جهاديَّة عسكريَّة!!

٨- تجويزه نكاح المتعة بدون ولي ولا شهود، كما يرى جواز الزواج بدون ولي ولا شهود! و(جمال البنا) بهذه الفتوى يبيح لعموم المسلمين الزنى على شكل مبطَّن

(حيث نكاح المتعة بلا ولي أو شهود)، مع أنَّ جماهير علماء المسلمين أطبقوا على نسخ نكاح المتعة، وأنَّ الأحاديث المجيزة له قد نسخت إلى يوم القيامة.

والحقيقة أنَّ (جمال البنَّا) قد شابه الروافض الشيعة الإماميَّة في قولهم بجواز نكاح المتعة بدون ولي أو شهود، وكتبهم تطفح بذلك، فليرجع لها من أراد التوثق من ذلك، وليهنأ (جمال البنَّا) بمشابهته لهم.

٩- تجويزه لكشف المرأة عن شعرها، فإنَّه يرى أنَّ شعر المرأة ليس عورة. ويرى أن تؤدي صلاتها بمفردها وهي كاشفة الشعر. فمن أين أتى بجواز كشف المرأة عن شعر رأسها؟ وما دليله على ذلك؟ فكيف تبيح الشريعة إخراج شعرها أمام الرجال، والشعر زينة للمرأة، بل هو علامة على جمالها؟ ثمَّ ما دليل الأستاذ جمال على جواز كشف المرأة في الصلاة عن شعرها؟

ومن الأقوال الضالَّة لهذا المدعو زورًا بالمفكِّر الإسلامي:

- تجويزه لإمامة المرأة للرجال مطلقًا.
- وقوله بأنَّ التدخين لا يفسد الصوم!
- **وأنه لا يجوز للرجل أن يطلق زوجته منفردًا، وذلك كونه تزوج منها بصفة رضائية وبالتالي يتوجب الطلاق رضا الطرفين واتفاقهما لكي يتم الانفصال.**
- **ويقول بجواز تبادل القبلات بين الجنسين.**
- **وإنكاره لحدِّ الرجم للزاني المحصن!**
- **وإنكاره لحدِّ السرقة!**
- **وتجويزه بأن تتزوج المسلمة من نصراني أو يهودي!**
- **وسبُّه ولعْنه للصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما كاتب وحي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.**
- **ومن أقواله الغريبة والمضحكة في الوقت نفسه، ما أفتى به أنه يجوز للمرأة أن تتيمم بدلا من الوضوء بالماء إذا كان الماء يؤذي جمال**

وجهها، كأنْ يظهر من أثر الوضوء في الشتاء ما يشين هذا إذا كان الوضوء يؤثر على جمال المرأة في وجهها.

ورغم هذه الآراء الخطيرة التي كان يحملها (جمال البنا)، والتي ضلالُها وفسادُها واضحٌ لكل ذي عينين، فإن وسائل الإعلام كانت تطرحها وتسوِّقها، فكنت تشاهد مقابلات إعلاميَّة أو صحافيَّة معه يصفه فيها كثير من الإعلاميين والصحافيين بأنَّه مفكِّر إسلامي، أو رجل ذو ثقافة واسعة! وما هو في الحقيقة إلاَّ محرفٌ لدين الله، ومتتبع لزلاَّت العلماء ورخصهم، فشتَّان بينه وبين أهل العلم الراسخين!

٢- إبراهيم عيسى:

إبراهيم عيسى صحفي مصري، يطعن في بعض ثوابت الدين، ويهاجم كل ما يمت للإسلام بصلة، بدأ خرافاته، عقب الظهور على قنوات النصراني"نجيب ساويرس"، فأنكر عذاب القبر، وجعل برامجه مرتعًا لنشر بضاعته الشيعية الحاقدة على الإسلام والمسلمين.

وهو لا يستطيع إخفاء تعاطفه مع الفكر الشيعي والمذهب الشيعي، وله كتابات عديدة وحلقات تليفزيونية شهيرة تروج لتراث الشيعة في الطعن في الصحابة رضي الله عنهم وتشويه تاريخهم، وكان يضع على الحائط خلف مكتبه صورة كبيرة لحسن نصر الله القيادي الشيعي اللبناني وزعيم تنظيم "حزب الله" الذي يساند الآن نظام بشار الأسد النصيري، ويعمل معه في تقتيل المسلمين في سوريا تحت الغطاء الجوي الروسي.

زاد هجاء إبراهيم عيسى للأزهر بعد توالي نقد الأزهر للمرجعية الشيعية في إيران ومطالبتها بإصدار فتوى صريحة تحرم سب الصحابة وأمهات المؤمنين.

ولم يكتف المتشيِّع إبراهيم عيسى، بالظهور الإعلامي على قنوات "ساويرس"، بل أصدر صحفية ورقية، تضم من الكتّاب من هم شاكلته، ولا تقدم شيئًا سوى الهجوم على سنة النبي صلى الله عليه وسلم وعلماء وأئمة المسلمين.

وقد ذكر الدكتور عبد المنعم فؤاد، عميد كلية علوم القرآن لغير الناطقين باللغة العربية بجامعة الأزهر، أن إبراهيم عيسى شيعي ١٠٠ ٪، ويسعى لترويج فكر الروافض، والقدح في الصحابة رضي الله عنهم مدفوعًا من أيدي خارجية شيعية خفية.

٣- إسلام البحيري:

إسلام إبراهيم بحيرى هلال سمى نفسه بحسب ما جاء في صفحته الرسمية على الفيس بوك "الباحث الإسلامى المصحح الدكتور/ إسلام بحيري" ووصف نفسه:

*** هو باحث مفكر شاب حاصل على درجة الدكتوراه من بريطانيا في تجديد مناهج الفكر الإسلامي.**

*** وهو رئيس مركز الدراسات الإسلامية بمؤسسة "اليوم السابع".**

*** ومشروع إسلام بحيري الفكري يضع محددات واضحة لمحاولة تنويرية جادة من خلال تنقيح التراث والتعامل الحر المباشر مع النصوص المقدسة.**

وقفات مع هذه الصفات:

أولًا: كونه حاصلًا على درجة الدكتوراه في تجديد مناهج الفكر الإسلامي من جامعة "ويلز" في بريطانيا، استوقف المذيع خالد صلاح ليسأله مستغربًا عن ماهية هذا المؤهل العلمي فقال له: «وهل تُعطي جامعة ويلز شهادات في الدراسات الإسلامية»، فرد إسلام البحيري: «بل في الدراسات التاريخية»!!

هكذا بلا حياء ولا اعتذار ولا احترام لعقول المشاهدين، يزعم البحيري أنه حاصل من "ويلز" على الماجيستير في الدراسات الإسلامية ثم في اللحظة التي تليها وبعد الشك في منطقية زعمه، إذا به ينفي أن جامعة "ويلز" قد أعطته الماجستير في الدراسات الإسلامية!! المهم أن المذيع تابع اللقاء وكأن شيئًا لم يكن!

فإذا كان الماجستير في الدراسات التاريخية فلماذا يكذب ويكتب على صفحته الرسمية: حاصل على درجة الدكتوراه من بريطانيا في تجديد مناهج الفكر الإسلامي؟

ومتى كانت جامعة ويلز مؤتمنة على المناهج الإسلامية حتى تعطيه مثل هذه الدكتوراه إن صح كلامه؟

قال الدكتور عبد المنعم فؤاد، عميد كلية علوم القرآن لغير الناطقين باللغة العربية بجامعة الأزهر، إن الإسلام الذي يريد إسلام البحيري من الخلائق أن يتعلموه هو الإسلام الذي تعلمه على أيادي الحاخامات والمبشرين والمستشرقين هناك في الغرب في بريطانيا، الإسلام الذي علمه له جولد تسيهر المستشرق اليهودي المجري والذي

كتب كتاب "العقيدة والشريعة في الإسلام"، وادعى فيه أن النبى محمد ﷺ اقتبس أو سرق عقيدته في الله من اليهود، وكذلك شريعته من العهد القديم هكذا بكل بلاهة وغباء، وكأن اليهود عندهم عقيدة صافية نقية في الله تعالى، ووحدانيته، وكأن عندهم شريعة عالمية تنقذ البشرية من عثرات الزمان!!

وتابع الدكتور عبد المنعم فؤاد أن جولد تسيهر المستشرق اليهودي المجري هو مَن علّم الإسلام لإسلام البحيري، أو على الأقل تعلمه إسلام من تلميذ من تلاميذ هذا اليهودي، وبلا شك تعلم في "ويلز" أيضا من المستشرق "جب" العدو اللدود للإسلام، أو "ماكدولند"، أحد كُتّاب "دائرة المعارف" الذين شوهوا صورة الإسلام في الغرب أمام الجميع، أو من تلاميذيهما، أو غيرهما.

وأضاف الدكتور عبد المنعم فؤاد أن العلم الذي يطفح به ذهن البحيري، ويعطس به في وجوه الناس كل يوم لم يعرفه علماء الإسلام، ولا مَن حملوا لنا رسالة الإسلام منذ عهد الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

ثانيًا: كونه رئيس مركز الدراسات الإسلامية بمؤسسة "اليوم السابع". يثير هذه التساؤلات:

- **ما هي الدراسات الإسلامية التي ستقوم بها مؤسسة " اليوم السابع"، التابعة للنصراني نجيب ساويرس؟**
- **وما هي دلالة عنوان صفحة إسلام البحيري الأسبوعية في تلك الجريدة "الإسلام الآخر".**
- **وما هو "الإسلام الآخر" الذي يريد نجيب ساويرس أن ينشره بين المسلمين؟**
- **هل هو الإسلام الذي جاء به النبي ﷺ وحيًا من عند الله أم أنه "إسلام" معدل وفق ما يراه نجيب ساويرس وإسلام البحيري وغيره من العاملين في "مركز الدراسات الإسلامية" التابع لساويرس والذين يقبضون رواتبهم منه؟**

- ما هو "الإسلام الآخر" الذي سينشره نجيب ساويرس المعروف عنه مطالبته بحذف المادة الثانية من الدستور المصري التي تنص على أن دين الدولة هو الإسلام وأن مبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع؟
- ما هو "الإسلام الآخر" الذي سينشره نجيب ساويرس المعروف عنه سخريته على صفحته الرسمية على "تويتر" من شعيرتين إسلاميتين هما اللحية والنقاب؟
- ما هو "الإسلام الآخر" الذي سينشره نجيب ساويرس المعروف عنه ازدراؤه لشوارع القاهرة الممتلئة بالمساجد، ووصفها بأنها أصبحت تصدر العنف والتطرف.
- ما هو "الإسلام الآخر" الذي سينشره نجيب ساويرس الذي قال إن انتشار الحجاب في مصر يُشعِره بالغربة؟
- ما هو "الإسلام الآخر" الذي سينشره نجيب ساويرس الذي تقدم العشرات من المصريين ببلاغات للنائب العام ضده يطالبون بمحاكمته بتهمة الإساءة للإسلام وتهديد السلام الاجتماعي والأمن الوطني؟ (١).

ثالثًا: الأساس الذي بنى عليه إسلام البحيري ما أسماه مشروعه الفكري هو "وضع محددات واضحة لمحاولة تنويرية جادة من خلال تنقيح التراث والتعامل الحر المباشر مع النصوص المقدسة" يستدعي هذه التساؤلات:

---

(١) من المضحك المبكي في قضية ساويرس أن شخصية بمثل هذا الكم الضخم من العداء والكراهية للإسلام والمسلمين والمجتمعات الإسلامية، قد اختارتها طريقة "أبي العزائم" الصوفية في مصر لتكون شخصية العام الهجري سنة ١٤٣١ تقديرا لجهوده الواسعة في خدمة العالم!!

- ما المقصود بالتعامل الحر المباشر مع النصوص المقدسة (وهي عند المسلمين القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة)؟ هل هو حرية النقد للكتاب والسنة والتعامل معهما كالتعامل مع أي نص أدبي كما يزعم العلمانيون؟
- اتضح من تصرفات إسلام البحيري أن التراث الذي يهدف إلى تنقيحه هو السنة الصحيحة بدليل هجومه على "صحيح البخاري" أصح كتب السنة، فهل "مركز الدراسات الإسلامية بمؤسسة "اليوم السابع" سيفعل نفس التنقيح مع القرآن الكريم؟!!
- هل يستهدف إسلام البحيري من مشروعه الفكري مسح الهوية الإسلامية والدين الذي ورثناه عن سلفنا الصالح رضي الله عنهم عن طريق التعامل الحر المباشر مع النصوص المقدسة، أي الطعن المباشر في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة؟

من ضلالات إسلام البحيري:

بالإضافة إلى هجومه على صحيح البخاري قال إسلام البحيرى فى برنامجه على فضائية " القاهرة والناس"، إن دخول الجنة ليس قاصرًا على المسلمين فقط، بل إن غير المسلمين سيدخلون الجنة أيضًا وأن الإنسان بعمله وليس بعقيدته، وأن الآيات التي ذُكر فيها لفظ النار وجهنم كان المقصود بها "الكفار ومشركي مكة"، في عهد النبي محمد ﷺ الذين نص عليهم وحددهم القرآن الكريم.

وقد انتقد الدكتور عيد يوسف، أمين لجنة الفتوى بالأزهر، ما قاله إسلام بحيري عن دخول غير المؤمنين الجنة، قائلًا إن هذا الكلام مناقض للكتاب والسنة لأن كل مَن كفر بالله تعالى ولم يؤمن بالنبي ﷺ وجحدوا برسالة الله تعالى ورسالة نبيه سيدخلون النار.

وأضاف الدكتور عيد يوسف أن من المسلمين من يعذَّب بالنار بسبب المعصية أما بالنسبة للكافرين فهو الخلود الأبدي. وأشار أن كلام البحيرى ليس له دليل شرعى

عليه يسانده ويقويه. وتابع أن كلام البحيرى يناقض العقل السليم والرسالة السماوية، فهل عباد البقر سيدخلون الجنة؟

الأزهر ينتصر للإسلام:

أرسل الأزهر الشريف مذكرة لهيئة الاستثمار طالب فيها بوقْف عرض برنامج إسلام البحيرى، على قناة القاهرة والناس، وأصدر بيانًا قال فيه إن المؤسسة تابعت ببالغ الاهتمام الهجمات الشرسة والمضللة التى يتبناها بعض الإعلاميين ضد ثوابت الدين والتراث الإسلامى وفقهاء الأمَّة.

وأضافت المؤسسة أنها تلقت شكاوى عديدة من كثير من المواطنين حول ما دأب عليه بعض الإعلاميين من الهجوم الدائم على ثوابت الدين الإسلامى، خصوصًا ما يقدمه إسلام البحيرى، عبر برنامجه (مع إسلام) المذاع فى قناة "القاهرة والناس".

وأضاف البيان أنه فى إطار قيام الأزهر بالحفاظ على الدين الإسلامى من التشكيك والتشويه وعدم السماح بأن ينال أحدهم من صورة الإسلام، أو أن يعبث بعقول الشباب، فقد تقدم الأزهر الشريف بشكوى إلى المنطقة الحرة الإعلامية بالهيئة العامة للاستثمار ضد البرنامج المذكور، لما يمثله من خطورة فى تعمده تشكيك الناس فيما هو معلوم من الدين بالضرورة، بالإضافة إلى تعمُّقه فى مُناقضة السَّلم المجتمعى، ومُناهضة الأمن الفكرى والإنسانى، مما يجعل البرنامج يمثل تحريضًا ظاهرًا على إثارة الفتنة وتشويه للدين، ومساسًا بثوابت الأمَّة والأوطان وتعريض فكر شباب الأمة للتضليل والانحراف.

وأكد الأزهر أن علماءه قد سبق وأن فندوا كل الادعاءات الباطلة المثارة إعلاميًّا حول الدين والتراث الإسلامى والسنة النبوية، ولكن للأسف لم يجد الأزهر أبدًا اهتمامًا كافيًا فى نشر ردوده الشرعية التى دحض فيها هذه الادعاءات بالحجة والبرهان فى وسائل الإعلام، مما اضطر الأزهر الشريف لاتخاذ الإجراءات القانونية لمنع هذه المهاترات وحماية شباب الأمة من التضليل والخداع .

وفي أبريل ٢٠١٥ م قررت "الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة" وقْفَ بَثّ برنامج "مع إسلام" الذي يقدمه إسلام البحيري، على فضائية "القاهرة والناس". وأرسلت الهيئة قرارها إلى الشركة المالكة للقناة، وحذرَتْها بأن المهلة المتاحة لتنفيذ وقف البرنامج، هي ١٥ يومًا، وأنه إذا لم يتم التنفيذ خلالها سيتم وقف القناة بالكامل.

وجاء قرار هيئة الاستثمار استنادًا إلى الشكوى المقدمة من الأزهر، مدعومة بـ "سيديهات" وفيديوهات تؤكد إثارة البحيري للفتنة بين المجتمع، من خلال سبّه الإمام البخاري والأئمة الأربعة.

في المحكمة:

في نهاية مايو ٢٠١٥ أدانت محكمة مصرية إسلام البحيري بتهمة ازدراء الأديان وقضت بالسجن لمدة ٥ سنوات مع الشغل والنفاذ، في حكم أَوَّلي قابل للطعن أمام درجات التقاضي الأعلى.

صدر هذا الحكم من محكمة جنح مصر القديمة بالقاهرة في الدعوى التي أقامها المحامي محمد عبد السلام عصران، يتهم فيها بحيري "بازدراء الأديان" عبر آراء دينية قدمها في برنامج على إحدى الفضائيات.

وتعقيبا على الحكم، قال بحيري في تصريحات صحفية إنه واجه ٤٨ قضية ودعوى بعضها بوقف برنامجه، وتم وقفه بالفعل، وبعضها بتهمة "ازدراء الأديان".

وقد قضت محكمة جنح مستأنف مصر القديمة في ٢٩ ديسمبر ٢٠١٥، بقبول الاستئناف المقدم من البحيري على حبسه خمس سنوات لاتهامه بازدراء الاديان، وقضت بتخفيف الحكم إلى عام واحد.

وقامت وزارة الداخلية صباح يوم ٣٠ ديسمبر ٢٠١٥ بإيداع "إسلام البحيري"، إلى سجن طرة، وذلك تنفيذا لهذا الحكم.

لماذا اشتداد الهجوم على السُنة؟ وكأن بين هؤلاء وبينها ثأرًا داميًا؟

والإجابة في إيجاز: إن المراد بالسنة في أحد تقارير الخبراء الأوروبيين هو الجانب النظري من أقوال النبي ﷺ، أو أحاديثه المعتمدة عند المسلمين الآن. أما شخصية النبي فالمراد بها - عندهم - الجانب السلوكي العملي الأخلاقي، باعتباره "القدوة الحسنة العليا" لمن آمن وعمل صالحًا. ثم إن أحاديث النبي ﷺ - السنة - هي الحافظة لسلوكياته وعناصر شخصيته "الفريدة".

في هذا الإطار - نفهم بوضوح اشتداد الهجوم على السنة النبوية، لأنها تمثل - عندهم - عنصرين من عناصر القوة في الإسلام، وهما:

- الثروة الحديثية النبوية.
- شخصية النبي ﷺ العملية.

وهذه أولويات وضعها خصوم الإسلام للقضاء عليه، هادَنوا القرآن ليأْسِهم من النَّيْل منه؛ فهم لا يستطيعون أن يدَّعوا أنه "مزَوَّر" ويكون لادعائهم هذا رواج. ولكنهم استسهلوا الهجوم على السنة، واضعين في حسابهم أنهم إذا أسقطوا السُنة من حياة المسلمين فقد أسقطوا معها القرآن دون أن يمسوه بقول؛ لأن المسلمين لا يستطيعون أن يُقيموا القرآن إلا بإقامة السنة، فهي البيان الذي لا بد منه لما جاء في القرآن.

ومع مهادنتهم للقرآن، فإنهم وضعوا بإزائه مقولة هي في الواقع آفه قاتلة: هذه المقولة هي "القرآن ثابت الأصل متغير المحتوى" يعنون: إبقاء النص القرآني كما هو بلا تحريف في ألفاظه ولا تراكيبه وإنما التحريف المستساغ هو عدم ثبات معناه، فيعترى المعنى بمرور الأزمان، واختلاف المكان، وتباين الأحوال ما يعتريه. وعلى هذا فليس ببعيد أن يصبح مفهوم "الربا" الآن هو هو مفهوم "الزكاة" في زمانٍ آتٍ، أو مكان آخر.

يعني أن عناصر القوة الثلاثة (القرآن، والسنة، وشخصية النبي ﷺ)، قد واجهوها بالحروب الباردة وعن طريق عملائهم منا. ومرت أوقات كان الغرب فيها يزاول هذه المهمات بنفسه. ثم اهتدوا إلى "البديل" وهم العملاء من الداخل. الذين يحملون معاول الهدم الآن، وهي أقلامهم الملعونة ضد الإسلام، ونبي الإسلام وسنة نبي الإسلام ﷺ[1].

لكن هؤلاء وأولئك ومَن لفَّ لفهم وسعي سعيهم ورامَ هدفَهم في محاربة السُنّة، لن يصلوا – إن شاء الله تعالى – إلى هدفهم المنشود وغايتهم المطلوبة، لأن الله تكفل بحفظ دينه وإظهاره وعلوه في دنيا العالمين، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾(الحجر: ٩)، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾(التوبة: ٣٢ – ٣٣).

وتصديقًا لهذا الوعد الإلهي فقد قَيَّض الله ﷻ للسُنة – عبر القرون المختلفة – جنودًا يدفعون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ولهم مؤلفات – في القديم والحديث – محمودة مشكورة في هذا الباب، منها:

١ – (الرسالة) و (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي.

٢ – (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة.

٣ – (شرح مشكل الآثار) للإمام الطحاوي.

٤ – مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، للسيوطي.

٥ – كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن القيم.

٦ – الروض الباسم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير الصنعاني.

---

(١) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض (ص ٩ – ١٦) باختصار.

7- (منزلة السنة في الإسلام، وبيان أنها لا استغناء عنها في الأحكام)، و(الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام) و(وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة) للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.

٨- (شبهات حول السنة)، للعلامة عبد الرزاق عفيفي.

٩- (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي) للدكتور مصطفى السباعي.

١٠- (الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة) للعلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني.

١١- الأضواء السَّنِيَّة على مذاهب رافضي الاحتجاج بالسنة النبوية، **للدكتور عمر الأشقر.**

١٢- (دفاع عن السُنَّة ورد شبه المُسْتَشْرِقِينَ والكتاب المعاصرين) للدكتور محمد أبو شهبة.

١٣- (حُجِّيَّة السنة) للدكتور عبد الغني عبد الخالق.

١٤- (ظلمات أبي رية) للشيخ محمد عبد الرازق حمزة.

١٥- (السنة قبل التدوين) و(أبو هريرة راوية الإسلام) للدكتور محمد عجاج الخطيب.

١٦- (دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه) للدكتور محمد مصطفى الأعظمي.

١٧- (السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، مناقشتها والرد عليها) للدكتور عماد السيد الشربيني.

١٨- (السنة في مواجهة الأباطيل) للأستاذ محمد طاهر حكيم.

١٩- (السنة المفترَى عليها) و(السنة بين الوحي والعقل) للمستشار سالم البهنساوي.

٢٠- (السنة النبوية ومطاعن المبتدعة فيها) للدكتور مكي الشامي.

٢١- (المستشرقون والحديث النبوي) للدكتور محمد بهاء الدين.

٢٢- السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم) للدكتور عبد الموجود عبد اللطيف.

٢٣- (شبهات حول السنة ودحضها) للدكتور خليل ملا خاطر.

٢٤- (اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم) للدكتور محمد لقمان السلفي.

٢٥- (القرآنيون وشبهاتهم حول السنة) للدكتور خادم حسين إلهي بخش.

٢٦- (الدفاع عن السنة) و(السنة في مواجهة أعدائها) و(ضلالات منكري السنة) للدكتور طه الدسوقي حبيش.

٢٧- (ضوابط الرواية عند المحدثين) للأستاذ الصديق بشير نصر.

٢٨- (دفع الشبهات عن السنة النبوية) للدكتور عبد المهدي عبد الهادي.

٢٩- كتاب (موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية) للأستاذ أمين الصادق.

٣٠- (الحديث والمحدثون) للشيخ محمد أبو زهو.

٣١- (السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء) للأستاذ حمدي الصعيدي.

وهناك كتب ورسائل أخرى في هذا الباب، إضافة إلى جهود المؤسسات العلمية المشهورة ومواقع الإنترنت وغيرها.

وهكذا نرى أن علماء الأمة على وعي بما يدبَّر ويحَاك ضد ثوابت الأمة ومصادرها، ولن يزيدهم ما يصوَّب إليهم من سهام التشكيك والتضليل إلا ثباتًا في الموقف، وقوة في الرد، وعزيمة على التواصل والاستمرار في العطاء والبذل ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ (الأنفال: ٤٢). ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾(الشعراء: ٢٢٧).

الفصل الرابع
كشف شبهات
مُنكِري حُجِيَّةِ السُنَّةُ

إنَّ إنكار حُجِيَّة السُنَّة والادعاء بأن الإسلام هو القرآن وحده قولٌ لا يقول به مسلم يعرف دين الله وأحكام شريعته تمام المعرفة، وهو قولٌ يصادم الواقع، فإنَّ أحكام الشريعة إنما ثبت أكثرها بِالسُنَّةِ، وما في القرآن من أحكام إنما هي مجملة وقواعد كلية في الغالب، وإلَا فأين نجد في القرآن أَنَّ الصلوات خمسة، وأين نجد ركعات الصلاة، ومقادير الزكاة، وتفاصيل شعائر الحج وسائر أحكام المعاملات والعبادات؟

قال ابن حزم ﷀ: «وَنَسْأَلُ قَائِلَ هَذَا القَوْلِ الفَاسِدِ: فِي أَيِّ قُرْآنٍ وَجَدَ أَنَّ الظُّهْرَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَنَّ المَغْرِبَ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ، وَأَنَّ الرُّكُوعَ عَلَى صِفَةِ كَذَا، وَالسُّجُودَ عَلَى صِفَةِ كَذَا، وَصِفَةِ القِرَاءَةِ وَالسَّلاَمِ، وَبَيَانِ مَا يُجْتَنَبُ فِي الصَّوْمِ، وَبَيَانِ كَيْفِيَّةِ زَكَاةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَالغَنَمِ وَالإِبِلِ وَالبَقَرِ، وَمِقْدَارُ الأَعْدَادِ المَأْخُوذَةِ مِنْهَا الزَّكَاةُ، وَمِقْدَارُ الزَّكَاةِ المَأْخُوذَةَ، وَبَيَانِ أَعْمَالِ الحَجِّ مِنْ وَقْتِ الوُقُوفِ بِعَرَفَةَ، وَصِفَةَ الصَّلاَةِ بِهَا وَبِمُزْدَلِفَةَ، وَرَمِيَ الجِمَارِ، وَصِفَةَ الإِحْرَام، وَمَا يُجْتَنَبُ فِيهِ، وَقَطْعِ السَّارِقِ، وَصِفَةَ الرَّضَاعِ المُحَرِّمِ، وَمَا يَحْرُمُ مِنَ المَأْكَلِ وَصِفتَا الذَّبَائِحِ وَالضَّحَايَا، وَأَحْكَامَ الحُدُودِ، وَصِفَةَ وُقُوعِ الطَلاَقِ، وَأَحْكَامَ البُيُوعِ، وَبَيَانِ الربَا، والأقضية والتداعي، والأيمان والأحباس، والعمرى، والصدقات، وسائر أنواع الفقه، وإنما في القرآن جُمَلٌ لو تُركنا وإياها لم ندر كيف نعمل فيها، وإنما المرجوع إليه في كل ذلك، النقل عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وكذلك الإجماع إنما هو على مسائل يسيرة، فلا بُدَّ من الرجوع إلى الحديث ضرورة.

ولو أَنَّ امْرءًا قال: لا نأخذ إلّا ما وجدنا في القرآن، لكان كافرًا بإجماع الأمر، ولكان لا يلزمه إلَا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأنَّ ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غَالِيَةِ الرَّافِضَة مِمَّنْ قد اجتمعت الأُمَّةُ على

كفرهم، ولو أنَّ امْرُءًا لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأُمَّةُ فقط، ويترك كل ما اختلفوا فيه مِمَّا قد جاءت فيه النصوص، لكان فاسقًا بإجماع الأُمَّةِ، فهاتان المُقَدَّمَتَانِ توجب بالضرورة الأخذ بالنقل»(١).

وشبهات أعداء السُّنة تذكرنا بالمثل المشهور: "الغريق يتعلق بالقشة" والقشة جزء صغير من حطام النبات، وهي تمثل منتهى الضعف، ولذلك كان العرب يصفون الأمر الهيِّن الذي يكون سببًا في هلاك صاحبه بالقشة، ويقول: "القشة التي قصمت ظهر البعير" أي تسببت في تحطيم كائن عظيم، هو "البعير".

ومنكرو السنة في تصيُّدهم الشبهات لإنكارها، ذكَّرونا بالمثل الأول:"الغريق يتعلق بالقشة" والقشة لا تنقذ الغريق من الغرق، بل سيجذبها معه الغريق إلى قاع البحر، والمراد من هذا المثل عند مُرَدِّديه، أن الغريق لما فقَد كل وسيلة لإنقاذه، ولم يبصر إلا قشة حمَلَه اليأسُ على التمسك بها. ولعل، وعسى. كذلك منكرو السنة تراهم يتهافتون وراء اقتناص الشبهات لإنكار السنة، مهما كانت تافهة، ضعيفة ولسان حالهم يقول: لعلَّ، وعسى.

قواعد كلية ينبغي للمسلم معرفتها أثناء دفاعه عن السنة:

أولًا: ينبغي أن يتوقَّر في نفس كل مسلم أنه متى صح الحديث وجب العمل به:

فالواجب على كل مسلم يؤمن بالله واليوم الأخر أن يقبل كل ما ورد عن النبي ﷺ بشرط صحة اتصاله إليه ﷺ ولا يرُدّه ، ولا يجعل العقل مانعًا من قبول هذا الذي قد ورد بحجة أنه لا يقبله، لأنه إن فعل ذلك فقد وقع في جرم عظيم، وخطر كبير.

ثانيًا: اختلاف العلماء في صحة الحديث أمر مقبول، ولكن هذا خاصٌ بالأئمة المجتهدين، أما غير أهل الاختصاص فعليهم أن يستمعوا لعلمائهم، وأن يتوجهوا لأهل الاختصاص بذلك.

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، (٢/ ٧٩ -٨٠).

ثالثًا: لا يوجد أصل شرعي يتصادم مع أصول شرعية أخرى، فلا يمكن أن يتناقض حديث مع حديث ولا مع آية قرآنية. فمصدر الوحي واحد، القرآن والسنة كلاهما جاء من عند الله ﷻ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾(النساء: ١١٣) فكيف يتعارض ما جاءنا من مشكاة واحدة، كيف يتعارض بعضه مع بعض؟!!! لا يمكن، هذا مستحيل.

رابعًا: ما وُجِدَ مما يبدو من ظاهره التعارض فقد اجتهد العلماء في رَدّ هذا التعارض ودفْعه، والجمع بين النصوص المتعارضة: سواء من القرآن مع القرآن، أو من السنة مع السنة، أو من القرآن مع السنة (١).

---

(١) ومن الكتب المصنفة في ذلك:

١- أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي.

٢- درة التنزيل وغرة التأويل، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، المعروف بالخطيب الإسكافي.

٣- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي.

٤- اختلاف الحديث، للإمام محمد بن إدريس الشافعي.

٥- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري المعروف بالطحاوي.

٦- تأويل مختلف الحديث، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.

٧- الأحاديْثُ المُشْكِلَةُ الواردةُ في تفسيرِ القرآنِ الكريم (عَرْضٌ وَدِراسَةٌ) للدكتور أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرِن القُصَيِّر.

مثال:

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ (الأنعام: ١٠٣). هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ تُوهِمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُرَى بِالْأَبْصَارِ، وَقَدْ جَاءَتْ آيَاتٌ أُخَرُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُرَى بِالْأَبْصَارِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾(القيامة: ٢٢ - ٢٣)، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْكُفَّارِ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ (المطففين: ١٥)، يُفْهَمُ مِنْ دَلِيلِ خِطَابِهِ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَيْسُوا مَحْجُوبِينَ عَنْ رَبِّهِمْ.

وَالْجَوَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمَعْنَى لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ أَيْ فِي الدُّنْيَا فَلَا يُنَافِي الرُّؤْيَةَ فِي الْآخِرَةِ.

=

خامسًا: ينبغي أن نرجع إلى أهل الاختصاص في أي فن من الفنون، فالمختصون في الحديث هم الذين يتكلمون في السُّنة، من حيث صحة الأحاديث وفهمها، ومن حيث استنباط الأحكام منها، وهذه قاعدة قرآنية: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ٤٣).

سادسًا: الغيبيات لا تُؤخَذ إلا من القرآن ومن السنة الصحيحة، فلا مجالَ للعقل فيها، فميدان عمل العقل هو الأشياء المادية، على أي أساس يتكلم العقل في الغيبيات، هل رآها؟!! هل أجرى عليها التجارب؟!! إن كل ما لدينا من معلومات حولها إنما هو مما جاء في القرآن الكريم، وما في السنة الصحيحة المطهرة؛ فلا يحق لأحد أن يقول: إن هذا الأمر يتعارض مع العقل، أو يتعارض مع كذا، إنما تُناقِش صحتَه، ومتى ثبتت صحته تُعْمِل عقلك في فهمه ليس أكثر، وليس في أن تتصادم معه.

الثَّانِي: أَنَّهُ عَامٌّ مَخْصُوصٌ بِرُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَهَذَا قَرِيبٌ فِي الْمَعْنَى مِنَ الْأَوَّلِ.
الثَّالِثُ: وَهُوَ الْحَقُّ، أَنَّ الْمَنْفِيَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْإِدْرَاكُ الْمُشْعِرُ بِالْإِحَاطَةِ بِالْكُنْهِ، أَمَّا مُطْلَقُ الرُّؤْيَةِ فَلَا تَدُلُّ الْآيَةُ عَلَى نَفْيِهِ بَلْ هُوَ ثَابِتٌ بِهَذِهِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى ذَلِكَ.
وَحَاصِلُ هَذَا الْجَوَابِ: أَنَّ الْإِدْرَاكَ أَخَصُّ مِنْ مُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ لِأَنَّ الْإِدْرَاكَ الْمُرَادُ بِهِ الْإِحَاطَةُ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَأَيْتُ الشَّيْءَ وَمَا أَدْرَكْتُهُ، فَمَعْنَى: لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ لَا تُحِيطُ بِهِ، كَمَا أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُهُ الْخَلْقُ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا.
وَقَدِ اتَّفَقَ الْعُقَلَاءُ عَلَى أَنَّ نَفْيَ الْأَخَصِّ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الْأَعَمِّ، فَانْتِفَاءُ الْإِدْرَاكِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ انْتِفَاءُ مُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُدْرِكُ كُنْهَهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ.
وَالْحَاصِلُ: أَنَّ رُؤْيَتَهُ تَعَالَى بِالْأَبْصَارِ جَائِزَةٌ عَقْلًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ يَجُوزُ أَنْ يُرَى عَقْلًا، وَيَدُلُّ لِجَوَازِهَا عَقْلًا قَوْلُ مُوسَى: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ (الأعراف: ١٤٣)، لِأَنَّهُ لَا يَجْهَلُ الْجَائِزَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَقْلًا. وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ فَهِيَ جَائِزَةٌ وَوَاقِعَةٌ فِي الْآخِرَةِ مُمْتَنِعَةٌ فِي الدُّنْيَا.
[انظر: دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص: ٩١ –٩٣)].

من شبهات
المستشرقين وأذنابهم
حول السُنَّة النبوية المطهرة

الشبهة الأولى
نهْيُ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ عن كتابة السنة

خلاصة هذه الشبهة قولهم:

إن السنة لم تكن شرعًا عند النبي ﷺ ولم يقصد النبي ﷺ أن تكون سنته مصدرًا تشريعيًّا للدين وما قال شيئًا أو فعله بقصد التشريع ولم يُرِد النبي ﷺ في حياته أن يكون ثمة مصدر تشريعي سوى القرآن المجيد، بل كان مصدر التشريع عند رسول الله ﷺ هو القرآن وحده، وكذلك فهم الصحابة رضي الله عنهم.

وجاء عهد التابعين الذي بدأت فيه فتنة القول بالسنة وأنها مصدر من مصادر التشريع وكانت تلك قاصمة الظهر بالنسبة للدين حيث دخل فيه ما ليس منه واختلط بالوحي الصحيح الخالص الذي هو القرآن ما ليس من الوحي بل هو كلام البشر التي هي السنة النبوية.

وقولهم في الحديث الذي يقول فيه النبي ﷺ: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**» [1]: «لو كان هذا الحديث صحيحًا لَمَا نهى النبي ﷺ عن كتابة السنة، ولأمر بتدوينها كما دون القرآن، ولا يمكن أن يدَع نصف ما أوحِي إليه بين الناس بغير كتابة، ولا يكون حينئذ قد بلغ الرسالة وأدى الأمانة كاملة إلى أهلها، ولماذا ترك الصحابة نصف الوحي ولم يدوِّنوه، فبإهمالهم له يصبحون جميعًا من الآثمين».

---

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه الألباني.

وهم يزعمون أن لهم أدلة على ذلك وهي:

١- أن النبي ﷺ قد أمر أصحابه بكتابة القرآن الكريم وحضَّهم على ذلك ونهى أصحابه عن كتابة شيء من السنة قولًا كانت أو فعلا وذلك قوله ﷺ: «**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢- أن الصحابة رضي الله عنهم عرفوا من النبي ﷺ أن السنة ليست شرعًا فأهملوا كتابتها وحفظها رغم اهتمامهم الشديد بكتابة القرآن المجيد على كل ما يصلح أن يُكْتب عليه.

٣- أن كبار الصحابة رضي الله عنهم ومنهم الخلفاء الراشدون كانوا يكرهون رواية الأحاديث ويحذرون منها وكان عمر رضي الله عنه يهدد رواة الحديث ويتوعدهم وقد حبس عمر بن الخطاب عددًا من الصحابة بسبب روايتهم للحديث تنفيذًا لوعيده وتهديده إياهم بعدم رواية الحديث.

الرد على هذه الشبهة وتفنيدها:

يمكن الرد على هذه الشبهة في عدة نقاط:

أولًا: أما قولهم بأن الرسول ﷺ نهى عن كتابة الحديث بينما حضَّ على كتابة القرآن وحفظه وكان له ﷺ كَتَبَة للقرآن، فقولٌ مبالَغٌ فيه ويقوم على التدليس وذِكْر بعض الحق وإخفاء البعض، وليس من شك في أن القرآن المجيد قد لقي من العناية بكتابته وحفظه ما لم يكن للسنة النبوية؛ فهو مصدر الدين الأول وهو أعلى من السنة منزلةً وقداسةً، وهو أحق بالعناية والاهتمام بكتابته وحفظه؛ لذلك حظي القرآن من العناية بما لم تحظَ به السنة، وبخاصة تدوينها وكتابتها، والأسباب التي جعلت الصحابة رضي الله عنهم يهتمون بكتابة القرآن فوق اهتمامهم بكتابة السنة كثيرة:

- منها أن القرآن الكريم محدود بحدود ما ينزل به جبريل على قلب النبي ﷺ فكتابته والإحاطة به أيسر وهم على ذلك أقدر أما السنة النبوية من أقوال الرسول ﷺ وأفعاله فكثيرةٌ ومتشعبة تتضمن أقواله ﷺ وأفعاله اليومية وعلى مدى ثلاث وعشرين سنة عاشها ﷺ بينهم

وهذا أمر يشق كتابته وتدوينه وبخاصة إذا أخذنا في الاعتبار ندرة أو قلة الكاتبين بين الصحابة رضي الله عنهم.

- ومنها: أن كتابة القرآن ضرورة يفرضها ويحتمها كَوْن القرآن العظيم وحي الله تعالى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلفظه ومعناه ولا تجوز روايته بالمعنى أما السنة فتجوز روايتها بالمعنى ويجوز في السنة أن يقول القائل: «أو كما قال»، وما هو من قبيلها وليس ذلك جائزًا في القرآن.
- ومنها: أن الكاتبين بين الصحابة رضي الله عنهم كانوا قلة وليس في مقدورهم أن يكتبوا السنة والقرآن معًا وإذا كان ثمة اختيار بين أيهما يكتب الصحابة العارفون الكتابة فليكن المكتوب هو القرآن وذلك حتى يسلموه لمن بعدهم محررًا مضبوطًا تامًا لم يزد فيه ولم ينقص منه حرف.

ثانيًا: وأما احتجاجهم بأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن كتابة غير القرآن، وغير القرآن هو السنة فهو احتجاج باطل لأن هذا الحديث فيه الإذن للصحابة رضي الله عنهم برواية ما سمعوه وحفظوه من سُنّة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتحريم الكذب عليه صلى الله عليه وآله وسلم فهذا هو نصّ الحديث كاملًا كما في صحيح مسلم: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

لقد أَذِنَ لهم صلى الله عليه وآله وسلم في التحديث فقال: «وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ»، وليس النقل عن طريق الحفظ بأقل صحةً وضبطًا من الكتابة، خصوصًا من قوم كالعرب عُرِفوا بقوة الحافظة، وأتوا من ذلك بالعجائب، فقد كان الرجل منهم يحفظ القصيدة كلها من مَرَّةٍ واحدة، ومنهم من يحفظ ما يُلْقَى من الحديث في المجلس الواحد لا يخرم منه حَرْفًا، فاعتمادهم على ذاكرتهم كان أساسًا لما ينقلونه من حديث رسول اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ويتدارسونه.

والاعتماد على الذاكرة يسعف الطالب أكثر من الاعتماد على الكتاب، ومن هنا يُحمَل ما رُوِيَ عن بعض أهل العلم من كراهية كتابة العلم حتى لا تضعف فيهم هذه المَلَكَةِ العجيبة ولَا يَتَّكِلَ على الكتاب.

ثالثًا: إن رسول الله ﷺ كما نهى عن الكتابة، فقد ورد عنه ﷺ الإذن بها بل الأمر بها في أحاديث أخَر، ولذلك استدلالهم فيه تدليس حيث ذكروا حديث النهي ولم يشيروا إلى أحاديث الإذن وهي كثيرة منها:

- أمَر رسول الله ﷺ بالكتابة لرجل مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ عام الفتح سمع النبي ﷺ يخطب فَقَالَ: «اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ»، فَقَالَ: «**اكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).
- وأيضًا كتابه ﷺ فى الصدقات والديات والفرائض والسنن، الذى أرسله إلى عمرو بن حزم، حين بعثه إلى اليمن، (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وصحّحه الألباني).
- قوله ﷺ: «**قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ**» (رواه الطبراني والحاكم وصححه الألباني).
- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَىْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَتْنِى قُرَيْشٌ وَقَالُوا: «أَتَكْتُبُ كُلَّ شَىْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِى الْغَضَبِ وَالرِّضَا». فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «**اكْتُبْ فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**». (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني). (فِيهِ): فَمِهِ.

وقد اجتهد العلماء في الجمع بين أحاديث الإذن وأحاديث المنع، فنتج عن ذلك آراء أهمها:

- أن ذلك من منسوخ السنة بالسنة أي أن المنع جاء أولًا ثم نسخ بالإذن في الكتابة بعد ذلك وإلى ذلك ذهب جمهور العلماء، وقد قالوا إن النهي جاء أولًا خشية التباس القرآن بالسنة فلما أمن الالتباس جاء الإذن.
- أن النهي لم يكن مطلقًا، بل كان عن كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة أما في صحيفتين فمأذون به.

- أن الإذن جاء لبعض الصحابة الذين كانوا يكتبون لأنفسهم، ويؤمَن عليهم الخلط بين القرآن والسنة.

وهناك آراء غير ذلك لكن الذي يتضح من روايات المنع وروايات الإذن أن الإذن جاء آخرًا فإن كان نسخ فهو الناسخ للمنع وهذا الذي رواه الجمهور.

قال الإمام النووي: «قَالَ الْقَاضِي كَانَ بَيْنَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ فِي كِتَابَةِ الْعِلْمِ فَكَرِهَهَا كَثِيرُونَ مِنْهُمْ وَأَجَازَهَا أَكْثَرُهُمْ، ثُمَّ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِهَا وَزَالَ ذَلِكَ الْخِلَافُ.

وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِهَذَا الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي النَّهْيِ، فَقِيلَ هُوَ فِي حَقِّ مَنْ يُوْثَقُ بِحِفْظِهِ وَيُخَافُ اتِّكَالُهِ عَلَى الْكِتَابَةِ إِذَا كتب ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لايوثق بِحِفْظِهِ ... وَقِيلَ إِنَّ حَدِيثَ النَّهْيِ مَنْسُوخٌ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَكَانَ النَّهْيُ حِينَ خيف اختلاطه بالقرآن فلما أَمِنَ ذَلِكَ أَذِنَ فِي الْكِتَابَةِ وَقِيلَ إِنَّمَا نَهَى عَنْ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ مَعَ الْقُرْآنِ فِي صَحِيفَةٍ واحدة لئلا يختلط فيشتبه على القارىء فِي صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ»[١].

رابعًا: أما قولهم إن الصحابة رضي الله عنهم قد فهموا من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن السنة ليست شرعًا فانصرفوا عنها، ولم يهتموا بكتابتها أو الالتزام بها فهذا من الكذب والمكابرة، فالمُطّلِع على المدونات في كتب السنة وتاريخ العلوم وما كتب العلماء في مواقف الأمة المسلمة من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وبخاصة موقف الصحابة رضي الله عنهم من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - يقطع بكذب هؤلاء ويعجب من مدى تبجحهم وافترائهم على الحق إلى حد قلب الأوضاع وعكس الأمور.

فقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحرص الخلق على ملاحظة أقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأفعاله وحفظها والعمل بها بل بلغ من حرصهم على تتبع كل صغيرة وكبيرة

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/ ١٢٩-١٣٠).

وحفظها ووعيها والعمل بها أن كانوا يتناوبون ملازمة رسول الله ﷺ فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وما كان ذلك إلا لحرصهم الشديد على معرفة سنة رسول الله ﷺ واتباعها والالتزام بها.

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يقطعون المسافات الطويلة ليسألوا رسول الله ﷺ عن حكم الله في بعض ما يعرض لهم، وكانوا رضي الله عنهم حريصين على أن يسألوا أزواج النبي ﷺ عن سيرته وسنته في بيته، وكانت النساء يذهبن إلى بيوت أزواج النبي يسألنهن عما يعرض لهن وهذا معروف مشتهر غني عن ذكر شاهد أو مثال.

بل لقد بلغ من حرص الصحابة رضي الله عنهم على الالتزام بسنة النبي ﷺ أنهم كانوا يلتزمون ما يفعل ويتركون ما يترك دون أن يعرفوا لذلك حكمة، ودون أن يسألوا عن ذلك ثقة منهم بأن فعله ﷺ وحْيٌ.

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ؟**»، قَالُوا: «رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي لَمْ أَخْلَعْهُمَا مِنْ بَأْسٍ، وَلَكِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا فَأَلْقَيْتُهُمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ فِي نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا قَذَرًا فَلْيَمْسَحْهُمَا بِالْأَرْضِ ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا**» (رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، وأَبُو دَاوُدَ، وابنُ حِبَّانَ، وصحّحه الألباني).

إلى هذا الحد بلغ حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة سنة النبي ﷺ في جميع أحواله والالتزام بها والاستجابة لأمره ونهيه من فورهم ومن غير أن يدركوا حكمة الفعل كما في إلقائهم نعالهم في الصلاة ولم يكن ذلك إلا استجابة لله سبحانه وتعالى في أمره بطاعة رسوله ﷺ والاقتداء به.

ويتبين مدى كذب أعداء السنة وأعداء الله ورسوله ﷺ في ادعائهم الذي سلف ذِكْره أنّ صحابة النبي ﷺ قد كتبوا السنة وسمحوا بكتابتها وحَثّوا على تدوينها:

- فقد كَتَبَ أبو بكر الصديق رضي الله عنه لأنس بن مالك رضي الله عنه فرائض الصدقة، الذى سنه رسول الله ﷺ لما وجهه إلى البحرين. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).
- وعمر بن الخطاب رضي الله عنه هو الجامع للوثائق الخاصة بالزكاة والخراج والمسائل المالية الأخرى (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني).
- وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عتبة بن فرقد بأذربيجان كتابًا فيه أن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).
- وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ» (رواه الحاكم وصححه،ووافقه الذهبي).
- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّى، إِلّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).
- وعن أَبِي قَبِيلٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه وَسُئِلَ:«أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟».فَدَعَا عَبْدُ اللهِ بِصُنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: «بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَكْتُبُ إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوَّلًا**»، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةَ» (رواه الإمام أحمد، وصحّحه الألباني). (رُومِيَّةُ: روما عاصمة إيطاليا الآن).
- وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِبَنِيهِ: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ». (رواه الحاكم في "المستدرك" وصححه،ووافقه الذهبي).

- روى الدارمي وغيره بسند رجاله ثقات عن بشير بن نُهيْك وهو ثقة قال: «كنت أكتب ما أسمع من أبي هريرة، فلما أردت أن أفارقه أتيتُه بكتابه فقرأته عليه وقلت له: «هذا ما سمعت منك؟»»، قال: «نعم».

خامسًا: وأما دعواهم بأن كبار الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكرهون رواية الحديث وكان عمر رضي الله عنه يتهدد رواة السنة وأنه نفذ وعيده فحبس ثلاثة من الصحابة بسبب إكثارهم من رواية السنة، فهذا كذب يضاف إلى ما سبق من دعاواهم الكاذبة وفيه جانب من التدليس الذي لا يخلو عنه كلامهم.

أما أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكرهون رواية الحديث فهذا باطل والحق أنهم كانوا يخشون روايتها ويهابون من ذلك لعِظَم المسؤولية ووعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على من يكذب عليه. ولقد كان الصحابة رضي الله عنهم بين أمرين هم حريصون على كل منهما:

- **أولهما: تبليغ دين الله إلى من يليهم من الأمة.**
- **ثانيهما: التثبت والتحري الشديد لكل ما يبلغونه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.**

سادسًا: إن دعوى حبس عمر رضي الله عنه ثلاثة من أصحابه هم: عبد الله بن مسعود، وأبو ذر، وأبو الدرداء رضي الله عنهم رواية مكذوبة ملفقة، وقد تولى تمحيص هذه الدعوى الكاذبة الإمام " ابن حزم " رحمه الله وطعن في هذه الرواية بالانقطاع؛ لأَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَاوِيهِ عَنْ عُمَرَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَدْ وَافَقَهُ البَيْهَقِيُّ عَلَىَ هَذَا، فَإِنَّ الرَاوِي عَنْ عُمَرَ مَاتَ سَنَةَ ٩٩ أَوْ ٩٥ وَعُمْرُهُ (٧٥ سَنَةً) فَيَكُونُ قَدْ وُلِدَ سَنَةَ ٢٠ مِنَ الهِجْرَةِ فِي أَوَاخِرِ خِلاَفَةِ عُمَرَ. فَلَا يُتَصَوَّرُ سَمَاعُهُ مِنْهُ فِيْ مِثْلِ تِلْكَ السِنِّ، وَعَلَىَ ذَلِكَ فَلَا تَكُونُ الرِّوَايَةُ حُجَّةً وَلَا يُؤْخَذُ بِهَا.

ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «إِنَّ الخَبَرَ فِي نَفْسِهِ ظَاهِرُ الكَذِبِ وَالتَّوْلِيدِ، لأَنَّهُ يَخْلُو عَنْ أَنْ يَكُونَ اتَّهَمَ الصَّحَابَةَ، وَفِي هَذَا مَا فِيهِ، أَوْ يَكُونَ نَهَى عَنْ نَفْسِ الحَدِيثِ وَعَنْ تَبْلِيغِ السُنَّةِ، وَأَلْزَمَهُمْ كِتْمَانَهَا وَجَحْدَهَا، وَهَذَا خُرُوجٌ عَنِ الإِسْلامِ، وَقَدْ أَعَاذَ اللهُ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ، وَهَذَا قَوْلٌ لَا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ أَصْلًا، وَلَئِنْ كَانَ حَبَسَهُمْ وَهُمْ غَيْرُ مُتَّهَمِينَ، قَدْ

ظَلَمَهُمْ فَلْيَخْتَرْ الْمُحْتَجُّ لِمَذْهَبِهِ الفَاسِدِ بِمِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ المَلْعُونَةِ أَيُّ الطَّرِيقَيْنِ الخَبِيثَيْنِ شَاءَ»(١).

ومن الروايات المكذوبة أيضًا:

١- ما رُوِيَ عَنْ عائشة رضي الله عنها قالت: جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ فكانت خمسمائة حديث، فبات يتقلب ... فلما أصبح قال: «أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك»، فجئتُه بها فأحرقها، وقال: « خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ وهي عندك فَيَكُونُ فِيهَا أَحَادِيثَ عَنْ رَجُلٍ أَئْتَمَنْتُهُ وَوَثِقْتُ بِهِ وَلَمْ يَكُنْ كَمَا حَدَّثَنِي فَأَكُونَ قَدْ نَقَلْتُ ذَلِكَ، أو يكون قد بقى حديث لم أجده فيقال: «لو كان قاله رسول الله ﷺ ما خفي على أبي بكر».

وهذا الخبر ليس بصحيح، قال الحافظ الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (١/ ١١): «فهذا لا يصح، والله أعلم». اهـ. ولو صحّ لكان حجةً على إذن النبي ﷺ في كتابة الأحاديث، فلو كان النبي ﷺ نهى عن كتابة الأحاديث مطلقًا لَمَا كتب أبو بكر رضي الله عنه .

إن زنادقة العصر، الكارهين لِمَا أنزل الله ﷻ ولِمَا قال رسوله ﷺ يرددون هذه الأكذوبة لنَسْف السنة النبوية من الوجود؛ إنهم يريدون أن يُوهِموا العامَّة أن التمسك بالسنة والإيمان والعمل بأحاديث ذي الخلق العظيم ﷺ، إنما هو بدعة وضلالة ليست من الدين في شيء، وإذا كان حرق كتب الحديث قد حدث في عصْر النبوة، وعصرى صاحبيه الجليلين أبي بكر وعمر، فماذا تنتظر الأمة - الآن - من بقاء البخاري ومسلم وسائر كتب الحديث إلا خيبة الرجاء؟

إن هؤلاء الزنادقة يهيبون بالأمة أن تشعل الحرائق من جديد في ما يعرف بـ "كتب الحديث" لتنجو من الضلال والضياع الذي هي فيه. بل يرى بعضهم أن إيمان

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ١٩٣).

الأمة بالحديث النبوي والعمل به، واعتباره مصدرًا للتشريع هو التحول الخطير الذي نُكِبَت بسببه الأمة.

هم يريدون منها تصديق أن أبا بكر ﵁ أحرق ما عنده من أحاديث باعتبارها زيادة في الدين لم يأذن الله بها، أو – على الأقل – لعدم الثقة في رواة الأحاديث جميعًا. وما دام أبو بكر ﵁ – مع صحبته وقرب عهده بالرسول ﷺ – قد تشكك إلى هذا الحد في بطلان الرواية عنه، فما بال الأمة في عصر "العولمة" تحتفظ بهذه الأحاديث؟ أليس لهم في صنع أبي بكر أسوة حسنة؟ أم هي الآن أدرى بالسنة من أبي بكر رفيق النبي ﷺ في الغار، وصاحبه الذي ما كان يمر يوم دون أن يراه ويسمعه؟!

إن هذه القصة المكذوبة – على فرض صحتها – ليس فيها دليل على ما أرادوه منها: فأبو بكر ﵁ تردد في صدق الذي أملَى عليه مجموعة الأحاديث، فسارع – احتياطًا – إلى إعدامها بالحرق، حتى لا ينشر بين الناس أحاديث لم يتثبت كل التثبت من صِدق صدورها عن رسول الله ﷺ.

إنه لم يحرقها – إن كان حقًا قد حرقها – لأنها ليست من الدين كما يدعى منكرو السنة. ولم يحرقها لعدم الثقة في رواة الأحاديث كلهم كما يروِّج الآن منكرو السنة الأغبياء. وإنما حرقها لتردده في صدق راو واحد، هو الذي أملى عليه تلك الأحاديث.

وأبو بكر ﵁ – مع هذا – لم يتهم مَن روي له تلك الأحاديث بالكذب عن رسول الله ﷺ متعمدًا، لأنه صحابي، والصحابة كلهم عدول بشهادة القرآن نفسه، وإنما هناك أسباب أخرى، مثل النسيان، وعدم الضبط، والسهو والغفلة وهي كلها أسباب تحمل أصحاب الورع والتقوى من أمثال أبي بكر على دقة التحري، وترك ما يريب.

٢- ما رُوِيَ أن أبا بكر الصديق ﵁ جمع الناس بعد وفاة النبي وقال: «إنكم تحَدّثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون فيها والناس بعدكم أشد اختلافا، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئًا، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه».

٣- ما رُوِيَ أن عمر أراد أن يكتب السنن فاستشار أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله شهرًا، ثم أصبح يومًا وقد عزم الله له فقال: «إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كُتبًا فأكَبُّوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبدًا».

وهذا الخبر إن صح لكان حُجَّةً على أعداء السُّنَّة، فلو كان النبي ﷺ نهى عن كتابة الأحاديث مطلقًا لَمَا هَمَّ بها عمر رضي الله عنه وأشار بها عليه الصحابة رضي الله عنهم.

إن هذه الرواية المكذوبة - إن صحّت - تدل على أن عمر استشار الصحابة في كتابة السنة فوافقوه. أفلا تدل هذه الرواية على إجماع الصحابة على جواز كتابة السنة، وأن عمر كان أول من فكر في موضوع هذا الإجماع لولا ما كان من أمر الاستخارة. أفلا تدل هذه الرواية على أن الصحابة - جميعًا - مُجْمِعون على كتابة السنة ماعدا عمر بعد الاستخارة.

وانصراف عمر عن كتابة السنة لا يؤثر في قوة إجماع من سواه من صحابة رسول الله ﷺ. إنه موقف فردي بحت أمام إجماع جماعي رائع، وإجماع الصحابة حجة لا تنكر.

٤- ما رُوِيَ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد أن يكتب السنة، ثم بدا له أن لا يكتبها، ثم كتب إلى الأمصار: «من كان عنده شيء فليمحه».

٥- ما رُوِيَ أن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأنشد الناس أن يأتوه بها، فلما أتوه بها أمر بتحريقها.

٦- ما رُوِيَ أن عمر رضي الله عنه أراد أن يكتب الأحاديث أو كتبها ثم قال: «لا كتاب مع كتاب الله».

٧- ما رُوِيَ أن عمر قال لأبي هريرة رضي الله عنهما: «لتتركن الحديث عن رسول الله أو لألحقنك بأرض دَوْس- أرض بلاده».

وأن أبا هريرة أكثر من الحديث بعد وفاة عمر رضي الله عنهما.

وكان أبو هريرة يقول: «إني أحدثكم بأحاديث لو حدَّثْتُ بها زمن عمر لضربني بالدِّرَّة». (الدِّرَّة: السَّوْط).

ومما يدل على كَذِب هذا الخبر الأخير أن أبا هريرة ﷺ كان مهاجرًا من بلاد دَوْس والمهاجر يحرم عليه أن يرجع إلى بلده فيقيم بها فكيف يهدد عمر مهاجرًا أن يرده إلى البلد التي هاجر منها؟ وقد بعث عمر في أواخر إمارته أبا هريرة إلى البحرين على القضاء والصلاة وبطبيعة الحال كان يعلمهم ويفتيهم ويحدثهم.

٨- ما رُوِيَ أن عليًّا ﷺ خطب فقال: «أعزِمُ على كل من عنده كتاب إلا رجع فمحاه فإنما هلك الناس حين تتبعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم».

ومما يدل على كَذِب هذا الخبر أنّ عليًّا نفسه قد كان عنده صحيفة فيها أحاديث عن النبي ﷺ. وإن صحت هذه الحكاية فإنما قال «أحاديث علمائهم» ولم يقل «أحاديث أنبيائهم».

وها هنا سؤال لمنكري السنة:

لماذا قبلتُم هذه الروايات الضعيفة، وفي الوقت نفسه تدَّعون أن السنة النبوية مزورة وأنتم تعلمون أن هذه الروايات لم تَحْظَ بما حظِيَتْ به السنة من عناية الرواة، والتدقيق في صحة روايتها؟ أفتؤمنون ببعضٍ وتكفرون ببعض؟!

سابعًا: إن الله ﷻ كما أراد لهذه الشريعة البقاء والحفظ، أراد ﷻ أيضًا ألا يكلف عباده من حفظها إلا بما يطيقون ولا يلحقهم فيه مشقة شديدة، فمن المعلوم أن العرب كانوا أَمَّةً أُمِّيَّةً، وكان يَندُر فيهم الكَتَبَة، وكانت أدوات الكتابة عزيزة ونادرة، حتى إن القرآن كان يُكتَب على جريد النخل والعظام والجلود، وقد عاش النبي ﷺ بين أصحابه بعد البعثة ثلاثًا وعشرين سنة.

ولهذا كان التكليف بكتابة الحديث كله أمرًا في غاية الصعوبة والمشقة، لأنه يشمل جميع أقواله وأفعاله وأحواله وتقريراته ﷺ ولِما يحتاجه هذا العمل من تفرُّغ عدد كبير من الصحابة ﷺ له، مع الأخذ في الاعتبار أن الصحابة ﷺ كانوا محتاجين إلى السعي في مصالحهم ومعايشهم، وأنهم لم يكونوا جميعا يُحسِنون الكتابة، بل

كان الكاتبون منهم أفرادًا قلائل، فكان تركيز هؤلاء الكَتَبة من الصحابة ﭫ على كتابة القرآن دون غيره حتى يؤدوه لمن بعدهم تامًا مضبوطًا لا يُنْقص منه حرف.

ومن أجل ذلك اقتصر التكليف على كتابة ما ينزل من القرآن شيئًا فشيئًا حتى جُمِع القرآن كله في المصحف. وكان الخوف من حدوث اللبس عند عامة المسلمين فيختلط القرآن بغيره - وخصوصًا في تلك الفترة المبكرة التي لم يكتمل فيها نزول الوحي - أحدَ الأسباب المهمة التي منعت من كتابة السنة.

ثم إنه لم يحصل لحفاظ السنة في عهد الصحابة ﭫ ما حصل لحفاظ القرآن، فقد استحرَّ القتل بحفاظ القرآن من الصحابة، أما السُنَّة فإن الصحابة ﭫ الذي رووا الحديث عن رسول الله ﷺ كانوا كثيرين، ولم يحصل أن استحر القتل فيهم قبل تلقي التابعين عنهم.

ومن الأسباب أيضًا أن السنة كانت متشعبة الوقائع والأحداث فلا يمكن جمعها كلها بيقين، ولو جمع الصحابة ﭫ ما أمكنهم فلربما كان ذلك سببًا في رَدِّ من بعدهم ما فاتهم منها ظنًا منهم أن ما جُمع هو كل السنة.

ثم إنّ جمْعها في الكتب قبل استحكام أمر القرآن كان عُرضة لأن يُقبِل الناس على تلك الكتب، ويدَعوا القرآن، فلذلك رأوا أن يكتفوا بنشرها عن طريق الرواية، وبعض الكتابات الخاصة.

أضف إلى ذلك أن القرآن يختلف عن السنة من حيث أنه متعبد بتلاوته، معجز في نظمه ولا تجوز روايته بالمعنى، بل لا بد من الحفاظ على لفظه المنزل، فلو ترك للحَوافِظ فقط لَـمَا أَمِن أن يُزاد فيه حرف أو ينقص منه، أو تبدل كلمة بأخرى، بينما السنة المقصود منها المعنى دون اللفظ، ولذا لم يتعبد الله الخلق بتلاوتها، ولم يتحدَّهم بنظْمها، وتجوز روايتها بالمعنى، وفي روايتها بالمعنى تيسير على الأمة وتخفيف عنها في تحمُّلها وآدائها.

وقد بلَّغ ﷺ الدين كله وشهد الله له بهذا البلاغ فقال تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾(المائدة:

٦٧)، ووجود السنة بين الأمة جنبًا إلى جنب مع القرآن الكريم فيه أبلغ دلالة على تبليغ الرسول ﷺ إياها لأمته وبالتالي لم يَضِعْ نصفُ ما أوحاه الله إلى نبيه ﷺ كما زعم الزاعمون.

بل الجميع يعلم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتمتعون بحوافظَ قوية، وقلوبٍ واعية، وذكاءٍ مفرط، مما أعانهم على حفظ السنة وتبليغها كما سمعوها، مستجيبين في ذلك لحث نبيهم ﷺ لهم حيث قال: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**». (رواه الترمذي، وصححه الألباني).

فتم ما أراده النبي ﷺ من حفظ السنة وتبليغها، ويكون بذلك ﷺ قد بلغ دين الله عز وجل كاملًا ولم ينقص منه شيئًا.

الشبهة الثانية
ادّعـــــاء أن الحديث
بقي مائتي سنة غير مكتوب

من الشبهات التي ادعاها بعض المستشرقين من قديم، وأقاموا بناءها على وهم فاسد هي أن الحديث بقي مائتي سنة غير مكتوب، ثم بعد هذه المدة الطويلة قرر المحدثون جمع الحديث، وأن السنة انتقلت بطريق المشافهة فقط.

وقد أراد المستشرقون من وراء هذه المزاعم إضعاف الثقة في استظهار السُّنّة وحِفْظها في الصدور، والتشكيك في صحة الحديث واتهامه بالاختلاق والوضع على ألسنة المدوِّنين، وأنهم لم يجمعوا من الأحاديث إلا ما يوافق أهواءهم، وصاروا يأخذون عمن سمعوا الأحاديث، فصار هؤلاء يقول الواحد منهم: سمعت فلانًا يقول سمعت فلانًا عن النبي ﷺ، وبما أن الفتنة أدت إلى ظهور الانقسامات والفرق السياسية، فقد قامت بعض الفرق بوضع أحاديث مزورة حتى تثبت أنها على الحق، وقد قام علماء السنة بدراسة أقسام الحديث ونوعوه إلى أقسام كثيرة جدًا، وعلى هذا يصعب الحكم بأن هذا الحديث صحيح، أو هذا الحديث موضوع.

والرد هذه الشبهة من عدة وجوه:

أولًا: ليس صحيحًا أن عصر صدر الإسلام خلا تمامًا من تدوين السنة، إذ من المعلوم أن أجزاء من السنة كُتِبَت في حياة الرسول نفسه، وبتوجيهٍ مباشر منه ﷺ كما سبق بيانه في جواب الشبهة الأولى.

فقد ثبت بالأدلة القطعية أن كتابة الأحاديث وقعت في عهد النبي ﷺ وفي حياته، وأن الذي تأخر هو جَمْعُها كلها في كتاب واحد، وترتيبها على الأبواب، والعناية بتأليفها وتصنيفها، والأدلة على ذلك كثيرة جدًا، لا يُنكِرها إلا جاحد معاند يبتغي تشكيك المسلمين في دينهم، أو جاهلٌ لا يعرف أن كتـــابة السنة وقعت في حيـــاة النبي ﷺ، ولكن تدوينها - بمعنى تأليف الكتب الكبار في جمعها وتصنيفها والعناية بها - هو الذي تأخر بعد وفاة النبي ﷺ.

ثانيًا: من التهويل الممقوت أن منكري السُّنة يدّعون أن السنة دُوِّنَت في القرن الثالث الهجري، وقصْدُهم التأكيد على طول المدة التي أهمل فيها تدوين السنة توصلًا للتشكيك في صحة الرواية، لبُعد ما بين التدوين وبين حياة الرسول ﷺ التي قيلت أو حدثت فيها السنة القولية والعملية.

وهذا خطأ فاحش؛ لأن تدوين السنة بدأ مع بداية القرن الثاني الهجري (عام ١٠١هـ) في عهد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه. فقد رأى هذا الإمام المسارعة إلى جمع السنة وكتابتها وتدوينها، خشية أن يضيع منها شيء، أو يلتبس الحق منها بالباطل من غيرها. فكتب إلى بعض الراسخين من العلماء، في نهاية القرن الأول الهجري، وبداية القرن الثاني، حسب مواقعهم من الأمصار الإسلامية.

ثالثًا: إن السُنَّةُ قد نُقِلَتْ بالضبط والحفظ غالبًا والكتابة أحيانًا، من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الأول حيث دَوَّنَ الزُّهْرِيُّ السُنَّةَ بأمر عمر بن عبد العزيز، وكانت سلسلة الحفظ والصيانة متصلة لَمْ يَتَطَرَّقْ إليها الانقطاع فلا يصح أن يتطرق إليها الشك، أما ما دُسَّ عَلَى السُنَّةِ مِنْ كَذِبٍ فقد تَصَدَّى له العلماء وَبَيَّنُوهُ بما لا يترك مجالًا للشك، حتى إنَّ النفس لَتَطْمَئِنُّ إلى السُنَّةِ إِلَى حَدٍّ يكاد يصل إلى درجة اليقين.

لقد بدأ تدوين الحديث منذ العهد الأول في عصر النبي ﷺ، وشمل قسمًا كبيرًا من الحديث، وما يجده المطالع للكتب المؤلفة في رواة الحديث من نصوص تاريخية مبثوثة في تراجم هؤلاء الرواة، تثبت كتابتهم للحديث بصورة واسعة جدًا، تدل على انتشار التدوين وكثرته البالغة.

أما تصنيف الحديث على الأبواب في المصنفات والجوامع فمرحلة متطورة متقدمة جدًا في كتابة الحديث، وقد تم ذلك قبل سنة ٢٠٠ للهجرة بكثير، فتم في أوائل القرن الثاني، بين سنة ١٢٠- ١٣٠ هـ، بدليل الواقع الذي بين لنا ذلك، فهناك جملة من هذه الكتب مات مصنفوها في منتصف المائة الثانية، مثل جامع معمر بن راشد(١٥٤هـ)، وجامع سفيان الثوري(١٦١هـ)، وهشام بن حسان(١٤٨هـ)، وابن جريج (١٥٠ هـ)، وغيرها كثير.

رابعًا: إن قلة التدوين للحديث النبوي في حياة النبي ﷺ، وما تلاه حتى نهاية القرن الأول الهجري، لها أسباب وجيهة تُعزى إليها. ذلك أن حال القرن الأول كانوا إما من الصحابة، وإما من كبار التابعين (الطبقة الأولى) وكان هذا القرن يتميز بميزتين:

الأولى: أن سنة رسول الله ﷺ القولية كانت محفوظة في صدور الرجال، حاضرة ماثلة في ذاكرة الأمة. فلم تَدْعُ ضرورةٌ إلى كتابتها وتدوينها.

الثانية: أن الصحابة رضي الله عنهم الذين عاصرهم رجال الطبقة الأولى من كبار التابعين كانوا محيطين إحاطة كاملة بالسنة العملية، يهتدون بها وبالسنة القولية دون الحاجة إلى الرجوع إلى كتاب مكتوب، وربما كان الصحابة رضي الله عنهم وكبار التابعين يتذاكرون هذه السنن فيما بينهم أو يسأل من جهل شيئًا مِن السنن مَن هو عالم بها، وكل هذا قام مقام التدوين فلم يُحْتَج إليه.

ويضاف إلى هاتين الميزتين ميزة ثالثة، لا تقل عنهما قيمة: وهى أن السنة خلال القرن الأول كانت صافية نقية محفوظة في الصدور على الصور التي سُمِعَتْ بها من فَم النبي الطاهر ﷺ صافية نقية من كل دخيل وعليل ومكذوب، لأن هذه الآفات والقوادح ألَّمت بالسُنة في وقت متأخر عن القرن الأول وفي ظروف وملابسات طارئة ما كان لها وجود في القرن الأول الهجري، قرن الصفاء والنقاء.

هذه هي الأسباب في قلة تدوين السنة في القرن الهجري الأول تدوينًا واسعًا، وليست أسبابها ما يروجه منكرو السنة زورًا وبهتانًا، أن السنة ليست من الدين، فلم يهتم بتدوينها الرسول ﷺ، ولا الخلفاء، ولا جمهور الصحابة؟! إن قولهم هذا تحريف شنيع لدلالات هذه الظاهرة وكما قيل: إن الإصرار على الخطأ مع يُسر الوصول إلى الصواب أمر يدعو إلى الاتهام بسوء النية، أكثر من الدعوة إلى مجرد الخطأ في الاستدلال.

خامسًا: إن علماء الحديث وضعوا شروطًا لقبول الحديث، تكْفل نقله عبر الأجيال بأمانة وضبط، حتى يُؤَدَّى كما سُمِع من رسول الله ﷺ، فهناك شروط اشترطوها في الراوي تضمن فيه غاية الصدق والعدالة والأمانة، مع الإدراك التام لتصرفاته وتحمل المسئولية، كما أنها تضمن فيه قوة الحفظ والضبط بصدره أو بكتابه أو

بهما معًا، مما يمكّنه من استحضار الحديث وأدائه كما سمعه، ويتضح ذلك من الشروط التي اشترطها المحدِّثون للصحيح والحسن والتي تكفل ثقة الرواة، ثم سلامة تناقل الحديث بين حلقات الإسناد، وسلامته من القوادح الظاهرة والخفية، ودقة تطبيق المحدثين لهذه الشروط والقواعد في الحكم على الحديث بالضعف لمجرد فَقْد دليلٍ على صحته، من غير أن ينتظروا قيام دليل مضاد له.

سادسًا: إن علماء الحديث لم يكتفوا بهذا، بل وضعوا شروطًا في الرواية المكتوبة لم يتنبه لها أولئك المتطفلون، فقد اشترط المحدِّثون في الرواية المكتوبة شروط الحديث الصحيح، ولذلك نجد على مخطوطات الحديث تسلسل سند الكتاب من راوٍ إلى آخر حتى يبلغ مؤلفه، ونجد عليها إثبات السماعات، وخط المؤلف أو الشيخ المُسْمِع الذي يروي النسخة عن نسخة المؤلف أو عن فرعها، فكان منهج المحدِّثين بذلك أقوى وأحكم وأعظم حيطة من أي منهج في تمحيص الروايات والمستندات المكتوبة.

سابعًا: إن البحث عن الإسناد لم ينتظر مائتي سنة كما وقع في كلام الزاعمين، بل فتش الصحابة رضي الله عنهم عن الإسناد منذ العهد الأول حين وقعت الفتنة سنة ٣٥ هجرية لصيانة الحديث من الدَّسّ، وضرب المسلمون للعالم المثل الفريد في التفتيش عن الأسانيد، حيث رحلوا إلى شتى الآفاق بحثًا عنها واختبارًا لرواة الحديث.

ثامنًا: إن المحَدِّثين لم يغفلوا عما اقترفه الوضاعون وأهل البدع والمذاهب السياسية من الاختلاق في الحديث، بل بادروا لمحاربة ذلك باتباع الوسائل العلمية الكافلة لصيانة السُّنّة، فوضعوا القيود والضوابط لرواية المبتدع وبيان أسباب الوضع وعلامات الحديث الموضوع.

تاسعًا: أن هذا التنوع الكثير للحديث ليس بسبب أحواله من حيث القبول أو الرد فقط، بل إنه يتناول إضافة إلى ذلك أبحاث رواته وأسانيده ومتونه، وهو دليل على عمق نظر المحدِّثين ودقة بحثهم، فإن مما يُستَدَل به على دقةِ العلم وإحكامِ أهلِه له تقاسيمُه وتنويعاتُه، بل لا يُعَدُّ علمًا ما ليس فيه تقسيم أقسام وتنويع أنواع؟!!

عاشرًا: أن الكثيرين خلطوا بين النهْى عن كتابة السنة، وبين تدوينها حيث فهموا خطأً أن التدوين هو الكتابة، وعليه فإن السنة النبوية ظلت محفوظة فى الصدور لم تُكتَب إلا فى نهاية القرن الأول الهجرى فى عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز ﷺ، ولو أن المعاصرين فهموا حقيقة الكتابة، وحقيقة التدوين، وأدركوا الفرق بينهما، لَمَا تعارضت النصوص فى فهمهم، ولما صح تشكيك أعداء الإسلام فى السنة النبوية بدعوى تأخر تدوينها مُدَّعين أنه دخلها الزيف؛ لأن العلم الذى يظل قرنًا دون تسجيل لابد وأن يعتريه تغيير ويدخله التحريف، فإن الذهن يغفل والذاكرة تنسى، أما القلم فهو حصن آمان لما يدون به.

فالكتابة غير التدوين، فالكتابة مطلق خط الشيء، دون مراعاة لجمع الصحف المكتوبة فى إطار يجمعها، أما التدوين فمرحلة تالية للكتابة ويكون بجمع الصحف المكتوبة فى ديوان يحفظها. أما التصنيف؛ فهو أدق من التدوين، فهو ترتيب ما دون فى فصول محدودة،وأبواب مميزة.

وعلى ذلك فقوْل الأئمة إن السنة دُوِّنَت فى نهاية القرن الأول لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن، بل يفيد: أنها كانت مكتوبة لكنها لم تصل لدرجة التدوين وهو: جمع الصحف فى دفتر، وما فهمه المعاصرون من أن التدوين هو الكتابة، فهو خطأ منشأه عدم التمييز بين الكتابة والتدوين.

وبالتالى فالمقولة "أول من دوَّن العلم ابن شهاب الزهرى" تم ترجمتها خطأً بمعنى: أول من كتب العلم (الحديث) كان ابن شهاب الزهرى، وانطلاقًا من هذا التفسير الخاطئ انبثقت نظرية أن كتابة الحديث بدأت متأخرة للغاية حتى عصر الزهرى فى نهاية القرن الأول، أو بداية القرن، الثانى الهجرى، ولهذا فالمقولة السابقة يجب تفسيرها على أساس أن أول مَن دَوَّن أو صَنَّف المجموعات المكتوبة من الأحاديث كان ابن شهاب الزهرى.

حادي عشر: أن عمر بن عبد العزيز ﷺ حينما أمر بتدوين السنة لم يبدأ ذلك من فراغ، ولكنه اعتمد على أصول مكتوبة كانت تملأ أرجاء العالم الإسلامى كله، من خلال

روح علمية نشطة، أشعلها الإسلام فى أتباعه، فأصبحوا يتقربون إلى الله تعالى بأن يزدادوا فى كل يوم علما، وخير العلوم- قطعًا - ما كان متعلقًا بالقران والسنة.

ثاني عشر: أن تدوين السنة قام على أساس المكتوب فى عصر النبى ﷺ، وبإذن منه ﷺ شخصيًا، فالسنة قد بدأت كتابتها منذ عصر النبى ﷺ إلى زمن تدوينها تدوينًا رسميًا، وهذه حقيقة علمية مؤكدة ثبتت بالبراهين القطعية، وتضافرت على إثبات هذه الحقيقة الساطعة أقوال جملة من الباحثين الثقات الأثبات، كالدكتور محمد عجاج الخطيب فى كتابه "السنة قبل التدوين" والدكتور محمد مصطفى الأعظمى فى كتابه: "دراسات فى الحديث النبوى"، والدكتور امتياز أحمد فى كتابه: "دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث"، والدكتور رفعت فوزى عبدالمطلب فى كتابه: "توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى أسسه واتجاهاته" وغيرهم.

الشبهة الثالثة
ادّعـاء أن الروايــة
بالمعـــنى دون اللفــظ

بين هذه الشبهة والشبهة التي تقدمت عليها (تأخُر تدوين السنة) ارتباط وثيق عند منكري السنة المحاربين لله ﷻ ولرسوله ﷺ، المرجفين في الأرض. فالشبهة السابقة كالتمهيد والتوطئة لهذه الشبهة، فما دامت السنة قد تأخر تدوينها عن زمن صدورها، فهي إذن عرضة للنسيان والسهو، وحين فكروا في تدوينها كانت قد ضاعت بفعل طول العهد ألفاظها، وهذا ما جعل جامعي الحديث النبوي يدوّنون الحديث بالمعنى دون اللفظ، فالألفاظ من عند الرواة، أما المعاني فهي صُوَر مشوشة لما بقى عالقًا بالذاكرة عند الرواة من معاني الحديث.

أما هدفهم من هذه الشبهة فيجمله أحدهم في الأمور الآتية:

- إن الذي اشتملت عليه كتب الحديث من أقوال منسوبة إلى رســول الله ﷺ هي ليست أقواله؟ وإنما هي أقوال رجال يخطئون ويصيبون، ولا يُوثَق بهم.
- إن الأحكام الفقهية التي تُفهَم من هذه الأقوال إنما هي آراء أولئك الرجال، وليست أحكامًا شرعية؟
- إن رجال الحديث خدعوا الأمة طوال أربعة عشر قرنًا وأوهموها بأن هذه الأحاديث هي من كلام رسول الله ﷺ، وهي ليست من كلامه، ولم يصرحوا بحقيقة الأمر للأمة، لئلا تفزع من تلك الحقيقة؟!
- وأن أئمة المذاهب الفقهية قد أضلوا الأمة بجعل هذه الأحاديث المزورة أصلًا ثانيًا من أصول التشريع؟!

وكان أعداء السنة قد مهَّدوا لهذه الأوهام فقالوا: «إن الرواية بالمعنى كانت هي الأصل بالفعل عند السابقين، ولكن علماء الحديث ظلوا يخففون من ثقل هذه الحقيقة على العقول، حتى لا يفزع الناس من تلقى أحكامٍ تُقال في الدين، عبر أجيال متلاحقة بطريق الرواية بالمعنى، حتى أن الإمام الشافعي جعل ذلك أصلًا من الأصول الشرعية، التي لا ينبغي أن يفزع الناس منها».

فالمسألة عند هؤلاء المرجفين لا تقف عند حد التشكيك في السنة، بل تشمل الفقه وأصوله مع السنة، لأن أصول الفقه والفقه من أبرز مصادرهما سنة النبي ﷺ وما دامت السُنة مزوَّرة وباطلة فما انبنى عليها مزور وباطل كذلك.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

أولًا: إن الأصل المُجمَع عليه عند علماء الأمة المحققين أن رواية الحديث النبوي وقعت باللفظ والمعنى لا بالمعنى فقط كما يدعي هؤلاء المرجفون؛ لأن الذين روَوْا الحديث سماعًا عن رسول الله ﷺ هم أصحابه ﵃، وهم مشهود لهم بالأمانة والعدالة والتقوى والورع. وقد جاء ذلك في صريح القرآن الحكيم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

ألم يقل الله ﷻ مادحًا إياهم: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠). فلو كان رواة الحديث النبوي وهم الصحابة ﵃ الناقلون عن الرسول ﷺ سماعًا مباشرًا مزوِّرين عليه، هل كان الله سبحانه وتعالى يزكيهم هذه التزكية، ويُثنى عليهم هذا الثناء؟ والتابعون الذين نقلوا الحديث النبوي والسنن النبوية عن الصحابة ﵃ قد اتبعوهم بإحسان في الاعتقاد والأقوال والأعمال.

إن تحريف الألفاظ كتحريف المعاني، وهما منافيان للأمانة والعدالة والصدق. فكيف ساغ لهؤلاء المرجفين أن يتهموا الصحابة والتابعين ﵃ بالتزوير على الله ورسوله ﷺ؟ إنهم رجال القرون الأولى، وهي خير القرون، لقرب أصحابها من عصر

الوحي الأمين، ومشاهدة الرواة لرسول الله ﷺ، وشرف الصحبة، الذي لا يعادله بعد الإيمان شرف مهما كان.

ثانيًا: إن الرواية بالمعنى كانت موضع حرج شديد عند الرواة، وهي استثناء أو رخصة نادرة الوقوع فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يروُون السنة مع الحرص الشديد على ألفاظها ومعانيها، وكانوا إذا اضطُر أحدهم إلى رواية بالمعنى في لفظ من عنده. نبَّه على هذا حتى لا يظن ظان أن ذلك اللفظ من كلام النبي ﷺ، على أن وقوع الرواية بالمعنى - مع ندرتها لم يجِزْها العلماء إلا في الرواية الشفهية عند الضرورة القاهرة، أما في تدوين الحديث في كتب، فلم يجِزْ علماء الحديث إبدال اللفظ النبوي، وإذا شك الراوي فإن عليه أن ينبه على ذلك بأن يقول: «أو قال». وكذلك فإن مخرّجي الأحاديث يحرصون على ذلك كأن يقولوا "شك من الراوي".

وأيًّا ما كان فإن الرواية بالمعنى جائزة في أضيق الحدود إذا دعت إليها ضرورة. فإذا نسى اللفظ جازت الرواية بالمعنى لأن ترْكه قد يكون كتمانًا للأحكام فإن لم ينسَه لم يجُزْ أن يُورِده بغيره؛ لأن في كلامه ﷺ من الفصاحة ما ليس في غيره.

وإذا لجأوا إلى الرواية بالمعنى نبهوا على تلك الرواية.

وهذا التنبيه له فائدتان:

١- دفْع اعتقاد السامع أن اللفظ المروي بالمعنى من كلام رسول الله ﷺ.

٢- الحث على التثبُّت - عند تدوين الحديث - من اللفظ النبوي الذي عبَّر عنه الراوي بلفظ غيره.

إن الذين أجازوا الرواية بالمعنى إنما أجازوها على أنها رُخْصة تقدر بقدرها، إذا غاب اللفظ عن الذهن أو لم يتأكد منه، لا على أنها أصل يُتَّبَع ويُلتَزَم في الرواية. ومع ذلك فقد اشترطوا لجوازها شروطًا تضمن سلامة المعنى وعدم تحريفه، فقالوا: نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ حرامٌ على الجاهل بمواقع الخطاب، ودقائق الألفاظ، أما العالم بالألفاظ، الخبير بمقاصدها، العارف بما يحيل المعاني ويغيّرها، البصير بمقدار

التفاوت بينها حيث يفرّق بين المحتمل وغير المحتمل، والظاهر والأظهر، والعام والأعم، فإنه يجوز له ذلك، وإلى هذا ذهب جماهير الفقهاء والمحدثين.

وهذا التجويز منهم للرواية بالمعنى إنما هو في غير ما تضمنته بطون الكتب، أما ما دُوِّن في الكتب فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف، ويثبت بدله لفظًا آخر بمعناه لأن الرواية بالمعنى إنما رُخِّص فيها لما في ضبط الألفاظ والمحافظة عليها من الحرج والمشقة، وذلك غير موجود فيما تضمنته بطون الكتب، ولأنه لا يملك تغيير تصنيف غيره.

ومن الأحاديث ما لا يجوز روايته بالمعنى كالأحاديث التي يتعبد بلفظها مثل أحاديث الأذكار والأدعية والتشهد ونحوها، وما كان من جوامع كلمه ﷺ، والأحاديث التي تتعلق بالأمور التوقيفية كأسماء الله وصفاته وغير ذلك، فليس كل الأحاديث إذًا يجوز روايته بالمعنى.

والرواية بالمعنى إنما تكون غالبًا في الكلمة والكلمتين والثلاث، وقَلّ أن تقع في جميع ألفاظ الحديث، وربما ذكر الراوي عقب الحديث - إذا اضطُر إلى الرواية بالمعنى ولم يتأكد من اللفظ - لفظًا يفيد التصوُّن والاحتياط، لعلمهم بما في الرواية بالمعنى من الخطورة.

كما أنه من الظلم والتلبيس عند اتهام هؤلاء الرواة الثقات - من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعيهم - بالتصرف في الألفاظ، إغفال الخصائص الدينية، والنفسية، والخلقية، التي كانوا يتمتعون بها، والتي لم تتوفر لمن بعدهم بالقدر الذي توفر لهم، مما عصمهم بإذن الله من التغيير والتبديل، والتساهل في الرواية.

فقد كانوا عربًا خُلّصًا، أهل فصاحة وبلاغة، وكانوا على علم بمواقع الخطاب، ومحامل الكلام، مع ما هم عليه من الديانة والورع والتقوى، وهم يعلمون بأن الذي يروونه دينٌ من عند الله تعالى، يحرم فيه الكذب على الله وعلى رسوله ﷺ، وأن أي تزيُّد فيه أو تحريف يقود المرء إلى أن يتبوأ مقعدًا في النار. إضافة إلى ما حباهم الله به من

حوافظ قوية، وأذهان سيالة، وقلوب عاقلة واعية، والغفلة عن ذلك كله إنكار للحق الثابت، والواقع الملموس.

وبذلك يظهر أن أكثر الأحاديث قد وصلت إلينا بمحكم ألفاظها، وأن بعضها قد روي بالمعنى مع الاحتياط البالغ من أي تغيير يخل بالمعنى الأصلي، فعُلِم أن الرواية بالمعنى لم تجْنِ على الدين، ولم تُدخِل على النصوص التحريف والتبديل، كما زعم المستشرقون ومن لفَّ لفَّهم، وأن الله الذي تكفل بحفظ كتابه، قد تكفل بحفظ سنة نبيه ﷺ من التحريف والتبديل، وقيَّض لها في كل عصر مَن ينفي عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

كل هذه الحقائق الثوابت جَهِلها، أو تجاهلَها منكرو السُنة أعداءُ الله وأعداء رسوله ﷺ لأن الغاية عندهم تبرر الوسيلة، والغاية هي عزل سنة النبي ﷺ عن حياة المسلمين، تحقيقًا لمطامع أعداء الأمة. وهذه الغاية تستوي عند أهلِها، أعداءِ السنة، كلُ الوسائل.

ثالثًا: ومن الجهل أن يدَّعي منكرو السنة أن الإمام الشافعي هو الذي ابتدع مصدرية السنة في التشريع الإسلامي، وأن الفقهاء قلدوه في هذه الضلال؟! وفي إفحام الرد على هذا الغباء نذكر ثلاث آيات كريمات ثم نعقبها بسؤال إلى هؤلاء المرجفين:

- **قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ (النساء: ٥٩).**
- **قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (الأحزاب: ٣٦).**
- **قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ (الحشر: ٧).**

إن هذه الآيات الثلاث، ولها نظائر، هي التي جعلت السنة مصدرًا ثانيًا للتشريع. إذن فمن الذي جعل السنة مصدرًا ثانيًا للتشريع؟

فهل هذه الآيات كلام الشافعي أم كلام الله ﷻ؟ الله ﷻ أم الإمام الشافعي؟! أليس لكم قلوب تفقهون بها؟ أو عقول تعقلون بها؟ أو أعين تبصرون بها؟ أو آذان تسمعون بها؟ وصدق ربنا القائل: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾(الحج: ٤٦).

رابعًا: الرواية باللفظ والمعنى توجيه نبوي:

وبالإضافة إلى ما تقدم في نقض دعوى منكري السنة من أنها رُوِيَت بالمعنى دون اللفظ، يقال إن النبي ﷺ - نفسه - قد حث أصحابه ﵃ أن يرووا عنه أحاديث باللفظ والمعنى، بل قد نهى مَن سمعه أن يبدل لفظًا مكان لفظ ردّده الراوي، أمام الرسول ﷺ في مجلس السماع.

فقد قال ﷺ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فهذا تحذير شديد، ووعيد قاس على الكذب على رسول الله ﷺ، وإبدال لفظ مكان لفظ - مع التعمد - يندرج تحت الكذب على رسول الله ﷺ. وهذا الحديث بلغ مبلغ التواتر الذي لا مثيل له، وقد اشتهر بذلك عند المحدِّثين فمَن مِن أصحاب رسول الله ﷺ - وهم الذين رَوَوْا لنا كل أحاديثه القوليه، وكل سنته العملية - مَن مِنهم يجرؤ على الكذب على رسول الله ﷺ؟

وقال ﷺ حاثًّا ومرغِّبًا في الأمانة في النقل عنه: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». (رواه الترمذي، وصححه الألباني). فانظر إلى قوله ﷺ: «فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ»، إنه دعوة إلى نقل الحديث عنه بألفاظه ومعانيه، لا بمعانيه فحسب كما يدعي هؤلاء المرجفون الأفاكون.

وهناك ما هو أجلَى من ذلك وأقوى على حرص النبي ﷺ على الرواية عنه باللفظ والمعنى: فعن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: «اللهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي**

إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ».

قَال الْبَرَاءُ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ» قُلْتُ: «وَرَسُولِكَ»، قَالَ: «**لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ**» (رواه البخاري ومسلم).

فانظر إلى أي مدى كان حرص النبي ﷺ على أن يكون تَحَمُّلُ الحديث وأداؤه عنه كما نطق به هو ﷺ بألفاظه ومعانيه، لذلك لم يُقِرّ البراء بن عازب أن يذكر "رَسُولِكَ" مكان "نَبِيِّكَ" وأعاده إلى الصواب كما نطق هو، مع قرب معنى "رَسُولِكَ" من معنى "نَبِيِّكَ" لأن للألفاظ - وإن تقاربت معانيها - خصوصيات دقيقة تجعل اللفظ لا يسدّ مسدّ اللفظ الذي قاربه.

خامسًا: إن الفرق بين القرآن إذا أُمِر بكتابته وبين غيره هو أن ألفاظ القرآن مقصودة لذاتها دون الأحاديث، فهي مقصودة القصد الأعظم لمعانيها. ودلائل ذلك أكثر من هذا؛ فإن الإسلام دين الفطرة، والفطرة تقضي على مَن سمع كلامًا مرّة واحدَة أن لا يُكلَّف عند تبليغه بالمحافظة على لفظه. ألا ترى أن أكثر ما يرسل الإنسان رسولًا أو مندوبًا، ويقول له: قل كيتَ وكيتَ، ويذكر له كلامًا، فالغالب أنه إنما يريد منه أداء معناه. وإذا أدَّى معناه فهو صادق حتمًا.

سادسًا: إن كانت الرواية بالمعنى مظنّة الخطأ في الجملة، فهذا من مقتضى أصل الابتلاء؛ ليتبيّن مَن يبالغ في الحرص على الوفاء بالمعنى مِمَّن يقصّر، ويكون للعلماء مجال للبحث والنظر واستخراج الخطأ، وبقَدْرِ ما يجِدّون في ذلك مخلصين واقفين على الصراط المستقيم يكون فوزهم وثوابهم.

إن تمنِّي بعض الناس أن تكون الأحاديث كُتِبَت أو أنَّها رُويت بألفاظها، فهذا من جنس تمنِّي أن يكون الله تعالى جعل القرآن مشتملًا على جميع مقاصد الدين بالدلالات القاطعة، وتمنِّي أن لا يكون في القرآن متشابه، وأن لا يكون فيه الآيات التي يتشبّث بها الزائغون، إلى غير ذلك.

وهذه غفلة عن حِكْمة أحكم الحاكمين ﷻ. إن حكمته ﷻ شاملة لكلِّ شيء، حتّى وَضْع الوضَّاعين وكذِب الكاذبين، لله ﷻ حكمة بالغة في تمكينهم منه، ففي ذلك بروز ما في نفوسهم من حبّ الباطل، وبذلك تتم عليهم الحجّة، وفي ذلك ابتلاء للناس وفتْحُ مجالٍ لاجتهاد أهل العلم وجهادهم.

سابعًا: إن المعلوم بالتجربة أن العارفَ باللغة إذا سمع وفَهِم المعنى وضبط، ثم روى بالمعنى لا يخطئ إلا نادرًا، بحيث إذا لم يتبيَّن في شيءٍ أنه أخطأ فيه - يحصل الوثوق بخبره. وهذا الوثوق هو مدار التكليف، كما أنه مدار أعمال العقلاء، ألا ترى ركوب السيارة والباخرة والطائرة موثوق بالسلامة فيه الثقة التي يطمئنّ إليها العقلاء ويعملون بها، وإن كان قد يتفق الاصطدام والغرق والسقوط، على أن الاصطدام والغرق والسقوط مُهلكٌ ولا بُدّ، فأما الغلط في الرواية فلا بدّ أن يُهيّئ الله تعالى ما يبيّنه فلا يستمر ضرره، ومَن كان له معرفة راسخة بالحديث يعرف هذا ويتحققه.

وأئمة الحديث لا يوَثّقون الراوي حتى يعتبروا رواياته بروايات الثقات المعروفين، فإذا وجدوه يُغيِّر المعنى جرحوه، وإن وجدوه قد يقع له التغيير ولا يَكثُر غمزوه وقالوا: لا يُحتج به، يعنون: أن حديثه يحتاج إلى متابعات وشواهد، وهكذا.

فهل وجد أهلُ العلم في الأحاديث الصحيحة تفاوتًا مُخلًّا بالمعنى يؤدي إلى فساده؟ كلَّا ولله الحمد.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ (ق: ٣٧).

الشبهة الرابعة
ادّعاء أن السُّنة لو كانت
ضرورية لحفظها اللّه كما حفظ القرآن

فقول الله تعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩)، يدل على أن الله تَكَفَّلَ بحفظ القرآن دُونَ السُنَّةِ، ولو كانت دليلًا وَحُجَّةً كالقرآن لَتكَفَّلَ بحفظها.

الرد على هذه الشبهة و تفيدها:

هَذِهِ دَعْوَى كَاذِبَةٌ مُجَرَّدَةٌ عَنْ البُرْهَانِ وَتَخْصِيصٌ لِلْذِّكرِ بِلَا دَلِيلٍ؛ فالذِّكْرُ اسْمٌ وَاقِعٌ عَلَىَ كُلِّ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مِنْ قُرْآنٍ أَوْ سُنَّةٍ وَحْيٌ يُبَيِّنُ بِهَا القُرْآنَ، وَأَيْضًا فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٤٤)، فَصَحَّ أَنَّهُ ﷺ مَأْمُورٌ بِبَيَانِ القُرْآنَ لِلْنَّاسِ، وَفِي القُرْآنِ مُجْمَلٌ كَثِيرٌ كَالَصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالحَجِّ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا لَا نَعْلَمُ مَا أَلْزَمَنَا اللهُ تَعَالَى فِيهِ بِلَفْظِهِ، لَكِنْ بِبَيَانِ النَّبِيّ ﷺ، فَإِذَا كَانَ بَيَانُهُ ﷺ لِذَلِكَ المُجْمَلِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ وَلَا مَضْمُونٌ سَلاَمَتُهُ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ، فَقَدْ بَطَلَ الاِنْتِفَاعِ بِنَصِّ القُرْآنِ، فَبَطَلَتْ أَكْثَرُ الشَّرَائِعِ المُفْتَرَضَةِ عَلَيْنَا فِيهِ، إِذَا لَمْ نَدْرِ صَحِيْحَ مُرَادِ اللهِ تَعَالَى مِنْهَا.

إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله ﷺ، وَلَا خِلاَفَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالشَّرِيعَةِ فِي أَنَّ كُلَّ وَحْيٍ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللهِ فَهُوَ ذِكْرٌ مُنَزَّلٌ، فَالوَحْيُ كُلُّهُ مَحْفُوظٌ بِحِفْظِ اللهِ تَعَالَى لَهُ بِيَقِينٍ، وَكُلُّ مَا تَكَفَّلَ اللهُ بِحِفْظِهِ فَمَضْمُونٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْهُ شيءٌ وَأَلَا يُحَرَّفَ مِنْهُ شَيْءٌ أَبَدًا تَحْرِيفًا لَا يَأْتِي البَيَانُ بِبُطْلاَنِهِ.

ومما يدل على أن السنة من الذكر الذي تكفل الله بحفظه قولُ الله تعَالَىٰ: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (الأنبياء: ٧)، أي اسألوا أهل العلم بدين الله وشريعته، ولا شك أن الله كما حفظ كتابه حفظ سُنَّتَهُ، بما هَيَّأَ لها من أئمة العلم يحفظونها

ويتناقلونها ويتدارسونها ويميزون صحيحها من دخيلها، وقد أفنَوا في ذلك أعمارهم، وبذلك أصبحت سُنَّةُ الرسول ﷺ مدرسة محفوظة مُدَوَّنَةً في مصادرها لم يذهب منها شيء.

وقد نص العلماء على أن السُنَنَ موجودة عند عامة أهل العلم، وإن كان بعضُهم أجمعَ مِن بعض، ولكن إذا جُمع علمهم أتى عليها كلها، وإذا فُرِّق علم كل واحد منهم ذهب عليه الشيء منها، ثم كان ما ذهب عليه منها موجودًا عند غيره، ونحن لا نشك في أنه لم يَضِع من سُنَّةِ رسول الله ﷺ في الصلاة والزكاة والحج والصيام والمعاملات والفرائض شيءٌ قطعًا، وأن كل ما كان عليه رسول الله ﷺ أو قاله مجموع مُدَوَّنٌ وإن اختلفت طرقه وتباينَتْ مراتبُه.

الشبهة الخامسة
ادّعـــــاء جـــواز
الاكتفاء بالقرآن عن السنة

من الشبهات التي يردِّدها المستشرقون وأذنابهم هو ما زعموا أنهم فهموه من قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩). وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (العنكبوت: ٥١)، فقالوا: إن هذه الآيات تدل على أن القرآن الكريم قد حوى كل شيء من أمور الدين، وكلَّ حُكم من أحكامه، وأنه بيَّن ذلك وفصَّله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر، وإلا كان الكتاب مفرِّطًا فيه، ولما كان تبيانًا لكل شيء، فيلزم الخُلْف في خبره سبحانه وتعالى.

الرد على هذه الشبهة و تفنيدها:

أولًا: ليس المراد من الكتاب في قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، القرآن، وإنما المراد به اللوح المحفوظ، فإنه هو الذي حوى كل شيء، واشتمل على جميع أحوال المخلوقات كبيرها وصغيرها، جليلها ودقيقها، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، على التفصيل التام، بدلالة سياق الآية نفسها حيث ذكر الله ﷻ هذه الجملة عقب قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ (الأنعام: ٣٨)، أي مكتوبة أرزاقها وآجالها وأعمالها كما كتبت أرزاقكم وآجالكم وأعمالكم كل ذلك مسطور مكتوب في اللوح المحفوظ لا يخفى على الله منه شيء.

ثانيًا: على التسليم بأن المراد بالكتاب في هذا الآية القرآن، كما هو في الآية الثانية وهي قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩)، فالمعنى أنه لم يفرِّط في شيء من أمور الدِّين وأحكامه، وأنه بيَّنها جميعًا بيانًا وافيًا.

ولكن هذا البيان إما أن يكون:

١- بطريق النَّصِّ مثل بيان أصول الدين وعقائده وقواعد الأحكام العامة، فبيَّن الله في كتابه وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج، وحِلَّ البيع والنكاح، وحرمة الرِّبا والفواحش، وحِلِّ أكْل الطيبات وحُرْمة أكل الخبائث على جهة الإجمال والعموم، وتَرَك بيان التفاصيل والجزئيات لرسوله ﷺ، وهو معنى قوله تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾(النحل: ٤٤).

ولهذا لما قيل لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ- وهو من كبار التابعين-: «لَا تُحَدِّثُونَا إِلَّا بِالْقُرْآنِ»، فَقَالَ لَهُ مُطَرِّفٌ: «وَاللَّهِ مَا نُرِيدُ بِالْقُرْآنِ بَدَلًا، وَلَكِنْ نُرِيدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنَّا»[١]. ورُوِي عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال لرجل يحمل تلك الشبهة: «إِنَّكَ امْرُؤٌ أَحْمَقُ، أَتَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، لَا تَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ»، ثُمَّ عَدَّدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَنَحْوَ هَذَا، ثم قال: «أَتَجِدُ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مُفَسَّرًا، إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَبْهَمَ هَذَا وَإِنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّرُ ذَلِكَ»[٢].

٢- وإما أن يكون بيان القرآن بطريق الإحالة على دليل من الأدلة الأخرى التي اعتبرها الشارع في كتابه أدلة وحُجَجًا على خلقه. فكل حكم بيَّنَتْه السنَّة أو الإجماع أو القياس أو غير ذلك من الأدلة المعتبرة، فالقرآن مبيِّنٌ له حقيقةً، لأنه أرشد إليه وأوجب العمل به، وبهذا المعنى تكون جميع أحكام الشريعة راجعة إلى القرآن.

فنحن عندما نتمسك بالسنة ونعمل بما جاء فيها إنما نعمل في الحقيقة بكتاب الله تعالى، ولهذا لما قال عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه: «لَعَنَ اللَّهُ الوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ

---

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر القرطبي (٢/ ١١٩٣). (وَلَكِنْ نُرِيدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنَّا) يقصد رسول الله ﷺ.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر القرطبي (٢/ ١١٩٢).

يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: «إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ»، فَقَالَ: «وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، فَقَالَتْ: «لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ»، قَالَ: «لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ»، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧) ؟ قَالَتْ: «بَلَى»، قَالَ: «فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة، ونَصَّ على بعضها بصراحة، وترك بيان بعضها الآخر لرسوله ﷺ، وما دام الله ﷻ قد أرسل رسوله ﷺ لِيُبَيِّنَ للناس أحكام دينهم، وأوجب عليهم اتباعه، كان بيانه للأحكام بيانًا للقرآن، ومن هنا كانت أحكام الشريعة من كتاب وسُنَّةٍ وما يلحق بهما ويتفرع عنهما من إجماع وقياس أحكامًا من كتاب الله تعالى، إما نصًا وإما دلالةً، فلا منافاة بين حُجِّيَّةِ السُنَّةِ وبين أن القرآن جاء تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ.

ثالثًا: إن منكري السنة قد حرَّفوا عامدين معنى قوله تَعَالَىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (العنكبوت: ٥١)، وبيان خطئهم في الاستدلال بها يتوقف على ذكر الآية التي قبل هذه الآية، وهي قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَـٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (العنكبوت: ٥٠). فالقرآن يحكي - هنا - قول المشركين، الذين يتساءلون فيما بينهم ويقولون لو أن الله أنزل على محمد معجزات من عنده.

قال المشركون هذا الكلام، وكان قد نزل قدر عظيم من القرآن سورًا وآياتٍ، وأسمَعهم النبيُّ ﷺ هذا القرآن، وكرره على مسامعهم مرات، وراعَهم بيانُه، وأعجزتْهم بلاغتُه، وهم قد وصفوه بالسحر، ووصفوه بالشعر، وهم بذلك قد جردوا القرآن من دلالاته "الإعجازية" وهم بها مُقِرُّون واعتبروه كأن لم يكن، واعتبروا محمدًا ﷺ رسولًا أو مُدَّعِي رسالة بلا معجزات؟!

فأنزل الله ﷻ قوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ﴾ (العنكبوت: ٥١)، أي: ألم يكن القرآن معجزةً كافيه لهم في التصديق برسالة الرسول،

وهم قد تأكدوا من سموّه فوق كلام أعقلِ العقلاء وأفصح الفصحاء، وأبلغ البلغاء، من الخلق أجمعين؟

رابعًا: إن الواقع العملي للأمة بالقرآن والسنة معًا منذ صدر الإسلام حتى يومنا هذا يبين أن الاكتفاء بالقرآن مستحيل، فالقرآن لم يشتمل على كل كبيرة وصغيرة مما يحتاج إليه المسلمون في حياتهم. بل إن السنة - رغم ما فيها من كثرة التفاصيل - لم تشتمل على كل صغيرة وكبيرة مما يحتاج إليه المسلمون في حياتهم. لذلك هدى الله الأمة من صدر الإسلام الأول، والقرون التي جاءت بعده إلى ملء كل الفراغات المتروكة - قرآنًا وسنة - لحكمة بوسائل أخرى وقت المطلوب، مستمَدة من كتاب الله وسنة رسوله الكريم ﷺ، كالقياس، والإجماع، وسد الذرائع.

إن من الجهل والغباء حصر مصدر التشريع في القرآن وحده، إن القرآن أصل أصول التشريع، ولكنه لا يُغنِي عن جميع الأصول والأدوات المستمدة منه، فهذا لا يقوله من عنده ذرة من علم وفهم. إن في هذا دعوةً إلى "تحنيط القرآن" وحرمانًا للأمة من الانتفاع به، فلولا السُنَّة لتعطلت أركان الإسلام العملية الأربعة، وهي: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج إلى بيت الله الحرام.

- **فليس في القرآن من أحكام الصلاة سوى تقرير وجوبها وحسن أدائها.**
- **وليس في القرآن عن الزكاة إلا الأمر بأدائها وبيان الجهات الثماني (المصارف) التي تستفيد منها.**
- **وليس في القرآن عن الصيام إلا بعض من أحكامه بعد بيان وجوبه على المكلفين.**
- **وليس في القرآن عن الحج إلا طائفة من أحكامه.**

أما أركان الصلاة وواجباتها وسننها وشروطها وعدد ركعات الفرض الواحد، وإفراد الركوع وتثنية السجود وكيفية كل منهما، والصلوات المفروضة والمسنونة والمندوبة، وكيفية القراءة فيها، والدخول فيها والخروج منها، إلخ، إلخ، فهذا ما لا وجود له في القرآن، وطريقُ معرفتِه السنةُ.

وأما ما هي الأموال التي تجب فيها الزكاة، وشروط الزكاة ومقاديرها، إلخ، فهذا ما لا وجود له في القرآن، وطريق معرفته السنة.

وهذا يقال عن كلٍ من الصيام والحج، فكيف تكتفي الأمة بالقرآن عن السنة، والسنة روح القرآن ومفاتيح فهمه والعمل به.

ونسأل منكري السنة: أين نجد صيغة الآذان في القرآن الكريم؟ وأين نجد زكاة الفطر في القرآن الكريم؟ وأين نجد صيغة العقد الشرعي للزواج في القرآن الكريم؟ إن آلاف الأحكام في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق لا وجود لها **"تفصيلًا" في كتاب الله، وإن دل عليها "جملةً" فكيف يمكن الاستغناء بالقرآن عن السنة؟**

دفع مرفوض:

لمنكري السنة دفعٌ لهذا الاعتراض الذي أورده أهل العلم عليهم في ادعائهم أن القرآن وحده يكفي الأمة حاجتها دون الافتقار إلى السنة. وحاصل الاعتراض أن أركان الإسلام العملية الأربعة سوف تتعطل، وهي الصلاة والزكاة وصيام رمضان والحج مع تكاليف أخرى كثيرة سوف تتوقف في حياة الأمة للجهل بأحكامها.

هذا الاعتراض القوي يدفعه منكرو السنة فيقولون إن هذه الأركان العملية يكفينا فيها محاكاة النبي ﷺ في كيفية أدائها، وهي سنن علمية منقولة إلينا بالتواتر. فالصلاة مثلًا فيها هذا الأمر بمحاكاة تأدية رسول الله ﷺ لها: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»[1] والحج قال فيه: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ»[2]، والجيل الذي عاصر الرسول ﷺ حاكى الرسول كما رآه يصلي ويحج

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(٢) رواه النسائي، وصححه الألباني، ورواه مسلم بلفظ: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ».

ونقل هذه المحاكاة إلى الجيل الذي بعده، وهكذا دواليك حتى وصلت المحاكاة إلى جبلنا، ويأخذها كل جيل عن الجيل الذي قبله حتى قيام الساعة؟

ويقولون إن كلامهم في السنن القولية، وليس في السنن العملية.

تفنيد هذا الدفع ونقضه:

وهذا الدفع مرفوض، مرفوض، لأن للسنن العملية سننًا قولية لا حصر لها، وهذه السنة القولية لا تُدرَك من رؤية النبي ﷺ يصلي ويحج ويصوم ويزكي ومن أبرز ما يُحتَجّ به على مُنكري السُنّة هذان الحديثان: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّ» و«خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» فهما الأصل في "حجية السنة العملية"، الأول في وجوب محاكاة الصورة والكيفية، للصلاة التي صلاها النبي ﷺ. والثاني لأعماله وأقواله في الحج.

وهذان الحديثان المذكوران من السنة القولية لا من السنة العملية. ومعنى هذا أن السنة القولية أصل للسنة العملية، فكيف إذن يُستغنَى عن أصل ثبتت به السنة العملية؟! فلو أن الرسول ﷺ لم يقل «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّ» ما ثبت شرعًا - وجوب محاكاة صلاة الرسول ﷺ. ولو لم يقل: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» ما علِمْنا أن الأمة يجب أن تتأسى بأفعال النبي وأقواله في الحج، وإلا وقع الحج باطلًا إذا خالف كيفية حج النبي ﷺ.

الفقه القولي:

هب أننا شاهدنا النبي ﷺ يصلي صلاة العشاء من تكبيرة الإحرام إلى الخروج منها بالسلام. فهل هذه المشاهدة تميّز لنا أركان الصلاة التي تبطل الصلاة بترْك واحد منها، ثم سنن الصلاة. هل كنا ندرك أن قراءة "الفاتحة" فرض، وأن قراءة سورة قصيرة أو آية بعدها سُنّة، لا تبطُل الصلاة بترْكها. وما يُدرِينا أنه ﷺ يقول في ركوعه "سبحان ربي العظيم" ثلاثًا، ويقول في سجوده "سبحان ربي الأعلى" ثلاثًا، إن لكل سنة عملية سننًا قولية، لا في الصلاة وحدها بل في كل التكاليف، وبهذا يندفع هذا الدفع الباطل.

الشبهة السادسة
ادّعـــــاء وجـــــوب
عَرْض الأحاديث على القرآن

ومن شبهاتهم أيضا تمسُّكهم بجملة أخبارٍ منسوبة إلى النبي ﷺ تؤيد - بحسب زعمهم - ما ذهبوا إليه من عدم الاحتجاج بالسنة، ووجوب عرض ما جاء فيها على كتاب الله ﷻ. واستدلوا على زعمهم هذا بحديث: «إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق فخذوه وما خالف فاتركوه».

الرد على هذه الشبهة و تفنيدها:

أولًا: لقد بيَّن أئمة الحديث أن هذا الحديث موضوعٌ مكذوبٌ على النبي ﷺ، فقال يحيى بن معين وعلي بن المديني والخطابي إن هذا الحديث ليس له أصل، وإن الزنادقة هم مَن وضع هذا الحديث. وقال العجلوني: «هذا الحديث مِن أوْضع الموضوعات».

ثانيًا: القرآن نفسه يكذِّب هذا الحديث، ويكذِّب قائله وواضعه، والسُّنّةُ الماضية عن رسول الله ﷺ ترُدّه فالدعوى تحمل معها دليل بطلانها، فلو عرضنا هذا الحديث على القرآن لوجدنا فيه ما يعارضه ويكذِّبه وهو قوله قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ (الحشر: ٧).

قال بعض أهل العلم: «نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك، فلما عرضناه على كتاب الله ﷻ وجدناه مخالفًا لكتاب الله؛ لأنا لم نجد في كتاب الله ألّا نقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يُطلق التأسِّي به والأمْرَ بطاعته ويحذِّر من المخالفة عن أمره جملة على كل حال».

فالحديث لا يصحُ ليُحتَجَّ بهِ على عرض السنة النبوية الكريمة على القرآن الكريم، لأن الثابت أن السنة هي وحيٌ إلهي من عند الله ﷻ فالاعتماد فى التشريع على السنة النبوية مأمور به كالاعتماد على القرآن والنصوص فى ذلك كثيرة.

الشبهة السابعة
ادعـــاء أن السنة
دُوِّنَتْ في قصـور الأمراء؟!

يقول أعداء السنة إن الحديث النبوي دُوِّن في قصور الخلفاء والأمراء، وخضع مدوِّنوها إلى أهواء أولئك الخلفاء والأمراء، مُلاَّك الدنيا، الذين كانوا يملكون الرفْع والخفض والجاه والسلطان، والدرهم والدينار؟ وزعم هؤلاء المُغرِضون أن حَمَلَةَ السنة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كانوا جنودًا للسلاطين والملوك في العصر الأموي والعباسي فكانوا يضعون لهم من الأحاديث ما يوافق رغباتهم ويثبت ملكهم.

والهدف من هذه الشبهة هو تصوير السنة في صورة أكاذيب وافتراءات على صاحب الرسالة، وأن الأحاديث النبوية المتداولة الآن بين يدى الأمة في كتب الجوامع والمسانيد والصحاح وغيرها، لم يقُلْها النبي ﷺ، ولكنها من اختراع أناس لا خلاق لهم وضعوها من أجل خدمة السلاطين والحكام، واشتَرَوا بها ثمنًا قليلًا!

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

هذه الشبهة، من أكذب الأكاذيب، ويُكتفَى في الرد عليها بما يأتي:

أولًا: الأحاديث التي تحث على طاعة الأمراء تعمل على استقرار الأمة، وسدِّ باب الخلاف، وسدِّ باب النزاع، وعدم الجرأة على أولياء الأمر حتى لا تحدث فتن، ولذلك في الدول التي لا تدين بالإسلام تضع في دساتيرها ما يحفظ وحدة الأمة، إن فكر أهل السنة والجماعة في هذه القضية يتَّجه إلى المحافظة على استقرار الأمة، لا عن خوف، ولا عن جبن، وإنما هو ترتيب للأولويات، وإغلاق لباب الفتن الذي إذا فُتح -والعياذ بالله- لا يعلم مداها إلا الله -تبارك وتعالى-.

ثانيًا: إن الذين روَوْا هذه الأحاديث التي تطلب الطاعة لولي الأمر ما دام مستقيمًا على كتاب الله ﷻ وعلى سنة النبي ﷺ، هم الذين روَوْا الأحاديث التي تطلب النصيحة للأمة وللأمراء، فعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ

النَّصِيحَةُ». قُلْنَا: «لِمَنْ؟». قَالَ «**لِلهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فالمسألة لم تكن خنوعًا؛ إنما كانت محافَظةً على روح الأمة، في ضوء الأدلة، وعندنا مثلًا مَن قام لمروان بن الحكم وهو يريد أن يخطب قبل الصلاة في العيد على خلاف ما كانت عليه السنة، ونبهه إلى أن هذا مخالف للسنة، وهذا الموقف هو الذي رُوي فيه حديث: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**».

فعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلاَةِ مَرْوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: «الصَّلاَةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ». فَقَالَ: «قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ».

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ (١): «أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

والذين روَوْا هذه الأحاديث التي تطلب الطاعة لولي الأمر هم الذين روَوْا حديث: «**السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

حتى هذا الأمر بالنسبة للنبي ﷺ نفسه وهو الذي لا يأمر إلا بالمعروف، وسجل له ذلك في القرآن الكريم: **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿ **ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ**

---

(١) أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رضي الله عنه.

أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٧) محلّ الشاهد: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾.

فعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «**بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

انظروا إلى هذا القيد: «فِي مَعْرُوفٍ»، مَن الذي يبايَع؟ إنه رسول الله ﷺ. وهل الرسول ﷺ يأمر بغير معروف - والعياذ بالله -؟ كلا، إنما هذا القيد لأمراء الأمة فيما بعد، لماذا لم يكتم العلماء هذا القيد؟ ولماذا لم يكتموا الأحاديث السابقة؟

وعندنا كتب مؤلفة في السياسية الشرعية التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في ضوء الأدلة الشرعية المأخوذة من القرآن والسنة، ولها حديثها الخاص بها في كتب الفقه.

إن من له إلمام بالحديث النبوي وأغراضه التي قيل من أجلها، لن يعثر على حديثٍ فيه محاباة للأمراء والحكام والسلاطين، بل سيجد فيها أحاديث تشدد النكير على تصرفات ولاة الأمور مهما علا سلطانهم في الأرض. فهل لو كانت السنة دُوِّنَتْ في قصور السلاطين تبعًا لأهوائهم كنا نجد فيها هذا الحديث: «**أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ**». (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني).

فمن هو السلطان الذي يسمح بتدوين هذا الحديث وأمثاله في قصره، ويمنح واضعه العطايا؟ أليس في هذا الحديث تحريض وترغيب في التصدى للسلاطين والإنكار عليهم بالضوابط الشرعية؟ وأنت ترى أن هذا الحديث يجعل كلمة الحق عند الظلمة من السلاطين أعلى مرتبة من مراتب الجهاد.

ثالثًا: إن علماء الحديث أنفسهم كانوا لا يقبلون حديثًا في سنده رجل عُرف بالتردد على السلاطين أو قبول هدايا منهم، أو كانت له حظوة عندهم وهذا منهم احتياط عظيم لحماية السنة من الدخيل والعليل والمكذوب. فكيف يصح مع هذا اتهامُ

علماء الحديث بأنهم كتبوها في قصور الأمراء والسلاطين، استجابة لأهوائهم وشهواتهم.

رابعًا: أما عن موقف الصحابة والتابعين فمَن بَعدَ هم من أئمة الإسلام من ملوكهم وأمرائهم فالنماذج المشرفة الدالة على ذلك كثيرة فمنها على سبيل المثال لا الحصر ما تقدم من موقف أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من مروان والي المدينة، وموقف ابن عمر من الحجاج وموقف الإمام ا لزهري مع هشام بن عبد الملك الأموي وغيرهم الكثير والكثير.

ومن يقرأ سيرة الأئمة الأربعة، أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل، يرى مواقفهم الناصعة أمام حكام عصورهم، وتشددهم في إقرار الحق ودفع الباطل، والاعتزاز بكرامة الإيمان والعلم.

إن علماء الأمة – بوجه عام – كانوا يترفعون عن التردد على قصور الحكام وبلاط الرياسات، سواء كانوا فقهاء أو محدثين، وما كانوا يتهاونون في نصيحتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

خامسًا: إن أعداء الإسلام من الشيعة والمستشرقين ودعاة الإلحاد لم يصلوا ولن يصلوا إلى مدى السمو الذي يتصف به رواة السنة من الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية بل ولن يصل أعداءُ الإسلام إلى مبلغ الخوف الذي استقر في نفوسهم بجنب الله خشية ورهبة، ولا مدى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله ﷺ حتى قال منهم من قال بكُفْر من يفعل ذلك وقَتْلِهِ وعدم قبول توبته.

إن أعداء الإسلام معذورون إذْ لم يفهموا عن علمائنا هذه الخصائص لأنه لا يوجد لها ظِلٌّ في نفوسهم ولا فيمن حولَهم، ومن اعتاد الكذب ظن في الناس أنهم أكذب منه واللص يظن الناس لصوصًا مثله، وإلا فما الذي يقال في قوم جاهروا بالإنكار على بعض ولاتهم لأنهم خالفوا بعض أحكام السُّنّة وتعرض بعضهم للضرب والإهانة والتنكيل في سبيل الجهر بكلمة الحق؟

الشبهة الثامنة
اختلاف المحدثين
في التوثيـــق والتضعيف

لقد اعتبر الطاعنون اختلاف علماء الحديث في توثيق الرجال وتضعيفهم مطعنًا في منهجهم، ويلزم من ذلك - بزعمهم - أن يوثِّق علماء الحديث من لا يستحق التوثيق، ويضعفوا من لا يستحق التضعيف، وينتج عنه تصحيح أحاديث لم تبلغ درجة الصحة، ولذلك حكموا على كثير من الأحاديث بالصحة وهي ليست كذلك.

فزعموا أن جرح الرواة وتعديلهم لم يكن مضبوطًا بضوابط معروفة، بل كان قائمًا على الفوضى والمزاجية، وبحسب ما تمليه الظروف والأهواء والحظوظ النفسية، فليس هناك قواعد علمية دقيقة يحتكم إليها المحدثون، ولهذا كان للاختلاف المذهبي والطائفي أثره في تحامل المحدثين في حكمهم على بعض الرواة، حيث وثقوا من لا يستحق التوثيق، وضعَّفوا من لا يستحق التضعيف، وبالتالي صححوا أحاديث لم تكن لتبلغ هذه الدرجة، مما يوجب عدم الثقة بمنهجهم في الجرح والتعديل، ورد كثير من الروايات التي أثبتوها بناءً على ذلك.

الرد على هذه الشبهة:

أولًا: من الأمور المعلومة بداهةً أنه لا سبيل إلى معرفة ما جاء عن النبي ﷺ من أحاديث وأخبار إلا عن طريق الرواة والنقَلة الذين نقلوا أخباره جيلًا بعد جيل وطبقة بعد طبقة حتى دونت السنة في الكتب المعتمدة المعروفة، ولذلك كان الاطلاع على أحوال هؤلاء الرواة والنقَلة، وتتبع مسالكهم، وإدراك مقاصدهم وأغراضهم، ومعرفة مراتبهم وطبقاتهم، وتمييز ثِقاتهم من ضعافهم هو الوسيلة الأهم لمعرفة صحيح الأخبار من سقيمها، مما نتج عنه نشوء علم عظيم وضعت له القواعد، وأسست له الأسس والضوابط، فكان مقياسًا دقيقًا ضبطت به أحوال الرواة، من حيث التوثيق والتضعيف، ذلك هو "علم الجرح والتعديل" الذي لا نظير له عند أمة من الأمم، حتى عُدَّ هذا العلم نصف علم الحديث.

والذي يطالع كتب الرجال والتراجم والجرح والتعديل يقف مبهورًا أمام جهود العلماء في مكافحة التحريف والوضع في السنة النبوية، ويقف مبهورًا أمام هذا العلم فائقِ الدقة، البالغ الإحكام، الذي لا يمكن أن يكون وضع صدفة أو جاء عفوا، وإنما بذلت فيه جهود، وتعبت فيه أجسام، وسهرت فيه أعين حتى بلغ إلى قمة الحسن ومنتهى الجودة.

ثانيًا: إن ما وضعه علماء الحديث من قواعد وأصول ثابتة لتوثيق الرواة وتضعيفهم ينفي ما قاله أعداء السنة، فإن علماء الحديث لم ينطلقوا في تعديل الرواة وتجريحهم من هوى، وإنما كانوا يفعلون ذلك حسبةً لله وتديُّنًا، ولذلك كثر قولهم: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم». ولقد قام علم عظيم وضعت له القواعد وأسست له الأسس، وجعل مقياسًا دقيقًا ضُبِطت به أحوال الرواة من حيث التوثيق والتضعيف، ذلك "علم الجرح والتعديل" الذي لا نظير له عند أمة من الأمم.

ثالثًا: التجريح والتعديل لم يكن متاحًا لأي أحد، والمسألة لم تكن بهذه الفوضى والعشوائية التي يريد أن يصورها هؤلاء، وذلك لخطورة الجرح وعظم مسؤوليته أولًا، فإن الكلام في أعراض الناس والإقدام على الطعن في المسلمين مزلة أقدام، وشفا هلكة.

وذلك يتطلب من الأهلية والمُكْنة ما لا يمكن أن يصل إليه إلا القلة من جهابذة النقاد والمحدثين، الذين لديهم اطلاع واسع على الأخبار والمرويات وطرقها، ومعرفة تامة بأحوال الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، والأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، والمُوقِعة في الوهم والخطأ، مع معرفةٍ بأحوال الراوي وتاريخ ولادته، وبلده، وتدينه وأمانته وحفظه وسلوكه، وشيوخه وتلاميذه، ومقارنة مروياته بمرويات غيره إلى غير ذلك، وهي منزلة لا يصل إليها كل أحد.

وليس أدلَّ على ذلك من أن رواة الأخبار كثيرون يُعَدّون بالألوف، وأما النقاد الحاذقون فإنهم قليل لا يتجاوزن أصابع اليد في كل طبقة، وهؤلاء الأئمة الذين بلغوا هذه المرتبة لم يبلغوها إلا بعد استيفائهم للشروط التي تؤهلهم للتصدي لهذا الأمر.

وقد قام الأئمة بهذا الواجب حسبةً لله، وصيانةً لدينه، وحفاظًا على سنة نبيه، قال أبو بكر بن خلاد ليحيى بن سعيد: «أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماؤك عند الله؟»، فقال: «لَأَنْ يكونوا خصمائي أحب إليَّ من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول: لِمَ لَمْ تذُبَّ الكذب عن حديثي؟»[١].

رابعًا: لم يكن الحامل لهم إذًا الأهواء أو الحظوظ النفسية أو غير ذلك من المقاصد السيئة كما زعم المرجفون، ولذلك لم يجاملوا أحدًا حتى ولو أقرب الأقربين، فوجدنا منهم من يضعف والده وولده وأخاه، فكيف يقال بعد ذلك إن أحكامهم كانت صادرة نتيجة بواعث نفسية؟

إن قوما لم يُحَابُوا في حكمهم على الرجال أحدًا لا أبًا ولا ابنًا ولا أخًا ولا صديقًا ولا شيخًا إن ذلك لَعُنوَانُ صدق ديانتهم ونزاهتهم وأمانتهم وعنوان إجلال الحفاظ للسنة النبوية الشريفة وأنها عندهم أغلى من الآباء والأجداد والأولاد والأحفاد فكانوا مضرب المثل في الصدق والتقوى والأمانة.

وهاك أمثلةً على نزاهتهم في حكمهم على الرجال[٢]:

١- المُجَرِّحُونَ لآبائهم:

الإمام علي بن المديني سئل عن أبيه فقال: «هُوَ الدِّينُ، إِنَّهُ ضَعِيفٌ».

٢- المُجَرِّحُونَ لأبنائهم:

الإمام أبو داود السجستاني "صاحب السنن" قال: «ابني عبد الله كذاب».

٣- المُجَرِّحُونَ لإخوانهم:

زيد بن أبي أنيسة قال: «لا تأخذوا عن أخي يحيى المذكور بالكذب».

---

(١) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص ٤٥، تَدْريب الرَّاوِي في شَرْح تَقْريب النَّواوي، لجلال الدين السيوطي، ص ٥٢٠.

(٢) انظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للحافظ السخاوي، (٣/٣٥٥- ٣٥٦).

٤- المُجَرِّحُونَ لأصهارهم وأختانهم: شعبة بن الحجاج قال: "لو حابيت أحدا لحابيت هشام بن حسان كان خَتَنِي[١]، ولم يكن يحفظ».

٥- المُجَرِّحُونَ لبعض أقاربهم:

الْحُسَيْن بن أبي السّري الْعَسْقَلَانِي، ضعَّفه أَبُو دَاوُد وَقَالَ عنه أَبُو عروبه الْحَرَّانِي: «هُوَ خَال أُمِّي وَهُوَ كَذَّاب».

خامسًا: لقد وضع العلماء لهذا العلم قواعد وضوابط فتكلموا في شروط قبول الجرح والتعديل، وألفاظهما ومراتبها، وكيف يثْبُت تعديل الراوي وتجريحه، وما هو العمل إذا تعارض الجرح والتعديل؟ إلى غير ذلك من المباحث والقواعد المبسوطة في كتب المصطلح وعلوم الحديث، والتي تضمن نزاهته وعدم الحيْف في الحكم على الرواة. ومن ذلك أنهم اشترطوا في الجارح أن يكون مجانبًا للهوى والعصبية والغرض الفاسد، فلم يعتمدوا أي جرح لا يستند على أصول شرعية بل ردوه على قائله كائنًا من كان.

سادسًا: استدل بعض أعداء السنة بعبارة الإمام الذهبي التي قال فيها: «فلا يَجتمِعُ اثنانِ على توثيقِ ضعيف، ولا على تضعيفِ ثقة» [٢]، وهو استدلالٌ في غير موضعه، وفَهمٌ على غير مراده، فقد فهموا من العبارة أنه لم يتفق اثنان على توثيق رجل ولا على تضعيفه، بل من يوثقه هذا يجرحه ذاك، والعكس بالعكس، وهو خلاف المقصود من العبارة عند تدقيق النظر.

فإن الإمام الذهبي رحمه الله قال - بعد أن تكلم عن مسائل في الجرح والتعديل، واختلاف الأنظار في ذلك - : «ولكن هذا الدين مؤيَّدٌ محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماؤه على ضلالة لا عمدًا ولا خطأً، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على

---

(١) خَتَن: زوج الابنة أو الأخت.

(٢) الموقظة، (ص٨٢-٨٤).

تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة، أو مراتب الضعف، والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده، وقوة معارفه، فإن ندر خطؤه في نقده، فله أجر واحد والله الموفق».

فعُلِم من ذلك أن مراده أن علماء هذا الشأن متثبِّتون في نقد الرجال، فلم يقع منهم أن اختلفوا في توثيق رجل اشتهر بالضعف، ولا في تضعيف رجل عرف بالصدق والتثبت، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهورًا بالضعف أو التثبت، فلن يختلف اثنان مثلًا في توثيق مالك والثوري وابن المبارك وأمثالهم، ولن يختلف اثنان في جرح محمد بن سعيد المصلوب وأمثاله، وإنما يختلفون في متوسط الحال كالحارث الأعور فيتشدد فيه بعضهم، ويقبله آخرون لتعدد جهات الضعف عندهم، واختلافهم في بعض أسبابها.

سابعًا: وأما الادعاء بأن الاختلاف المذهبي والطائفي كان له تأثير على الحكم على الرواة وتجريحهم، فإن أهل السنة لم يكونوا يجرحون مخالفيهم من أهل الأهواء والبدع إلا إذا كانت بدعته تؤدي إلى كفر، أو وقوع في صحابة رسول الله ﷺ أو أن يكون داعية إلى بدعته لأن الداعية قد يحمله تزيين بدعته على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، أو لم يكن داعية ولكن حديثه موافق لما يدعو إليه، ويرون في ذلك كله ما يشكك في صدقه وأمانته.

فالخلاف في التجريح بين أهل السنة وغيرهم راجع في الحقيقة إلى الشك في صدق الراوي وعدالته وضبطه لما يرويه، وليس إلى مجرد الخلاف المذهبي الطائفي، وهي قاعدة ثابتة عند المحدِّثين. ولذلك وجدنا أصحاب الكتب الستة وفي مقدمتهم الشيخان يحتجون في كتبهم بأحاديث جماعة من المبتدعة الثقات ماداموا مستوفين لشروط الرواية، وذلك والله قمة العدل والإنصاف.

فعُلِم مما سبق أن المحدثين لم ينطلقوا في توثيقهم وتجريحهم، وتصحيحهم وتضعيفهم من الأهواء والأمزجة، وإنما انطلقوا من قواعد متينة وأرض صلبة، فاشترطوا في الجارح شروطًا عالية، ومؤهلات دقيقة، وجعلوا لذلك آدابًا وأحكامًا،

وجوزوه بقدر الحاجة، ولم يقبلوا منه إلا ما كان موافقًا للأصول والقواعد، فجاءت أحكامهم في منتهى الدقة والنزاهة، فجزاهم الله عن أمة الإسلام خير الجزاء.

شهادة الأعداء:

وهذه شهادة أحد المستشرقين أنفسهم وهو (ليوبولد فايس) قال: «إننا نتخطى نطاق هذا الكتاب إذا نحن أسهبنا في الكلام على وجه التفصيل في الأسلوب الدقيق الذي كان المحدِّثون الأوائل يستعملونه للتثبت من صحة كل حديث، ويكفي من أجل ما نحن هنا بصدده أن نقول: إنه نشأ من ذلك علم تام الفروع، غايته الوحيدة البحث في معاني أحاديث الرسول، وشكلها، وطريقة روايتها.

ولقد استطاع هذا العلم في الناحية التاريخية أن يوجِد سلسلة متماسكة لتراجم مفصَّلة لجميع الأشخاص الذين ذُكروا على أنهم رواة أو محدِّثون، إن تراجم هؤلاء الرجال والنساء قد خضعت لبحث دقيق من كل ناحية، ولم يُعَدُّ منهم في الثقات إلا أولئك الذين كانت حياتهم وطريقة روايتهم للحديث تتفق تمامًا مع القواعد التي وضعها المحدثون، تلك القواعد التي تعتبر على أشد ما يمكن أن يكون من الدقة. فإذا اعترض أحد اليوم من أجل ذلك على صحة حديث بعينه أو على الحديث جملة، فإن عليه هو وحده أن يثبت ذلك»[1].

---

(١) الرد على شبهات المستشرقين ومن شايعهم من المعاصرين حول السنة، أحمد محمد بوقرين، ص ٣٨.

الشُبْهَةُ التاسعة
الزعم بأن نقـــــد المحدثين اقتصر على نقد الإســـناد ولم يشمل نقد المتــون

السند هو سلسلة الرواة الذين روَرْا الحديث عن رسول الله ﷺ. والمتن هو الكلام المرْوِيّ عن رسول الله ﷺ، ويبدأ السند من الرواي الذي سمع الرسول ﷺ يتحدث بحديث في التبليغ عن الله ﷻ، ثم الذي سمعه منه – من السامع الأول – ثم الذي سمعه من السامع الثاني وهكذا حتى المنتهى.

وقد تكون الرواية رؤية بصرية لِفِعْلٍ فعَله النبي ﷺ، أو سكوتًا منه عن فعل فعله صحابي أمام الرسول ﷺ فلم ينهه عنه، فيكون ذلك السكوت دالًا على إباحة ذلك الفعل لفاعله ولغيره.

وهذه هي السنة بأقسامها الثلاثة:

- الأقوال الصادرة من النبي ﷺ.
- الأفعال الواقعة منه ﷺ.
- التقريرات السكوتية عما قيل أو فُعل في حضرته ﷺ.

وعلماء الحديث وضعوا شروطًا حكيمة لمن تُقبل رواياتهم، ولمن تُرَدّ رواياتهم، وبذلوا في هذا المجال جهودًا مضنية، وفحصوا أحوال الرواة فحصًا دقيقًا، تطمئن إليه النفس، ويستريح القلب كل هذا تم من خلال "علوم الجرح والتعديل" ومعنى الجرح الوقوف على "النقائص" التي تمنع من قبول رواية الرواة ومعنى التعديل الثناء على الرواة الذين تتوفر فيهم شروط قبول الرواية.

وعلوم الجرح والتعديل، أو الذم والتزكية من أعم علوم الحديث، وأعلاها شأنًا. وقد نتج عنها عمل قوائم للرواة، كما نتج عنها تقسيم الرواة "طبقات" بينها تفاوت في الدرجات، سواء في ذلك المجرَّحين والمعدَّلين، كما وُضِع المعدلون في

درجات؛ والمجرحون في درجات، إذ ليس كل المعدَّلين في درجة واحدة، ولا كل المجرَّحين في درجة واحدة.

وقد هالَ منكري السنة ما رأوه أو سمعوا عنه من الجهود الجبارة التي قام بها علماء الحديث لنقد السند، وبدلًا من أن يعظموا هذا الجهد، ويتخذوا منه مدخلًا للإقرار بالسنة، عكسوا الوضع فاتخذوه مَسَبَّة قادحة في السنة، وخطط لهم الشيطان ليجعلوا الأبيضَ أسودَ، والحقَّ باطلًا، فقالوا: إن علماء الحديث اهتموا بنقد السند، وأهملوا نقد المتن، وهو الأهم؟ لأن المعاني في المتون، وليس في الأسانيد.

والهدف الذي يريدون الوصول إليه هو الطعن في متون الأحاديث، أي الطعن في كلام النبي ﷺ نفسه، ثم في أفعاله، ثم في موافقاته على ما وقع في حضرته من أفعال أو أقوال. فقالوا إن الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ ما تزال في حاجة إلى نقد (غربلة) لأن علماء الحديث لم يقوموا بهذه المهمة، ولم يميِّزوا بين الحديث السليم، والحديث الدخيل، فلابد من إعادة النظر فيها لنُبقِى الصالح منها، ونلغي غير الصالح؟ يعني أن السنة ما زالت غُفْلًا فيها باطل مجهول.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

إن اعتناء علماء الحديث بنقد السنة نقدًا دقيقًا واسعًا حقيقةٌ لا يماري فيها أحد. وآثارهم تشهد بذلك الاهتمام أما نقد المتن فلم يبلغ عشر معشار نقد السند، وهذه حقيقة، لا يماري فيها أحد كذلك. ففي نقد السند تتبعوا الرواة واحدًا واحدًا، حتى لكأنهم كانوا يرونهم رأي العين. أما في نقد المتن، فقد وضعوا قواعد كلية ضابطة يمكن بمراعاتها معرفة الحديث المقبول، ومعرفة الحديث المردود.

فعلماء الحديث لم يهملوا نقد المتن كلية، بل لهم فيه عمل حكيم محمود، وإن جحده الجاحدون، لكن هل يؤاخَذ علماء الحديث على هذا السلوك؟ وهل عدم التوسع في نقد المتون دليل على أن الأحاديث المروية عن النبي ﷺ بضاعة مغشوشة، يجب اطّراحها ونزع الثقة عنها؟!

لا يؤاخَذ علماء الحديث على توسعهم في نقد السانيد، وقلته في نقد المتون، لأن لكلٍ من الأمرين ما يقتضيه؛ لأن النقد الأول موضوعه الرجال الذين تسلسلت الرواية عنهم، وهم لا يُحْصَوْن عددًا، فالحديث الواحد يكون في سنده عشرة رجال أو أقل أو أكثر.

ولابد من فحص كل واحد منهم فإذا فرضنا أن (أ) كتب مصنفًا في الحديث خرَّج فيه ألف حديث، وكان متوسط السند خمسة رواة في كل حديث فمعنى هذا أنه لابد أن يكون لدية دراية بسيرة خمسة آلاف رجل. وليس هذا بالأمر السهل اليسير، ومعرفة سيرة هؤلاء الرواة كلهم ضرورة لابد منها لتوثيق الحديث المروي، ومعرفة درجته: صحيح – حسن – ضعيف – موضوع.

ونقد السند هو في حقيقة الأمر خادم لمتن الحديث، ولولا خدمة الحديث نفسه ما كان نقد السند، فالأمران متصلان لا منفصلان، وإن غابت هذه البدائه عن منكري السنة أجمعين.

نقد السند أَوْلَى:

وعلى نقيض ما يدَّعى منكرو السنة وأعداؤها مِن رمْي علماء الحديث بالقصور في الاهتمام بنقد السند دون نقد المتن، فإن علماء الحديث كانوا موفَّقين كل التوفيق من الله ﷻ في ما صنعوا لأن نقد السند أَوْلَى من نقد المتن. فنقْد السند موضوعه أخبار وسيَر الرواة، وهي أمور مخبوءة، لأنها أسرار حياتهم وسلوكياتهم، فذِكْرُ الراوي في الحديث لا يكشف عن سيرته، ولا يُحدَّث عن أخباره، فكان تتبع هذه السير والأخبار والأسرار ضروريًّا في توثيق الحديث والسنن.

ونحن – الآن – إذا قرأنا حديثا بسنده، وعرفنا أسماء الرواة لا تتضح لنا من رسم أسمائهم أخبارهم وسِيَرهم التي كانوا عليها وهم أحياء، وكفانا هذا كتبُ الجرح والتعديل، وما قاله علماءُ النقد في كل راوٍ منهم.

أما متن الحديث فهو يحمل في طياته أخباره ومعانيه. وفي استطاعة أهل العلم أن يعرفوا الحديث المقبول من الحديث المردود بالنظر العابر في معناه ومضمونه، فمثلًا

ما يروى في الموضوعات على أنه حديث مثل: "النظر إلى الوجه الجميل عبادة" ندرك ببديهة النظر أنه مكذوب موضوع لم يقُلْه النبي ﷺ. فالمتن يحمل معه مقتضيات الحكم عليه دون السند، ولو كان علماء الحديث قد عكسوا فتوسعوا في نقد المتن واقتصدوا في نقد السند لكانوا فعلًا أهلًا للمؤاخذه واللوم.

نقد المتون:

إن علماء الحديث وضعوا لها أمارات وعلامات كلية، يُعرَف بها المتن السليم من العليل. فالأحاديث التي متونها سليمة يذكرونها دون إبداء أية ملاحظات عليها. وهذا معناه أن متون هذه الأحاديث بريئة من النقد والمؤاخذات. فهو نقدٌ إيجابيٌّ صامت كما في البخاري ومسلم.

أما الأمارات والضوابط التي وضعوها لنقد المتون فهي موضوعة للكتب التي تجمع الأحاديث بدون تمحيص. فهذه الكتب، التي لم تحظ من جامعيها بعناية فائقة. أو ما يُروَى في كتب التفسير والفقه - أحيانًا - فإن هذه القواعد مفيدة لمن يطالع فيها حتى يسهل عليه معرفة ما ليس بحديث.

وقد اهتم علماء الحديث اهتمامًا بالغًا بدراسة متن الحديث واستَوفَوا تلك الدراسة وبذلوا قصارى جهدهم في العناية به بحيث لا يوجد مزيد على ما قدموه. ولقد كان الهدف الذي يسعون إليه من دراسة الإسناد ونقده وهو تمييز صحيح الحديث من ضعيفه وحماية السنة من العبث والكيد كان ذلك مرتبطًا ارتباطًا وثيقًا بنقد المتن، وتوثيق الراوي لا يتم إلا بثبوت عدالته وضبطه، وهذا الأخير إنما يُعرَف بمقارنة مرويّات الراوي مع مرويات الثقات الآخرين.

ومن الثابت الذي لا جدال فيه عند المحدّثين أن صحة إسناد الحديث لا تعني بالضرورة صحة الحديث لأن من شروط الصحيح ألا يكون شاذًّا ولا معللًا، والشذوذ والعلة يكونان في السند كما يكونان في المتن فقد يصح إسنادُ حديثٍ ما ويكون في متنه علةٌ قادحة تقدح في صحته وهكذا الشذوذ؛ ولذا لم تكن دراستهم قاصرة على الأسانيد

وإنما بحثوا في علل المتون وشذوذها وجُمِعت أبحاثهم هذه في علل المتون والأسانيد في مصنفاتهم من كتب العلل وهي كثيرة.

ومن أجل ذلك نشأت علوم لا تكتفي بدراسة الإسناد بل تعني بدراسة الإسناد والمتن جميعا فمن ذلك: الحديث المقلوب، والمضطرب، والمدرج، والمعلل، والمصَحَّف، والموضوع، وزيادة الثقة. كما أنشِئَت علوم تتعلق بدراسة المتن خاصةً من ذلك غريب الحديث، أسباب وروده، ناسخه ومنسوخه، مشكله، ومحكمه.

وفي هذا بذل المحدثون جهدًا لا نظير له ولا مثيل ومن جهودهم في دراسة المتن ما وضعوه من علامات وضوابط يُعرَف بها وضع الحديث من غير رجوع إلى سنده من ذلك:

- ركاكة اللفظ في المروي: فيدرك مَن له إلمام باللغة ومعرفتها أن ذلك لا يمكن أن يكون من كلام النبي ﷺ إذا صرح الراوي بأنه لفظه، وإلا فمدار الركاكة على المعنى وإن لم ينضم إليها ركاكة اللفظ.
- مخالفة الحديث لنص القرآن أو السنة المتواترة: فما يخالف القرآن كحديث مقدار الدنيا وإنها ستة آلاف سنة، فهو مخالف لقوله تَعَالَىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾. (الأعراف: ١٨٧).
- وما يخالف السنة كأحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار؛ والنار لا يُجَارُ منها بالأسماء والألقاب وإنما بالإيمان والعمل الصالح.
- ما اشتمل على مجازفات وإفراط في الثواب العظيم على الأمر الصغير، أو وعيد عظيم على فعل يسير: كحديث: من قال: لا إله إلا الله، خلق الله من تلك الكلمة طائرا له ...

إن مقاييس المحدِّثين في السند لا تنفصل عن مقاييسهم في المتن إلا على سبيل التوضيح والتبويب والتقسيم، وإلا فالغالب على السند الصحيح أن ينتهي بالمتن الصحيح، والغالب على المتن المعقول المنطقي الذي لا يخالف الحس أن يَرِدَ عن طريق صحيح.

فعلماء الحديث - رحمهم الله - درسوا متن الحديث دراسة وافية يَعرف قدرَها مَن نظرَ إلى مؤلفات القوم وما تركوه من ميراث عظيم سارت على ضوئه الأجيال، واعترف بذلك المنصفون.

فلا عبرة بما قاله الحاقدون الذين يريدون شرًّا بديننا القويم، فنحن المسلمين بحمد الله نثق في علمائنا الأجلاء ونقدّر لهم جهودهم، ونشكر لهم ما بذلوه من جهود في خدمة سنة النبي ﷺ، ونشهد لهم بذلك وبسلامة منهجهم واستقامته ولا نلتفت إلى طعن طاعنٍ أو قول مبغض فيهم أبدا بل نكشف قوله ونرد كيده ونمحو أثره وصدق الله إذ يقول: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ (الأنبياء: ١٨).

الشُبْهَةُ العاشرة
اقتحام السنة حواجز الغيب

من الأمور القادحة في صدق السنة وصحتها عند منكريها المعاصرين، ما فيها من أحاديث تتحدث عن الأمور الغيبية وهذا - عندهم - لا يصح، لأن النبي ﷺ بشر والبشر لا يعلمون الغيب؟ إن علم ما في الغيب مقصور على الله وحده، وإن القرآن أمر النبي ﷺ أن يعلن للناس أنه لا يعلم الغيب، إذن فوجود أحاديث في صحاح كتب السنة، كالبخاري ومسلم، تتحدث عن أمور غيبية، كأحاديث نعيم القبر وعذابه، وأهوال القيامة وصفة الجنة والنار، وما حدَّث به النبي في حياته عن أمور ستحدث بعده في الحياة الدنيا، أو ما حدَّث عن أمور وقعت في مكان غير المكان الذي هو فيه، كمقتل أحد زعماء الفرس، وما جرى على هذا المنوال كل هذه علامات على أن السُّنة المرويةُ في الكتب الآن، لا تصح نسبتها إلى الرسول ﷺ، وإن استوفت شروط الصحة التي تواطأ عليها علماء الحديث؟!

ويتساءلون: كيف علم النبي أن القبر إما روضة من رياض الجنة وإما حفرة من حفر النار؟ وكيف علم أن صاحبى القبرين اللذين مر عليهما يُعذَّبان، وما يعذبان في كبير، وأن أحدهما كان لا يستبرئ من بوله، والآخر كان يمشي بالنميمة، بين الناس.

وعلى أي أساس بشَّر عشرة من أصحابة بالجنة، حتى صارت هذه البشارة عنوانًا عليهم "العشرة المبشرون بالجنة"؟! وكيف علم أن في يوم القيامة شفاعات لغير الله يدخل بسببها أناس الجنة، وهم حسب أعمالهم من أصحاب النار؟ وكيف اقتحم أستار الجنة والنار واطلع على أهلها فوجد أكثر النار من النساء؟

ويقولون: إن هذه الأخبار موضوعة ولو بلغت أعلى درجات الصحة، لأن الله تعالى كرر في كتابه العزيز أن الغيب لا يعلمه أحد سواه: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا

حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ﴾(الأنعام: ٥٩). ويقول تعالى: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشۡعُرُونَ أَيَّانَ يُبۡعَثُونَ ﴾(النمل: ٦٥).

وقال مخاطبًا رسوله ﷺ: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ﴾(الأعراف: ١٨٨). وقال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ ﴾(الأنعام: ٥٠). أليست هذه أدلة قاطعة على أن ما رُوِي منسوبًا إلى النبي من شئون الغيب الزماني والمكاني تزوير على رسول الله ﷺ؟!

هذا ما يردده هؤلاء الضالون المضلون.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

إن منكري السنة، إما أن يكونوا جهلاء جهلًا مركبًا إن كانوا حسَني النية فيما يقولون. وإما أن يكونوا معاندين عملاء لأعداء الأمة والوطن، ومُحال أن يكون وراء هذين السببين سبب ثالث.

مسئولية الجهل وراء هذه الشبهة تعلن عن نفسها بصوت عالٍ، ولندَع مسئولية العناد جانبًا الآن. والجهل – هنا – مركب:

- **فهُم أولًا جاهلون بمنزلة رسل الله عليهم السلام، وفي مقدمتهم خاتمهم ﷺ.**
- **وهم ثانيًا جاهلون بالقرآن ومقاصده وقيمه ومبادئه.**
- **وهم ثالثًا جاهلون بالسُنة من ألِفِها إلى يائِها.**
- **وهم رابعًا جاهلون بأنهم جاهلون.**

وإذا اجتمعت ضروب الجهل هذه في أناس، فالصمت خير لهم من الكلام، والموت أستر لهم من الحياة.

فهم جاهلون بمنزلة رسل الله عليهم السلام عند الله تعالى، وهم بسبب هذا الجهل ينظرون إلى الرسـول صلى الله عليه وسلم كأنه واحد منهم، ليست له خصوصية كرامة وتكريم عند الله تعالى، ولا خصوصية تأييد بالنصر وخوارق المـألوف عند عامة الناس. وأن الله يُجرِى على أيديهم ما يضنّ به على سائر خلقه، تثبيتًا لهم، وتصديقًا لرسالاتهم.

وهؤلاء جاهلون بالقرآن، ولو كانوا قد رُزقوا حسن فهمه ووقفوا على ظواهر معانيه ودقائقها لما ساغ لهم أن يرددوا هذا القول الناعي عليهم بالويل والثبور، وعظائم الأمور.

فنبيُّنا محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن أول رسول يمزق الله تعالى له حواجز الزمان والمكان، ويُطْلعه على بعض الغيوب التي لم يكن ليعلمها لولا فتح الله عز وجل عليه بها. ألم يخبرنا القرآن أن الله تعالى أطلع يوسف عليه السلام، وهو غلام، حين ألقاه إخوته في الجب ليتخلصوا منه ويصفو لهم قلب أبيهم ووجهه؟ ألم يقرأوا قوله تعَـالَىٰ: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ وَأَجۡمَعُوٓاْ أَن يَجۡعَلُوهُ فِي غَيَٰبَتِ ٱلۡجُبِّۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمۡرِهِمۡ هَٰذَا وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ﴾[1] (يوسف: ١٥).

ثم دار الفلَك دورته، وجاءت لحظة الإنباء، فقال لهم يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ هَلۡ عَلِمۡتُم مَّا فَعَلۡتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذۡ أَنتُمۡ جَٰهِلُونَ﴾ (يوسف: ٨٩). أليس هذا غيبًا كان الله عز وجل قد أنبا به نبيه يوسف عليه السلام، فوقع كما أنباه الله عز وجل به.

ثم ألـم يقرأوا أن الله تعالى منَّ على يوسف عليه السلام مرة أخرى إذا أطلعه على غيب زماني قبل أن يقع بعشرات السنين، أنبأه به عن طريق الرؤيا الصادقة: ﴿إِذۡ قَالَ يُوسُفُ

---

(١) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٤/ ٣٧٤): «قال الله تعالى: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمۡرِهِمۡ هَٰذَا وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ﴾ يَقُولُ تَعَالَى ذَاكِرًا لُطْفَهُ وَرَحْمَتَهُ وَعَائِدَتَهُ وَإِنْزَالَهُ الْيُسْرَ فِي حَالِ الْعُسْرِ: إِنَّهُ أَوْحَى إِلَى يُوسُفَ فِي ذَلِكَ الْحَالِ الضَّيِّقِ، تَطْيِيبًا لِقَلْبِهِ، وَتَثْبِيتًا لَهُ: إِنَّكَ لَا تَحْزَنْ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ، فَإِنَّ لَكَ مِنْ ذَلِكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا حَسَنًا، وَسَيَنْصُرُكَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَيُعْلِيكَ وَيَرْفَعُ دَرَجَتَكَ، وَسَتُخْبِرُهُمْ بِمَا فَعَلُوا مَعَكَ مِنْ هَذَا الصَّنِيعِ».

لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَٰجِدِينَ ﴾(يوسف: ٤).
ثم دار الفلَك دورته فصدق الله ﷻ رسوله يوسف عليه السلام تلك الرؤيا لما رأى إخوته وأباه وأمه يحيّونه بمصر بعد قدومهم إليها. وفي هذا يقول تعالى: ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ ٱلسِّجْنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلْبَدْوِ مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِيٓ ۚ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴾(يوسف: ١٠٠).

ثم ألم يخرق الله ليعقوب عليه السلام أستار الغيب المكاني فنقل إليه ريح (رائحة) ولده يوسف من مصر إلى الشام حتى لكأنهما يتعانقان في مكان واحد، وقد حكى القرآن هذه "المعجزة" على لسان يعقوب عليه السلام: ﴿ وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ۖ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴾(يوسف: ٩٤)، إن هذه الريح (الرائحة) لم يشعر بها مجالسوه في المكان نفسه، فنسبوه إلى التخريف قائلين: ﴿تَٱللَّهِ إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾ (يوسف: ٩٥).

أفليست هذه غيوبًا أطْلع الله عليها بعض رسله؟ وكذلك صنع الله ﷻ مع رسوله الكريم عيسى بن مريم عليه السلام، وتحدَّث بذلك عيسى باعتباره آية من آيات الرسالة، التي كرمه الله ﷻ بها إلى بني إسرائيل. أفلم يقرأ هؤلاء الجهلة، أو المعاندون ما حكاه القرآن الأمين عن عيسى عليه السلام: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (آل عمران: ٤٩). هل كان مع عيسى عليه السلام أجهزة تجسس يرصد بها أسرار الناس في البيوت؟! أم أن عيسى عليه السلام رسولٌ مؤيَّد من عند الله بالمعجزات زمانية كانت أم مكانية.

وهل لمن يجهل هذه الحقائق أن ينصب من نفسه عالمًا جهبذًا أوتِيَ علوم الأولين والآخرين، بل تفوَّق في العلم على أنبياء الله ورسله عليهم السلام، وعلا جهله على حقائق الوحي الأمين، وإذا كان هذا هو فضل الله ﷻ على يعقوب ويوسف وعيسى عليهم السلام،

فكيف يستكثر هؤلاء الأغبياء على خاتم الأنبياء والرسل ﷺ أن يُطْلِعه على بعض الغيوب الزمانية والمكانية، وهو رسول الله إلى الناس جميعًا حتى قيام الساعة؟!

إن الرسل عليهم السلام لا يملكون الاطلاع على الغيب بذواتهم، وإنما يمُنّ عليهم علام الغيوب بما يشاء هو لا بما يشاءون هم. وقد أعلن الله سبحانه وتعالى في كتابه أنه وحده هو عالم الغيب وفي الوقت نفسه أعلن أنه يُطْلِع من يشاء من رسله على أشياء من الغيب بمقتضى إرادته وحكمته، وإذا أطلع بعض رسله على بعض الغيوب فليس معناه أن هؤلاء الرسل صاروا شركاء لله في علم الغيب، وإنما هو فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده. ولكن جهل منكري السنة هو مصيبة فوق كل المصائب عندهم، قاتلهم الله.

ألم يقرأوا قول أحكم الحاكمين: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾ [1] (الجن: ٢٦ - ٢٧).

ونسأل منكري السنة هذا السؤال، تعليقًا على إنكارهم إخبار السنة ببعض الغيوب: هل محمد عندكم رسول أم غير رسول؟ فإن قلتم هو رسول قلنا لكم إن الله في كتابه أعلن أنه يُطْلِع من ارتضى من رسله على بعض الغيوب، فيلزمكم التصديق بالأحاديث النبوية، التي تتحدث عن بعض الغيوب. وإن قلتم هو ليس رسولًا، قلنا لكم: لكم دينكم ولنا ديننا، فانظروا أي الإجابتين أحب إليكم يا ترى؟

---

(١) أي هو سبحانه عالمٌ بما غاب عن الأبصار، فلا يُظهر على غيبه أحدًا من خلقه، إلا من اختاره الله سبحانه وتعالى لرسالته وارتضاه، فإنه يُطْلِعهم على بعض الغيب، ويرسل من أمام الرسول ومن خلفه ملائكة يحفظونه من الجن؛ لئلا يسترقوه ويهمسوا به إلى الكهنة.

أدلة من الواقع المشاهد:

إن الأحاديث التي تحدثت عن بعض الغيوب التي صحت روايتها عن رسول الله ﷺ، حقائق إيمانية ومعجزات إلهية أجراها العلي القدير على لسان النبي ﷺ.

ومن ذلك إخباره ﷺ عن مراحل تكوين الأجنة في الأرحام، فلم يكن في عصر النبوة طب كما في هذه الأيام، ولا وسائل كشف أو أشعة تلتقط ما وراء المستور، ومع هذا فقد تحدث رسول الله ﷺ عن مراحل تكوين الجنين في رحم أمه، وحدد كل مرحلة تحديدًا دقيقًا في حديثه الذي سمعه منه.

فعن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه، حيث قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، «**إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

والشاهد في هذا الحديث هو تحديد مدة كل مرحلة من المراحل الثلاث بأربعين يومًا. بعدها يبعث الله الروح فيه. ثم جاء الطب الحديث، والتقط صورًا لأجنة وهي في الرحم وعرف الأطباء أن الروح لا تبعث إلا مائة وعشرين يومًا، وتطابقت نتائج المراقبة الطبية مع دلالات الحديث تمامًا. فكان هذا الحديث معجزة نبوية خالدة، وموضوعه غيب مكاني وزماني معًا.

نعم. القرآن ذكر اسماء المراحل في آيات منها ما جاء في سورة المؤمنون: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ ﴾(المؤمنون: ١٢ – ١٤). ولم يذكر القرآن مدة كل مرحلة، فحددَتْها السُّنة بأربعين يومًا. ولم يذكر القرآن لحظة بعث الروح، فبينت السنة أنه يكون على رأس المائة والعشرين يومًا (حاصل مجموع ٤٠ + ٤٠ +

٤٠) أو ليس هذا غيبًا لم يكن يمكن الاطلاع عليه يوم قال الرسول ﷺ هذا الحديث الإعجازي.

والله ﷻ هو الذي أعْلَمَ رسوله ﷺ بهذا الغيب. أفبعد هذا يتطاول جاهل أو معاند، فيجعل من أدلة إنكار السنة أنها اقتحمت ستور الغيب، والغيب لا يعلمه إلا الله؟! لو لم تكن أحاديث الغيب صادقة كل الصدق لكان لهم عذر. ولكن كيف يكون لهم عذر وهي صادقة كل الصدق، إنهم لسوء حظهم عكسوا دلائل الإيمان، فجعلوها دلائل كفرٍ وإلحاد؟ وللناس فيما يعشقون مذاهب. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الشبهة الحادية عشرة
رواة السنة بشر غير معصومين

قالوا: إن رواة السنة عن رسول الله ﷺ بشر يخطئون ويصيبون، فهم إذن غير معصومين، فكيف نؤمن بصحة وصدق ما رووه لنا من مئات الآلاف من الحديث المنسوب إلى رسول الله ﷺ. ويضيفون إلى شبهتهم هذه شبهة أخرى عارضة، خلاصتها أن الواحد منا إذا قال كلاما في مجلس، ثم أراد حكايته في مجلس آخر، فإنه لا يستطيع أن يحكيه على صورته الأولى، بل لابد من التغيير والتبديل في الألفاظ والمعاني وإن قرب العهد بين المجلسين: مجلس البداية ومجلس الحكاية.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

ليس الوصف بالبشرية نقصًا من حيث البشرية نفسها وإنما معايير النقص والكمال رهينة بكسب الإنسان وعمله. ومن سنن الله النافذة أنْ جعل البشر يديرون شئون أنفسهم بأنفسهم على هدى من رسالات الله ﷻ إليهم لا تديرها لهم ملائكة ولا شياطين، وهذا هو مقتضى التكليف أو المسئولية كما يعبَّرُ عنه في الفكر الحديث. إذن فإن رواية الحديث عن طريق البشر ليست بدعًا من السلوك، ولا سُبة تقدح في سلامة السنة من التحريف في ألفاظها ومعانيها.

وتوصُّلًا إلى هذه الغاية نشأ فن أو علم الجرح والتعديل، هذا الفن، أو العلم وقَفه علماءُ الحديث على معرفة أحوال الرواة من التابعين وتابعيهم ومِن غيرهم، وصنفوا الرواة أصنافًا مختلفة، ووضعوا لقبول الرواية من كل راوٍ شروطًا محكمة. والتعديل يعني وصف الرواي بالعدالة إذا توفرت فيه شروطها، والتجريح يعني معرفة الرواة غير العدول الذين لا تُقبَل رواية الحديث عنهم.

فالحديث الذي يُقبَل من حيث رواية ينبغي أن يكون الراوي، ضابطًا ثقة، وهو المسلم البالغ العاقل، السالم من أسباب الفسق وخوارم المرءوة، المتيقظ غير المغفل (الغافل) وأن يكون حافظًا إذا حدَّث مِن حفْظه، فاهمًا إذا حدَّث على المعنى، أما رواية

من خالف حاله هذه الأوصاف فلا تُقبَل، وكذلك لا تُقبَل رواية أصحاب الأهواء إذا رووا ما يوافق هواهم ولا مجهول الحال.

ويلاحظ أن هذه الضوابط قد وُضِعت لهدفٍ سامٍ وهو دفع احتمال الخطأ أو الكذب في رواية الحديث، حتى تطمئن النفس إلى أن ما رُوِى صح صُـدورُه عن النبي ﷺ. ولم يكن علماء الحديث يقبلون كل ما يروى عن رسول الله ﷺ، حتى تتوفر فيه شروط الرواية الصحيحة وهذا يدفع بكل قوة ما أثاره منكرو السنة من أن رواة السنة بشر يخطئون ويصيبون.

فهذه العبارة وإن كانت صحيحة من حيث الجملة، فلا مفهوم لها هنا لأن الشروط التي وضعها علماء الحديث رضي الله عنهم كانت لتحقيق الإصابة في الرواية ودفع الخطأ، وهم أعلم بأسباب الإصابة والخطأ عشرات المرات من هؤلاء الببغاوات، الذين يرددون ما قاله المبشرون والمستشرقون الحاقدون على الإسلام، دون أن تكون لهم ممارسة أو خبرة ذاتية في هذا المقام الجليل.

إن الذين يهاجمون السنة الآن في الصحف والمجلات والفضائيات لو عقد لأحدهم اختبار في علوم الحديث مهما طال أو قصر، سهل أو صعب لرسب فيه بامتياز!! ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا.

إنهم يتصايحون في الفضاء، ويحاربون في الهواء، أو في غير مواجهة ولو ووجهوا لانكشفوا وافتضح أمرهم عند الناس، وقديمًا قال الشعر:

إِذَا مَا الْجَبَانُ خَلَا بِأَرْضٍ   تَمَنَّى الطَّعْنَ فِيهَا وَالنِّزَالَا

مقلِّدون لا مبتكِرون:

منكرو السنة في هذه الشبهة - شبهة بشرية الرواة - مقلدون كعادتهم لا مبتكرون، ما في ذلك ريب أنهم مقلدون لمكذبي الرسل على مدى التاريخ النبَوي كله، فالقرآن الكريم يقص علينا مسالك مكذبي الرسل عليهم السلام كلما بلّغوهم ما أنزله الله سبحانه وتعالى عليهم، وإليك البيان.

في سورة إبراهيم عليه السلام ورد هذا الحوار المحكي بين الرسل والذين كذَّبوهم من أقوامهم: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوٓا۟ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾(إبراهيم: ١٠ – ١١)

انظر إلى هذا المنطق المعوَجّ الذي واجه به مكذبُو الرسلِ الرسلَ الذين أرسلهم الله سبحانه وتعالى إليهم. رفضوا رسالاتهم والإيمان بها، بحجة أنهم بشر مثلهم ليس لهم عليهم سلطان. وهذا شبيه بموقف أعداء السنة، الذين يرفضون السنة بحجة، أو شبهة أن رواتها من الصحابة، والتابعين بشر؟! ثم انظر إلى صوت الحكمة العالية في رد الرسل على هؤلاء المكذبين: ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾.

إن منكري السنة رفضوها في هذه الشبهة، لأن رواتها بشر يخطئون ويصيبون وها هنا لطيفة من لطائف بلاغة القرآن، وهي أنهم وصفوا البشر بأنهم يخطئون ويصيبون وهذان الوصفان متحققان فيما حكاه القرآن في هاتين الآيتين: أي الإصابة والخطأ. فالمخطئ هم مكَذّبو الرسل، ومثلهم منكرو السنة، لأنهم جميعًا اعتمدوا في تكذيب الرسل، وتكذيب السنة على علة واحدة، هي بشرية الرسل والرواة. أما المصيبون فهم الرسل، والمؤمنون بسنة خاتمهم صلى الله عليه وسلم، المحتكمون إليها في حياتهم طاعة لله ورسوله.

ومثل هذا ورد في سورة "يس" في الحديث عن أصحاب القرية: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ إِذْ جَآءَهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾ قَالُوا۟ مَآ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَآ أَنزَلَ ٱلرَّحْمَٰنُ

مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّآ إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ وَمَا عَلَيْنَآ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾(يس: ١٣ - ١٧).

هذا هو التقليد الذي سار عليه منكرو السنة، فليس لهم من قدوة إلا مكذبو الرسل، وليس لمكذبي الرسل من إمام إلا الشيطان، الذي يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير. وقد حكى عنهم القرآن هذه المقولة في سور أخرى كالأعراف والفرقان والقمر وغيرهما، من السور التي فيها قصص الأنبياء.

ومما حكاه عن مشركي العرب من رفضهم لرسالة محمد ﷺ، قوله تَعَالَىٰ: ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسَرُّوا ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾(الأنبياء: ٣). وقولهم عن القرآن في بيان رفضهم له: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾(المدثر: ٢٥). فهل ترى من كبير فروق بين مكذبي الرسل، وبين منكري السنة المطهرة؟! إنهم - جميعًا - مكذِّبون للرسل في أصول ما جاءوا به، وفي فروعه.

الشبهة الثانية عشرة
نُدْرة استدلال أبي حنيفة بالحديث

نُدْرة استدلال أبي حنيفة بالحديث، وأنه كان كثيرًا ما يبني قوله على القياس، وما قيل من أنه كان يقدم القياس على الحديث.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

قال الإمام رحمه الله: «كذب والله وافترى علينا من يقول: إننا نقدم القياس[1] على النص[2] وهل يُحتاجُ بعد النص إلى قياس؟» [3].

وقال: «نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة، وذلك أننا ننظر في دليل المسألة من الكتاب والسنة، أو أقضية الصحابة، فإن لم نجد دليلًا قِسْنا حينئذ مسكوتًا عنه على منطوق به» [4].

هذا كلامُ إمامٍ يقدّر السنة حق قدرها، ويجعلها تالية للقرآن في الاستدلال، وكأنه يقول: إنا نأخذ أولًا بكتاب الله، ثم السنة، ثم بأقضية الصحابة، ونعمل بما اتفقوا عليه، فإن اختلفوا قسنا حكمًا على حكم، بجامع العلة بين المسألتين، حتى يتضح المعنى.

فما الذي يريده منكرو السنة من الإمام أبي حنيفة حتى يُقلِعوا عن الافتراء عليه، ويعرضوا عن اتخاذه منبع شبهة للطعن في سنة خاتم الأنبياء والمرسلين؟!

إن الإمام أبا حنيفة رحمه الله لم يختلف عن بقية الأئمة الكبار أصحاب المذاهب الفقهية المعروفة. فأصول مذهبه هي أصول مذاهبهم المتفق عليها بينهم، وهي على

---

(١) يعني الرأي.

(٢) يعني الحديث.

(٣) انظر الميزان للشعراني: ٥١.

(٤) نفس المصدر السابق.

الترتيب: الكتاب - السنة - القياس - الإجماع. فعَلَامَ الإساءة إلى هذا الإمام العظيم؟ وكيف يتخذ منه الضالون المضلون قدوة لهم في الإساءة إلى سنة رسول الله ﷺ؟! وقد فاتهم أن أحاديث رسول الله ﷺ لم تكن قد جُمِعت جمعًا موسعًا مدروسًا في حياة أبي حنيفة، فكان رحمه الله إن أعرض عن اعتماد شيء من الأحاديث فإنه يريد التثبت والتأكد من صحته، لا أنه يرفض السنة رفضًا مطلقًا.

وقد جهل هؤلاء المنكرون لسنة النبي ﷺ أن للإمام أبي حنيفة رحمه الله مسندًا في الحديث النبوي، جمع فيه أكثر من خمسمائة حديث، وهو مطبوع متداوَل، ولكن العناد يصيب أهله بعمًى حالِك، وإن كانوا يبصرون.

وقد كان الإمام أبو حنيفة رحمه الله إذا بلغه حديث عن النبي ﷺ؛ يأخذ به، ويترك قوله السابق. ولقد روى عنه أصحابه أقوالًا شتى، وعبارات متنوعة؛ كلها تؤدي إلى شيء واحد وهو: وجوب الأخذ بالحديث، وترك تقليد آراء الأئمة المخالفة له ومن ذلك:

١- «إذا صح الحديث؛ فهو مذهبي».

٢- «إذا قلتُ قولًا يخالف كتاب الله تعالى، وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي»[1].

ولو عاش الإمام أبو حنيفة رحمه الله حتى دُوِّنَت الشريعة، وبعد رحيل الحفاظ في جَمْعِها من البلاد والثغور، وظفر بها؛ لَأَخذ بها، وترَك كل قياس كان قاسه، وكان القياس قَلَّ في مذهبه، كما قَلَّ في مذهب غيره بالنسبة إليه، لكن لما كانت أدلة الشريعة مفرَّقة في عصره مع التابعين وتابعي التابعين في المدائن والقرى والثغور؛ كثر القياس في مذهبه بالنسبة إلى غيره من الأئمة ضرورةً؛ لعدم وجود النص في تلك المسائل التي قاس فيها؛ بخلاف غيره من الأئمة؛ فإن الحفاظ كانوا قد رحلوا في طلب الأحاديث

---

(١) انظر تخريج أقواله وأقوال غيره من الأئمة في كتاب "صفة صلاة النبي ﷺ" للألباني (ص٢١ - ٢٩).

وجمْعِها في عصرهم من المدائن والقرى، ودوّنوها؛ فجاوبت أحاديث الشريعة بعضها بعضًا، فهذا كان سبب كثرة القياس في مذهبه، وقِلّته في مذاهب غيره.

فإذا كان هذا عذر أبي حنيفة فيما وقع منه من المخالفة للأحاديث الصحيحة دون قصد - فهو عذر مقبول قطعًا؛ لأن الله تعالى لا يكلف نفسًا إلا وسعها.

الشبهة الثالثة عشرة
ادعـــــاء كاذب بضـــياع
خمسمائة خطبة نبوية لأسباب سياسية

هذه شبهة جديدة أملاها الشيطان على بعض منكري السنة المعاصرين، ثم أخذ الآخرون يرددنها ويهوِّلون من شأنها ظانين أنهم اكتشفوا معولَ هدمٍ للسنة لم يعرفْه مِن قبلهم أحد. والنظر العابر في هذا الكلام يريك أن منكري السنة وظَّفوا هذه الشبهة للاستدلال على أن رواية الحديث النبوي ينبغي أن لا يثق فيها أحد، فقد كان تدوينها باطلًا، بدليل أنه لم يُروَ لنا خطبة واحدة من خطب النبي ﷺ التي ألقاها في المسلمين؟!

فليس من المقصود عند هؤلاء الماكرين مكر السوء أن يعاد النظر في الحديث النبوي (غربلته) للتمييز بين الصحيح وغير الصحيح من الأحاديث المدونة - الآن - في كتب الحديث المعتمدة عند الأمة، ليس هذا هو المراد، ولن يكون، بل مرادهم هو الحكم على جميع الأحاديث بالزيف والافتراء.

وقد زعموا أن التدوين باطل أصلًا، وأنهم عرفوا هذا البطلان من خلال فرز ثان قاموا به بعد الفرز الأول لعلماء الحديث رواية ودراية. ثم تمادَوا في الوهم، وادعوا أن سبب استعباد الـ ٥٠٠ خطبة النبوية كان لأسباب سياسية نجمت في عصر تدوين الحديث، يعني عصر رجال القرن الثالث ومنهم الإمامان البخاري ومسلم، وزعموا أن تلك الخطب المستبعَدة كانت ضد نظم الحكم في الدولة العباسية، فما كان من الأمراء إلا أن أغرَوْا رواة الحديث على استبعاد تلك الخطب الخمسمائة عن التدوين.

طبعًا، منكرو السنة سعداء جدًا بهذا الاختراع، ولكنهم لم يدركوا أنهم هم الذين هوَوْا إلى الحضيض، ولفوا حول أعناقهم حبل الخزى، ووضعوا فوق رءوسهم تاج الجهل. وهم لا يشعرون أو لا يعقلون.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

أنصار الباطل حين ينتشون باستنشاق رائحة الباطل الخبيثة تأخذهم حالة من الغيبوبة، فلا يدرون ماذا يقولون، وإذا قالوا أضحكوا عليهم ومنهم طوب الأرض. وهذه الشبهة واحدة من أفضح فضائحهم على الإطلاق، وإن ظنوا أنهم فيها عباقرة ومغاوير.

ولعل القارئ يتساءل: من أين لهم هذه الإحصائية (٥٠٠ خطبة) هم لم يقولوا من أين لهم ذلك، لكن المتبادر إلى الذهن أنهم قدَّروا خطب الجمعة التي كان يلقيها النبي ﷺ بالمدينة المنورة بعد الهجرة (عشر سنوات) بواقع السَّنة في تقديرهم خمسون خطبة ونحن لا يدخل في حسابنا عدد الخطب وكيفية إحصائها، ولكن الذي نركز عليه بيان الجهل المركب عندهم فردًا وجماعة، لأن الجهل مُلازِم لهم في إنكارهم للسنة، ملازمة الظل لمصدره.

أما مواجهة هذه الشبهة فتقوم على المحاور الآتية:

الأول: إن الطريق الوحيد لمعرفتنا بسنة رسول الله ﷺ هو التدوين والرواية. فما دُوِّن فيها هو المعروف عندنا ولا طريق لنا لمعرفة ما لم يُدوَّن إن كان لم يُدَوَّن منها شيء. هذه حقيقة لا ينكرها أحد، ولا منكرو السنة ينكرونها بداهة.

فمن أين إذن عرف منكرو السنة أن سبب استبعاد خطب النبي ﷺ الـ(٥٠٠) هو أن تلك الخطب كانت تتناقض مع نظم الحكم التي كانت سائدة في عصر التدوين.

إنهم يدَّعون أن تلك الخطب لم تُدوَّن، يعني حجبت بألفاظها ومعانيها عن رؤية النور. سلمنا لهم جدلًا - بهذا الادعاء - ولكن الذي نريده منهم أن يوضحوا لنا من أين، وعلى أي أساس حكَموا على الخطب التي لم تدوَّن بأنها كانت تناهض نظم الحكم؟ هل اطلعوا عليها؟ إن كانوا اطلعوا عليها الآن (في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الهجريين) فهي إذن مُدَوَّنة فتسقط دعواهم (الساقطة) بطبيعتها.

وإذا لم يكونوا قد اطلعوا عليها جارَيْناهم جدلًا أنها لم تدوَّن وسألناهم: هل أنتم تعلمون الغيب، لذلك وصفْتُم بألسنتكم ما لم تره أعينكم، ولم تسمعه آذانكم؟

إنهم محاطون بالخيبة والخزي كيفما كان جوابهم.

إن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، هذه قاعدة من قواعد العقل المسلَّمة عند كل العقلاء. فإما أن يقروا بتدوين هذه الخطب فيسقط أصل دعواهم وإما أن يقروا بعدم اطلاعهم عليها فيسقط سبب داعوهم فماذا هم قائلون؟ أليست هذه فضيحة من أفضح فضائحهم؟

المحور الثاني: خطب الرسول لم تُستبعد عن التدوين:

يقول بعض منكري السُّنَّة المعاصرين إن خطب الرسول ﷺ لم تدوَّن بسبب رفض الأمراء لها، وطاعة العلماء لهم في هذا الرفض وهذه فرية فيها من الرعونة ما يحجب ضوء الشمس ونور القمر. فليس من حق الجاهل بأمرٍ أن يجعل جهله هو الفيصل في حقيقة ذلك الأمر، وهذا ما وقع فيه بعض منكري السنة المعاصرين. فإن جهلهم بتدوين خطب الرسول ﷺ حمَلهم على القول بأن أكثر من خمسمائة خطبة نبوية لم يدوِّنها رواة الحديث بأمر من حكام عصر التدوين، لأن تلك الخطب - بزعمهم - ضد أنظمة الحكم التي كانت سائدة في عصر التدوين.

وهذا ادعاء كاذب بكل تصوراته، فقد شمل التدوين الأمين خطب رسول الله ﷺ منذ جُمعت السنة مع مطلع القرن الثاني الهجري. فخطب النبي ﷺ مُدوَّنة تدوينًا مفرقًا ومبثوثًا في كتب الحديث والسيرة والتاريخ، وبعض كتب الإعجاز القرآني. ويمكن الحكم عليها صحةً وضعفًا في قواعد علم الحديث.

ومن أمارات التمييز بين الخطب والأحاديث النبوية المجردة وجود ألفاظ في الحديث مثل: يا أيها الناس - وكان على المنبر - حمد الله وأثنَى عليه ثم قال - كان رسول الله ﷺ يخطب - كان على الصفا - كان على القصواء ... إلخ.

المحور الثالث:

أن أعداء السنة بسبب جهلهم بمنهج البيان النبوي تورطوا في هذه الفضيحة الفاضحة: لقد فهموا أن الرسول ﷺ مثل خطباء العصر، يرقى المنبر فلا تقل مدة

الخطبة الواحدة عن نصف الساعة، وقد تصل الساعة الكاملة ولَـمَّا لم يجدوا هذا النوع في كتب الحديث وغيرها قالوا: إن خطبه ﷺ أضاعها التدوين الباطل لأسباب سياسية.

هذا ما جهلَه منكرو السنة، الذين جعلوا مِن جهلهم إمامًا يأتمون به؟! فماذا يقولون بعد هذه الحقائق الناصعة؟ هل ما يزالون يدَّعون أن خطبًا خمسمائة أهملها التدوين الباطل لأسباب سياسية؟ قاتل الله اللجاج. فإنه يورث أهله المهالك.

الشبهة الرابعة عشرة
زعمُهم بأن مصدر السُّنَّة ليس معصومًا

هذه الشبهة مما ردده منكرو السنة المعاصرون، وعوَّلوا عليها كثيرًا في النَّيْل من السنة، والطعن في أساسها، وهو النبي ﷺ، وليس لهم من سند يتكئون عليه في هذا المكر الخبيث إلا حديث تأبير النخل المعروف. فقالوا – وبئس ما قالوا –: لو كان كل ما قال النبي ﷺ أو صدر عنه من أفعال وحيًا من السماء، فماذا عن حادثة تأبير النخل، ونهي النبي ﷺ عن التأبير مما أدى إلى فساد المحصول، وتعقيبه ﷺ بالقول: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**» وإذا كان مُوحَى من الله فهل كان الله يناقض نفسه؟

وقالوا – وبئس ما قالوا –: لقد كان قول النبي «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**» اعتذارًا مهذبًا بأدب نبوي، عن خطأ بشري ارتكبه بنَهْيه عن تأبير النخل، وفساد المحصول على أصحابه، بكلام بشرى لا عصمة فيه عن الخطأ والسهو والنسيان، لأن محمدًا ﷺ كان إنسانًا لا إلهًا.

هذا كلامهم، وهم يتحدثون عن خاتم النبيين ﷺ وكأن بينهم وبينه ﷺ ثأرًا يحاولون التشفّي منه؛ قاتلهم الله. إن مرادهم بأن ما يصدر عن الرسول ﷺ ليس وحيًا، هو نفيُ العصمة عنه ﷺ؛ لأنه بشر، والبشر يخطئون ويصيبون.

إذن فالرسول ﷺ – بزعمهم – ليس معصومًا من الخطأ، وحديث تأبير النخل ساقوه دليلًا على صحة دعواهم، لا أنه هو الحديث الوحيد الذي قد أخطأ فيه. بل إن هذا الخطأ يسري – عندهم – على كل ما صدر عنه ﷺ مما رواه الثقات من علماء الحديث!

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

أولًا: قصة الحديث:

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ فَقَالَ: «**لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ**». قَالَ فَخَرَجَ شِيصًا فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «**مَا لِنَخْلِكُمْ**». قَالُوا: «قُلْتَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**». (رواه مسلم).

قصة هذا الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم مَرَّ في المدينة على قوم يؤبرون النخل – أي يلقحونه – فقال: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ»، فامتنع القوم عن تلقيح النخل في ذلك العام ظنًا منهم أن ذلك من أمر الوحي، فلم ينتج النخل إلا شيصًا (أي بلحًا غير مُلقَّح، وهو تمر ردئ مُرٌّ لا يُؤْكل)، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الصورة سأل عما حدث له فقالُوا: «قُلْتَ كَذَا وَكَذَا»، فقَالَ: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**».

وفي صحيح مسلم أيضًا عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: «**مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ**». فَقَالُوا: «يُلَقِّحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الأُنْثَى فَيَلْقَحُ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا**».

قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِذَلِكَ فَقَالَ: «**إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ – يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ – فَقَالَ: «**مَا تَصْنَعُونَ**». قَالُوا: «كُنَّا نَصْنَعُهُ». قَالَ: «**لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا**». فَتَرَكُوهُ، فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ – قَالَ – فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). (فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ) مَعْنَاهُ أَسْقَطَتْ ثَمَرَهَا.

ثانيًا: إن هؤلاء الجهلة الأغمار، أو الزنادقة الأشرار، لا يتورعون في الإساءة إلى سنة الرسول الكريم ﷺ عن أي شيء يقولون مهما كان من المنكر والزور. وقد تصدى لهم من قبل العلامة المحقق الكبير أحمد محمد شاكر رحمه الله فقال فيهم ما نَصُّه: «هذا الحديث مما طَنْطَنَ به ملحدو مصر وصنائعُ أوربَّة فيها، من عبيد المستشرقين وتلامذة المبشرين، فجعلوه أصلًا يَحُجّون به أهل السنّة وأنصارَها، وخُدّامَ الشريعة وحُماتَها، إذا أرادوا أن يَنفُوا شيئًا من السنّة، وأن يُنكروا شريعة من شرائع الإسلام، في المعاملات وشؤون الاجتماع وغيرها: يزعمون أنَّ هذه من شؤون الدنيا! يتمسّكون برواية أنس: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**»؛ واللهُ يعلم أنَّهم لا يؤمنون بأصل هذا الدين.

والحديث واضح صريح، لا يعارض نصًّا، ولا يدل على عدم الاحتجاج بالسنّة في كل شأن؛ لأنَّ رسول الله ﷺ لا ينطق عن الهوى، فكلُّ ما جاء عنه فهو شرع وتشريع: ﴿**وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا**﴾ (النور: ٥٤)؛ وإنَّما كان في قصة تلقيح النخل، أن قال لهم: «**مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا**»، فهو لم يأمر ولم يَنْهَ، ولم يُخبِر عن الله، ولم يَسُنّ في ذلك سنّة، حتى يُتوسَّع في هذا المعنى إلى ما يُهدَم به أصلُ التشريع، بل ظنّ، ثم اعتذر عن ظنّه، قال: «**فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ**»؛ فأين هذا مما يرمي إليه أولئك!؟ هدانا الله وإيّاهم سواء السبيل» [(١)].

ثالثًا: قد ردَّ كثير من العلماء المعاصرين - من مختلف أنحاء العالم الإسلامي- على هذا التفسير المنحرف منذ تصدير المستشرقين له إلى عالمنا الإسلامي وإلى اليوم، وأجابوا عنه بأجوبة عامّة وخاصّة، وفنّدوه تفنيدًا؛ فبيّنوا أنَّه معنى باطل، لم يقُل به أحدٌ من علماء الإسلام ولا شُرّاح الحديث على مرّ تاريخ المسلمين؛ بل هو مناقضٌ لنصوص الكتاب والسنة، التي تُبيّن أحكام الإسلام وقواعده الحاكمة لجميع شؤون الحياة.

---

(١) هامش مسند الإمام أحمد (٢/ ٣٦٤- ٣٦٥).

ومن المتقرّر في قواعد الشريعة: أنَّ النص الشرعي لا يجوز تفسيره بمعزل عن بقية النصوص، ولا بمعزل عن القاعدة الكلية العظيمة: أنَّ كلّ ما صدر عن النبي ﷺ، فهو تشريع، إلا ما استثناه الدليل. وبيّنوا أن النبي ﷺ قد صرّح في هذا الحديث بأنَّ نهيه عن التأبير هنا إنَّما كان ظنًا ولم يكن تشريعًا.

كما بيّنوا أنَّ حديث «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»؛ إنَّما جاء فيما يتعلق بفنون الزراعة، وتثمير الأشجار، وما في معنى ذلك من الصنائع والأمور المادية المتعلقة بالكون ونواميسه وسننه، التي تكشفها التجارب العملية والمختبرات العلمية؛ وأنَّها متروكة لأهل الاختصاص والعلم التجريبي فيما يتعلق بطبيعتها وكيفية الإفادة منها. وأنَّها مع ذلك خاضعة في بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بها، للقاعدة الشرعية الشهيرة: "الأصل في المنافع الإباحة، حتى يثبت النهي".

فجزى الله علماء الإسلام العاملين المتقين عنّا خيرًا، فقد كانوا حماةً للعقيدة، حراسًا للشريعة؛ فما يظهرُ باطلٌ إلا ويتهافت بين يدي علمهم. فبقيت أحكام الإسلام ظاهرة نقيّة، متوقّدة، تنير السبيل، وتهدي الحيارى.

رابعًا: ليس في الحديث دليل:

فحديث تأبير النخل، الذي توهموا أنه دليل لهم على نفي العصمة عن رسول الله ﷺ، ليس لهم فيه دليل، بل هو دليل على جهلهم وعنادهم، شعروا أو لم يشعروا. وإن خيبة الأمل ملازمة لهم في كيدهم للسنة وصاحبها، والأمة جميعًا وويل لهم مما كتبت أيديهم، وويل لهم مما يكسبون.

إن هذا الحديث لم يُرِدْ به النبي ﷺ التبليغَ عن الله، ولا وَضْعَ قاعدة فقهية، ولا بيان حكم شرعي، وإنما هو رأْيٌ أبداه حول أمور تخضع للتجارب، وعمل العقل، فهو ﷺ، لم يُبعث خبيرًا زراعيًا، ولا هذا من شأن الرسل والرسالات والأعمال الدنيوية البحتة لم ينزل الله فيها كتابًا، ولم يرسل من أجلها رسلًا، وإنما هي أمور يمارسها الإنسان بحرية، وينتقل من تجربة إلى تجربة ويرصد النتائج، ويختار الأصلح.

هذا هو مجال العقل والعلم التجريبي، لا يتدخل فيه الشرع إلا فيما يتعلق بالحِلِّ والحُرْمة، والجواز والكراهة. يبين هذا كله قوله ﷺ لما راجعه أصحاب النخل حين لم يكتمل لهم تمرهم بعد أن تركوا التأبير: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ**». وقال: «**إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

هذا هو فقه هذه المسألة، ومنه يظهر جليًا أن منكري السنة قد ضلوا وأضلوا في دعواهم نفي العصمة عن رسول الله ﷺ مرددين مزاعم خصوم الإسلام من المبشرين الحاقدين والمستشرقين الحاسدين، والعلمانيين الجاهلين. وسيذهب كيدهم، ويبقى الحق شامخًا حتى قيام الساعة.

هَلْ يَضُرُّ البَحْرَ أَمْسَى زَاخِرًا ... إِنْ رَمَى فِيهِ غُلَامٌ بِحَجَرْ؟!

الشبهة الخامسة عشرة
الزعم بأن هداية السنة "ظرفية" لا دائمة

مكرٌ جديد يمكُره مُنكرو السنة المعاصرون، هذا المكر وليد الحاضر، ولم يقل به أحد من منكري السنة القدامى. وفي عرضهم لهذه الشبهة يفرقون بين دلالة السنة، ودلالة الأحاديث النبوية. فالسنة - عندهم - هي حياة النبي ﷺ، التي انتهت بوفاته، يعني أن السنة على هذا التعريف "الشيطاني" ماتت يوم مات الرسول ﷺ، وبمَوت السنة توقف دورُها في الهداية والتوجيه؟!

أما الأحاديث النبوية، التي بين أيدى المسلمين فيتخلصون منها، كما تخلصوا من السنة، فيقولون: أنها ليست كلام النبي ﷺ، بل هي مفتراة عليه؟! ويعودون لبيان السنة فيقولون إنها فهم "شخصي" خاص بالنبي ﷺ لما في القرآن، العمل به مقصور على فترة زمنية محددة هي حياة النبي ﷺ من يوم بعَثَه الله ﷻ رسولًا إلى يوم أن توفاه الله ﷻ فدور السنة كان مرتبطًا بزمن معين، وهذا هو معنى "ظرفية السنة" عندهم.

باختصار شديد: يريدون محو كل أثر قولي، أو فعلي، أو تقريري لصاحب الرسالة ﷺ. ويزعمون أن فهم النبي ﷺ للقرآن غير مُلزِم لغيره ممن جاء بعد من أجيال الإسلام، بل لكل جيل أن يفهم القرآن فهمًا جديدًا خاضعًا للظروف والأحوال، فما كان من السنة في القرن السابع الميلادي في شبه جزيرة العرب لا يصلح للقرن العشرين، ولا لمكان آخر غير شبه الجزيرة، فالزمان والمكان عاملان في نتاج أفكار جديدة متطورة. أما الاحتكام إلى ما فهمه النبي وأصحابه من القرآن في زمانهم ومكانهم فهذا "تحنيط للإسلام"؟!

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

قليل من النظر الواعي حول هذه الشبهة، يريك أن هؤلاء المرجفين يركزون على أمرين:

الأول: أن السنة هي الفهم الشخصي للنبي ﷺ لما أنزل الله عليه في القرآن، يعني نوعًا من تفسير القرآن صدر عن النبي ﷺ مع حصر السنة في أنها (حركة حياة الرسول ﷺ)!.

الثاني: أن السنة - بهذا المعنى - لابد أن تكون ظرفية مقصورة على مرحلة تاريخية من مراحل التاريخ الإسلامي، وهي من بدء الرسالة إلى وفاة الرسول ﷺ.

هذان الأمران كانا تمهيدًا أو وسيلة لهدف آخر ضخم: هو أن معاني القرآن قابلة للتطور - دائمًا - ولو من النقيض إلى النقيض، وأنّ لكل جيلٍ حقَّ فهْم القرآن حسبما يرى وما تُمليه عليه الظروف غير ملزَم بفهم مَن سبقه للقرآن، حتى لو كان النبي ﷺ وصحبه رضي الله عنهم ؟!

وهذا - منهم - زيادة توكيد وتأصيل لقاعدة مدمرة وضعوها وأخضعوا لها القرآن كله. وهي: "القرآن ثابت الأصل، متغير المحتوى" يعني أسلوب القرآن لا يُغيَّر ولا يبدَّل، ولكن معانيه تتغير وتتبدل من عصر إلى عصر ومن مكان إلى مكان، بل ومن شخص إلى آخر.

فمكْر منكري السنة هنا، ليس مقصورًا على السنة بل هو شامل للقرآن كذلك. وهذا كله غثاء في غثاء فلا السنة مرحلة مخصوصة من مراحل التاريخ الإسلامي، بدأت وانتهت، ولم تعد صالحة للحياة، ولا هي غير الحديث النبوي: فالسنة حديث، والحديث سنة، وما يقوله منكرو السنة في هذا المجال وَهْمٌ من أوهى الأوهام. ولا القرآن متغير المحتوى، من النقيض إلى النقيض. هذه الدعوى لو أدركها المجنون لأنكرها.

ومن النماذج التي أعطاها بعض هؤلاء لتغيير المحتوى في مفاهيم الشريعة وقيمها أنهم قالوا في العبادات إن أقل قدر منها يُرضي الله، ولو اكتفى المسلم بصلاة ركعتين في اليوم بدلًا من سبع عشرة ركعة موزعة على خمس صلوات واجبات.

وفي لباس المرأة قالوا إن أقل ما هو مطلوب، وأنه يرضى الله من المرأة إذا فعلته هو أن تستر "العورتين المغلظتين" ولها أن تظهر بعد ذلك خارج بيتها عارية لا تغطي شيئًا من بقية الجسد؟!

وطالبوا بأن تعتبِر الأمة احتساء الخمور والزنا أفعالًا مباحة لا عقاب ولا لوم شرعًا وقانونًا، اقتداءً بالمجتمع الأمريكي المتحضر؟!!! كما فسَّروا قطع يد السارق الوارد في صريح القرآن بأنه حبس اليد وصاحبها في السجن!!!

إن المسألة إذن مسألة عبث، أو إزالة للإسلام كله، وليست مسألة "تحنيط" للسنة النبوية، وهي رُوح القرآن بلا جدال، ومفاتيح كنوزه التي لا تنفد.

إن سنة النبي ﷺ سواء في ذلك القولية والعملية ليس فيها شيء قابل للتحنيط أو العزل عن حياة المسلمين، لأنها مصابيح هدى في قلوب الأمة كالروح في الجسد. وصلاحية السنة لكل عصْر ومَصْر أمر لا ريبة فيه وهي ظاهرة صالحة للعرض والاختبار الآن، وفي كل لحظة، سواء أخِذَتْ العيِّنة من العقائد، أو العبادات، أو المعاملات، أو الأخلاق. إن أي مثال من السنة، من هذه المجالات إذا نظرْتَ فيه بوعْي تجده يمزق حدود الظرفية الزمانية، والمكانية، التي يدعى منكرو السنة تقييدها بها.

خذ إليك - مثلًا - قوله ﷺ: «**أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ**» [1] هذا الحديث من جوامع الكلم، وهو - كما ترى - تفجير لطاقات الخير الكامنة في أهل المرءوة والفضل من الناس. وحين يتمكن هذا التوجيه في القلوب تصبح الحياة ساحة للتنافس في صنع الخير، ليكون صانع الخير مع الناس أحب عباد الله إلى الله، وفي شيوع

---

(١) عن عبد الله بن دينار، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: قِيلَ: «يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ؟»، قَالَ: «**أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وإِنَّ أحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُؤْمِنٍ: تَكْشِفُ عَنْهُ كَرْبًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا**». (رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، وحسنه الألباني).

الخير في المجتمع محو للشرور والأنانية البغيضة التي تولد الضغائن بين الناس، حتى يصبح كل إنسان حربًا على الآخر، ويزول كل طعم جميل للحياة.

ونسأل منكري السنة هذا السؤال ونتركه بلا جواب، لأنه معروف. هل هذا الحديث أصبح الآن "عملة زائفة"، أو هو روح فياضة بالتراحم والتآلف؟!

الشبهة السادسة عشرة
(ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ)

الجهل والغباء، لهما أثر واضح في مغالطات منكري السنة، وهذا يتضح في ترديدهم لهذه الشبهة، لأننا رأيناهم يستدلون على أن السنة زيادة في الدين وبدعة ضالة استنادًا إلى هذه الآية الحكيمة: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ (المائدة: ٣).

ووجه استدلالهم بهذه الآية على إنكار السنة وأنه بدعة وزيادة في الدين: أن هذه الآية نزلت في أواخر حياة النبي ﷺ ولم يكن للسنة وجود، لأن السنة جُمِعَتْ ودُوِّنَت في القرن الثالث الهجري، فلو كان الدين وكماله متوقفًا عليها ما قال الله تعالى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ ولَمَا كان لهذه الآية معنى على الإطلاق يوم نزلت.

ويستخدم أحدهم هذا الغباء في ادعاء عدم الاحتياج إلى "صحيحي البخاري ومسلم" خاصة، فيقول: هل كانت الأمة ضالة حتى كتب البخاري ومسلم صحيحيهما؟

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

هذه الشبهة أَخَفّ من جناح البعوضة، ولو كان عند منكري السنة ذرة من الفهم لآثَروا السكوت على النطق بها، ولكن بُغضَهم لسنة الرسول الكريم ﷺ أعماهم حتى عن رؤية مواضع أقدامهم. إن وجود السنة - عندهم - يبدأ بجمعها وتدوينها فقط لذلك جزموا بعدم وجودها في القرنين الأول والثاني الهجريين، وشطر من القرن الثالث؟!

ونوجه إليهم هذا السؤال:

من أين جمع علماء الحديث السنة في القرن الثالث؟! هل هم ابتدعوها ابتداعًا من عند أنفسهم؟ أم جمعوها من حُفَّاظها ومصادرها التي سمعتها عن الرواة من أصحاب رسول الله ﷺ؟

إن قلتم ابتدعوها ابتداعًا من عند أنفسهم فلا كلام لنا معكم، وإن قلتم جمعوها من صدور حُفّاظها الثقات قلنا لكم: إذن السنة كان لها وجود في حياة النبي ﷺ قبل الهجرة، وبعد الهجرة، لأن السنة هي أقواله وأفعاله وتقريراته. فهي كانت كالزرع ينمو ويتكاثر على مدى حياة مَن أرسله الله رحمة للعالمين ﷺ. وإذا كان هذا هو الواقع فلماذا تفرقون بين الحفظ في الصدور، والخَطّ في السطور.

إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا في الأمصار عقب وفاة صاحب الرسالة، وأقاموا بها وفي صدورهم أحاديث النبي ﷺ وسمعها منهم التابعون في كل مصر من الأمصار التي فتحها الإسلام، وكانت هذه السُّنة مصابيح هدى بعد القرآن لدى المسلمين الأوائل.

الحفظ أمكن للوجود من التدوين:

إن أحاديث رسول الله ﷺ سهلة الحفظ لقصرها وسداد معانيها وجمال ألفاظها وبلاغة مبانيها، والعرب لأنهم كانوا أُمِّيِّين، كان اعتمادهم على الحفظ مَلَكة راسخة فيهم، وقَلّ منهم من كان يخلو من هذه الملكة وحفظهم للأحاديث القصار لم يكن أصعب عليهم من حفظ الأنساب ووقائع الأيام والقصائد الطوال. والذاكرة التي استطاعت حفظ كتاب الله ﷻ - على طوله - لم يكن ليعجزها أن تحفظ عشرات الأحاديث التي سمعتها من صاحب الرسالة ﷺ.

وحفظ السنة أمكنُ لوجودها من الجمع والتدوين، لأن الحافظ يُحدَّث بما يحفظ أكثر وأيسر وأسرع من أن يحدّث من كتاب. والكتب لا يحملها صاحبها أينما حَلّ، أما حفظه في صدره فهو ملازم له ملازمة الظل للعود.

الشبهة السابعة عشرة
ادعــاء أن علماء اللغة والنحو والصرف تركــوا الاستشهاد بالسنة

ادعى أعداء السنة أن علماء اللغة والنحو والصرف لم يعولوا في الاستشهاد على ثبوت اللغة، وأحكام بنْية الكلمة (الصرف) وأحكام ضبط المفردات في الجملة (النحو) لم يعولوا في هذه الجهات على السنة، وتركوا الاستشهاد بها إلا النادر منهم.

وزعموا أن علماء اللغة لم يذكروا شواهد من الحديث النبوي، لأنه رُوِيَ بالمعنى في عصور شيوع اللحن والخطأ في اللسان العربي، وضعف الملَكات اللغوية، وموت السليقة، ولو كانوا قد استشهدوا بها على شيء من ذلك لنسبوا للسان العربي الفصيح ما ليس منه، لذلك أهملوها إلا قليلًا منهم لم ير مانعًا من الاحتجاج بها.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

منكرو السنة جمعوا في هذه الشبهة بين غرضين كلاهما فيه إنكار للسنة ومحْو أي أثر لها في الوجود:

الأول: إنكار صلاحية السنة في الهداية والتشريع وهذا هو الهدف الرئيسي لهم في كل ما قالوه وكتبوه.

الثاني: إنكار صلاحية السنة في مجال اللغة والنحو والصرف.

ومما يؤكد سوء نياتهم أنهم اهتموا بعرض وجهة نظر مَن يرى عدم الاحتجاج بالحديث النبوي في قضايا اللغة، وهوَّلوا من شأنهم، ولم يقيموا وزنًا للكثرة الكاثرة من اللغويين والنحاة الذين لم يروا حرجًا في الاستشهاد بالحديث النبوي على ثبوت اللغة، واللهجات العربية، وقضايا النحو والصرف ولو كانوا طلاب حق لعرضوا وجهتى النظر بحيدة وإنصاف ولكن فاقد الشيء لا يعطيه، كما جاء في المثل.

والصحيح في هذه القضية هو عكس ما ادعوه، وهوَّلوا من شأنه؛ لأن أئمة اللغة، والنحو والصرف المشهود لهم بالكفاءة العالية في الدرس اللغوي والنحو والصرف، لم يعزلوا السنة عن هذه المجالات الواسعة الجادة.

من هؤلاء – على سبيل التمثيل – ابن مالك صاحب الآلفية المشهورة، والتي تُعد "الدستور الدائم" للدراسات النحوية والصرفية، وعليها وعلى كتاب سيبويه قام صرح النحو والصرف، وكثرت الشروح الموضوعة عليهما، وما تزال الحركة العلمية حولهما نشطة ومنهم ابن جني، وابن هشام، وابن الحاجب وابن منظور صاحب "لسان العرب"، والفيروز أبادى صاحب "القاموس المحيط"، وغيرهم وغيرهم، لا يُحصَوْن عددًا.

كما أن الحديث النبوي نفسه قامت حوله دراسات لغوية ذات شأن، ومعروفة لأهل العلم المعاصرين، منها "إعراب الحديث" للعكبرى، وغريب الحديث، وقد وضع فيه بعض العلماء الأعلام أسفارًا متعددة: منها "الفائق في غريب الحديث" للزمخشري في أربعة أجزاء، ثم "غريب الحديث" للهروى في خمسة أجزاء، و"غريب الحديث" للخطابى في أربعة أجزاء. كل هذا أغمض عنه منكرو السنة أعينَهم ليحققوا أغراضهم وسط هالات كثيفة من الظلام.

إن من يرجع إلى كتب ابن هشام كـ "قطر الندى" و"شذور الذهب" وشرح ابن عقيل أو "الخصائص" لابن جنى، أو "لسان العرب" لابن منظور يجد كمًا هائلًا من الحديث النبوي سِيقَ للاستشهاد به على مختلف الأغراض، مما يؤكد أن علماء اللغة – بوجه عام – يثقون في مفردات وتراكيب الأساليب اللغوية بما لا حصر له من كلام النبي ﷺ.

وفي "الدر المصون" للسمين الحلبي، وهو كتاب تفسير لغوي نحوي صرفي يقع في عشرة أجزاء غير جزء الفهارس، في هذا السفر العظيم ساق المؤلف واحدًا وستين ومائتيى حديث، وبعضها كرره مرات. ساقها شواهد على مسائل نحوية وصرفية ولغوية. وبهذا تسقط هذه الشبهة العمياء كما سقطت نظائرها من قبل.

الشبهة الثامنة عشرة
ادعـــــاء أن جـــــامعي
الســــــنة كتبوها مكرَهين

عنوان ضخم، ووصفٌ مفزع، فإذا فتشْتَ وراءه لم تجد لهذا "القول" أبًا ولا أمًّا. وهذا يؤكد أن منكري السنة يتهافتون - دائمًا - وراء تصيد الشبهات لإنكار شطر الإيمان. وفي هذه الشبهة يزعمون أن جامعي السنة لم يكتبوها مختارين، بل كتبوها مُكرَهين، وأن الأمراء أكرهوهم على كتابتها، ولولا إكراه الأمراء ما كتبوها، وما كنت تسمع عن رجل اسمه البخاري، أو مسلم أو غيرهما؟!

ويستندون في هذه التهمة "الضخمة" على كلام كتبه المستشرق اليهودي الأصل "جولدتسيهر" عن الإمام الزهرى نقَله "محرَّفًا" ولو كان نقَله "صوابًا" ما وجد فيه منكرو السنة الآن أو شياطين الإنس مغْمزًا في حديث رسول الله ﷺ.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

لم يكن تدوين المعارف والعلوم منتشرًا في صدر الإسلام بل كانوا يعتمدون على الحفظ، وقوة الذاكرة. وقد كان هذا ملاحَظًا في كل العلوم العربية والشرعية، وليس مقصورًا على علم الحديث وحده، لأن التدوين بدأ وئيدًا في أواخر القرن الثاني الهجري، ثم فشا أمرُه في القرنين الثالث والرابع، وبلغ ذروته في الرابع كما هو معروف.

الواقعة قبل التحريف:

جاء في "طبقات ابن سعد" و"تاريخ ابن عساكر" أن الإمام الزهرى كان يمتنع عن كتابة الأحاديث الشريفة للناس، ويكتفي بإسماعهم الحديث لئلا يتكلوا على الكتابة ويهملوا الحفظ، وفي عهد هشام بن عبد الملك أشار على الزهرى أن يكتب لولده - ولد هشام - أربعمائة حديث ليحفظها، فامتنع الزهرى، لكن هشامًا ألح عليه حتى وافق الزهرى. ولما كتب الأحاديث الأربعمائة خرج فقال للناس، الذين كانوا يطلبون أن يكتب لهم الأحاديث فيمتنع، قال لهم بصوت عال:

«أيها الناس: إنَّا كنا منعناكم أمرًا – أي كتابة الأحاديث لهم – وقد بذلناه الآن لهؤلاء. وأن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة الأحاديث، فتعالوا حتى أحدثكم بها، فحدثهم بالأربعمائة حديث».

هذه هي الواقعة بكل ملابساتها، ومما يحمد للزهرى فيها أنه أبرأ ذمته، وسوَّى بين جميع طلاب العلم، وبيْن ابن الخليفة كما وضَّح للناس السبب في كتابته الأحاديث لابن هشام وهو إلحاح هشام عليه كما جاء ذلك واضحًا في كلامه.

الواقعة بعد التحريف:

كان "جولدتسيهر" اليهودي أول من حرَّف عبارة الإمام الزهرى تحريفًا خطيرًا أفسد المعنى المراد عند الإمام الزهرى. فقد حرَّف عبارة الزهرى "أكرهونا على كتابة الأحاديث" إلى قوله: "أكرهونا على كتابة أحاديث"؟!

والفرق بين العبارتين كبير وخطير: فعبارة الإمام الزهري معناها أن هشامًا أكرهه على كتابة أحاديث رسول الله ﷺ. ومعنى عبارة جولدتسيهر أن هشاما أكره الزهرى على كتابة أحاديث مفتراة لم يقُلْها النبي ﷺ؟!

والمقصود من هذا التحريف عند هذا اليهودي وأذنابه أن الزهرى كان أول من تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ثم تتابع جامعو السنة في "فبركة الأحاديث" دون أن يكون لها من الصحة نصيب؟!

وهذه الشبهة لم تقم على أي أساس سوى التحريف المتعمد، ولا عجب، فإن اليهود – ومنهم "جولدتسيهر" – لهم مهارة في التحريف والخيانة، فقد حرَّفوا التوارة وشوَّهوا صورة الحق فيها، فما الذي يمنع "جولدتسيهر" من تزوير النصوص الإسلامية تزويرًا يحقق بعض أو كل مطامع اليهود في تشويه الإسلام، أو القضاء عليه؟!

وليست مشكلتنا اليوم مع "جولدتسيهر"، فقد هلك هو وهلك معه حقده على الإسلام. وإنما مشكلتنا معه هؤلاء "الخونة" الذين اتخذوا من سنة رسول الله ﷺ "غرضًا" يُطلِقون عليه سهامهم الطائشة بسوء نية، وسوء لسان.

الشبهة التاسعة عشرة
ادعاء أن السنة لا تستقل بالتشريع

إن منكري السنة إذا يئسوا من التشكيك فيها، ومن محوها من الوجود فإنهم يتعاملون معها بشبهات لا تمس صحة صدورها على النبي ﷺ بل يحاولون "تحنيط" السنة ونزع ما فيها من تشريعات هي كالماء في حياة الأمة، الذي لا تحيا بدونه أبدًا.

وخلاصة هذه الشبهة زعمهم أن السنة غير صالحة لتشريع ما لم يَرِد في القرآن، بل هي بيانٌ للقرآن وكفى. ويعتبرون كل حكم تشريعي كانت السنة هي الدليل عليه، مخالفًا للقرآن، وما يخالف القرآن يكون باطلًا.

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

لا مخالفة قط بين السنة والقرآن، سواء كانت بيانًا له، أو دليلًا تشريعيًا مستقلًا. ولا ينكر منصف، ولا عاقل أن أحكام الشريعة حوت كثيرًا من الأحكام التي دليلها المباشر هو السنة، أما القرآن فسكت عنها تفصيلًا وإن لم تَخْلُ "كُلِّيّاته" من الإيماء إليها إجمالًا، وهذه هي عقيدة السلف والخلف، وإن جحد الجاحدون، أو جهل الجاهلون، أو أرجف المرجفون، أو نكب عن الصراط القويم الناكبون.

والأحكام المتعلقة بأفعال المكلفين، التي وردت عن طريق السنة أكثر من أن تّحصى، ومنها على سبيل التمثيل:

- زكاة الفطر، وما يتعلق بها من أحكام، لم يكن لها دليلًا إيجاب إلا ما ورد في السنة، وكذلك الأنواع التي تُخرج منها.
- تحريم الجمع بين البنت وعمتها أو خالتها في عصمة زوج واحد في وقت واحد، ولم يَرِد في القرآن إلا تحريم هذا الجمع بين الآختين فحسب.
- أضافت السنة إلى المحرم نكاحهن من "القريبات" عن طريق العلاقة النسبية، ما ماثل تلك العلاقة من الرضاع، فقال: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ**

مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). والذي ورد تحريمه من الرضاع في القرآن هو: الأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة؟[1].

- أضافت السنة إلى المحَرَّم أكْلُه في القرآن من الميتة ولحم الخنزير والدم المسفوح، تحريم أكل كل ذي مخلب من الطير، وكل ذي ناب من السباع، وأكل لحوم الحمر الأهلية، وهذه لم يرد تحريمها في القرآن منصوصًا عليه مفصلًا.
- والقرآن حرم أكل الميتات على الإطلاق، وورد في السنة ميتة البحر فهي حلال، قال ﷺ جوابًا لمن سأل النبي عن الوضوء من البحر: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»(رواه أحمد وغيره، وصحّحه الألباني).
- بيَّنَت السنة ميراث ما زاد على الاثنتين من البنات في قوله تَعَالَىٰ: ﴿ **يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ** ﴾(النساء: ١١) وسكت القرآن عن ميراث البنتين، فبيَّنت السنة أن لهما الثلثين إذا لم يكن لهما معصِّب. فقد روى جابر رضي الله عنه أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ كان قد مات زوجها. فأخذ أخوه كل ماله ولها بنتان منه، فقضى ﷺ للزوجة بالثمن وللبنتين بالثلثين، ولأخي الميت الباقي. (رواه أحمد وغيره، وحسّنه الألباني).

---

(١) قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾ (النساء: ٢٣).

- لم يَرِد في القرآن أن حكم الجنين الذي يوجد في بطن أمه ميتًا بعد ذبحها شرعًا، هل يحرم أكله لأنه ميت؟ فبيَّنَت السنة أن ذكاة أمه ذكاة له فيجوز أكله. قال ﷺ: «**ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ**» (رواه أحمد وغيره، وصحّحه الألباني).

هذا غيض من فيض من الأحكام المتعلقة بأعمال المكلفين استقلت السنة فيها بالتشريع. ومعنى استقلال السنة بالتشريع أنها كانت دليل الحكم وأمارته، لا أن الرسول ﷺ هو المشرع من غير إذن من الله فصاحب التشريع هو الله سواء كان دليل الحكم هو القرآن أو الحديث النبوي. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾(النساء: ١٠٥) [1].

لكن منكري السنة يتعامَوْن عن كل هذا مع وضوحه. ولا جرم فإن الغاية عندهم تبرر الوسيلة. ويمكرون ويمكر الله، والله خير الماكرين.

---

(١) يخبر تعالى أنه أنزل على عبده ورسوله ﷺ الكتاب بالحق، أي: محفوظًا في إنزاله من الشياطين، أن يتطرق إليه منهم باطل، بل نزل بالحق، ومشتملا أيضا على الحق، فأخباره صدق، وأوامره ونواهيه عدل، وأخبر أنه أنزله ليحكم بين الناس. وفي الآية الأخرى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾(النحل: ٤٤)، فيحتمل أن هذه الآية في الحكم بين الناس في مسائل النزاع والاختلاف، وتلك في تبيين جميع الدين وأصوله وفروعه، ويحتمل أن الآيتين كلتيهما معناهما واحد، فيكون الحكم بين الناس هنا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأعراض والأموال وسائر الحقوق وفي العقائد وفي جميع مسائل الأحكام.
وقوله تَعَالَىٰ: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ أي: لا بهواك بل بما علَّمك الله وألهمك، كقوله تَعَالَىٰ:﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾(النجم: ٣ – ٤). وفي هذا دليل على عصمته ﷺ فيما يُبَلِّغ عن الله من جميع الأحكام وغيرها، وأنه يشترط في الحاكم العلم والعدل لقوله تَعَالَىٰ: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ ولم يقل: بما رأيت. ورتب أيضًا الحكم بين الناس على معرفة الكتاب. (انظر: تفسير السعدي، ص ١٩٩).

الشبهة العشرون
الوضـــع في الأحاديث

المقصود من الوضع في الحديث النبوي، هو الافتراء والاختلاق أي صياغة كلام، وإسناده إلى الرسول ﷺ على أنه هو قائله زورًا وافتراءً عليه، وهذه الظاهرة لا ينكرها أحد، وهي موضع إجماع عند علماء الحديث وغيرهم من علماء الأمة.

لكن منكري السنة المعاصرين وبعضًا من أسلافهم يملئون الدنيا صياحًا للتهويل من شأن هذه الشبهة، والقصد عندهم معروف، وهو التشكيك في ميراث الأمة من رسولها ﷺ، يريدون أن يعتقد الناس سريان الوضع على الأحاديث المتداولة في كتب الصحاح والسنن وغيرها، وهم يعولون على هذه الشبهة كثيرًا لأن علماء الأمة معترفون بظاهرة الوضع في الحديث، وما دام الأمر - كذلك - فلماذا لا يطرقون الحديد وهو ساخن؟!

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

أولًا: لو كانت ظاهرة الوضع في الحديث قد غفل عنها علماء الأمة من محدّثين ومفسرين، وأصوليين وفقهاء، ولم يكتشفها إلا منكرو السنة المعاصرون، لكان لهم حق في ترويجها والاستناد إليها في إنكارهم للسنة، ولَمَا استطاع أحد الوقوف أمامهم فيما يقولون، ولكن لسوء حظهم، وفضح أمرهم، وتسجيل الخزي عليهم، فطن علماء الأمة إلى وجود هذه الآفة منذ البدء الواسع في تدوين الحديث وجمعه، وحاصروها من كل جهة، وأبطلوا مفعولها تمامًا، عندما كان منكرو السنة ذرات في عالم الغيب، ليس لهم وجود إلا في علم الله المحيط، الذي لا يعزب عنه شيء في الأرض ولا في السماء.

لقد بذل سلفنا الصالح رضي الله عنهم جهودًا شاقة في التصدي لظاهرة الوضع، ونشأ علم النقد "الحديثي" من أجل تمييز الحديث النبوي من الحديث الموضوع المختلَق، الذي لم يقُلْه ﷺ. بل تناول النقد الأحاديث غير الموضوعة، وصنفوها أصنافًا ثلاثة على معايير النقد الدقيق الذي أخضعوا له كل ما روي عن النبي ﷺ، فكانت هذه الأصناف: الحديث الصحيح، والحديث الحسن، والحديث الضعيف.

كما صنفوا الأحاديث باعتبار كثرة الرواة وقلتهم للحديث الواحد صنفين آخرين: حديث مشهور (متواتر) وحديث غير مشهور (آحاد) ثم صنفوا الحديث الضعيف أصنافا عدة، مثل: المرسل - المقطوع - الموقوف - المعضَل - المرفوع - الغريب - الشاذ - المتروك - المنقطع - المضطرب - المنكر - إلخ ... إلخ. وكل هذه "الألقاب" أو الأوصاف، كانت ثمرة لقواعد النقد الدقيقة الحكيمة، التي وضعها هؤلاء الرجال الأفذاد.

ثانيًا: درس علماء الحديث ظاهرة الوضع دراسة فاحصة، وجمعوا الأحاديث الموضوعة في مصنفات خاصة بها، وبيَّنوا الأسباب التي حملَتْهم على الحكم عليها بالوضع، أحيانا من دراسة السند، وأخرى من دراسة المتن. فلو أن حديثا في سلسلةِ سندِه عشرةُ رواة عدول تقبل روايتهم، إلا واحدًا منهم مطعون فيه، فإنهم لا يقبلون روايته، ويحكمون بوضع الحديث أو ضعفه - ولم يجعلوا كثرة الرواة العدول شفيعًا في قبول الحديث، الذي في سنده كذاب أو مدلس، وهذا شدة حيطة منهم في نسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ.

كما نصُّوا على أسباب الوضع فأحكموا القول، وأصابوا، ومن أسبابه التي ذكروها:

- **التعصب للأجناس أو البلدان.**
- **التعصب للفرق الكلامية والفقهية والسياسية.**
- **أصحاب الأهواء والبدع الذين يروِّجون لأهوائهم ويدْعون الناس لاتباع بدعهم.**
- **القصاصون والإخباريون الذين يريدون جذب الناس للاستماع إليهم.**

ثالثًا: رصد العلماء في علم الجرح والتعديل أحوال الرواة مثل الكذب، والابتداع والتساهل، والغفلة والنسيان، والتعصب، واتباع الهوى في جانب التجريح. أما في جانب التعديل فسجلوا ما كان عليه المعدلون واحدًا واحدًا من العدالة والضبط، والعدالة وصف جامع لصفات الكمال في الرواة.

فعلم الجرح والتعديل ديوان شامل لكل الرواة، سواء كانوا رواة الحديث الصحيح، أو رواة الحديث الحسن، أو رواة الحديث الضعيف، أو رواة الحديث الموضوع؛ أسماؤهم، وكُناهم، وألقابهم، وصفاتهم الخلقية، إنه أشبه ما يكون بـ"ذاكرة الكمبيوتر" الحديث خازن لمعلومات تسعف المحتاج إليها عند الطلب. وبمعونتها يحكم على الحديث المروي بما يستحقه من الصفات والألقاب: الصحة والحُسن، والضعف والوضع كل ذلك تم، عندما لم يكن منكرو السنة المعاصرون في الوجود شيئًا مذكورا.

وبعض الوضاعين كانوا كما يزورون متن الحديث يزورون السند، ويختارون الرواة - أحيانًا - من المعروفين بالصدق والعدالة والضبط، وهذا لم يكن يخدع نقاد الحديث، لأنهم كما يعرفون الوضع عن طريق المتن، يعرفونه عن طريق لسند، وهذه هي محاصرة للوضع من كل جهة.

والأمارات التي تدل على الوضع من النظر في المتن هي كما يأتي:

- **ركاكة التركيب أو الألفاظ، مما يقطع أنه لا يصدر عن فصيح عالم بصحة البيان، ومرامي الكلام، أو وجود خطأ لغوي نحوي أو صرفي.**
- **مخالفة العقل أو الحس والمشاهَدة - (في غير المعجزات) (١) كما ورد في حديث موضوع أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعًا، وصَلَّتْ متجهة إلى الكعبة.**
- **مخالفة الحقائق التاريخية المقطوع بها، مثل أن النبي ﷺ وضع الجزية على أهل خيبر عام (٧ هـ) والجزية شرعت بعد فتح خيبر، ولم تكن مشروعة قبلها ولا في أثنائها.**
- **إذا وافق الحديث هوى الراوى المتعصب لهواه.**

---

(١) فأحاديث المعجزات الصحيحة خارقة للمعهود العقلي.

وأمارات الوضع في السند كثيرة، من أشهرها:

- أن يكون الراوي معروفًا بالكذب فيُحكَم على الحديث بالوضع، لكن بشرط أن لا يكون للحديث طريق أخرى راويها ثقة معروف بالعدالة عند نُقَّاد الحديث.
- أن يعترف الراوي بالكذب، كنوح بن أبي مريم الذي اعترف بأنه وضع بعض أحاديث فضائل سور القرآن، ليجذب الناس إلى القرآن ويصرفهم عن اللهو.
- أن يثبت أن الراوي روى عن شيخ ثبَت أنه لم يلْقه أو مات قبله، أو وُلد بعده.
- أن يُفهم من الحديث أن راويه يروّج لشيء نافع له خاصة كبائع الهريسة الذي وضع "الهريسة تشد الظهر" وهكذا.

والخلاصة: إن هذه الشبهة لا جدوى فيها لمنكري السنة، وهي شبهة بائرة كما بارت كل الشبهات المتقدمة، وذلك لأن آفة الوضع حسمها العلماء ﭬ، قبل انصراف القرن الثامن الهجري، ووصلت إلينا محسومة.

وإضافة إلى أمارات الوضع في السند والمتن ترك لنا سلفنا العظيم مصنفات عديدة نصوا فيها على الأحاديث الموضوعة، منها:

- "الموضوعات" لابن الجوزى.
- "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" للشوكاني.
- "تنزية الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة"، للكتانى.
- "اللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"، لجلال الدين السيوطى.

وهناك كتاب "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" للإمام ابن القيم ﬏ وهو كتاب صغير وبسيط يبيِّن ما اصطلح عليه علماء الحديث من قواعد للحفاظ على السنة المطهرة، وعلى تنقية الأحاديث الضعيفة من الصحيحة.

يقول ﷺ: «وَسُئِلْتُ: هَلْ يُمْكِنُ مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ بِضَابِطٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْظَرَ فِي سَنَدِهِ؟ فَهَذَا سُؤَالٌ عَظِيمُ الْقَدْرِ وَإِنَّمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ تَضَلَّعَ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ وَاخْتَلَطَتْ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ وَصَارَ لَهُ فِيهَا مَلَكَةٌ وَصَارَ لَهُ اخْتِصَاصٌ شَدِيدٌ بِمَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالآثَارِ وَمَعْرِفَةِ سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَدْيِهِ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ وَيُخْبِرُ عَنْهُ وَيَدْعُو إِلَيْهِ وَيُحِبُّهُ وَيَكْرَهُهُ وَيُشَرِّعُهُ لِلأُمَّةِ بحيث كَأَنَّهُ مُخَالِطٌ لِلرَّسُولِ ﷺ كَوَاحِدٍ مِنَ أَصَحَابِهِ.

فَمِثْلُ هَذَا يَعْرِفُ مِنْ أَحْوَالِ الرَّسُولِ ﷺ وَهَدْيِهِ وَكَلامِهِ مَا يَجُوزُ أَنْ يُخْبِرَ بِهِ وَمَا لا يَجُوزُ مَا لا يَعْرِفُهُ غَيْرُهُ، وَهَذَا شَأْنُ كُلِّ مُتَّبِعٍ مَعَ مَتْبُوعِهِ فَإِنَّ لِلأَخَصِّ بِهِ الْحَرِيصِ عَلَى تَتَبُّعِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ مِنَ الْعِلْمِ بِهَا وَالتَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا يَصِحُّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ وَمَا لا يَصِحُّ مَا لَيْسَ لِمَنْ لا يَكُونُ كَذَلِكَ وَهَذَا شَأْنُ الْمُقَلِّدِينَ مَعَ أَئِمَّتِهِمْ يَعْرِفُونَ أَقْوَالَهُمْ وَنُصُوصَهُمْ وَمَذَاهِبَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ» (١).

ثم شرع ﷺ يضرب أمثلة لبعض الروايات السمجة التي تُخالف المعقول، وتخالف نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة.

خلاصة كلام ابن القيم ﷺ هنا يضع قاعدة هامة جدًّا: حين نريد أن نسأل عن أي فنٍّ، فإنما نرجع إلى المتخصصين المتعمقين فيه، لكل علم متخصصون، الذي يتكلم في السنن من تضلَّع فيها -على حد تعبير ابن القيم- واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد، ليس اختصاصًا عاديًّا بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة النبي ﷺ هذا الذي يعرف كأنه مخالط للنبي ﷺ كواحد من أصحابه. هذه المعايشة العميقة الصادقة المخلصة تتيح لأصحابها أن يكونوا أصحاب خبرة عميقة في تمييز كلام رسول الله ﷺ.

(١) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، (ص: ٤٣، ٤٤).

قواعد كلية ذكرها الإمام ابنُ القَيِّم ﷺ يُعرَف بها الحديث الموضوع، أي المكذوب على النبي ﷺ:

١- اشْتِمَالُهُ عَلَى الْمُجَازَفَاتِ الَّتِي لا يَقُولُ مِثْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْمَكْذُوبِ: "مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَةِ طَائِرًا لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ لِسَانٍ لِكُلِّ لِسَانٍ سَبْعُونَ أَلْفَ لُغَةٍ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لَهُ، وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا أُعْطِيَ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَدِينَةٍ فِي كُلِّ مَدِينَةٍ سَبْعُونَ أَلْفَ قَصْرٍ فِي كُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَوْرَاءَ".

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْمُجَازَفَاتِ الْبَارِدَةِ لا يَخْلُو حَالُ وَاضِعِهَا مِنَ أحد أمرين إما أن يكون في غاية الجهل والحمق وإما أن يكون زنديقا قصد التنقيص بِالرَّسُولِ ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه.

٢- تَكْذِيبُ الْحِسِّ لَهُ كَحَدِيثِ: "الْبَاذِنْجَانُ لِمَا أُكِلَ لَهُ". وَحَدِيثِ "الْبَاذِنْجَانُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ". قَبَّحَ اللَّهُ وَاضِعَهُمَا فَإِنَّ هَذَا لَوْ قَالَهُ "يُوحَنِّسُ" أَمْهَرُ الأَطِبَّاءِ لَسَخِرَ النَّاسُ مِنْهُ وَلَوْ أُكِلَ الْبَاذِنْجَانُ للحمى والسوداء الغالبة وَكَثِيرٍ مِنَ الأَمْرَاضِ لَمْ يَزِدْهَا إِلا شِدَّةً وَلَوْ أَكَلَهُ فَقِيرٌ لِيَسْتَغْنَى لَمْ يُفِدْهُ الْغِنَى أَوْ جَاهِلٌ لِيَتَعَلَّمَ لَمْ يُفِدْهُ الْعِلْمُ.

وَكَذَلِكَ حَدِيثِ "إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ عِنْدَ الْحَدِيثِ فَهُوَ دَلِيلُ صِدْقِهِ" فَالْحِسُّ يَشْهَدُ بِوَضْعِهِ لأَنَّا نُشَاهِدُ الْعَطَّاسَ وَالْكَذِبَ يَعْمَلُ عَمَلَهُ ولو عطس مِائَة أَلْفِ رَجُلٍ عِنْدَ حَدِيثٍ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُحْكَمْ بِصِحَّتِهِ بِالْعِطَاسِ وَلَوْ عَطَسُوا عِنْدَ شِهَادَةِ زُورٍ لَمْ تُصَدَّقْ.

وَكَذَلِكَ حَدِيثِ "عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ يُرَقِّقُ الْقَلْبَ وَيُكْثِرُ الدَّمْعَةَ قُدِّسَ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا".

٣- سَمَاجَةُ الْحَدِيثِ وَكَوْنُهُ مِمَّا يُسْخَرُ مِنْهُ كَحَدِيثِ: "لَوْ كَانَ الأَرُزُّ رَجُلا لَكَانَ حَلِيمًا مَا أَكَلَهُ جَائِعٌ إِلا أَشْبَعَهُ" فَهَذَا مِنَ السَّمِجِ الْبَارِدِ الَّذِي يُصَانُ عنه كلام العقلاء فضلا عن كلام سَيِّدِ الأَنْبِيَاءِ. وَحَدِيثِ "لَوْ يَعْلَمِ النَّاسُ مَا فِي الْحُلْبَةِ اشْتَرَوْهَا بِوَزْنِهَا ذَهَبًا". وَحَدِيثِ "فَضْلُ الْكُرَّاثِ عَلَى سَائِرِ الْبُقُولِ كَفَضْلِ الْبُرِّ عَلَى الْحُبُوبِ". وَحَدِيثِ "إِنَّ لِلْقَلْبِ فَرْحَةً عِنْدَ أَكْلِ اللَّحْمِ".

وَحَدِيثِ "عَلَيْكُمْ بِالْمِلْحِ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ من سبعين داء".

وَحَدِيثِ "مَنِ اتَّخَذَ دِيكًا أَبْيَضَ لَمْ يَقْرَبْهُ شَيْطَانٌ وَلا سِحْرٌ".

٤- مناقصة الْحَدِيثِ لِمَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ الصَّرِيحَةُ مُنَاقِضَةً بَيِّنَةً:

فَكُلُّ حَدِيثٍ يَشْتَمِلُ عَلَى فَسَادٍ أَوْ ظُلْمٍ أَوْ عَبَثٍ أَوْ مَدْحِ بَاطِلٍ أَوْ ذَمِّ حَقٍّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ بريء. ومن هذا الْبَابِ أَحَادِيثُ مَدْحِ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ أَوْ أَحْمَدُ وَأَنَّ كُلَّ مَنْ يُسَمَّى بِهَذِهِ الأَسْمَاءِ لا يَدْخُلُ النَّارَ. وَهَذَا مُنَاقِضٌ لِمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِهِ ﷺ أَنَّ النَّارَ لا يُجَارُ مِنْهَا بِالأَسْمَاءِ وَالأَلْقَابِ وَإِنَّمَا النَّجَاةُ مِنْهَا بِالإِيمَانِ وَالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

٥- أَنْ يَدَّعِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَ أَمْرًا ظَاهِرًا بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ وَأَنَّهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى كِتْمَانِهِ وَلَمْ يَنْقُلُوهُ:

كَمَا يَزْعُمُ أَكْذَبُ الطَّوَائِفِ[1] أَنَّهُ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ وَهُمْ رَاجِعُونَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَقَامَهُ بَيْنَهُمْ حَتَّى عَرَفَهُ الْجَمِيعُ ثُمَّ قال: «هَذَا وَصِيِّي وَأَخِي وَالْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا» ثُمَّ اتَّفَقَ الْكُلُّ عَلَى كِتْمَانِ ذَلِكَ وَتَغْيِيرِهِ وَمُخَالَفَتِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ.

٦- أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ بَاطِلا فِي نَفْسِهِ:

فَيَدُلُّ بُطْلانِهِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلامِ الرَّسُولِ ﷺ: كَحَدِيثِ "الْمَجَرَّةُ الَّتِي فِي السَّمَاءِ مِنْ عِرْقِ الأَفْعَى الَّتِي تَحْتَ العرش". وَحَدِيثِ "إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ الْوَحْيَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَإِذَا رَضِيَ أنزله بالعربية". وَكَحَدِيثِ "الْحِجَامَةُ عَلَى الْقَفَا تُورِثُ النِّسيان". وَحَدِيثِ "يَا حُمَيْرَاءُ لا تَغْتَسِلِي بِالْمَاءِ الْمُشَمَّسِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ". وَكَحَدِيثِ "مَا مِنْ مُسْلِمٍ دَنَا مِنْ زَوْجَتِهِ - وَهُوَ يَنْوِي إِنْ حَبِلَتْ مِنْهُ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - إِلا رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا".

---

(١) أَكْذَبُ الطَّوَائِفِ هم الشيعة.

٧- أَنْ يَكُونَ كَلامُهُ لا يُشْبِهُ كَلامَ الأَنْبِيَاءِ فَضْلا عَنْ كَلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي هُوَ وَحْيٌ يُوحَى:

كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣ - ٤). أَيْ وَمَا نُطْقُهُ إِلا وَحْيٌ يُوحَى فَيَكُونُ الْحَدِيثُ مِمَّا لا يُشْبِهُ الْوَحْيَ بَلْ لا يُشْبِهُ كَلامَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم. كَحَدِيثِ "ثَلاثَةٌ تُزِيدُ فِي الْبَصَرِ النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ وَالْمَاءِ الْجَارِي وَالْوَجْهِ الْحَسَنِ". وحديث "النَّظَرُ إِلَى الْوَجْهِ الْحَسَنِ يَجْلُو الْبَصَرَ" وَهَذَا وَنَحْوُهُ مِنْ وَضْعِ بعض الزنادقة.

وَحَدِيثِ "عَلَيْكُمْ بِالْوُجُوهِ الْمِلاحِ وَالْحَدَقِ السُّودِ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَحِي أَنْ يُعَذِّبَ مَلِيحًا بِالنَّارِ" فَلَعْنَةُ اللَّهِ على واضعه الخبيث. وَحَدِيثِ "النَّظَرُ إِلَى الْوَجْهِ الْجَمِيلِ عبادة". وَحَدِيثِ "الزُّرْقَةُ فِي الْعَيْنِ يُمْنٌ". وَحَدِيثِ "إِنَّ اللَّهَ طَهَّرَ قَوْمًا مِنَ الذُّنُوبِ بِالصَّلْعَةِ فِي رؤوسهم وإِنَّ عَلِيًّا لَأَوَّلُهُم". وَحَدِيثِ "نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي الأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ". وَحَدِيثِ "مَنْ آتَاهُ اللَّهُ وَجْهًا حَسَنًا وَاسْمًا حَسَنًا وَجَعَلَهُ فِي مَوْضِعٍ غَيْرِ شَائِنٍ فَهُوَ مِنْ صفوة الله في خلقه".

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِيهِ ذِكْرِ حِسَانِ الْوُجُوهِ أَوِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ أَوِ الأَمْرِ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِمْ أَوِ الْتِمَاسِ الْحَوَائِجِ مِنْهُمْ أَوْ أَنَّ النَّارَ لا تَمَسُّهُمْ فَكِذْبٌ مُخْتَلَقٌ وَإِفْكٌ مُفْتَرَى.

٨- أَنْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ تَارِيخُ كَذَا وَكَذَا:

مِثْلُ قَوْلِهِ: "إِذَا كَانَ سَنَةُ كَذَا وَكَذَا وَقَعَ كَيْتُ وَكَيْتُ وَإِذَا كَانَ شَهْرُ كَذَا وَكَذَا وَقَعَ كيت وكيت". كَقَوْلِ الْكَذَّابِ الأَشَرِّ "إِذَا انْكَسَفَ الْقَمَرُ فِي الْمُحَرَّمِ: كَانَ الْغَلاءُ وَالْقِتَالُ وَشُغْلُ السُّلْطَانِ وَإِذَا انْكَسَفَ فِي صَفَرٍ كَانَ كَذَا وَكَذَا" واستمر الكذاب في الشهور كلها وأحاديث هذا الباب كلها كذب مفترى.

٩- أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ بوصف الأطباء والطرقية أشبه وأليق:

كحديث "الهريسة تشد الظهر". وكحديث "أكل السمك يوهن الجسد". وَحَدِيثِ "الَّذِي شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قِلَّةَ الْوَلَدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْكُلَ الْبَيْضَ والبصل". وحديث "أتاني جبريل بهريسة من الْجَنَّةِ فَأَكَلْتُهَا فَأُعْطِيتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلا فِي الجماع". وَحَدِيثِ "الْمُؤْمِنُ حُلْوٌ يحب الحلاوة". وَحَدِيثِ "مَنْ أَخَذَ لُقْمَةً مِنْ مَجْرَى الْغَائِطِ أَوِ الْبَوْلِ فَغَسَلَهَا

ثُمَّ أَكَلَهَا غُفِرَ لَهُ". وَحَدِيثِ "إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللَّهُ مَنْ ذَكَرَنِي بِخَيْرٍ" وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي طَنِينِ الأُذُنِ فَهُوَ كِذْبٌ.

١٠- أَحَادِيثُ الْعَقْلِ كُلُّهَا كِذْبٌ:

كَقَوْلِهِ: "لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَدْبِرْ فَأَدْبَرَ فَقَالَ: مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ بِكَ آخُذُ وَبِكَ أعطي". وَحَدِيثِ "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ وَالْجِهَادِ وَمَا يُجْزَى إِلا عَلَى قَدْرِ عَقْلِهِ".

١١- الأَحَادِيثُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا الْخَضِرُ وَحَيَاتُهُ كُلُّهَا كِذْبٌ وَلا يَصِحُّ فِي حَيَاتِهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ.

١٢- أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مِمَّا تَقُومُ الشَّوَاهِدُ الصَّحِيحَةُ عَلَى بِطْلانِهِ:

كَحَدِيثِ عَوْجِ بْنِ عُنُقٍ الطَّوِيلِ الَّذِي قَصَدَ واضعه الطعن في أخبار الأنبياء فَإِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ "أَنَّ طُولَهُ كَانَ ثَلاثَةَ آلافِ ذِرَاعٍ وَثَلاثِ مئة وَثَلاثَةَ وَثَلاثِينَ وَثُلُثًا وَأَنَّ نُوحًا لَمَّا خَوَّفَهُ الْغَرَقُ قَالَ لَهُ: احْمِلْنِي فِي قَصْعَتِكَ هَذِهِ، وَأَنَّ الطُّوفَانَ لَمْ يَصِلْ إِلَى كَعْبِهِ وَأَنَّهُ خَاضَ الْبَحْرَ فَوَصَلَ إِلَى حُجْزَتِهِ وَأَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْحُوتَ مِنْ قَرَارِ الْبَحْرِ فَيَشْوِيهِ فِي عَيْنِ الشَّمْسِ وَأَنَّهُ قَلَعَ صَخْرَةً عظيمة عَلَى قَدْرِ عَسْكَرِ مُوسَى وَأَرَادَ أَنْ يَرْمِيَهُمْ بِهَا فَقَوَّرَهَا اللَّهُ فِي عُنُقِهِ مِثْلَ الطَّوْقِ"!

وَلَيْسَ الْعَجَبُ مِنْ جَرَأَةِ مِثْلَ هَذَا الْكَذَّابِ عَلَى اللَّهِ إِنَّمَا الْعَجَبُ مِمَّنْ يُدْخِلُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كُتُبِ الْعِلْمِ مِنَ التَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِ وَلا يُبَيِّنُ أَمْرَهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطُولُهُ فِي السَّمَاءِ سُتُونَ ذِرَاعًا فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الآنَ» (١).

١٣- مُخَالَفَةُ الْحَدِيثِ صَرِيحَ الْقُرْآنِ:

كَحَدِيثِ مِقْدَارِ الدُّنْيَا "وَأَنَّهَا سَبْعَةُ آلافِ سَنَةٍ وَنَحْنُ فِي الأَلْفِ السَّابِعَةِ". وَهَذَا مِنْ أَبْيَنَ الْكِذْبِ لأَنَّ الله تعالى يقول: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

رَبِّيۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَۚ ثَقُلَتۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ لَا تَأۡتِيكُمۡ إِلَّا بَغۡتَةٗۗ يَسۡـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنۡهَاۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾(الأعراف: ١٨٧)، وقال الله تعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾(لقمان: ٣٤).

١٤- أَحَادِيثُ صَلَوَاتِ الأَيَّامِ وَاللَّيَالِي:

كَصَلاةِ يَوْمِ الأَحَدِ وَلَيْلَةِ الأحد ويوم الإثنين وليلة الاثْنَيْنِ إِلَى آخِرِ الأُسْبُوعِ كُلُّ أَحَادِيثِهَا كَذِبٌ. وَكَذَلِكَ أَحَادِيثُ صَلاةِ الرَّغَائِبِ لَيْلَةَ أَوَّلِ جُمُعَةٍ مِنْ رَجَبٍ كُلُّهَا كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي ذِكْرِ صَوْمِ رَجَبٍ وَصَلاةِ بَعْضِ اللَّيَالِي فِيهِ فَهُوَ كَذِبٌ مُفْتَرًى كَحَدِيثِ "مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ عِشْرِينَ رَكْعَةً جَازَ عَلَى الصِّرَاطِ بِلا حِسَابٍ". وَحَدِيثِ "مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي أول ركعة مِائة مَرَّةٍ آيَةَ الْكُرْسِي وَفِي الثَّانِيَةِ مائة مَرَّةً ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ لَمْ يَمُتْ حَتَى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ".

١٥- أَحَادِيثُ صَلاةِ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ:

كَحَدِيثِ "يَا عَلِيّ، مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ النِّصْفِ من شعبان مئة رَكْعَةٍ بِأَلْفِ ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ قَضَى اللَّهُ لَهُ كُلَّ حَاجَةٍ طَلَبَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ" وَسَاقَ جُزَافَاتٍ كَثِيرَةً وَأُعْطِيَ سَبْعِينَ أَلْفَ حَوْرَاءَ لِكُلِّ حَوْرَاءَ سَبْعُونَ أَلْفَ غُلامٍ وَسَبْعُونَ أَلْفَ وِلْدَانٍ" إِلَى أَنْ قَالَ: "وَيَشْفَعُ وَالِدَاهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي سَبْعِينَ أَلْفًا".

١٦- رَكَاكَةُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ وَسَمَاجَتُهَا بِحَيْثُ يَمُجُّهَا السَّمْعُ وَيَدْفَعُهَا الطَّبْعُ وَيَسْمُجُ معناها لِلْفَطِنِ:

كَحَدِيثِ "أَرْبَعٌ لا تَشْبَعُ مِنْ أَرْبَعٍ: أُنْثَى مِنْ ذَكَرٍ وَأَرْضٌ مِنْ مَطَرٍ وَعَيْنٌ مِنْ نَظَرٍ وَأُذُنٌ مِنْ خَبَرٍ". وَحَدِيثِ "ارْحَمُوا عَزِيزَ قَوْمٍ ذَلَّ وَغَنِيَّ قَوْمٍ افْتَقَرَ وَعَالِمًا يَتَلاعَبُ بِهِ الصِّبْيَانُ". وَحَدِيثِ "ذَمُّ الْحَاكَةِ وَالأَسَاكِفَةِ وَالصَّوَّاغِينَ أَوْ صَنْعَةٍ مِنَ الصَّنَائِعِ المباحة كَذِبٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إذ لا يذم الله ورسوله الصَّنَائِعِ الْمُبَاحَةِ.

١٧- أَحَادِيثُ ذَمِّ الْحَبَشَةِ وَالسُّودَانِ كُلُّهَا كَذِبٌ:

كَحَدِيثِ "الزِّنْجِيُّ إِذَا شَبِعَ زَنَى وَإِذَا جَاعَ سَرَقَ". وَحَدِيثِ "إِيَّاكُمْ وَالزِّنْجِيَّ فَإِنَّهُ خَلْقٌ مُشَوَّهٌ". وَحَدِيثِ "دَعُونِي مِنَ السُّودَانِ إِنَّمَا الأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَفَرْجِهِ".

١٨- أحاديث ذم الترك وأحاديث ذَمِّ الْخِصْيَانِ وَأَحَادِيثُ ذَمِّ الْمَمَالِيكِ:

كَحَدِيثِ "لَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِي الْخِصْيَانِ خَيْرًا لأَخْرَجَ مِنْ أَصْلابِهِمْ ذُرِّيَّةً يَعْبُدُونَ اللَّهَ". وَحَدِيثِ "شَرُّ الْمَالِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الْمَمَالِيكُ".

١٩- مَا يُقْتَرَنُ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْقَرَائِنِ الَّتِي يُعْلَمُ بِهَا أَنَّهُ بَاطِلٌ:

مِثْلُ حَدِيثِ "وَضْعُ الْجِزْيَةِ عن أَهْلِ خَيْبَرَ" وَهَذَا كَذِبٌ مِنْ عِدَّةِ وُجُوهٍ:

أحدها: أنه فِيهِ شِهَادَةَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَسَعْدُ قَدْ تَوَفَّى قَبْلَ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ.

ثَانِيهَا: أَنَّ فِيهِ: «وَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ»، هَكَذَا وَمُعَاوِيَةُ إِنَّمَا أَسْلَمَ زَمَنَ الْفَتْحِ وَكَانَ مِنَ الطُّلَقَاءِ.

ثَالِثِهَا: أَنَّ الْجِزْيَةَ لَمْ تَكُنْ نَزَلَتْ حِينَئِذٍ وَلا يَعْرِفُهَا الصَّحَابَةُ وَلا الْعَرَبُ وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ بَعْدَ عَامِ تَبُوكَ وَحِينَئِذٍ وَضَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَصَارَى نَجْرَانَ وَيَهُودِ الْيَمَنِ وَلَمْ تُؤْخَذْ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ لأَنَّهُمْ وادعُوه قبل نُزولها ثُم قُتِلَ مَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ وَأَجْلَى بَقِيَّتَهُمْ إِلَى خَيْبَرَ وَإِلَى الشَّامِ وَصَالَحَهُ أَهْلُ خَيْبَرَ قَبْلَ فَرْضِ الْجِزْيَةِ فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْجِزْيَةِ اسْتَقَرَّ الأَمْرُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ وَابْتَدَأَ ضَرْبُهَا عَلَى مَنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ مَعَهُ صلح فمن ها هنا وَقَعَتِ الشُّبْهَةُ فِي أَهْلِ خَيْبَرَ.

رَابِعِهَا: أَنَّ فِيهِ: «وَضَعَ عَنْهُمُ الْكُلَفَ وَالسُّخَرَ»، وَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ كُلَفٌ وَلا سَخَرٌ[1].

---

(١) سُخْرَة: خدمة إجباريّة بغير أجر معلوم. كُلْفَة: مشقّة.

خَامِسِهَا: أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ عَهْدًا لازِمًا بَلْ قَالَ: «نُقِرُّكُمْ مَا شِئْنَا»، فَكَيْفَ يَضَعُ عَنْهُمُ الْجِزْيَةَ الَّتِي يَصِيرُ لأَهْلِ الذِّمَّةِ بِهَا عَهْدٌ لازِمٌ مُؤَبَّدٌ ثُمَّ لا يُثْبِتُ لَهُمْ أَمَانًا لَازِمًا مؤَبَّدًا.

سادسِها: أن مثل هذا مما تتوفر الهِمَمُ وَالدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ فَكَيْفَ يَكُونُ قَدْ وَقَعَ وَلا يَكُونُ علمه عند حَمَلَةِ السُّنَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَيَنْفَرِدُ بِعِلْمِهِ وَنَقْلِهِ اليهود؟

سابعِها: أَنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمْ مِنَ الإِحْسَانِ مَا يُوجِبُ وَضْعَ الْجِزْيَةَ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ حَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وقاتلوه وَقَاتَلُوا أَصْحَابَهُ وَسَلُّوا السُّيُوفَ فِي وُجُوهِهُمْ وَسَمُّوا النَّبِيَّ ﷺ وَآوُوا أَعْدَاءَهُ الْمُحَارِبِينَ لَهُ الْمُحَرِّضِينَ عَلَى قِتَالِهِ، فَمِنْ أَيْنَ يَقَعُ هَذَا الاعْتِنَاءُ بِهِمْ وَإِسْقَاطُ هَذَا الْفَرْضِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ عُقُوبَةً لِمَنْ لَمْ يَدِنْ مِنْهُمْ بِدِينِ الإِسْلامِ؟

ثَامِنِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُسْقِطْهَا عَنِ الأَبْعَدِيْنِ مَعَ عدم معاداتهم لَهُ كَأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ نَجْرَانَ فَكَيْفَ يَضِعُهَا عن جيرانه الأدْنِين مَعَ شِدَّةِ مُعَادَاتِهِمْ لَهُ وَكُفْرِهِمْ وَعِنَادِهِمْ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ كُلَّمَا اشْتَدَّ كُفْرُ الطَّائِفَةِ وَتَغَلَّظَتْ عَدَاوَتُهُمْ كَانُوا أَحَقَّ بِالْعُقُوبَةِ لا بِإِسْقَاطِ الْجِزْيَةِ.

تَاسِعِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَوْ أَسْقَطَ عَنْهُمُ الْجِزْيَةَ كَمَا ذَكَرُوا لَكَانُوا مِنْ أَحْسَنَ الْكُفَّارِ حَالا وَلَمْ يَحْسُنْ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَشْتَرِطَ لَهُمْ إِخْرَاجَهُمْ مِنْ أَرْضِهِمْ وَبِلادِهِمْ مَتَى شَاءَ فَإِنَّ أَهْلَ الذِّمَّةِ الَّذِينَ يُقَرُّونَ بِالْجِزْيَةِ لا يَجُوزُ إِخْرَاجُهُمْ مِنْ أَرْضِهِمْ وَدِيَارِهِمْ مَا دَامُوا مُلْتَزِمِينَ لأَحْكَام الذِّمَّةِ فَكَيْفَ إِذَا رُوعِيَ جَانِبُهُمْ بِإِسْقَاطِ الْجِزْيَةِ وَأُعْفُوا مِنَ الصِّغَارِ الَّذِي يَلْحَقُهُمْ بِأَدَائِهَا فَأَيُّ صِغَارٌ بَعْدَ ذَلِكَ أَعْظَمَ مِنْ نَفْيِهِمْ مِنْ بِلادِهِمْ وَتَشْتِيتِهِمْ فِي أَرْضِ الْغُرْبَةِ فَكَيْفَ يَجْتَمِعُ هَذَا وَهَذَا؟

عاشرِها: أن هذا لَوْ كَانَ حَقًّا لَمَا اجْتَمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّابِعُونَ وَالْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ عَلَى خِلافِهِ، وَلَيْسَ فِي الصَّحَابَةِ رَجُلٌ وَاحِدٌ قَالَ لا تَجِبُ الْجِزْيَةُ عَلَى الْخَيْبَرِيَّةِ، ولا فِي التَّابِعِينَ وَلا فِي الْفُقَهَاءِ، بَلْ قَالُوا أَهْلُ خَيْبَرَ وَغَيْرُهُمْ فِي الْجِزْيَةِ سَوَاءٌ وَعَرَّضُوا بِهَذَا الْكِتَابِ الْمَكْذُوبِ وَقَدْ صرحوا بأنه كذب، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدِ

وَالْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ وَالْقَاضِي أَبُو يَعْلَى وَغَيْرُهُمْ. وَذَكَرَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ هَذَا الْكِتَابَ وَبَيَّنَ أَنَّهُ كَذِبٌ من عدة وجوه.

وأحضر هَذَا الْكِتَابَ بَيْنَ يَدِيِّ شَيْخِ الإِسْلامِ وَحَوْلَهُ الْيَهُودِ يَزُفُّونَهُ وَيُجِلُّونَهُ وَقَدْ غُشِيَ بِالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ فَلَمَّا فَتَحَهُ وَتَأَمَّلَهُ بَزِقَ عَلَيْهِ وَقَالَ: «هذا كَذِبٌ مِنْ عِدَّةِ أَوْجُهٍ»، وَذَكَرَهَا فَقَامُوا مِنْ عِنْدِهِ بِالذُّلِّ وَالصَّغَارِ.

٢٠- جَوَامِعِ وَضَوَابِطِ كُلِّيَّةٍ فِي هَذَا الْبَابِ:

مِنْهَا أَحَادِيثُ الْحَمَامِ - بِالتَّخْفِيفِ - لا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ. وَمِنْهَا حَدِيثِ "كَانَ يُعْجِبُهُ النظر إلى الحمام". وَحَدِيثِ "كَانَ يُحِبُّ النَّظَرَ إِلَى الْخُضْرَةِ وَالأُتْرُجِّ [1] والحمام الأحمر".

وَمِنْهَا أَحَادِيثُ اتِّخَاذِ الدَّجَاجِ وَلَيْسَ فِيهَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. كَحَدِيثِ "الدَّجَاجُ غَنَمُ فُقَرَاءِ أُمَّتِي". وَحَدِيثِ "أَمْرُ الأَغْنِيَاءِ بِاتِّخَاذِ الْغَنَمِ وَأَمْرُ الْفُقَرَاءِ باتخاذ الدجاج".

وَمِنْهَا: أَحَادِيثُ ذَمِّ الأَوْلادِ كُلُّهَا كَذِبٌ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا. كَحَدِيثِ "لَوْ يُرَبِّي أَحَدُكُمْ بَعْدَ الستين ومِائة جَرْوَ كَلْبٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ ولدا". وَحَدِيثِ "لا يولد بعد المائة مولود ولله فيه حاجة".

وَمِنْهَا أَحَادِيثُ التَّوَارِيخِ الْمُسْتَقْبَلَةِ، وَهِيَ كُلّ حَدِيثٍ فِيهِ إِذَا كَانَتْ سَنَةُ كَذَا وَكَذَا حَلَّ كَذَا وَكَذَا. كَحَدِيثِ "عند رأس مِائة يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً يَقْبِضُ اللَّهُ فِيهَا رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ". وَحَدِيثِ "إِذَا كَانَتْ سَنَةُ ثَلاثِينَ ومِائة كَانَ الْغُرَبَاءُ قُرْآنٌ فِي جَوْفِ ظَالِمٍ وَمُصْحَفٌ فِي بَيْتِ قَوْمٍ لا يُقْرَأُ فِيهِ وَرَجُلٌ صَالِحٌ بين قوم سوء". وَحَدِيثِ "إِذَا كَانَتْ سَنَةُ خَمْسٍ وثلاثين ومِائة خَرَجَتْ شَيَاطِينُ حَبَسَهُمْ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ فِي جَزَائِرِ الْبَحْرِ فَذَهَبَ مِنْهُمْ تِسْعَةُ أَعْشَارِهِمْ إِلَى الْعِرَاقِ يُجَادِلُونَهُمْ بِالْقُرْآنِ وَعُشْرٌ بِالشَّامِ".

---

(١) الأُتْرُجّ: (المفرد أُتْرُجَّة): شجر حمضيّ ناعم الأغصان والورق والثَّمر، وهو حامض كاللَّيمون، ذهبيّ اللّون ذكيّ الرائحة، يُصنَع من ثمره نوعٌ من الحلوى.

وَمِنْهَا أَحَادِيثُ الاكْتِحَالِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَالتَّزَيُّنِ وَالتَّوْسِعَةِ وَالصَّلاةِ فِيهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فَضَائِلَ لا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ وَلا حَدِيثٌ وَاحِدٌ، وَلا يَثْبُتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْءٌ غَيْرُ أَحَادِيثِ صِيَامِهِ وَمَا عَدَاهَا فَبَاطِلٌ.

ومن ذلك الأحاديث في ذَمِّ مُعَاوِيَةَ. وَكَلُّ حَدِيثٍ فِي ذَمِّهِ فَهُوَ كَذِبٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي ذَمِّ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَهُوَ كَذِبٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي ذَمِّ بَنِي أُمَيَّةَ فَهُوَ كَذِبٌ.

وكل حديث في مدح المنصور والسفاح والرشيد فَهُوَ كَذِبٌ.

وكل حديث في مَدَحَ بَغْدَادَ أَوْ ذَمَّهَا وَالْبَصْرَةَ وَالْكُوفَةَ وَمَرْوَ وَعَسْقَلانَ وَالإِسْكَنْدَرِيَّةَ وَنَصِيبِينَ وأنطاكية فَهُوَ كَذِبٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي تَحْرِيمِ وَلَدِ الْعَبَّاسِ عَلَى النار فَهُوَ كَذِبٌ.

وَكَذَا كُلُّ حَدِيثٍ فِي ذِكْرِ الْخِلَافَةِ فِي ولد العباس فَهُوَ كَذِبٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي مَدْحِ أَهْلِ خَرَاسَانَ الْخَارِجِينَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَهُوَ كَذِبٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِيهِ أَنَّ مَدِينَةَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مُدُنِ الْجَنَّةِ أَوْ مِنْ مُدُنِ النَّارِ فَهُوَ كَذِبٌ وَحَدِيثُ عَدَدِ الْخُلَفَاءِ مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ كَذِبٌ.

وَكَذَلِكَ أَحَادِيثَ ذَمِّ الْوَلِيدِ وَذَمِّ مَرْوَانَ بْنِ الحكم.

وَحَدِيثُ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُعَاوِيَةَ وعمرو بن العاص فقال: "اللَّهُمَّ ارْكِسْهُمَا فِي الْفِتْنَةِ رَكْسًا وَدُعَّهُمَا إِلَى النَّارِ دَعًّا" كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِيهِ أَنَّ الإِيمَانُ لا يَزِيدُ وَلا يَنْقُصُ فكَذِبٌ مُختلَق.

وَقَابَلَ مَنْ وَضَعَهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى فَوَضَعُوا أَحَادِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

وَهَذَا كَلامٌ صَحِيحٌ وَهُوَ إِجْمَاعُ السَّلَفِ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ وَلَكِنْ هَذَا اللَّفْظُ كَذِبٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَهَذَا مِثْلُ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَجَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَئِمَّةِ الْفِقْهِ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلامُ اللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَلَيْسَتْ هَذِهِ الأَلْفَاظُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي مَسْحُ الرَّقَبَةِ فِي الْوُضُوءِ بَاطِلٌ.

وَأَحَادِيثُ الذِّكْرُ عَلَى أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ كلها بَاطِلٌ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ يَصِحُّ.

وَمِنَ الأَحَادِيثِ الْبَاطِلَةِ حَدِيثُ "يَوْمُ صَوْمِكُمْ يَوْمُ فِطْرِكُمْ يَوْمُ رَأْسِ سَنَتِكُم".

وَمِنْ هَذَا أَحَادِيثُ مَدْحُ الْعُزُوبَةِ كُلُّهَا بَاطِلٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَحَادِيثُ مَدْحِ الْعَدْسِ وَالأُرْزِ وَالْبَاقِلاءِ [١] وَالْبَاذِنْجَانِ وَالرُّمَّانِ وَالزَّبِيبِ وَالْهِنْدِبَاءِ [٢] وَالْكُرَّاثِ وَالْبَطِّيخِ وَالْجَزَرِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرِيسَةِ وَفِيهَا جُزْءٌ كُلُّهُ كَذِبٌ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ.

وَمِنْ هَذَا حَدِيثُ النَّهْيُ عَنْ قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسِّكِّينِ وَأَنَّهُ مِنْ صُنْعِ الأَعَاجِمِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَحَادِيثُ النَّهْيُ عَنْ الأَكْلِ فِي السوق كلها باطلة.

وَمِنْ ذَلِكَ أَحَادِيثُ فَضَائِلُ الأَزْهَارِ كَحَدِيثِ فَضْلُ النَّرْجِسِ وَالْوَرْدِ والمرزنجوش والبنفسج والبان وكلها كَذِبٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ النَّهْيُ أَنْ تُقَصَّ الرُّؤْيَا عَلَى النِّسَاءِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَحَادِيثُ النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الْبَرَاغِيثِ.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ "لا تُقْتَلُ الْمَرْأَةُ إِذَا ارْتَدَّتْ".

وَمِنْ ذَلِكَ أَحَادِيثُ الأَبْدَالُ وَالأَقْطَابُ وَالأَغْوَاثُ وَالنُّقَبَاءُ وَالنُّجَبَاءُ وَالأَوْتَادُ كُلُّهَا باطلة عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَحَادِيثُ الْمَنْعُ مِنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلاةِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالرَّفْعِ مِنْهُ كلها باطلة عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لا يصح منها شيء.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ "أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُدْعَوْنَ بِأُمَّهَاتِهِمْ لاباَئهم" هُوَ بَاطِلٌ وَالأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِخِلافِهِ؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: "بَابُ مَا يُدْعَى النَّاسُ يَوْمَ

---

(١) باقِلاَءُ: فول، نبات عُشبيّ حَوْليّ تؤكل قرونُه مطبوخة وكذلك بذورُه.

(٢) هِنْدِباء: بقل زراعيّ، يُطبخ ورقه أو يُجعل مُشَهِّيًا (سلطة).

الْقِيَامَةِ بِآبَائِهِمْ" ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ: «**يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلانِ بْنِ فُلانٍ**» وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ أُخْرَى غَيْرُ ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ "حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا لِلْفُقَرَاءِ وَرَقَصَ حَتَّى شَقَّ قَمِيصَهُ" فَلَعَنَ اللَّهُ وَاضِعَهُ مَا أَجْرَأَهُ عَلَى الْكَذِبِ السَّمِجِ.

وَحَدِيثُ "لَوْ أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ ظَنَّهُ بِحَجَرٍ لَنَفَعَهُ" وَهُوَ مِنْ وَضْعِ الْمُشْرِكِينَ عُبَّادِ الأَوْثَانِ.

وَحَدِيثُ "مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَكَتَمَ فَمَاتَ فَهُوَ شهيد" موضوعٌ عَلَى الرَسُولِ ﷺ.

وَحَدِيثُ "مَنْ أَكَلَ مَعَ مَغْفُورٍ لَهُ غُفِرَ له" موضوعٌ أيضًا.

وَحَدِيثُ "مَنْ قَصَّ أَظْفَارَهُ مُخَالِفًا لَمْ يَرَ فِي عَيْنَيْهِ رَمَدًا" من أقبح الموضوعات[1].

---

(١) باختصار من "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" (ص: ٥٠-١٤٠).

الشبهة الحادية والعشرون
كيف يخرج البخـــاري ومسلم
في صحيحهما عن رواة ضعــــفاء؟

كيف تكون الأحاديث صحيحة وفيها رواة ضعفاء؟!

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

هذه المسألة من دقيق مسائل علوم الحديث، يخطئ في فهمها كثير من الناس، ويتورطون بما ينصبه لهم أعداء الإسلام من شُبَه، في حين أن جوابها سهل ميسور لا يختلف فيه أهلُ العلم المتخصصون.

وخلاصة هذه المسألة أنه ليس من منهج الإمام البخاري ومسلم في صحيحهما ألا يُخرجا عن رواة متكلم فيهم أو موصوفين بالضعف، ولكن من منهجهما ألا يُخرج إلا الصحيح من حديثهم، وهناك فرقٌ بين الأمرين:

فالراوي الضعيف أو المتكلَّم فيه لا يلزم أن تُرد جميع مروياته - ما دام غير متهم بالكذب -، إذ قد يكون مضعَّفًا في حال دون حال، أو في شيخ دون شيخ، أو في بلد دون بلد، أو في حديث معين دون أحاديث أُخَر، ونحو ذلك من أنواع التضعيف، فلا يجوز أن نرُدّ جميع مروياته حينئذ، بل نقبل حديثه الذي تبيَّن لنا أنه ضبطه وحفظه وأداه كما حفظه، ونرُدّ حديثه الذي تبيَّن لنا أنه أخطأ فيه، ونتوقف فيما لم يتبيَّن لنا شأنه، وهكذا هو حكم التعامل مع جميع مرويَّات الرواة الضعفاء، وليس كما يظن غير المتخصصين أن الراوي الضعيف تُرَدُّ جميع مروياته.

هذا هو منهج الأئمة السابقين، ومنهج الإمامين البخاري ومسلم صاحبي الصحيحين، ويسمى منهج " الانتقاء من أحاديث الضعفاء "، يعني تصحيح أحاديث بعض الرواة المتكلّم فيهم بالضعف إذا تبين أنهم قد حفظوا هذا الحديث بخصوصه، تماما كما أننا قد نرُدّ حديث الراوي الثقة إذا تبيَّن أنه لم يحفظ هذا الحديث المعين، أو خالف فيه من هو أوثق منه وأحفظ. والبحث في المتابعات والشواهد ومن وافق هذا

الراوي المتكلم فيه من الرواة الثقات مِن أنفع وسائل التثبت من حفظ الراوي المتكلَّم فيه لتصحيح حديثه أو تضعيفه.

وخلاصة الكلام أن إخراج البخاري ومسلم عن بعض الرواة الضعفاء أو المتكلَّم فيهم لا يخلو من الأحوال الآتية:

- **إما أن الصواب في هذا الراوي هو التوثيق، وأن تضعيف مَن ضعَّفه مردود عليه.**
- **أو أن الراوي مُضعَّف في الأحاديث التي يتفرد بها فقط، أما ما وافق فيه الرواة الآخرين فيُقبَل حديثه، فيُخرجا له ما وافق فيه الثقات، لا ما تفرد به.**
- **أو أن الراوي مُضعَّفٌ إذا روى عن شيخ معين، أما إذا روى عن غيره فيقبل العلماء حديثه، فتجدهما يجتنب روايته عن الشيخ المضعف فيه.**
- **أو أن الراوي مُضعَّف بالاختلاط والتغير، فيروي له البخاري ومسلم عمَّن أخذ عنه قبل اختلاطه وتغيره.**
- **أو أن الراوي ضعيف، لكن البخاري ومسلم لم يَسُوقا له حديثًا من الأحاديث الأصول، وإنما أورداه في إسناد يريدا به في الشواهد والمتابَعات، وذلك بأن يذكر الحديث أولا بإسناد نظيف رجاله ثقات ويجعله أصلًا، ثم يُتبِع ذلك بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه.**

ولذلك كله ينبه العلماء إلى عدم صحة الاستدلال على ثقة الراوي بإخراج البخاري له، وإنما ينبغي النظر في كيفية إخراج البخاري له، فإن أخرج له حديثًا في الأصول صحيحًا لذاته فهذا الذي في أعلى درجات التوثيق، أما من أخرج له في المتابعات أو صحيحًا لغيره فهذا يشمله اسم الصدق العام، ولكن قد لا يكون في أعلى درجات التوثيق.

فتخريج صاحبَي الصحيحين لأي راوٍ مقتض لعدالته عندهما وصحة ضبطه مقيَّدٌ بمن أخرجا لهم في الأصول، يعني الأحاديث التي لم يُورِداها كمتابعة أو شاهد أو لغرض حديثي آخر، وهذا لا يميزه إلا أهل العلم المختصون بالحديث.

بالمثال يتضح المقال:

ضعَّف البخاري أحد الرواة، وهو حُمْرَانَ بْنُ أَبَان، ثم أخرج له روايات فى صحيح البخاري، فكيف يضعف راويًا ثم يُخرج له؟؟ كيف تكون هذه الأحاديث صحيحة وفيها راوٍ ضعَّفه البخاري نفسه؟؟!!

الجواب:

أولًا: هذا أمرٌ لا يخفَى على المحدِّثين، ولا يخفى على الإمام البخاري نفسه، فالبخاري ينتقي من حديث المتكلم فيهم ما يجزم أنه صحيح مقبول، سواء كان هذا الراوي مضعَّفًا مِن قِبَل البخاري نفسه، أو مِن قِبَل غيره مِن المحدثين. فكل راو يُنقَل عن البخاري تضعيفه، لا بد في دراسته من التثبت من عدة أمور منها:

- **التأكد من تضعيف البخاري له حقًّا، ولتحقيق ذلك يجب التنبه إلى أن ذكر البخاري المجرد للراوي في كتابه " الضعفاء " لا يلزم منه أنه يميل إلى تضعيفه تضعيفًا مطلقًا، فقد يكون يرى ضعفه في بعض الأحاديث دون أخرى، أو في بعض الشيوخ دون آخرين، أو في حال دون حال، وهكذا، وهذه مسألة دقيقة أيضًا، مع العلم أن للبخاري كتابين في الضعفاء ، وهما "الضعفاء الكبير " وهذا الكتاب ما زال مخطوطًا، وكتاب " الضعفاء الصغير" وهذا هو المطبوع اليوم.**
- **النظر في كيفية إخراج البخاري عنه في صحيحه تبعًا للأمور التي سبق ذكرها، هل أخرج له في الأصول، وما هي الأحاديث التي أخرجها، هل لها شواهد ومتابعات، وإن كان الراوي مختلطًا ينظر كيف أخرج البخاري عنه، قبل الاختلاط أم بعده، إلى غير ذلك من التفاصيل التي يتقنها أهل الحديث.**

ثانيًا: الراوي حُمْرَانَ بْنُ أَبَان هو مولى عثمان بن عفان ﵁، وعامة أهل العلم على توثيقه، مع كونه قليل الحديث، ولم يُنقَل تضعيفه إلا عن ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٥/٢٨٣) حيث قال: «كان كثير الحديث، ولم أرَهُم يحتجون بحديثه» انتهى. وهذا جرح مُبهَم يقابل التعديل، والعلماء يقَدّمون التعديل والتوثيق على الجرح المُبهَم، ولذلك يقول الذهبي ﵀ عن حمران بن أبان: حجة، قال ابن سعد: «لم أرهم يحتجون به». قال الحاكم: «تكلم فيه بما لا يؤثر فيه». قلت (أي الإمام الذهبي): «هو ثبْتٌ» انتهى[1].

وأما تضعيف البخاري له فلم نقف عليه إلا في نقل الإمام الذهبي أيضا حيث قال: «أورده البخاري في الضعفاء، لكن ما قال ما بليته قط»[2].

وهذا كما ترى غير كاف لتضعيفه أيضًا، إذ لم نقف على نص كلام البخاري نفسه في الضعفاء، ويبدو أنه في "الضعفاء الكبير" الذي لم يطبع بعد، ويبدو أنه البخاري أورده إيرادًا مجردًا من غير حكم عليه بالضعف، وهو ما يدل عليه قول الذهبي: «ما قال ما بليته»، يعني: أن البخاري لم يذكر سبب ضعفه. وقد ترجم البخاري ﵀ نفسه لحمران بن أبان في "التاريخ الكبير" (٣/٨٠) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وعلى كل حال، فما أخرج البخاري في صحيحه لحمران هما حديثان اثنان فقط:

الحديث الأول قال فيه: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ قَالَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِى الإِنَاءِ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص ٩).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦٠٤).

«مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» (رواه البخاري تحت الأرقام التالية: (١٥٩، ١٦٤، ١٩٣٤).

وهذا الحديث من رواية حُمْرَان عن سيده عثمان بن عفان ﷺ، وهي من أوثق الروايات وأصحِّها، فقد كان حمران ملازمًا لعثمان، يخدمه ويصحبه، بل كان حاجبًا له، وكاتبًا بين يديه، حتى كتب لعثمان وصيةً له بالخلافة لعبد الرحمن بن عوف حين مرض مرة، وقال قتادة: «إن حمران بن أبان كان يصلى مع عثمان بن عفان فإذا أخطأ فتح عليه». وكان قرابة عثمان يجلّون حمران كثيرًا، ويقدّرونه لأجل صحبته له [1].

فمَن هذا حالُه ألَا يُقبَل حديثٌ يحدث به عن مولاه عثمان، ليس فيه ما يُستَنكَر، بل جاءت له شواهد لا تُعَدّ كثرةً في صفة وضوء النبي ﷺ وفي فضل الوضوء؟! فعلى فرض أن الإمام البخاري يضعِّف حُمران على وجه العموم، فذلك لا يلزم منه أن يرد جميع أحاديثه، بل سبق بيان أنه قد يُخرّج حديثه الذي يطمئن إلى صحته لقرائن وأدلة أخرى.

الحديث الثاني قال فيه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلاَةً، لَقَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا، يَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) (رقم ٥٨٧).

وهذه الرواية من رواية حُمران عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ في موضوع ساق له البخاري مجموعة من الأحاديث عن ابن عمَر وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة في باب "لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس"، وهذه المسألة ورد فيها الكثير من الأحاديث الصحيحة التي تنهى عن الصلاة بعد العصر، فليس في رواية حُمران شيءٌ مستنكَر ولا

(١) انظر: "تهذيب التهذيب" (٣/ ٢٥).

مستغرَب، حتى يُرَدّ حديثُه هنا، فتأمل كيف انتقى البخاريُّ من حديثه ما هو صحيح مقبول.

الرواية عن أهل البدع:

قد اختلف في هذه المسألة أهل العلم كثيرًا، فمنهم من منع الرواية عن المبتدعة مطلقًا، ومنهم من قبلها عنهم مطلقًا، ومنهم مَن فصّل، واختلفوا أيضًا في هيئة هذا التفصيل. والراجح في رواية المبتدع أنها لا تقبل إلا بالشروط الآتية:

الشرط الأول: أن لا يكون مُكفَّرًا ببدعته، فمن كفَّرَهُ أهل السنّة والجماعة بعينه، فهذا لا يستحق أن يذكر في زمرة المسلمين فضلًا عن أن يكون من الرواة المقبولين.

الشرط الثاني: أن لا يكون فيه سببٌ لردّ الحديث سوى البدعة، أي أن يكون معروفًا بالتقوى والورع، ومُعظِّمًا لحرمات الدين، وضابطًا ... إلخ، فالمقصود: أن لا يكون فيه طعنٌ سوى البدعة.

الشرط الثالث: أن يكون غير معانِدٍ متبع للهوى، وهي التي يُعبر عنها العلماء بقولهم: أن لا يكون داعية إلى بدعته، وقد عبّر عنها الإمام مسلم في مقدمة صحيحه بقوله: أن لا يكون معاندًا. فعبّر بالمعانِد ولم يُعبر بمطلق الداعية. ومَنْ نقل الإجماع كابن حبان والحاكم على عدم قبول رواية الداعية، فيغلب على الظن أنهم يقصدون الداعية المعاند الذي يتبع الهوى، فيعرف الحق و يُصرّ على الباطل استكبارًا وعنادًا، فهذا غير متأوِّل، فلا تُقبَل روايته مطلقًا، أما المتأوِّل فيُتَساهَل مع روايته دون الأول.

الشرط الرابع: أن لا يروي حديثًا منكرًا يؤيد بدعته.

وأما بالنسبة للصحيحين فإذا تأملنا رجال البخاري رحمه الله نجد جملة كبيرة منهم قد رُمُوا ببدع اعتقاية مختلفة، ومن خلال تتبع أهل العلم لهؤلاء الرواة استخلصوا المعايير التي اعتمدها البخاري في الرواية عن أهل البدع ويمكن أن نجملها في النقاط التالية:

- **ليس فيهم مَن بدعتهم مكفرة.**
- **أكثرهم لم يكن داعية إلى بدعته، أو كان داعية ثم تاب.**

- أكثر ما يروي لهم في المتابعات والشواهد.
- أحيانًا يروى لهم في الأصول لكن بمتابعة غيرهم لهم.
- كثير منهم لم يصح ما رُمُوا به.

إذن فالعبرة إنما هي صدق اللهجة، وإتقان الحفظ، وخاصة إذا انفرد المبتدع بشيء ليس عند غيره. وما ذهب إليه البخاري هو مذهب كثير من المحدثين، ومن هؤلاء تلميذه الإمام مسلم، فقد روى في صحيحه عن أهل البدع والأهواء المعروفين بالصدق والإتقان، وخاصة إذا انضم إلى ذلك الورع والتقوى.

وما ذهب إليه الشيخان هو رأي أكثر الأئمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وإنما توقف مَن توقف منهم في الرواية عن أهل البدع إما لأنه لم يتبين لهم صدقُهم، أو أرادوا محاصرة البدعة وإخمادها حتى لا تفشوا، ولكن شاء الله ﷻ أن تكثر البدع وتفشو، وتبناها كثير من العلماء والفقهاء والعُبَّاد، فلم يكن من المصلحة ترك رواياتهم، لأن في ترْكها، اندراسًا للعلم، وتضييعًا للسنن. فكانت المصلحة الشرعية تقتضي قبولها ما داموا ملتزمين بالصدق والأمانة.

وقد احتج البخارى مثلًا بعمران بن حطان، وهو من الخوارج، وسبب ذلك واضح، وهو أن الخوارج لا يتحاشون الكذب فحسب، بل يكفِّرون فاعله، فالخوارج يحكمون بكُفْر مَن يكذب؛ لأن مرتكب الكبيرة كافرٌ فى نظرهم، والكذب من الكبائر. فاحتجاج الإمام البخارى فى صحيحه بعمران بن حطان رغم أنه مبتدع من الخوارج؛ وبغيره من المبتدعين محمول على:

١- أنه خرَّج لهم ما حمل عنهم قبل ابتداعهم.

٢- أو أنهم يكونون ممن تابوا ورجعوا عن بدعتهم فى آخر حياتهم.

٣- أو يكونون تبرؤوا مما نسب إليهم.

وليس لعمران بن حطان فى البخارى سوى حديثين أحدهما متابعة والآخر أصل. وعلى الأقوال السابقة يحمل أيضًا ما أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه عن المبتدعين.

هل في البخاري ومسلم أحاديث ضعيفة؟

أولًا: اتفق أهل العلم على أن الصحيحين أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى، ولهما من المنزلة الرفيعة، والمكانة العالية، في قلوب المسلمين، خاصهم وعامهم، عالمهم وجاهلهم، ما هو معلوم. كما اتفق جمهورهم على أن صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم، من حيث الصناعة الحديثية.

ثانيًا: لا بد أن تبقى هذه المنزلة لهما من الإجلال والإعظام والتقدير كما هي في قلوب الناس، ولا يجوز بحال السعي وراء التشكيك، أو إثارة الشبه حول أحاديثهما. فإن هذه المراجع الأساسية ذات الثوابت، والتي عليها اعتماد أهل العلم في معرفة الأحكام الشرعية، لا يجوز الطعن فيها، ولا المساس بها، بما يخدش مصداقيتها في قلوب الناس، عالِمِهم وجاهِلِهم.

ثالثًا: نَصَّ العلماء على أن أحاديث الصحيحين كلها مقبولة، إلا أحاديث يسيرة انتقدها بعض النقاد الكبار، الذين بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق في علم الحديث، وأن ما سوى تلك الأحاديث اليسيرة، فهي مُتَلَقَّاة بالقبول عند الأمة جميعها.

رابعًا: إنما يتكلم عن هذه المسائل كبار أهل الاختصاص من المحَدِّثين والحفاظ، وليس لغيرهم الخوض فيها بما يزعزع الثوابت، ويشكك في الأصول، ويثير الفتن. فما اتفق عليه الشيخان لا سبيل إلى القول بضعف شيء منه، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يتفقان على حديث إلا ويكون صحيحًا لا ريب فيه، قد اتفق أهل العلم على صحته»(١).

وما عدا ذلك، فقد تكلم على بعض منه بعض الحفاظ، وغالب ما في البخاري منه سالمٌ من التضعيف عند التحقيق. وما عدا ما تُكُلِّم فيه، فقد وقع اتفاق الأمة على صحته.

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٠).

قال أبو عمرو بن الصلاح: «ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يُقطَع بصحته، لتلَقّي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن»[١].

ففي صحيح مسلم خاصة، جملة من الأحاديث، تكلم عليها بعض العلماء، بالتضعيف والإعلال، منهم أبو الحسن الدارقطني، وأبو علي النيسابوري، وأبو الفضل ابن عمار، وأبو علي الغساني، وأبو الحسين العطار، وأبو مسعود الدمشقي وأبو عبد الله الذهبي. وفي صحيح البخاري بعض ذلك، إلا أنه قليل جدا، **وقد يسلم هذا القليل أيضًا؛ فقد أُجِيب عَن ذَلِك أَو أَكْثَره**[٢].

وعلى فرض أن الانتقادات صحيحة، فإن ذلك لا يسيء إلى "الصحيحين"، فإذا تكلم الحفاظ مثلًا على حديث أو حديثين أو ثلاثة في صحيح مسلم، فإن ذلك لا يطعن في صحة الكتاب الذي بلغت أحاديثه ثمانية آلاف حديث.

خامسًا: يجب الانكفاف عن أمثال هذه المسائل، التي لا يُحسِن الخوض فيها إلا أكابر علماء الحديث، ولا بد أن يكون الأصل هو ما عليه عملُ الناس قديمًا وحديثًا، مِن تلقِّي أحاديث الصحيحين بالقبول، وعدم المنازعة في شيء منها، إلا شيئا انتقده الأكابر، ونَصَّ غير واحد منهم عليه، وهذا شيء نادر الحصول، ولا يحسُن تتبُّعه والسؤال عنه، إنما يعرفه الباحث المتخصص، إذا صادفه أثناء بحثه. فللصحيحين هيبة في قلوب كبار الحفاظ تمنع مما قد تتوجه الصناعة الحديثية إلى إعلال شيء منهما أو تضعيفه.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص١٠).

(٢) انظر: "كتاب الإلزامات والتتبع" لأبي الحسن الدارقطني، "ميزان الاعتدال" (٣٩/٤-٤٠)، "مقدمة الفتح" (٣٤٤)، "شرح مسلم للنووي" (٢٧/١)، "سلسلة الأحاديث الضعيفة" للألباني (١٤٢/١)، (٤٧١/٢-٤٧٥)، (٢١٨/٥).

سادسًا: الباحث المنصف في الانتقادات الموجهة إلى الصحيحين لا بد أن يفرق فيها بين نوعين من النقد:

النوع الأول: النقد الذي لم يُبْنَ على منهجية علمية منضبطة، ولم يسلك مسالك النقد العلمية المقبولة لدى المحدِّثين، وإنما راح يتخبط خبط عشواء، حتى تتجارى به الأهواء، فيستنكر ما يخالف عقله ورأيه، ولا يرعى حرمةً للقواعد المنهجية التي بني عليها البخاري ومسلم كتابيهما.

ومثل هذا النوع من النقد يُرفَض ولا يُقبَل، ويواجَه بالبحث العلمي والأدلة المنهجية القوية التي تَرُدُّ الناقد إلى صوابه، وتبيِّن له بطلان مسالكه، وأن القضية ليست عصمةً تُدَّعَى للبخاري ومسلم، فأهل السنة لا يعتقدون العصمة لغير الأنبياء، ولكنها مسألة فساد في مناهج البحث، واضطراب في عقلية النقد، كالذي يرفض كل حديث لا تثبته التجربة العملية، ويرد كل حديث يتعلق بالغيبيات، أو يخالف في ذهنه ما اعتاد عليه من المشاهدات، أو يضعّف كل حديث يرويه أبو هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ونحو ذلك من المسالك الفاسدة.

وهذا النوع دائما ما يرافقه الحَطُّ من قدر "الصحيحين"، والتشنيع عليهما، ومحاولة إسقاطهما من تراث الأمة المقبول، بل وعَدّهما "جناية" على التاريخ الإسلامي، ووسمهما بالتعدي والفساد، وهذه الأوصاف كلها امتلأت بها كتب معاصرة لطوائف من الشيعة الرافضة وأتباعهم وكثير من المتعالمين الذين ينتسبون إلى الحداثة والتنوير والعقلانية.

وأما علماء الإسلام الأوائل والأواخر، السابقون واللاحقون من المحدثين والأصوليين والفقهاء والمفسِّرين، فكلهم بريء من هذه المسالك، بعيد عنها، محارب لمَن حمَل رايتَها وتولَّى كِبْرها.

النوع الثاني: النقد المنهجي المبنيّ على أدلة وبراهين معتبَرة لدى علماء الإسلام، ومناسِبة لدراسة السنة النبوية كأحد فروع علم التاريخ، لتجمع بين النظرَيْن الإسنادي والمتني، ولا تصادر قواعد المحدثين لحساب تخبطات الأهواء، كما لا تستعمل لغة

التشكيك والتهويل في منزلة "الصحيحين" في الأمة، بل تعرف لهما قدْرهما، وتحفظ لهما ذكْرهما، وتعترف بالجهد المبذول فيهما.

وهذا المسلك سلكه كثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين، كأبي زرعة (ت٢٦٤هـ)، وأبي داود (ت٢٧٥هـ)، وأبي حاتم (ت٢٧٧هـ)، والترمذي (ت٢٧٩هـ)، والنسائي (ت٣٠٣هـ)، والدارقطني (ت٣٨٥هـ)، والبيهقي (ت٤٥٨هـ)، وابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، وابن حجر (ت٨٥٢هـ)، كلهم تجد في نقداتهم ما ينال نزرا من أحاديث الصحيحين، في مباحثة علمية منصفة ومنهجية، بل إن بعض أحاديث "صحيح مسلم" لا يقبلها البخاري نفسه، وبعض أحاديث "صحيح البخاري" لا يسلم بها الإمام مسلم نفسه.

ولسنا في صدد المحاكمة بين الشيخين البخاري ومسلم وبين كل من انتقد بعض ما فيهما من المحدِّثين والعلماء، فذلك ميدان فسيح خاض فيه الكثير من العلماء، وصُنِّفت فيه المؤلفات الكبيرة والعظيمة، من أوسعها "هدي الساري" للحافظ ابن حجر رحمه الله، ولكن المقصود هنا التفريق بين منهج هؤلاء الذي لا ينبغي أن يُنكَر ولا أن يصادَر بدعوى تحقق الإجماع على صحة كل ما في الصحيحين، ومنهج أولئك الذين يسعون إلى هدم منزلة الكتابين والوضع من شأنهما لدى الناس.

وقد تميزت مدرسة المحدثين المنضبطة عن غيرها من المدارس التي وجهت بعض الانتقادات إلى الصحيحين بالسمات الآتية:

السمة الأولى: سلامة الدافع وعدم الانحياز: أي سلامة الدافع نحو النقد، وأنه ليس محل شك وريبة.

السمة الثانية: اتباع القواعد الحديثية.

السمة الثالثة: المحافظة على مضمون النَّص لاعتبارات أخرى، إما لأن النقد مُوجَّه أصلًا لبعض الأسانيد دون المتون، وإما لجريان العمل على مضمون الحديث، تحت أبواب: قبول المرسل، ومنح حكم الرفع للموقوف، وقبول حديث مجهول الحال، ونحو ذلك، في حين أنك تجد أبرز سمات النقد المعاصر لأحاديث الصحيحين التنكّر

لمتن الحديث، والاستهزاء بمضمونه، والطعن في كل من يصدقه، وتصنيفه في دائرة الخرافة التي يجب السعي في تطهير الدين منها.

السمة الرابعة: تقدير الخلاف، وقبول الاحتمال، من خلال تلطيف العبارة، واستعمال الكلمات المناسبة، كقول: «وهذا أشبه»، «وهذا أصح»، ونحو ذلك.

السمة الخامسة: قلة الانتقاد، لأن انضباط العملية النقدية يضيّق الباب أمام الناقد، فلا يجرؤ على النقد إلا بما ظهر برهانُه، وثبتت أدلته، ولذلك كانت الأحاديث المنتَقَدة – التي تصفو بعد استبعاد الأنواع المذكورة في بداية البحث – قليلة جدًا، وقد وصفها الحافظ ابن الصلاح بأنها "أحرف يسيرة "، في حين أنها عند المدرسة المعاصرة المضطربة بالمئات، حتى اضطرت بعضهم إلى فصلها في كتاب خاص بعنوان: "ضعيف صحيح البخاري ".

ومَن تأمل في هذه السمات الخمسة، وتأمل الفرق بين المدرستين، ثم قرأ بإنصاف انتقاد العلماء لبعض أحاديث الصحيحين أدرك أنهم ساروا وفق المنهجية المنضبطة، وأن ذلك النوع من النقد ليس طعنًا في السنة، وليس مخالفًا لإجماع العلماء، بل هو امتداد لجهود سابقة معروفة في مناقشة الصحيحين، ولكن ضمن أصول الحوار والنقد المتَّبَعة، وملتزمًا بجميع السمات السابقة التي من أهمها، اتباع القواعد الحديثية، والمحافظة على هيبة الصحيحين في قلوب الناس، وذلك لا يعني عدم وقوع الخطأ في بعض أحكام هؤلاء العلماء على أحاديث الصحيحين.

الفصل الخامس

طعن أعداء السنة في رواتها

لقد دأب أعـداء السنة على تلمس النقائص لرواة السنة النبوية، فوَجَّهوا سهامهم إلى رواة الحديث ورجاله، في محاولة منهم لتقويض الدعامة الأساسية التي قام عليها علم الرواية في الإسلام، بدءًا من الصحابة ﷺ ومَن بعدَهم مِن أئمة التابعين، فهاجموا أكبر صحابي روى الحديث عن رسول الله ﷺ، وهو أبو هريرة ﷺ، وكذلك هاجموا الإمام ابن شهاب الزهري ﷺ، وهو إمام من أكبر أئمة الحديث في عصره، وأولُ مَن دَوَّنَ السنة من التابعين، وله إسهامات كبيرة في نشر الحديث، وهو من أوائل الذين دعوا إلى ضرورة الأخذ بالسند والالتزام به.

إن الصحابة ﷺ هم وحدهم الذين روَوْا الحديث النبوي والأفعال والموافقات. فهم رجال الطبقة الأولى من الرواة، سواء كانت الرواية عن السماع والرؤية المباشرة عن رسول الله ﷺ، أو روى مَن لم يسمع منهم مِن النبي ﷺ مباشرةً عن مَن سمع منه أو رأى.

والتابعون هم الذين نقلوا السنة عن الصحابة ﷺ أجمعين. ولولا هؤلاء جميعًا ما وصلَنا منها شيء قط؛ لذلك نجد منكري السنة شديدى الحقد على الرواة جميعًا، وهم يرسلون القول على عواهنه، ويُطْلِقون ألسنتهم في سيرتهم الطاهرة ليدنِّسوها، من أجل الوصول إلى إسقاط السنة من عليائها لو استطاعوا، وهيهات هيهات.

طعن أعداء السنة في الصحابة والتابعين:

إن الصحابة ﷺ عند منكري السُنَّة غير عدول، يعني لا يُوثَق في قولهم ولا في فعْلهم، ويدَّعون أنهم كان يطعن بعضهم في بعض، وأن منهم الخونة والمنافقين؟ أما التابعون، فإن منكري السنة يتهمونهم بأنهم هم الذين زوَّروا الأحاديث النبوية

ونسبوها إلى رسول الله ﷺ، وكأنها أقواله وأدخلوا الغش على الناس، وجعلوا هُم والفقهاءُ السنةَ مصدرًا ثانيًا للتشريع في الإسلام بعد القرآن؟!

تفنيد هذا الافتراء:

أولًا: إن عدالة الصحابة رضي الله عنهم جميعًا أمرٌ متفق عليه بين المسلمين، ولم يخالف في عدالتهم إلّا شُذّاذ من المبتدعة وأهل الأهواء، لا يُعتَد بأقوالهم وآرائهم لعدم استنادها إلى برهان، وهم أصحاب الأهواء من الفرق الكلامية والسياسية من الشيعة والخوارج والمعتزلة وغيرهم، وهؤلاء هم الذين مهّدوا الطريق للمبشرين والمستشرقين وأعداء السنة النبوية للقدح في الصحابة رواة الحديث والسنن عن رسول الله ﷺ.

إنَّ عدالة الصحابة أمر مُقَرَّرٌ بإجماع المسلمين وهو معلوم من الدين بالضرورة؛ لأنه ورد فيهم ما يوجب لهم الجلالة ويجعلهم في قمة الثقة والأمانة. فهم جلساء رسول الله ﷺ، اختارهم الله سبحانه وتعالى لِصُحْبَةِ رسوله ﷺ وجعلهم أمناء على حديثه، كيف لا، وقد زَكَّاهُمْ الله ورسوله واجتمعت الأُمَّةُ على ذلك فلا سبيل إلى الطعن فيهم.

ومعنى عدالة الصحابة: أنهم لا يتعمدون الكذب على رسول الله ﷺ لما اتُّصِفوا به من قوة الإيمان والتزام التقوى والمروءة وَسُمُوِّ الأخلاق والترفُّع عن سفاسف الأمور وليس معنى عدالتهم أنهم معصومون من المعاصي أو من السهو أو الغلط فإن ذلك لم يقُل به أحد من أهل العلم.

إن أهل السنة لا يدَّعون العصمة لأصحاب النبي ﷺ ولكن الله عز وجل وفاءً بما تكفل به من حفظ دينه وشريعته هيَّأ من الأسباب ما حَفِظهم به وبتوفيقه سبحانه وتعالى من أن يتعمد أحدٌ منهم الكذب على رسول ﷺ.

ثانيًا: إن الذي حكم بعدالة الصحابة وديانتهم هو الله عز وجل، ورسوله ﷺ كما هو معلوم ومتواتر في نصوص كثيرة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فالصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول بشهادة الله سبحانه وتعالى لهم وشهادة الرسول الكريم ﷺ. وكفى بذلك فضلًا من الله ونعمة: أما شهادة الله فنكتفي منها بقوله تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ

﴿تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠)، فهذه شهادة وتزكية من الله ﷻ للصحابة ﵃، فماذا يقول منكرو السنة الحاقدون في من أثنى الله عليه هذا الثناء، والله لا يحابي أحدًا، ولا يقول إلا الصدق فقد رضى عنهم، ورضوا عنه وذلك هو الفوز العظيم.

والتابعون الذين نقلوا الحديث النبوي والسنن النبوية عن الصحابة ﵃ قد اتبعوهم بإحسان في الاعتقاد والأقوال والأعمال.

وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ٢٩). وهذه شهادة وتزكية خاصة بالصحابة ﵃.

أما شهادة الرسول ﷺ فما أكثر ما ورد فيها، وحسبنا منها قوله ﷺ: «**خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» (رواه البخاري ومسلم). وفي رواية للبخاري ومسلم أيضًا: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**».

وخير القرون الثلاثة هو قرنه ﷺ، وفيه عاش أصحابه الأبرار، وبهم صار خير القرون. هذا هو الحق، ولكن منكري السنة يريدون أن يخلطوا بين سيرة الصحابة، البررة، وسيرة المنافقين، فيجعلون المنافقين من الأصحاب، ويُثبتون لهم الخيانة. والمنافقون كفَرة وإن أظهروا الإيمان، فسقة وإن تظاهروا بالتقوى، وهذه الحقائق لا تغيب عن منكري السنة ولكن العناد والمكر السيء هو الذي ران على قلوبهم فقست، وغشى أبصارهم فعميت، ولله في خلقه شئون.

ثالثًا: هل يقصد أعداء السنة الكلام عن شخص الصحابة ﵃ ومكانتهم عند ربّهم؟ أم المقصود الكلام عن روايتهم للدين؟ إن كان الأول فمعناه تكذيب القرآن الذي جاء بالترضِّي عنهم، وذكَر فضائلهم.

وإن كانت المسألة عن روايتهم للدين فقد حسم دين الإسلام القضية عندما تعهد الله ﷻ بحفظ دينه فلابد أن يكون الدين محفوظًا، فالذي يرفض روايات الصحابة ويُجوِّز عليهم الكذب أو النسيان فلا مفر له من أمرين: إما أن يأتينا بروايات أخرى وأناس آخرين يحملون لنا الدين، ولم يوجد ولن يوجد، فإن لم يستطع ولن يستطيع، فعليه أن يُنكر القرآن والسنة ويُنكر الدين نفسه، وبهذا أو ذاك، فهو خارج نطاق العقل والمعقول لأن الذي اتفقت عليه عقول البشر قاطبة مسلمهم وكافرهم أن هناك دينًا اسمه الإسلام رواه قوم اسمهم الصحابة فهذه حقيقة مسلَّمة حتى لدى الكافرين!

قال الإمام أبو زرعة الرازى رحمه الله: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ زِنْدِيقٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عِنْدَنَا حَقٌّ، وَالْقُرْآنَ حَقٌّ، وَإِنَّمَا أَدَّى إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَنَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يُجَرِّحُوا شُهُودَنَا لِيُبْطِلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَالْجَرْحُ بِهِمْ أَوْلَى، وَهُمْ زَنَادِقَةٌ» (١).

هذا هو الحق الصَرَاحُ والصدق القراح أن أعداء السنة قد تَذَرَّعُوا بإنكارها وإنكار حُجِيَّتَهَا إلى إبطالها رأسًا وبذلك مرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية فأعجب بكفر هؤلاء، ويأبى الله إلاَّ أنْ يتم نوره ولو كره الكافرون.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ الْعَظِيمُ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ: فَيَا وَيْلُ مَنْ أَبْغَضَهُمْ أَوْ سَبَّهم أَوْ أَبْغَضَ أَوْ سبَّ بَعْضَهُمْ، وَلَا سِيَّمَا سيدُ الصَّحَابَةِ بَعْدَ الرَّسُولِ وَخَيْرُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ، أَعْنِي الصِّدِّيقَ الْأَكْبَرَ وَالْخَلِيفَةَ الْأَعْظَمَ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي قُحَافَةَ رضي الله عنه، فَإِنَّ الطَّائِفَةَ الْمَخْذُولَةَ مِنَ الرَّافِضَةِ يُعَادُونَ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ ويُبغضونهم ويَسُبُّونهم، عِياذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عُقُولَهُمْ مَعْكُوسَةٌ، وَقُلُوبَهُمْ مَنْكُوسَةٌ، فَأَيْنَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ، إِذْ يسبُّون مَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

---

(١) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص٤٩.

وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَإِنَّهُمْ يَتَرَضُّونَ عَمَّنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيَسُبُّونَ مَنْ سَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُوَالُونَ مَنْ يُوَالِي اللَّهَ، وَيُعَادُونَ مَنْ يُعَادِي اللَّهَ، وَهُمْ مُتَّبِعُونَ لَا مُبْتَدِعُونَ، وَيَقْتَدُونَ وَلَا يَبْتَدُونَ وَلِهَذَا هُمْ حِزْبُ اللَّهِ الْمُفْلِحُونَ وَعِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ»[1].

رابعًا: يقول أعداء السنة إنه كان هناك منافقون على عهد النبي ﷺ، والجواب أن النبي ﷺ لم يمت إلا وقد عرَّف أصحابَه المنافقين يقينًا أو ظنًا أو تهمة، ولم يبق أحد من المنافقين غير متهم بالنفاق. ومما يدل على ذلك، وعلى قلتهم وذلتهم ونفرة الناس عنهم، أنه لم يُحَسّ لهم عند وفاة النبي ﷺ حراكٌ، ولمّا كانوا بهذه المثابة لم يكن لأحد منهم مجال في أن يحدث عن النبي ﷺ لأنه يعلم أن ذلك يعرضه لزيادة التهمة ويجر إليه ما يكره.

وقد سمي أهل السير والتاريخ جماعة من المنافقين لا يُعرَف عن أحد منهم أنه حدث عن النبي ﷺ، وجميع الذين حدثوا كانوا معروفين بين الصحابة أنهم من خيارهم.

إن المنافقين الذين كشف الله ﷻ ورسوله ﷺ سترهم، ووقف المسلمون على حقيقة أمرهم، والمرتدين الذين ارتدوا في حياة النَّبِيِّ ﷺ وبعد وفاته، ولم يتوبوا ويرجعوا إلى الإسلام وماتوا على ردتهم هم بمعزل من شرف هذه الصحبة وبالتالي بمعزل عن أن يكونوا من المرادين بقول جمهور العلماء والأئمة إنهم عدول، وفي تعريف العلماء للصحبة ما ينفي عنها هؤلاء وأولئك.

خامسًا: أما الأعراب فإن الله ﷻ كشف أمرهم بموت رسوله ﷺ، فارتد المنافقون منهم، فيتبين أنه لم يحصل لهم بالاجتماع بالنبي ﷺ ما يستقر لهم به اسم الصحبة الشرعية، فمن أسلم بعد ذلك منهم فحُكمه حكم التابعين.

---

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٠٣).

سادسًا: أما مسلمة الفتح فإن الناس يغلطون فيهم يقولون: كيف يُعقَل أن ينقلبوا كلهم مؤمنين بين عشية وضحاها، مع أنهم أسلموا حين قُهروا وغُلبوا ورأوا أن بقاءهم على الشرك يضر بدنياهم، والصواب أن الإسلام لم يزل يعمل في النفوس منذ نشأته. ويدلك على قوة تأثيره إسلام جماعة من أبناء كبار رؤسائهم ومفارقتهم آباءهم قديمًا، فمنهم عمرو وخالد ابنا أبي أحيحة سعيد بن العاص، والوليد بن الوليد بن المغيرة، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وهشام بن العاص بن وائل، وعبد الله أبو جندل ابنا سهيل بن عمرو وغيرهم، وآباء هؤلاء هم أكابر رؤساء قريش وأعزهم وأغناهم، فارقهم أبناؤهم وأسلموا.

فالرؤساء عاندوا واستكبروا، وتابعهم أكثر قومهم مع شدة تأثرهم بالإسلام، فكان في الشبان من كان قوي العزيمة فأسلموا وضحوا برياستهم وعزهم وغناهم، متقبلين ما يستقبلهم من مصاعب ومتاعب، وبقي الإسلام يعمل عمله في نفوس الباقين، فلم يزل الإسلام يفشو فيهم حتى بعد هجرة المصطفى ﷺ.

ثم لما كان صلح الحديبية وتمكن المسلمون بعده من الاختلاط بالمشركين ودعوة كل واحد قريبه وصديقه فشا الإسلام بسرعة وأسلم في هذه المدة من الرؤساء خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة وغيرهم، والإسلام يعمل عمله في نفوس الباقين، فالإسلام كان قد طرد الشرك وخرافاته من نفوس عقلاء قريش كلهم قبل فتح مكة، ولم يبق إلا العناد المحض يلفظ آخر أنفاسه، فلما فتحت مكة مات العناد ودخلوا في الإسلام الذي قد كان تربع في نفوسهم من قبل.

ويوضح لك ذلك أن الذين عاندوا إلى يوم الفتح كانوا بعد ذلك من أجدّ الناس في الجهاد، كسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل وعمه الحارث ويزيد بن أبي سفيان.

وما يذكره كثير من الكتاب من العصبية بين بني هاشم وبني أمية فهذا مما يخالف الحقيقة؛ فقد شمل الإسلام الفريقين ظاهرًا وباطنًا، وكما أسلم قديمًا جماعة من بني هاشم فكذلك من بني أمية كابني سعيد بن العاص وعثمان بن عفان وأبي حذيفة بن

عتبة، وكما تأخر إسلام جماعة من بني أمية فكذلك من بني هاشم، وكما عاداه بعض بني أمية فكذلك بعض بني هاشم كأبي لهب بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحارث بن المطلب، ونزل القرآن يذم أبا لهب ولا نعلمه نزل في ذم أموي معين.

وتزوج النبي ﷺ بنت أبي سفيان بن حرب الأموي ولم يتزوج هاشمية، وزوَّج إحدى بناته في بني هاشم وزوج ثلاثًا في بني أمية، فلم يبق الإسلام في أحد الجانبين حتى يحتمل أن يستمر هدفًا لكراهية الجانب الآخر. بل ألّف الله قلوبهم فأصبحوا بنعمتة إخوانا وأصبح الإسلام يلفهم جميعًا. يحبونه جميعًا ويعظمونه جميعًا ويعتزون به جميعًا ويحاول كل منهم أن يكون حظه منه أوفر.

سابعًا: فإن قيل: مهما يكن من حال الصحابة رضي الله عنهم فإنهم لم يكونوا معصومين فغاية الأمر أن يُحمَلوا على العدالة ما لم يتبين خلافها، فلماذا يعدِّل المحدِّثون مَن تبيَّن ما يوجب جرحه منهم؟ فالجواب من أوجه:

الوجه الأول: أنهم تدبروا ما نقل من ذلك فوجدوه ما بين غير ثابت نقلًا أو حكمًا أو زلة تيب منها أو كان لصاحبها تأويل.

الوجه الثاني: أن أئمة الحديث اعتمدوا فيمن يمكن التشكك في عدالته من الصحابة اعتبارًا لِمَا ثبت أنهم حدثوا به عن النبي ﷺ أو عن صحابي آخر عنه، وعرضوها على الكتاب والسنة وعلى رواية غيرهم مع ملاحظة أحوالهم وأهوائهم، فلم يجدوا من ذلك ما يوجب التهمة، بل وجدوا عامةَ ما روَوْه قد رواه غيرهم من الصحابة ممن لا تتجه إليه تهمة، أو جاء في الشريعة ما في معناه أو ما يشهد له.

الوجه الثالث: أن الوليد بن عقبة بن أبي معيط رضي الله عنه هو أشد من يشنع به المعترضون على إطلاق القول بعدالة الصحابة، إذا نظرنا إلى روايته عن النبي ﷺ لنرى كم حديثًا روى في فضل أخيه لأمه عثمان بن عفان؟ وكم حديثًا روى في فضل نفسه

ليدافع ما لحقه من التهمة؟ (١) هالنا أننا لا نجد له رواية البتة، اللّهم إلا أنه يوجد عنه حديث في غير ذلك لا يصح عنه، وهو ما رواه أحمد وأبو داود من طريق رجل يقال له أبو موسى عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال: «لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ جَعَلَ أَهْلُ مَكَّةَ يَأْتُونَهُ بِصِبْيَانِهِمْ فَيَمْسَحُ عَلَى رُءُوسِهِمْ وَيَدْعُو لَهُمْ، فَجِيءَ بِي إِلَيْهِ وَإِنِّي مُطَيَّبٌ بِالْخَلُوقِ، فَلَمْ يَمْسَحْ عَلَى رَأْسِي، وَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ أُمِّي خَلَّقَتْنِي بِالْخَلُوقِ فَلَمْ يَمَسَّنِي مِنْ أَجْلِ الْخَلُوقِ»(٢).

هذا جميع ما وجدناه عن الوليد عن النبي ﷺ وأنت إذا تفقدت السند وجدته غير صحيح لجهالة الهمداني، وإذا تأملت المتن لم تجده منكرًا ولا فيه ما يمكن أن يُتَّهَم فيه الوليد، بل الأمر بالعكس فإنه لم يذكر أن النبي ﷺ دعا له، وذكر أنه لم يمسح رأسه. أليس في هذا دلالة واضحة على أنه كان بين القوم وبين الكذب على النبي ﷺ حِجْرٌ مَحجور؟ فلا يعُرَف مِن الصحابة مَن كان يتعمّد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من له ذنوب لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه.

ثامنًا: إن قيل: فلماذا لم يحفظهم الله تعالى من الخطأ؟ فالجواب أن الخطأ إذا وقع من أحدٍ منهم فإن الله ﷻ يُهيِّئ ما يوقَف به عليه، وتبقي الثقة به قائمة في سائر الأحاديث التي حدّث بها مما لم يظهر فيه خطأ، فأما تعمُّد الكذب فإنه إن وقع في حديث واحد لزم إهدار الأحاديث التي عند ذاك الرجل كلها، وقد تكون عنده أحاديث ليست عند غيره.

إن العدالة شيء، والعصمة شيءٌ آخر والذين قالوا إن الصحابة ﭫ عدول لم يقولوا قط إنهم معصومون من المعاصي ولا من الخطأ والسهو والنسيان، وإنما أرادوا

---

(١) انظر في الدفاع عن الصحابي الجليل "الوليد بن عقبة" تعليقَ الشيخ محب الدين الخطيب ﵀ على كتاب "العواصم من القواصم" للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي (ص: ١٠٢ – ١٠٥).

(٢) الخَلُوقِ: طِيبٌ مركّب من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحُمرة والصُفرة من طِيب النساء.

أنهم لا يتعمدون كَذِبًا على رسول الله ﷺ حتى الذين حُدُّوا فِي حَدٍّ أو اقترفوا إِثْمًا تابوا أو لابسوا الفتن والحروب ما كانوا ليتعمدوا الكذب على رسول الله ﷺ، ومِمَّا ينبغي أن يُعلَم أن الذين قارفوا إِثمًا ثم حُدُّوا هُمْ قلة نادرة جِدًّا لا ينبغي أن يُغلَّب شأنهم وحالهم على حال الألوف المُؤَلَّفَةِ من الصحابة رضي الله عنهم الذين ثبتوا على الجادة والصراط المستقيم، وجانبوا المآثم والمعاصي ما كبر منها وما صغر، وما ظهر وما بطن، والتاريخ الصادق أكبر شاهد على هذا.

وهؤلاء الذين اتخذهم الطاعنون في عدالة الصحابة ذريعة لطعنهم بعضهم لا تُعرف له رواية وبعضهم لم يُعرف له إلّا الحديث والحديثان والثلاثة، ومروياتهم معروفة وثابته من رواية غيرهم، فلا يتوقف على رواياتهم شيءٌ من أصول الدين وفروعه، مِمَّا يجعل الباحث المُتَثَبِّتَ مُطْمَئِنًّا إلى ما ذهب إليه جمهور العلماء في عدالة الصحابة.

والذين يقول العلماء بعدالتهم إنما أرادوا في الرواية، وأما ملابستهم للحروب والفتن، وانحيازهم لمعاوية فهي أمور اجتهادية، وهي لا تُخِلّ بهذه العدالة، والله يغفر لنا ولهم، ويرحم الله القائل: «إِنَّ هَذِهِ دِمَاءٌ طَهَّرَ اللهُ مِنْهَا سُيُوفَنَا، فَلْنُطَهِّرْ مِنْهَا أَلْسِنَتَنَا».

حَوْلَ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

اختُلِف في اسم أبي هريرة رضي الله عنه، واسم أبيه على أقوال كثيرة من أشهرها أنه كان في الجاهلية يُسَمَّى عبد شمس بن صخر، فلما أسلم سَمَّاهُ الرسول صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن، وهو من قبيلة دَوْسٍ إحدى قبائل اليمن، وأمه أميمة بنت صفيح بن الحارث دَوْسية أيضًا.

وسبب تكنيته بأبي هريرة ما رواه "الترمذي" عنه أنه قَالَ: «كُنْتُ أَرْعَى غَنَمَ أَهْلِي وَكَانَتْ لِي هُرَيْرَةٌ صَغِيرَةٌ، فَكُنْتُ أَضَعُهَا بِاللَّيْلِ فِي شَجَرَةٍ، فَإِذَا كَانَ النَّهَارُ ذَهَبْتُ بِهَا مَعِي فَلَعِبْتُ بِهَا، فَكَنَّوْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ». (حسّنه الألباني).

والمشهور أنه أسلم سَنَةَ سبع من الهجرة بين الحديبية وخيبر، وكان عمره حينذاك نحوًا من ثلاثين سَنَةٍ، ثم قدم المدينة مع النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حين رجوعه من خيبر، ولازم الرسول صلى الله عليه وسلم ملازمة تَامَّةً، يدور معه حيثما دار، ويأكل عنده في غالب الأحيان، إلى أن تُوُفِّيَ صلى الله عليه وسلم.

وكثيرًا ما تحمَّلَ رضي الله عنه آلام الجوع حرصًا منه على أن لايفوته شيء من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «آللَّهِ الَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِى عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِى مِنَ الْجُوعِ»، (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وقال رضي الله عنه: «لَقَدْ رَأَيْتُنِى وَإِنِّى لأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، وَيُرَى أَنِّى مَجْنُونٌ، وَمَا بِى مِنْ جُنُونٍ، مَا بِى إِلاَّ الْجُوعُ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وفي رواية: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُصْرَعُ بَيْنَ مِنبَرِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَيَقُولُ النَّاسُ: «إِنَّهُ مَجْنُونٌ»، وَمَا بِي جُنُونٌ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ» (رواه أبو نعيم في "حلية الأولياء" بإسناد صحيح).

ولقد افترى على الحق من زعم أن أبا هريرة ﷺ كان مُصَابًا بالصرع استنادًا إلى كلمته «أُصْرَعُ» الواردة في هذا الأثر، فقد فسر أبو هريرة ﷺ هذا الصرع بأنه صرع جوع وَفَاقَةٍ، لا صرع جنون ومرض. وأيضًا فالذين تكلموا في حياة أبي هريرة ﷺ من المُؤَرِّخِينَ المُسْلِمِينَ لم يذكروا لنا أي شيء عن إصابته بهذا المرض، فمن أين جاء بعض المُسْتَشْرِقِينَ بهذه الفرية، وليس لهم ما يرجعون إليه في تاريخ حياته إلا ما كتبه المُؤَرِّخُونَ المُسْلِمُونَ؟!

أما عبادته وورعه فقد أخرج أحمد بإسناد صحيح عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: «تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلَاثًا: يُصَلِّي هَذَا، ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا».

عدالة أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

لقد ثبتت العدالة لأبي هريرة ﷺ بتعديل الله ﷻ العام لأصحاب نبيه ﷺ وتعديل النبي ﷺ لهم، بالآيات والأحاديث الكثيرة، وذلك لِمَا كانوا عليه من صدق الإيمان وحسن الاتباع لرسول الله ﷺ، وما قاموا به من جهود وتضحيات، لنصرة الإسلام وإعلاء كلمته.

ولو لم يَرِدْ من الله ﷻ ورسوله ﷺ فيهم شيءٌ لَأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد والنصرة وبذل المُهَج والأموال، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين: القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكّين الذين يجيئون بعدهم.

ولم يثبت من خلال سيرة أبي هريرة ﷺ ما ينافي ذلك من ردة أو كذب، أو نفاق، أو غير ذلك، مما نعيذه بالله تعالى منه، ومما يؤكد ذلك: رواية الصحابة والتابعين الذي بلغ عددهم المئات عنه. كما أن العدالة تثبت عند علماء الجرح والتعديل للراوي من غير الصحابة ﷺ، برواية عدلين عنه وتوثيقهم له، ومنهم من اكتفى بتعديل واحد له. فكيف بمن روى عنه أكثر من عشرين صحابيًا، ومئات من ثقات التابعين، ووثّقوه.

إن رواية الكثيرين عن أبي هريرة ﷺ من الصحابة ﷺ وثقات التابعين، واعتماد مَن بعدَهم مِن علماء الأمة وفقهائها ومجتهديها على رواياته التي صحت نسبتها إليه إلى جانب ما صحت نسبتها إلى الصحابة الآخرين ﷺ من روايات، لَأدل وخير شاهد على عدالته ﷺ، وأمانته فيما رُوِيَ ونقل عن رسول الله ﷺ.

لهذا كله أجمع العلماء من المحدِّثين وغيرهم على تعديل أبي هريرة ﷺ مع غيره من الصحابة ﷺ، وقبول ما صحت نسبتها إليه من روايات، أما ما لم تصح نسبتها إليه فهي مردودة لا يُحتَج بها مثل غيرها من الروايات الضعيفة والموضوعة المنسوبة إلى غيره من الصحابة من آل البيت وغيرهم ﷺ.

وعليه، فلا التفات إلى التشكيك بما صحت نسبته إليه من روايات مِن قِبَل مَن توارثوا سوء الظن بأصحاب رسول الله ﷺ، ومن رددوا مفترياتهم من الجاهلين بسيرة هذا الصحابي الجليل، والمستخِفّين بشرف صحبته لرسول الله ﷺ.

ضبط أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

وإذا كانت العدالة قد تحققت لأبي هريرة ﷺ بكل الاعتبارات المتقدمة، فإنه قد تحقق له أيضًا: الضبط التام لرواياته، وقد شهد بذلك تلاميذه وغيرهم من المختبرين لحفظه وضبطه.

وكان من أثر ملازمة أبي هريرة ﷺ للرسول ﷺ ملازمة تامة، أن اطلع على ما لم يطلع عليه غيره من أقوال الرسول ﷺ وأعماله، ولقد كان سيء الحفظ حين أسلم، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال له: «افْتَحْ كِسَاءَكَ»، فَبَسَطَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «ضُمَّهُ إِلَى صَدْرِكَ» فَضَمَّهُ، فَمَا نَسِيَ حَدِيثًا بَعْدَهُ قَطُّ. وهذه القصة - قِصَّةُ بَسْطِ الثَّوْبِ - أخرجها أئمة الحديث كالبخاري ومسلم وأحمد والنسائي، وأبي يعلى، وأبي نعيم.

فما زعمه اليهودي (جولدتسيهر) من أن هذه القصة موضوعة وضعها العامة تبريرًا لكثرة حديثه، إنما هو افتراء محض، وتخيل لا يبرره العلم، وتعصب أوحى به التحامل اليهودي على أكبر صحابي روى حديث رسول الله ﷺ، فما هي أدلته العلمية

في أن هذه القصة مختلقة؟ هل عثر فيما بين يديه من نصوص التاريخ على مَا يُؤَيِّدُ هذه الدعوى، حتى يكذّب أئمة الحديث الذين نقلوا هذه القصة وَوَثَّقُوا رُوَاتِهَا؟!

والمُسْتَشْرِقُونَ، ومن لَفَّ لَفَّهُمْ يتظاهرون باستغراب قوة الحفظ عند أبي هريرة إلى هذا الحد، ولو نظروا إلى الأمر بعين الإنصاف، وعلى ضوء علم النفس وعلم الاجتماع، لما وجدوا فيه غرابة ولا بُعْدًا، فلكل أُمَّةٍ ميزة تمتاز بها على غيرها.

والحفظ من الميزات التي امتاز بها العرب، وفي الصحابة رضي الله عنهم وكبار التَّابِعِينَ ومن بعدهم، مَن كان آيةً في سرعة الحفظ وقوة الذاكرة، ومن علم أن البخاري كان يحفظ ثلاثمائة ألف حديث بأسانيدها، وأن أحمد بن حنبل كان يحفظ ستمائة ألف حديث، وأن أبا زرعة كان يحفظ سبعمائة ألف حديث، لا يستغرب على أبي هريرة أن يحفظ ما حفظ، وكل أحاديثه التي أُثِرَت عنه كما جاء في "مسند بقي بن مخلد "، خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حَدِيثًا، وما زال علماء العربية وكبار الشعراء قَدِيمًا وَحَدِيثًا يحفظون من الشعر والنثر ما لا يُعَدُّ شَيْئًا بجانبه حفظُ أبي هريرة لأحاديثه التي حَدَّثَ بها، فها هو الأصمعي كان يحفظ خمسة عشر ألف أرجوزة من أراجيز العرب كما يذكر الرُوَاةُ.

ولقد ذكر الكاتب المُحَقِّقُ الأستاذ محب الدين الخطيب ما شاهده من حفظ الشيخ الشنقيطي رحمه الله ما يدعو إلى الدهشة، وإليك ما قاله في ذلك: «نحن نعرف معرفةً شخصيةً الأستاذَ العَلاَّمَة الشيخ أحمد بن الأمين الشنقيطي رحمه الله وكان يحفظ الشعر الجاهلي كله، ويحفظ شعر أبي العلاء المعري كله، ولو رحنا نَعُدُّ ما يحفظه لكان شيئًا عظيمًا.

وكتابه " الوسيط في تراجم علماء وأدباء شنقيط " كتبه من أوله إلى آخره من حفظه إجابة لاقتراح شيخنا الشيخ طاهر الجزائري، وفي هذا الكتاب أنساب أهل شنقيط رجالًا ونساءً، وذكر قبائلهم وما نظموه وما يؤثر عنهم من مؤلفات وأخبار، ولم يكن لذلك مرجع يرجع إليه قبل كتاب " الوسيط " الذي ألفه الشيخ أحمد بن الأمين على ما نعرفه نحن شخصيًا، فما حفظه أبو هريرة رضي الله عنه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في

طول صحبته لا يجيء في كميته شيئًا بجانب ما شاهدناه من محفوظ الشيخ الشنقيطي فضلًا عن غيره من رجال أُمَّتِنَا الممتازين بجودة الحفظ وقوة الذاكرة» [(١)].

على أن الصحابة في عصره اعترفوا له بكثرة الحفظ، فعَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لأَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ : «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ، والحاكم، وصحّحه الذهبي والألباني وأحمد شاكر والأرنؤوط).

وروى البخاري ومسلم وأحمد عَنْ أَبِى حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِى**». ومعنى كلام أَبِى حَازِمٍ أن أبا هريرة ﷺ لم يزد فيه ولم ينقص منه على مدى المدة المذكورة. ومعنى تسوسهم: تتولى أمورهم.

وقد امتحنه مروان بن الحكم أميرُ المدينة في دقة حفظه، فخرج من الامتحان فائزًا، وذلك كما نقله ابن حجر في " الإصابة " عن أبي الزُعَيْزِعَةِ كاتب مروان: من أن مروان أرسل إلى أبي هريرة ﷺ فجعل يُحَدِّثُهُ، وأجلس أَبَا الزُعَيْزِعَةِ خلف السرير يكتب ما يُحَدِّث به حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إلى أبي هريرة فسأله في تلك الأحاديث، فأعادها عليه، فنظر مروان في المكتوب عنده فما غَيَّرَ حرفًا. (رواه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي).

ولعل في هذا ما يرد إفك الْمُسْتَشْرِقِينَ الْمُتَعَصِّبِينَ وأذنابهم من الْمُسْلِمِينَ الذين يشككون في حفظ أبي هريرة ﷺ وصدقه لا لغرض منهم عند أبي هريرة نفسه، ولكنها إحدى محاولاتهم للنَّيْل من الإسلام والتشكيك في سلامة بنيانه.

---

(١) مجلة الفتح، العدد ٧٢٥.

لقد كان أبو هريرة ﷺ من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ فقد رُوي عنه نحو خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا مسندًا،وتعود كثرة رواياته وحفظه لها إلى أمور:

١- صحبته للنبي ﷺ مدة تزيد على أربع سنين، وهي مدة كافية لحفظ ما حفظ من أحاديث في العادة، بل لأكثر منها، من قِبَل مَن يتفرغ فيها للأخذ والحفظ.

٢- أخْذه لكثير من تلك الروايات عن بعض الصحابة ﷺ، ولا سيما التي فاته سماعها من النبي ﷺ قبل إسلامه، كأبي بكر وعمر والفضل بن عباس وأُبَيّ بن كعب وأسامة بن زيد وعائشة وغيرهم.

فقد عايش هؤلاء وغيرهم من الصحابة بعد وفاة رسول الله ﷺ وقتًا غير قليل، وعليه فلم يكن مصدر رواياته كلها الرسول ﷺ وحده، كما لم تكن مدة أخذه لها وحفظه إياها منحصرة بمدة صحبته له ﷺ كما ظن الجاهلون ذلك، وإنما تعدَّتْها إلى عهد الصحابة الذين عاشوا بعد وفاته ﷺ.

٣ – تفرغه للعلم والحفظ.

٤ – تأخر وفاته إلى ما بعد سنة خمسين هجرية، وكما توفي قبله أكثر علماء الصحابة وحفاظهم ﷺ، ولم يبق بعده إلا القيل منهم، كعبد الله بن عمر، وعبد الله ابن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وعائشة أم المؤمنين وآخرين ﷺ، وذلك في وقت اشتدت الحاجة فيه إلى علم الصحابة ﷺ نظرًا لاتساع رقعة الدولة الإسلامية، وازدياد الداخلين في الإسلام، وكثرة الباحثين عن العلم من أولاد الصحابة وغيرهم ممن عُنُوا بعلم الصحابة باعتبارهم المراجع الوحيدة والأمينة التي تصلهم مباشرةً برسول الله ﷺ، ولا سيما من عُرِف منهم بالحفظ والملازمة لرسول الله ﷺ كأبي هريرة ﷺ.

الشبهات الباطلة
التي أثيرت حول أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

لم تمنع صحبة أبي هريرة رضي الله عنه لرسول الله ﷺ وخدمته له، وحمْله لسُنّته، ولا سيرته الحسنة، وسلوكه الهادئ، وطبعه المسالم، ولا ثناء إخوانه من الصحابة رضي الله عنهم، وإشادة من بعدهم من علماء الأمة من تابعين وغيرهم به، وتقديرهم له، لم يمنع ذلك كلُه أصحابَ الأهواء من التقوُّل عليه، وإثارة بعض الشبهات الباطلة حوله، وكان منها ما استهدف بعض رواياته، وقد ردّ عليها العلماء من قدامى ومُحْدَثين بما أبانَ زيفَها وبطلانها، وكان من تلك الشبهات ما استهدف شخصه ورواياته عمومًا.

فقد طفحت كتب المبتدعة والمستشرقين، وأعداء الدّين، ومن تتلمذ لهم من جهلة المسلمين المأجورين قديمًا وحديثًا بالكيد للإسلام في أشخاص أصحاب رسول اللَّه ﷺ ولا سيما أبو هريرة رضي الله عنه راوية الإسلام الأوّل.

وفي هذه الأزمان المتأخّرة، ظهرت شرذمة من أدعياء العلم والخلُق التافهين، جمعوا كناسة العصور كلها من الطّعون والإزراء على صحابة رسول اللَّه ﷺ عامة وأبي هريرة خاصة، يريدون ليهدموا ركنًا شامخًا من أركان الدين وأصلًا وطيدًا من أصوله ألا وهو سنّة سيّد المرسلين ﷺ فلم يكتفوا بتلك المزاعم الباطلة، ولكنهم ضموا إليها تافها من القول وزورًا.

وهؤلاء الأدعياء لا يتورّعون عن خلق الشبهات، وإثارة الفتن حول هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه الذي وثقه النبي ﷺ وشهد له بالحرص على الحديث، فكيف خوّنونه وقد أمّنه رسول الله ﷺ وجعله على صدقات المؤمنين يحفظها من الخائنين السارقين، أيخوَّن مَن أمّنه ووثّقه رسول الله ﷺ ووثقه صحابته رضي الله عنهم ؟

الشبهة الأولى: كثرة رواياته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قال أعداء السنة: إن كثرة روايات أبي هريرة رضي الله عنه مع قصر مدة صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر يدعو إلى الشك في صحتها، ويجاب على هذه الشبهة من وجوه:

أولًا: ليس هذا محل إشكال على الإطلاق، وإذا قمنا بعملية حسابية سريعة يتبين لنا أن هذا الإشكال لا حقيقة له، وبيان ذلك أن مقدم أبي هريرة رضي الله عنه وإسلامه كان عام خيبر، و كانت خيبر فى المحرم سنة سبع، وكانت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين ١٢ ربيع الأول سنة ١١ هـ. ومعنى ذلك أن صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم زادت على أربع سنين.

إن ثلاث سنوات فقط من صحبة أبي هريرة رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم تعني أكثر من (١٠٥٠) يومًا. وقد كان أبو هريرة رضي الله عنه ملازمًا للنبي صلى الله عليه وسلم ملازمة تامة، يصاحبه أينما حل وارتحل، ويقضي معه معظم يومه، كما أخبر هو عن نفسه رضي الله عنه، وأقر له الصحابة بذلك، فكم حديثًا نتوقع أن يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم؟

نفترض أنه يسمع خمسة أحاديث فقط في اليوم، والمقصود بالأحاديث هنا خمسة مواقف، فالحديث قد يكون قوليًّا، وقد يكون فعليًّا، وقد يكون إقرارًا من النبي صلى الله عليه وسلم لفِعْلٍ أو قول فُعِل أمامه أو بلَغه، وقد يكون الحديث وصفًا للنبي صلى الله عليه وسلم. فلو نقل أبو هريرة رضي الله عنه لنا فعلًا فعَله النبي صلى الله عليه وسلم أو حدثًا معينًا - ولو كيفية الخروج للصلاة - فهذا يُعَدّ حديثا في عُرف المحدثين.

فلو فرضنا أن أبا هريرة رضي الله عنه سيسمع عند كل صلاة من الصلوات الخمس كلمةً من النبي صلى الله عليه وسلم، أو يشاهد موقفًا معينًا، فستكون حصيلة العلم الذي يجمعه أبو هريرة رضي الله عنه في اليوم الواحد خمسة أحاديث فقط. وليس هذا العدد كبيرًا لحال أي صديق مع صديقه، فكيف بحال أبي هريرة رضي الله عنه المتفرغ للعلم، وهو يصاحب أعظم الرسل، وسيد البشر، محمدًا صلى الله عليه وسلم؟ وعليه؛ ففي آخر صحبة أبي هريرة رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم ستكون حصيلة الأحاديث أكثر من خمسة آلاف حديث.

وهكذا هي فعلًا الأحاديث التي تُروَى عن أبي هريرة رضي الله عنه في كتب السنة، نحو (٥٣٧٤) حديثًا، فأين المبالغة المنسوبة لأبي هريرة رضي الله عنه في روايته للأحاديث؟

ثانيًا: إن أي منصف يتأمل عدد مروياته ﷺ مع مدة صحبته للنبي ﷺ يستنتج أنه لا صحة لهذه الزوبعة التي يثيرها أعداء السنة على مروياته ﷺ.

- فكيف لو علم القارئُ الكريم أيضًا أن الخمسة آلاف حديثًا المروية لأبي هريرة ﷺ في كتب السنة لم يأخذها كلها من النبي ﷺ مباشرةً، بل أخذ كثيرًا منها عن إخوانه السابقين في صحبة النبي ﷺ؟
- وكيف لو علم القارئ الكريم أيضًا أن الخمسة آلاف حديثًا المروية لأبي هريرة ﷺ في كتب السنة تشمل المكرر الذي جاء بمَتْن ونَصٍّ واحد ولكن تعددت أسانيده وطرقه؟ فبعض الأحاديث تروى من عشرة طرق ونَصُّها واحد، فهذه يعُدُّها العلماء عشرة أحاديث وليست حديثًا واحدًا.
- وكيف إذا علم القارئ الكريم أن الخمسة آلاف حديث المروية لأبي هريرة ﷺ في كتب السنة تشمل الصحيح والضعيف والموضوع؟ يعني أن بعض هذه الأحاديث التي تُنسب لأبي هريرة ﷺ لم تصح عنه من الأصل.

ثالثًا: في بحث في عدد الأحاديث الثابتة عن أبي هريرة ﷺ ذكر أحد الباحثين أن أحاديث أبي هريرة ﷺ في كتاب "اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان" لمحمد فؤاد عبد الباقى (٣٧٤) حديثًا. وفي كتاب "الجمع بين الصحيحين" للحميدي، وقد ذكر الأحاديث التي اتفقوا عليها وما انفرد به كل واحد منهما وَجدَ العدد مقاربًا.

ثم نظر في الأحاديث الصحيحة خارج الصحيحين في كتاب "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" لمقبل بن هادي الوادعي فوجد أن أحاديث أبي هريرة (٢٧٦) حديثًا فقط! والوادعي قد جمع كتابه هذا من مسند الإمام أحمد والسنن الأربعة ومسند البزار ومستدرك الحاكم وغيرها من المصادر، فيصير مجموع أحاديث أبي هريرة ﷺ في الصحيحين والصحيح المسند (٦٥٠) حديثًا فقط.

رابعًا: قد تتبّع الدكتور محمد عبده يماني مجموع مرويات أبي هريرة باستخدام الحاسب الآلي، وخلص إلى نتائج مهمة منها:

- أنه عندما أدخل الأحاديث المروية فى كتب الحديث الستة، وجد أن أحاديث أبي هريرة ﷺ بلغت (٥٣٧٤) ثم وجد أن المكرر منها هو (٤٠٧٤) وعلى هذا يبقى العدد غير المكرر (١٣٠٠).
- وهذا العدد تتبعه فوجد أن العديد من الصحابه ﷺ قد روَوا نفس هذه الأحاديث، أي أن هذه الأحاديث قد رُوِيَت من غير طريق أبي هريرة ﷺ.
- وبعد أن قام بحذف الأحاديث التي رُوِيَت من غير طريق أبي هريرة ﷺ في كتب الصحاح الستة وجد أن ما انفرد به أبو هريرة ﷺ ولم يروه أي صحابي آخر هو أقل من عشرة أحاديث.
- لاحظ أن الأحاديث في الكتب التسعة المنسوبة إلى أبي هريرة ﷺ هي (٨٩٦٠ حديثًا) منها (٨٥١٠) بسند متصل و (٤٥٠ حديثا) بسند منقطع.
- وبعد التدقيق انتهى إلى أن الأحاديث التي رواها أبو هريرة في كل هذه الكتب التسعة بعد حذف المكرر هي (١٤٧٥حديثًا) وقد اشترك في روايتها معه عدد من الصحابة.
- وعندما حذَف الأحاديث التي رُوِيَت عن طريق صحابة آخرين ﷺ وصل إلى حقيقة مهمة وهى أن ما أتَى به أبو هريرة مع المكررات في كتب الحديث التسعة هي (٢٥٣ حديث) ثم إن الأحاديث التي انفرد بها أبو هريرة بدون تكرار ولم يَرْوِها أحدٌ غيره في الكتب التسعة هي (٤٢ حديثًا).

وهذه الحقائق أزالتْ كل تلك الشّبَه والتُهم العقيمة والمغرضة التي كانت تلصق بأبى هريرة ويتهمونه فيها بالإكثار ويقولون عنه رضي الله عنه أنه روى (٨٠٠٠ حديث) بمفرده. وبعضهم يقول أنه روى (٥٠٠٠ حديث) بمفرده. هكذا دون روية أو تدقيق أو تمحيص.

خامسًا: إن كثرة روايات كثرة نسبية وليست كثرة مطلقة إذ أنه أكثر مَن رُوِيَ عنه من الصحابة رضي الله عنهم، لا أكثر من يحفظ الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومما يؤكد هذا اعترافه رضي الله عنه بأن ما كان عند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما من حديث أكثر مما كان عنده، لأن عبد الله - كما قال أبو هريرة رضي الله عنه - كان يكتب، وأبو هريرة لا يكتب. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

سادسًا: إن عدم كثرة الرواية عمن عداه ممن طالت صحبتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر نسبي، ويرجع بعض أسبابها إلى وفاة بعضهم المبكرة، إذا أن منهم مَن توفي، في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم مَن توفي بعد وفاته بقليل، كما أن منهم من كان مُقِلًا للرواية لا يحدث إلا إذا سئل، وكان من هؤلاء الخلفاء الراشدون، وأبي بن كعب، وابن مسعود، وأبو سعيد الخدري، وغيرهم رضي الله عنهم.

سابعًا: إن قِصَر صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم قِصَرٌ نسبي: أي بالنسبة لمن طالت صحبتهم للرسول صلى الله عليه وسلم، كالعشرة المبشرين بالجنة، وغيرهم من السابقين الأولين من الصحابة رضي الله عنهم، وإلا فإنها في الواقع ليست قصيرة كما يتوهم، إذ زادت على أربع سنين.

وهي مدة كافية لجمْعه ما جمع، وروايته ما رَوى من أحاديث، علمًا أنه قد لازم فيها النبي صلى الله عليه وسلم ملازمة تامة، حضرًا وسفرًا، يدور معه حيث دار، تفرغ فيها للعلم والتحصيل، لا يشغله عنهما شاغل من تجارة، أو زراعة، أو أعباء عائلية أو غير ذلك، وهي ملازَمة لم تتيسر لكثير ممن كانت صُحبتُهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أطول من صحبته له، لانشغالهم بأمور الحياة الضرورية.

كما كانوا مشغولين أيضًا بأمور الدعوة، والقيام بالمهمات التي كان يكلفهم بها النبي صلى الله عليه وسلم، كالخروج في السرايا والغزوات، وتبليغ العلم، ونقل الكتب إلى الملوك

والأمراء المجاورين للجزيرة العربية، وما تتطلبه مثل هذه المهمات من سفر وغياب عن مجالسة رسول الله ﷺ، وقد يدوم غيابهم أيامًا أو أشهرًا.

كما أن منهم من لم يكن يساكن النبي ﷺ بالمدينة، حتى يتسنى له لقاؤه متى شاء، أو في الوقت الذي تمسح له ظروفه اللقاء به.

لهذه الأسباب وغيره لم تتيسر الملازمة التامة لكثير ممن طالت صحبتهم لرسول الله ﷺ، كما تيسرت لأبي هريرة رضي الله عنه، ويشهد لذلك ما روي الْوَلِيد بْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لأَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ». (رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ، والحاكم، وصحّحه الذهبي والألباني وأحمد شاكر والأرنؤوط).

ولكثرة حديث أبي هريرة رضي الله عنه أسباب استخرجها العلماء من عدة روايات:

١- أنه قصد حفظ أقوال الرسول ﷺ، وضبط أحواله؛ لأجل أن يستفيد منها، ويفيد الناس، ولأجل هذا كان يلازمه ويسأله.

٢- أنه كان يلازم النبي ﷺ، ويتبعه ليستفيد منه، ولو في أثناء الطريق، فكانت السنين القليلة من صحبته له كالسنين الكثيرة من صحبة كثير من الصحابة الذين لم يكونوا يَرَوْنه ﷺ إلا في وقت الصلاة، أو الاجتماع لمصلحة يدعوهم إليها، أو حاجة يفزعون إليه فيها.

٣- أنه كان جيد الحفظ قوي الذاكرة، وهذه مزية امتاز بها أفراد من الناس كانوا كثيرين في زمن البداوة، وما يقرب منه؛ إذ كانوا يعتمدون على حفظهم.

٤- بشارة النبي ﷺ له بعدم النسيان ، كما ثبت في حديث بسط الرداء، فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّى أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ»، قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمُّهُ» فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٥- أنه تصدى للتحديث عن قصد؛ لأنه كان يحفظ الحديث لأجل أن ينشره، وأكثر الصحابة ﷺ كانوا ينشرون الحديث عند الحاجة إلى ذكره في حكم أو فتوى أو استدلال ، والمتصدي للشيء يكون أشد تذكّرًا له ، ويذكره بمناسبة وبغير مناسبة ؛ لأنه يقصد التعليم لذاته ، وهذا السبب لازم للسبب الأول من أسباب كثرة حديثه.

٦- روايته عن كثير من الصحابة ﷺ ، فقد ثبتت الرواية لأبي هريرة ﷺ عن كثير من الصحابة ﷺ ، كأبي بكر، وعمر، والفضل بن العباس، وأُبَيّ بن كعب، وأسامة بن زيد، وعائشة، وسهل بن سعد الساعدي، وغيرهم. إلى جانب ما رواه عن رسول الله ﷺ مباشرة، وقد أسهم ما رواه عن الصحابة ﷺ في زيادة عدد ما روي عنه من روايات، الأمر الذي جهله أو تجاهله من استكثر على أبي هريرة ما روى من روايات.

٧- حرصه على العلم والتحصيل ودعاء النبي ﷺ له بالحفظ، فقد كان أبو هريرة ﷺ مهتمًا بالعلم، حريصًا على التعلم، شهد له بذلك النبي ﷺ، فقد روى البخاري عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، فَقَالَ: «**لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ**».

وكفي بها شهادة على حرصه ﷺ على العلم والتحصيل وبهذا نرى رسول الله ﷺ يشجع أبا هريرة على العلم، كما شجع غيره من الصحابة ﷺ الذين وجد منهم الفطنة والرغبة والاستعداد لذلك، كأنَس بن مالك، وابن عباس، وغيرهما.

٨- أسئلته للنبي ﷺ : إذا كانت الأسئلة كما قيل: مفاتيح العلم، فإن أبا هريرة كان من المكثرين لها الجريئين عليها، إذ كان يسأل النبي ﷺ عما يرى أنه محتاج للسؤال، طلبًا للعلم، واستزادةً للمعرفة من نبعها الصافي، ومصدرها الأول رسول الله ﷺ ، ومن ذلك سؤاله عن أسعد الناس بشفاعته ﷺ يوم القيامة، كما سبق.

٩- تأخر وفاته رضي الله عنه وحاجة الناس إلى علمه، وكثرة الرواة عنه: فقد كان أبو هريرة رضي الله عنه من القلائل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذين امتد بهم العمر إلى ما بعد سنة خمسين من الهجرة، واحتاج الناس إلى علمهم والرجوع إليهم فيما أشكل عليهم من أمور، ولما كان من أكثر الصحابة حفظًا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجمعًا له، واستعدادًا لبذله، كان حريًا أن يُقبِل عليه طلاب العلم وعشاق المعرفة، وحُماة الدين من صحابة وتابعين رضي الله عنهم، حيث روى عنه نحو ثمانية وعشرين من كبار الصحابة وصغارهم، كزيد بن ثابت، وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وأبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعائشة أم المؤمنين، وغيرهم رضي الله عنهم، كما روى عنه وتتلمذ عليه مئات من التابعين رضي الله عنهم.

١٠- تعدد طرق رواياته: لقد أسهم طرق بعض رواياته إلى حدٍّ ما في زيادة عدد ما نسب إليه من روايات، ومن يطلع على رواياته في "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، التي بلغ عددها بتحقيق الشيخ: أحمد محمد شاكر رحمه الله (٣٨٤٨) رواية يرى أن ما يقرب من ثلثها قد تكررت روايتها فيه، لزيادة راوٍ أو تغير صيغة أداء في السند، أو زيادة لفظ في المتن، فأدى ذلك إلى عَدّ الرواية الواحدة في الواقع: روايتين أو أكثر حسب عدد تكررها، وهذا ما فعله المُرَقِّمون لمسند أحمد، وهم معذورون في ذلك، لأسباب فنية حديثة معروفة لدى أهل هذا العلم.

١١- مشاركة كثير من الصحابة رضي الله عنهم لأبي هريرة رضي الله عنه فيما روَي من روايات، فمن يطلع على كتب الحديث المعتمدة والمتداولة اليوم بين المسلمين، ويتتبع فيها رواياته رضي الله عنه، يجد أن أكثرها قد شاركه في روايتها صحابي أو أكثر، ولا سيما التي كانت مثار اعتراض أو طعن من قبل أهل الأهواء والبدع، وغيرهم ممن لا خبرة لهم بما تصح به الأحاديث، وما لا تصح.

فمن تدبر هذه الأسباب لم يستغرب كثرة رواية أبي هريرة، ولم ير استنكار أفراد من أهل عصره لها موجبًا للارتياب في عدالته وصدقه؛ إذ علم أن سبب ذلك الاستنكار عدم الوقوف على هذه الأسباب.

على أن جميع ما أخرجه البخاري في صحيحه له (٤٤٦) حديثًا، بعضها من سماعه، وبعضها من روايته عن بعض الصحابة، وهي لو جمعت لأمكن قراءتها في مجلس واحد؛ لأن أكثر الأحاديث النبوية جمل مختصرة. فهل يستكثر عاقل هذا المقدار على مثل أبي هريرة أو من هو دونه حفظًا، وحرصًا على تحمل الرواية وأدائها؟!.

ومما تقدم يتضح لمن صَفَتْ سرائرُهم واستنارت عقولُهم، أن الكثرة النسبية لرواياته المسندة الصحيحة: كثرة طبيعية، أسهمت في تحقيقها وإبرازها العوامل التي ذُكِرَت في الرد على هذه الشبهة وغيرها من العوامل المساعدة، التي صاحبَت حياته واتسمت بها شخصيته مِن صُحبته لرسول الله ﷺ وإلى وفاته رضي الله عنه. كما يتضح وبجلاء زيف هذه الشبهة، وأن منشأها إن لم يكن الجهل المجرد، فهو الهوى، أو هما معًا، ونعوذ بالله منهما.

الشبهة الثانية: استدراك بعض الصحابة رضي الله عنهم عليه:

ذهب البعض ممن لا خبرة لهم بطبيعة استدراك بعض الصحابة رضي الله عنهم على بعض، إلى القول بضعف ما رُوِي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أو ضعف ما استُدرِك عليه خاصة، وذلك لأنه قد استُدرِك عليه مِن قِبَل عائشة وابن عمر رضي الله عنهما.

ويجابُ عن هذه الشبهة بما يأتي:

أولًا: إن استدراك عائشة وابن عمر رضي الله عنهما عليه كان من الأمور التي اقتضتها طبيعة الحوار العلمي، والمذاكرة التي كانت تحصل بين الصحابة رضي الله عنهم أحيانًا، إذ قد استدرك أكثرُ من صحابي على غيره رواية أو مسألة علمية، فأقنع صاحبه بها، أو اقتنع هو بما عند صاحبه فيها، وهذا أمر معروف عند العلماء، ولا سيما المحدِّثين منهم، وهو لا يؤثّر في عدالة المستدرَك عليه ولا في أمانته، كما لا تؤثر مخالفة الثقة لثقة مثله: في عدالتهما، أو فيما يرويان من روايات.

وكان استدراك عائشة وابن عمر رضي الله عنهما على أبي هريرة يسير في هذا الإطار.

ثانيًا: إن استدراك عائشة رضي الله عنها عليه مُستَفادٌ مما رُوِيَ أَنَّهَا دَعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ لَهُ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنَا أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

هَلْ سَمِعْتَ إِلَّا مَا سَمِعْنَا؟ وَهَلْ رَأَيْتَ إِلَّا مَا رَأَيْنَا؟» قَالَ: «يَا أُمَّاهُ، إِنَّهُ كَانَ يَشْغَلُكِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمِرْآةُ وَالْمُكْحُلَةُ، وَالتَّصَنُّعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كَانَ يَشْغَلُنِي عَنْهُ شَيْءٌ» (رَوَاهُ الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي).

ففي هذا الحديث نرى أبا هريرة رضي الله عنه يجيب عائشة رضي الله عنها على تساؤلاتها بما يبدو أنها قد اقتنعت به، إذ لم تَرُدّ أو تعلق عليه بشئ، لما فيه من صراحة وواقعية يسلم بها ذوو النفوس الكريمة والمقاصد السليمة.

وبهذا يتضح أن استدراكها ما هو إلا تساؤل أرادت منه الجوابَ عليه، فلما أجابها بما أجابها به، عرفَتْ أن عنده ما ليس عندها، وأنه قد سمع ما لم تسمعه، ورأى ما لم تره، نظرًا لملازمته التامة لرسول الله ﷺ، وانشغالها رضي الله عنها بما تنشغل به النساء المتزوجات عادةً.

ومما يؤكد عدم انشغاله رضي الله عنه بغير السماع عن رسول الله ﷺ ما رواه مَالِكُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا نَدْرِي، هَذَا الْيَمَانِيُّ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ أَنْتُمْ؟ تَقَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - فَقَالَ طَلْحَةُ: «وَاللَّهِ مَا يَشُكُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ وَعَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ؛ إِنَّا كُنَّا قَوْمًا أَغْنِيَاءَ لَنَا بُيُوتٌ وَأَهْلُونَ، كُنَّا نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ، ثُمَّ نَرْجِعُ، وَكَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ وَلَا أَهْلَ وَلَا وَلَدَ، إِنَّمَا كَانَتْ يَدُهُ مَعَ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، وَلَا يَشُكُّ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ وَسَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَلَمْ يَتَّهِمْهُ أَحَدٌ مِنَّا أَنَّهُ تَقَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» (رَوَاهُ الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي).

تنبيه:

من أعجب العجب استدلالُ أعداء السنة بالأثر التالي على اتهام عائشة رضي الله عنها لأبي هريرة رضي الله عنه بالكذب على رسول الله ﷺ، فاقرأه بتمعن ثم تعجَّب من بغْي أعداء السنة على راوية الإسلام صاحب رسول الله ﷺ:

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَلاَ يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (وَكُنْتُ أُسَبِّحُ): أرادت أنها كانت تتنفل.

فانظر إلى جهلهم أو بغيهم، كيف فهموا أن عائشة رضي الله عنها أرادت أن ترد على أبي هريرة رضي الله عنه لأنه يكذب على رسول الله ﷺ وأنه لو كان صادقًا فلا محل للرد عليه.

إن هؤلاء الضُلال الجُهال قد جهلوا أو تجاهلوا بماذا كانت عائشة سترد على أبي هريرة رضي الله عنه، فتأمل قولها: «وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ». ومعنى قولها: لو أدركْتُه لرددت عليه، أي: لأنكرت عليه، وبيَّنْتُ له أن الترتيل في التحديث أَوْلَى من السرد، فإنه ﷺ لم يكن يتابع الحديث استعجالًا بعضه إثر بعض، لئلا يلتبس على المستمع.

ولو كانت عائشة رضي الله عنها سترُد على أبي هريرة في كذبه على النبي ﷺ كما يزعم هؤلاء فلماذا لم تقُل ذلك لابن أختها عروة بن الزبير راوي هذا الأثر عنها؟!! ولماذا لم تبيِّن له تلك الأحاديث التي كذب فيها أبو هريرة رضي الله عنه؟!! ولماذا سكتت عن تلك الجريمة النكراء - جريمة الكذب على رسول الله ﷺ؟ ولماذا قصَّرت في إسداء هذه النصيحة للمسلمين؟!!

إن موضع إنكار عائشة رضي الله عنها على أبي هريرة رضي الله عنه هو سردُه للحديث وعدم تمهله في عرضه كما هو واضح من كلامها رضي الله عنها، ولكن أعداء السنة قد أعماهم اتّباعُهم لأهوائهم في بغضهم لصحابة النبي ﷺ، واتباع الهوى يُعمِي ويصمّ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾ (ص: ٢٦). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾(الحج: ٤٦).

ثالثًا: أما استدراك ابن عمر رضي الله عنهما عليه، فهو اعتراضه عليه في حديث (اتباع الجنازة)، فعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: **«مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ»**، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم».

فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، حَتَّى انْطَلَقَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا: «يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْشُدُكِ بِاللهِ، أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: **«مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»**، فَقَالَتْ: «اللهُمَّ نَعَمْ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم غَرْسُ الْوَدِيِّ، وَلَا صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا وَأُكْلَةً يُطْعِمُنِيهَا»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: «أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني وأحمد شاكر والأرنؤوط). (غَرْسُ الْوَدِيِّ): يراد به غرس صغار النخل، إشارة إلى انشغالهم بالبساتين عن الملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم.

وتأملْ اعتراف عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بضبط أبي هريرة رضي الله عنه وقوة حفظه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سيما بعد تصديق عائشة رضي الله عنها لقوله، وذلك بقوله: «أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ».

رابعًا: لم يكن أبو هريرة رضي الله عنه هو الصحابي الوحيد الذي استدرك عليه من قبل بعض إخوانه من الصحابة، وإنما قد استدرك على غيره، فقد استدركت عائشة رضي الله عنها على ابن عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم، كما استدرك بعضهم عليها، وهو أمر معروف عند العلماء.

ومما تقدم يتبين أن استدراك بعض الصحابة رضي الله عنهم على بعض لم يترتب عليه تكذيب للمستدرَك عليه، ولا خدشٌ لعدالته، أو انتقاص لأمانته، كما توهم الجاهلون ذلك.

تنبيه آخر:

عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلاَبِ إِلّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ مَاشِيَةٍ. فَقِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ: «إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ». فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنَّ لأَبِى هُرَيْرَةَ زَرْعًا» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

من العجيب أن أعداء السنة فهموا من هذه الرواية أن ابن عمر رضي الله عنهما يتهم أبا هريرة رضي الله عنه بزيادة (أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ) في لفظ الحديث لأنه كان صاحب زرع فزادها تبريرًا لاتخاذه الكلب لزرعه.

والجواب على ذلك:

أولًا: إنْ كانوا يريد الطعن في أبي هريرة رضي الله عنه، فإنَّ أبا هريرة رضي الله عنه لم ينفرد بهذه الزيادة، فإنَّ بعض الصحابة رضي الله عنهم قد وافق أبا هريرة رضي الله عنه على روايته تلك الزيادة، فغير أبي هريرة رضي الله عنه قد سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم. فقد رواه عبد الله بن مغفل المزنى وسفيان بن أبي زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكرا فيه: "الزرع" كما ذكره أبو هريرة. أما حديث عبد الله بن مغفّل فهو عند ابن ماجه، والترمذي، والنسائي، وإسناده صحيح. وأما حديث سفيان بن أبي زهير فهو عند البخاري، ومسلم، وابن ماجه، والنسائي.

ثانيًا: زيادة الثقة مقبولة كما هو مقرَّر في أصول الحديث، فإذا كان هذا في غير الصحابة رضي الله عنهم فما ظنك بالصحابة وهم عُدُولٌ عُدُولٌ عُدُولٌ.

ثالثًا: قد بَيَّنَ الشُّرَّاحُ مُرَادَ ابن عمر رضي الله عنهما من مقالته، فقال الحافظ: «وَيُقَال إِنَّ اِبْن عُمَر أَرَادَ بِذَلِكَ الْإِشَارَة إِلَى تَثْبِيت رِوَايَة أَبِي هُرَيْرَة وَأَنَّ سَبَب حِفْظه لِهَذِهِ الزِّيَادَة دُونه أَنَّهُ كَانَ صَاحِب زَرْع دُونه، وَمَنْ كَانَ مُشْتَغِلًا بِشَيْءٍ اِحْتَاجَ إِلَى تَعَرُّف أَحْكَامه»[1].

(١) فتح الباري (٥/ ٦).

وقال النووي عند قول ابن عمر: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: لَيْسَ هَذَا تَوْهِينًا لِرِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلاَ شَكًّا فِيهَا بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ وَحَرْثٍ اعْتَنَى بِذَلِكَ وَحَفِظَهُ وَأَتْقَنَه»(١).

ومن هنا تعرف الحقيقة الصحيحة، وأَنَّ ابن عمر لم يُكَذِّبْ أبا هريرة ﷺ، وكيف يُكَذِّبُهُ وقد سبق أنه اعترف أَنَّ أبا هريرة كان أحفظهم لحديث رسول اللهِ ﷺ.

الشبهة الثالثة: اهتمامه بشبع بطنه:

اتهم البعض أبا هريرة رضي الله عنه بالاهتمام بشبع بطنه، وأنه ما صحب النبي ﷺ إلا لذلك، معوِّلًا في شبهته هذه على ما رُوِيَ من قوله: «إِنِّى كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِى» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). وَفِي رِوَايةٍ: «كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِى».

وهذا اتهام باطل أيضًا من وجوه:

أولًا: ما معنى قول أبي هريرة رضي الله عنه: « عَلَى مِلْءِ بَطْنِى».

قال الإمام النووي رحمه الله: «كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي» أَيْ أُلَازِمُهُ وَأَقْنَعُ بِقُوتِي وَلَا أَجْمَعُ مَالًا لِذَخِيرَةٍ وَلَا غَيْرِهَا وَلَا أَزِيدُ عَلَى قُوتِي وَالْمُرَادُ مِنْ حَيْثُ حَصَلَ الْقُوتُ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُبَاحَةِ وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْخِدْمَةِ بِالْأُجْرَةِ» (٢).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « (عَلَى مِلْءِ بَطْنِي) أَيْ بِسَبَبِ شِبَعِي أَيْ إِنَّ السَّبَبَ الْأَصْلِيَّ الَّذِي اقْتَضَى لَهُ كَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُلَازَمَتُهُ لَهُ لِيَجِدَ مَا يَأْكُلُهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ يَتَّجِرُ فِيهِ وَلَا أَرْضٌ يَزْرَعُهَا وَلَا يَعْمَلُ فِيهَا، فَكَانَ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يَفُوتَهُ الْقُوتُ فَيَحْصُلُ فِي هَذِهِ الْمُلَازَمَةِ مِنْ سَمَاعِ الْأَقْوَالِ وَرِوَايَةِ الْأَفْعَالِ مَا لَا

(١) انظر "شرح مسلم للنووي" (٦/ ٥٥٥)، و"تحفة الأحوذي" (٥/ ٦٦).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٥٣).

يَحْصُلُ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ لَمْ يُلَازِمْهُ مُلَازَمَتَهُ، وَأَعَانَهُ عَلَى اسْتِمْرَارِ حِفْظِهِ لِذَلِكَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الدَّعْوَةِ النَّبَوِيَّةِ لَهُ بِذَلِكَ»[١].

ثانيًا: إن صاحب هذه الشبهة لم يفهم مراد أبي هريرة ﵁ من قوله: «إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي»، وما في معناه، ولم يَعرف ما دفعه إلى هذا القول، وذلك لأن مراد أبي هريرة ﵁ من ذكره لشبع بطنه فيما روي عنه من روايات هو: بيان تفرغه التام لملازمة رسول الله ﷺ، وحفظه لما سمعه منه، وأنه لم يشغله عن ذلك شاغل، حتى لقمة العيش التي قد تشغل غيره، حيث وجدها عند رسول الله ﷺ، وأنه ما قال ذلك عبثًا أو سذاجة، كما زعم البعض، وإنما أراد به الرد علي من قالوا: إن أبا هريرة قد أكثر عن رسول الله ﷺ.

وهذا ما يُفهَم من قوله: «إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي». فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (الصَّفْقُ): التبايع.

وهذا ما يُفهَم مِن رَدِّه الذي تقدم قريبًا على استدراك ابن عمر ﵄ عليه بقوله: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَرْسُ الْوَدِيِّ، وَلَا صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا وَأُكْلَةً يُطْعِمُنِيهَا» (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني وأحمد شاكر والأرنؤوط).

(غَرْسُ الْوَدِيِّ): يراد به غرْس صغار النخل، إشارة إلى انشغالهم بالبساتين عن الملازمة للنبي ﷺ.

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٢٣).

ثالثًا: كيف يسوغ لعاقل أن يفهم أن أبا هريرة ﷺ يترك بلاده وقبيلته وأرضه التي نشأ فيها ويترك ذلك كله بعيدًا ليأتي إلى رسول الله ﷺ ليأكل ويشرب فقط؟! أكان أبو هريرة لا يجد في قبيلته ما يأكل ويشرب؟ أكانت أرض دَوْسٍ وهي قبيلة عظيمة ذات شرف ومكانة، أرضًا مجدبة قاحلة ضاقت بأبي هريرة ﷺ حتى لم يجد فيها طعامه وشرابه؟ ولِمَ جاء أبو هريرة إلى المدينة؟ أما وجد في تجارتها وزراعتها ما يأكل به ويشرب كما يأكل ويشرب التجار والزُّرَّاع فيها؟

رابعًا: لو كان همُّه إشباع بطنه لَكان بإمكانه البحث عنه عند أمير من أمراء اليمن، أو رئيس قبيلة من قبائلها، يعمل عنده بزراعة، أو رعْي مواش، أو غير ذلك، ولَوَفَّر على نفسه عناء السفر، وترْك الأهل والعشيرة والبلد، وبالهجرة من اليمن إلى الحجاز، إلى رجل لم يكن ملكًا، أو ذا سلطان أو مالٍ يومها، ولم يكن قد تخلص من أعدائه الثلاثة المتربصين به الدوائر: المشركين في مكة وغيرها، والمنافقين في المدينة وحولها، واليهود المجاورين لها، وكانت احتمالات النصر والهزيمة كلها واردة في المقاييس البشرية والمادية.

ولم تغِب هذه الاحتمالات عن ذهن أبي هريرة الشاب الفطن واليماني الحكيم، وهو يحث رحاله نحو المدينة، نحو النور الذي شع فيها: ملبيًا دعوة الحق، دعوة رسول الله ﷺ، دعوة الإيمان بالله الواحد الأحد، وقد شهد بعد وصوله المدينة بيومين أو ثلاثة: غزوة خيبر مع رسول الله ﷺ، وشهد معه المشاهد بعدها، ولازمه حتى وفاته، وحفظ منه لم يحفظه كثيرون سواه، ممن تشرفوا بصحبته ﷺ.

خامسًا: لو كان همه إشباع بطنه، لَتَرَك ملازمة النبي ﷺ، وبحث عمن يشبعها له من موسري الصحابة ﷺ أو غيرهم من أهل المدينة، بعمل أو غيره إذا لم يتيسر له إشباعها في أكثر أيام ملازمته للنبي ﷺ، إذا كان لا يحصل في بعض الأيام على أكثر من تمرة أو تمرتين، أو شربة لبن، أو ما قارب ذلك.

سادسًا: إن ذكره لِمَا عاناه من جوع وفاقة، كان حَرِيًّا بأن يقَدَّر له، لا أن يُفَسِّرها أعداء السنة تفسيرًا ماديًا نفعيًا تافهًا. فقد كانت تلك القصة، وهذه الصُحْبَةُ من مفاخر

أبي هريرة ﷺ ومن أقوى الدلائل على حبه لله ﷻ ولرسوله ﷺ حبًا خالصًا لا تشوبه شائبة من حب للدنيا أو رغبة في المال أو حرص على الجاه.

- أما الدنيا فقد خَلَّفَهَا وراءه منذ اعتزم أن لا يتاجر في المدينة ولا يزرع ولا يكون له هَمٌّ إلا ملازمة الرسول ﷺ وتلقي حديثه وحمل أمانته للمسلمين من بعد.
- وأما المال فلم يجرؤ أعداءُ السنة أن يفتروا على أبي هريرة ﷺ أنه كان في إسلامه راغبًا في المال. وقد ذكر ابن كثير أن ابنة أبي هريرة قالت له يومًا: «يَا أَبَتِ إِنَّ البَنَاتَ يُعَيِّرْنَنِي، وَيَقُلْنَ لِي: «لِمَ لاَ يُحَلِّيكِ أَبُوكِ بِالذَّهَبِ؟»، فَقَالَ: «يَا بَنَيَّةَ: قُولِي لَهُنَّ: إِنَّ أَبِي يَخْشَى عَلَيَّ حَرَّ اللَّهَبِ»[1].
- وأما الجاه فإن الرجل الذي رضي أن يتحمل مَرَارَةَ الجوع في سبيل العلم، وحمل أمانته هو رجل أبعد ما يكون عن طلب الجاه.

وبهذا يتضح بطلان هذه الشبهة، وأن أبا هريرة ﷺ ما صحب النبي ﷺ لشبع بطنه، كما زعم الزاعمون، وإنما صحبه: إيمانًا به، وحبًا له، ورغبة في جمع ما جمع منه من علم وهدى ونور.

سابعًا: من الروايات المكذوبة:

١- ما رواه أبو نعيم في "الحلية" أن أبا هريرة ﷺ كان يطوف بالبيت وهو يقول: «وَيْلٌ لِي مِنْ بَطْنِي، إِذَا أَشْبَعْتُهُ كَظَّنِي، وَإِنَّ أَجَعْتُهُ سَبَّنِي أَوْ أَضْعَفَنِي».

وأبو نعيم لم يلتزم في كتابه "حلية الأولياء" ذِكْر الروايات الصحيحة، وكم ذَكَر فيه من موضوع وتالف وضعيف نَبَّهَ العلماء على ضعفه، ومنه هذا الأثر عن أبي هريرة فإن راوِيه هو فرقد السبخي وهو لم يدرك أبا هريرة. وأيضًا فقد كان غير ثقة.

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ١١٣).

وعلى فرض صحة الأثر عن أبي هريرة فأي شيء فيه؟ ألم يقل ما هو حق في كل بطن؟ إن البطن إذا شبع بطر الإنسان، وإذا جاع ضعف وخوى ... أليس كذلك بطون أعداء السنة أيضًا؟ أم يزعمون أن بطونهم على الحالين - في الشبع والجوع - على اطمئنان ورضى وهدوء؟

٢- ما رواه الثعالبي في "خاص الخاص" بدون إسناد أن أبا هريرة ﷺ قال: «ما شممت رائحة أطيب من رائحة الخبز وما رأيت فارسًا أحسنَ مِن زبد على تمر».

وهذا الكلام المنسوب إلى أبي هريرة ﷺ إنما ذكره الثعالبي في "فصل فِي لطائف الظرفاء فِي الطَّعَام وَمَا يتَّصل بِهِ". ولنفْرض أن الثعالبي حُجَّةٌ فيما يروي، ولنفرض أنه روى هذا الخبر بسند صحيح، متصل إلى أبي هريرة ﷺ، فأي شيء يجرح أبا هريرة ﷺ في هذا؟ وأي شيء يغض من قدره عند العقلاء والفضلاء؟ إنها مجرد دعابة، ومرح لطيف.

الشبهة الرابعة:

كتمانه لبعض ما روى عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

من الشُبَه التي أثارها بعض أهل الأهواء أن أن أبا هريرة ﷺ كتم بعضَ ما روى عن رسول الله ﷺ، وهذا يعد كتمانًا للوحي الذي أمر الله تعالى رسوله ﷺ بتبليغه للناس، مستندين في ذلك إلى ما صح عنه أنه قال: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِعَاءَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). (بَثَثْتُهُ): أَيْ أَذَعْتُهُ وَنَشَرْتُهُ.

وَفِي رِوَايةٍ: «حَفِظْتُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ مَا حَدَّثْتُكُمْ بِهَا، وَلَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْهَا لَرَجَمْتُمُونِي بِالْأَحْجَارِ» (رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي).

وقالوا: لو صح ذلك لتَرتَّب عليه أن يكون النبي ﷺ قد كتم شيئًا من الوحي عن جميع الصحابة ﷺ سوى أبي هريرة وهذا لا يجوز بإجماع المسلمين، وكيف يخص أبا هريرة بعلم دون سائر الصحابة ممن هم أرفع منه منزلةً وقدرًا.

وقد أجاب أهل العلم عن هذه الشبهة فقالوا: المراد بالوعائين نوعان من الأحاديث التي تلقاها عن النبي ﷺ:

- فأما النوع الأول وهو الأكثر فهو ما يتعلق بأحاديث الأحكام والآداب والمواعظ، وهذا هو الذي بلَّغه خشيةَ إثم الكتمان.
- وأما الآخر وهو الأقل فهو مما لا يُطلب العمل به ولا يتوقف عليه شيء من أصول الدين أو فروعه، مما يتعلق بالفتن والملاحم وأشراط الساعة، وما سيقع للناس، والإشارة إلى ولاة السوء، فهذا هو الذي آثَرَ ألا يذكر الكثير منه حتى لا يكون فتنةً للسامع، أو يسبب له التحديث به ضررًا في نفسه أو ولده أو ماله من أمراء السوء، أو قد يثير فتنة، أو يترتب عليه اتكال، أو يلحق منه أذى، أو تكذيب لمن يرويه، أو غير ذلك.

فهذا الوعاء الذي كان لا يُظهِره هو الفتن والملاحم وما وقع بين الناس من الحروب والقتال، وما سيقع، وهذه لو أخبر بها قبل كونها، لبادر كثير من الناس إلى تكذيبه. ولعل مما يؤكد ذلك رواية ابن سعد في الطبقات والتي يقول فيها: «لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا فِي جَوْفِي لَرَمَيْتُمُونِي بِالْبَعْرِ»؛ فقَالَ الْحَسَنُ: «صَدَقَ وَاللَّهِ، لَوْ أَخْبَرَنَا أَنَّ بَيْتَ اللَّهِ يُهْدَمُ وَيُحْرَقُ مَا صَدَّقَهُ النَّاسُ».

وَقد قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لاَ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

قال العلامة الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وَهَذَا الْوِعَاءُ الَّذِي كَانَ لاَ يَتَظَاهَرُ بِهِ هُوَ الْفِتَنُ وَالْمَلاَحِمُ وَمَا وَقَعَ بَيْنَ النَّاس مِنَ الْحُرُوبِ وَالْقِتَالِ وَمَا سَيَقَعُ، التِي لَوْ أَخْبَرَ بِهَا قَبْلَ كَوْنِهَا لَبَادَرَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى تَكْذِيبِهِ، وَرَدُّوا مَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الحَقِّ»[(١)].

وقال الإمام الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وَحَمَلَ العُلَمَاءُ الوِعَاءَ الذِي لَمْ يَبُثَّهُ عَلَى الأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا تَبْيِينُ أَسَامِي أُمَرَاءِ السُّوءِ وَأَحْوَالِهِمْ وَزَمَنِهِمْ، وَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَة يُكَنِّي عَنْ بَعْضِهِ[(٢)] وَلاَ يُصَرِّحُ بِهِ خَوْفًا عَلَى نَفْسِه مِنْهُمْ، ... وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ مَعَ الصِّنْفِ المَذْكُورِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَتَغَيُّرِ الأَحْوَالِ وَالمَلاَحِمِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيُنْكِرُ ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَأْلَفْهُ، وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ مَنْ لاَ شُعُورَ لَهُ بِهِ»[(٣)].

وأيًّا ما كان تأويل الحديث فليس فيه ما يدل على أن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَصَّهُ بشيء على ذلك دون غيره، حتى يرتب أعداء السنة على الحديث كل هذه الإشكالات التي قالوها وهي غير ذات موضوع. وبهذا يبدو جليًا أن ما أخفاه أبو هريرة لم يكن كتمانًا لما أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بتبليغه للناسب كما توهم الواهمون.

الشبهة الخامسة: عزل عمر له رضي الله عنهما عن ولاية البحرين:

من الشُبَه التي أثارها بعض أهل الأهواء أيضًا، قولهم: إنّ عزْل عمر بن الخطاب رضي الله عنه له عن ولاية البحرين يثير الشك في أمانته.

---

(١) البداية والنهاية (٨/١٠٩).

(٢) عن عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: «**هَلاَكُ أُمَّتِى عَلَى يَدَىْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ**» . فَقَالَ مَرْوَانُ: «غِلْمَةٌ؟». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِى فُلاَنٍ وَبَنِى فُلاَنٍ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).
وعَنْ أَبِى زُرْعَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَىُّ مِنْ قُرَيْشٍ**». قَالُوا: «فَمَا تَأْمُرُنَا؟». قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وفي هذا وذاك تعريض ظاهرٌ ببعض أمراء بني أميّة، وتحريض على اعتزالهم.

(٣) انظر: فتح الباري (١/١٧٥).

وهي شبهة باطلة لما يأتي:

أولًا: لم يكن عمر رضي الله عنه شاكًّا في أمانة أبي هريرة رضي الله عنه، حين عزَله عن ولاية البحرين، وإنما أراد بمساءلته له وعزله أن يقطع التساؤل حول ما نمى عنده من مالٍ بعد ولايته للبحرين، وإن كان ذلك المال محدودًا، ولكن كما يقول المثل: "إذا لبس الفقير جديدًا قيل: من أعطاك هذا؟".

وعلى افتراض أنه كان شاكًا في أمانته، فإن هذا الشك قد زال بعد سؤاله له عن مصدر هذا المال، وجواب أبي هريرة المقنع على سؤاله، ومما يؤكد اقتناع عمر رضي الله عنه بجوابه، وزوال شكّه في أمانته، دعوته له لولاية البحرين مرة أخرى.

فعن أيوب السختياني، عن محمد بْنِ سِيرِينَ أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْبَحْرَيْنِ فَقَدِمَ بِعَشَرَةِ آلَافٍ، فَقَالَ له عمر: «استأثرت بهذا الْأَمْوَالِ أَيْ عدوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّ كِتَابِهِ؟»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَسْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ وَلَا عَدُوِّ كتابه، ولكن عَدُوُّ مَنْ عَادَاهُمَا».

فَقَالَ: «فَمِنْ أَيْنَ هِيَ لَكَ؟»، قَالَ: «خَيْلٌ نُتِجَتْ، وَغَلَّةٌ وَرَقِيقٌ لِي، وَأَعْطِيَةٌ تَتَابَعَتْ عَلَيَّ». فَنَظَرُوا فَوَجَدُوهُ كَمَا قَالَ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ دَعَاهُ عُمَرُ لِيَسْتَعْمِلَهُ فَأَبَى أَنْ يَعْمَلَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: «تَكْرَهُ الْعَمَلَ وَقَدْ طَلَبَهُ مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكَ؟ طَلَبَهُ يُوسُفُ عليه السلام».

فَقَالَ: «إِنَّ يُوسُفَ نَبِيٌّ ابْنُ نَبِيٍّ ابْنِ نَبِيٍّ ابْنِ نَبِيٍّ، وأنا أبو هريرة ابن أميمة وأخشى ثلاثًا واثنين»، قَالَ عُمَرُ: «فَهَلَّا قُلْتَ خَمْسَةً؟»، قَالَ: «أَخْشَى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حلم، أو يُضرب ظهري، ويُنزع مَالِي، وَيُشْتَمُ عِرْضِي»[1].

وهذه الرواية أصحّ روايةً في موضوع عزل عمر له، عن ولاية البحرين، لثقة رواتها، وتعدد طرقها إلى التابعي الجليل محمد بن سيرين رحمه الله، وهي تفيد أن عزله لم يكن

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٧٥)، البداية والنهاية (٨/ ١٢١).

لخيانة، أو قلة أمانة، أو تقصير في واجب، وإلا فبماذا تفسر دعوة عمر رضي الله عنه له ليُوَلِّيَه ثانيةً على البحرين بعد أن كان قد عزله عنها؟

إن هذا يدل على وثوق عمر بأبي هريرة رضي الله عنهما، وأنه كان لديه أمينًا حقَّ أمين.

ثانيًا: كان من سياسة عمر رضي الله عنه المتميزة في الحكم متابعة الولاة والعمل ومُساءلتهم، لأدنى ما يُرفَع عنهم أو يقال ضدهم، مهما علَتْ مراتبُهم، وسَمَتْ منازلهم في السبق إلى الإسلام، والفضل فيه، لذا نراه يحاسب أبا هريرة رضي الله عنه ويحاسب مَن هو دونه، ومَن هو أعلى منه في مراتب الصُحبة والفضل، كسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أحد السابقين الأولين للإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ومجابي الدعوة منهم، وكان عمر رضي الله عنه قد عزله عن إمرة الكوفة، وقال بعد ذلك في وصيته لأهل الشورى: «إن أصابت الإمرة سعدًا فذاك، وإلا فليستعن به الذي يلي الأمر، فإني لم أعزله عن عجزٍ ولا خيانة»(١).

وعمير بن سعد بن عبيد الأنصاري الصحابي رضي الله عنه، الذي كان يقال فيه: «عمير نسيج وحده»، وقيل: إن الذي وصفه بهذا هو عمر رضي الله عنه، ورُوِي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لعبد الرحمن بن عمير بن سعد: «ما كان بالشام أفضل من أبيك»(٢). ومع هذا فقد روى الترمذي عن أبي إدريس الخولاني أن عمر رضي الله عنه عزله عن ولاية حمص وولى صحابيًا آخر مكانه(٣).

وعليه فمُساءَلة عمر لبعض ولاته، وعزلهم أحيانًا، كانت سياسة له، وليست بالضرورة إدانة لمن يعزلهم، لعله أراد أن يسنّ بها سنة لمن بعده من الخلفاء والأمراء.

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٤)، البداية والنهاية (٨/ ٧٥).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٣٢).

(٣) صححه الألباني.

الشبهة السادسة: اتهامه بموالاة بني أمية:

من الشبهات التي أثارها أهل الأهواء زورًا على أبي هريرة رضي الله عنه أنهم ادعوا أنه كان يمالئ بني أمية، ويضع لمعاوية رضي الله عنه أحاديث في ذم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهذا ادعاء لا دليل عليه، ولا أساس له من الصحة، للأمور الآتية:

أولًا: لم يَرِد في كتب الحديث المعتمدة عند جمهور المسلمين من صحاح وغيرها شيءٌ من الأحاديث المُدَّعَى وضعها، وعلى المدعِي أن يثبت ما ادعاه إن كان صادقًا، وأنَّى له ذلك؟ ما الأحاديث التي وضعها لمعاوية؟ وكم عددها؟ وما الكتب التي أوردَتْها، حتى نعرف وزنها عند أهل العمل بالحديث. ثم أين هي تلك الأحاديث الّتي وضعها أبو هريرة في ذمّ علي رضي الله عنهما ومَن رواها من الثّقات؟ إنها لا وجود لها إلّا في أدمغتهم وخيالاتهم.

ثانيًا: كيف يكتشف هؤلاء المرجفون وضع أبي هريرة للحديث، ولم يكتشف ذلك الرواة عنه من الصحابة وعدول التابعين رضي الله عنهم، ومَن تلاهم من علماء الجرح والتعديل، الذين لم يجاملوا أحدًا على حساب دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم.

ثالثًا: كيف يضع الحديث وهو من رواة حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [1] الذي شاركه في روايته نحو أربعين صحابي.

خامسًا: روَتْ لنا كتب الحديث المعتمدة كثيرًا من الروايات الصحيحة والحسنة عن أبي هريرة رضي الله عنه في مناقب آل البيت رضي الله عنهم، وفي مقدمتهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، في حين لم تَرْوِ هذه الكتب عنه شيئًا في فضل معاوية رضي الله عنه أو غيره من بني أمية.

سادسًا: لم يثبت أن أبا هريرة رضي الله عنه كُلِّف في عهد معاوية رضي الله عنه بمهمة أو علم يبرر هذه الشبهة الباطلة، اللّهم إلا ما رُوِي أنه ولي إمرة المدينة لمروان بن الحكم في

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

بعض حجاته. وهي إمرة لا تتجاوز حدود النيابة في الصلاة، والخطبة، وما يقرب منهما، لتأهله لذلك، ولقبول الناس له، لا لمودته منه لأبي هريرة رضي الله عنه.

سابعًا: لم يَمِلْ أبو هريرة رضي الله عنه في الخلاف الذي حصل بين علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم إلى أحد منهما، وقد اعتزل الفتنة التي نشأت عن الخلاف بينهما مع مَن اعتزلها مِن الصحابة رضي الله عنهم، وسكن المدينة بعد عودته من البحرين قبل سنة أربع وعشرين من الهجرة، وبقي فيها إلى أن توفي بعد سنة خمسين من الهجرة، ومع ذلك لم يسلم من افتراء المفترين وتزوير المبطلين، الذين قوّلوه ما لم يقله.

ومن تلك الافتراءات ما زعموه أنه كان في الفتنة يصلي خلف عليّ، ويأكل مع معاوية، فإذا حمي الوطيس لحق بالجبل، فإذا سئل قال: «عليّ أعلم ومعاوية أدسم، والجبل أسلم»، وتلك المقولة الباطلة التي تقول: «الصلاة خلف علي أتم، والقصعة عند معاوية أدسم» والتي يرددها الجهلة والأغرار من الناس دون التأكد من صحة نسبتها إليه.

وهذه الرواية تدل على جهل مفتريها بالمسافة التي كانت تفصل بين أبي هريرة رضي الله عنه، وبين موقع الأحداث، بين المدينة المنورة التي كان يسكنها أبو هريرة، وبين (صفين) التي جرت فيها الأحداث المؤسفة والمؤلمة، والتي تقع على شاطئ الفرات الغربي، وهي مسافة تقرب من ألفي كيلو متر، وجهْله أيضًا بواقع الأحداث ومجرياتها، حيث الصلاة فيها حرب وخوف لا تتم، لا خلف علي رضي الله عنه، ولا خلف غيره بالشكل المطلوب منها في حالات الأمن والسلم، كما أن دسم القصعة المزعومة لا يتوفر، ولا تستساغ القصعة نفسها بين أشلاء القتلى، وأنين الجرحى من أبناء الدم والدين، لا عند معاوية رضي الله عنه ولا عند غيره.

هذا إذا كان مفتريها جاهلًا بذلك، أما إذا كان عالمًا به، فيبدو أنه عدل عن المبدأ الإسلامي القائل: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴾ (النحل:١٠٥) إلى المبدأ الميكافلي القائل: "الغاية تبرر الوسيلة".

إن بُغْض إنسان لآخر يبرر الكذب والافتراء عليه إرضاءً للهوى، واستجابة لإغواء الشيطان، وهذا هو المصدر الأساس لكل ما أثير حول هذا الصحابي الجليل ورواياته من شبهات ومزاعم باطلة.

الشبهة السابعة: نَهْي عمر له عن التحديث:

قال أعداء السنة: نهى عمر أبا هريرة رضي الله عنهما عن التحديث، وقال له: «لَتَتْرُكَنَّ الحديثَ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو لأُلحِقَنَّك بأرضِ دَوْس» [١]، وهذا من عمر يدل على كذب أبي هريرة.

والجواب:

أولًا: أنَّ هذا القول المنسوب إلى عمر غير ثابت عنه، بل الثابت أَنَّ عمر رضي الله عنه بعث في آخر إمارته أبا هريرة رضي الله عنه إلى البحرين على القضاء والصلاة، وبطبيعة الحال كان يُحَدِّثُهُمْ ويعلِّمُهُمْ ويُفْتِيهِمْ.

ثانيًا: على افتراض صحة هذه الرواية – وهي غير صحيحة، فالجواب أنّ أبا هريرة رضي الله عنه كان يرى أن من الواجب عليه أن يحدّث النّاس بما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم خروجًا من إثم كتمان العلم، وقد ألجأه ذلك إلى أن يكثر من رواية الحديث، فكان في المجلس الواحد يسرد الكثير من أحاديثه صلى الله عليه وآله وسلم.

ولكن عمر رضي الله عنه كان يرى أن يشتغل النّاس أولًا بالقرآن، وأن يقلّوا الرّواية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير أحاديث العمل، وأن لا يروي للناس أحاديث الرّخص لئلا يتّكلوا عليها، ولا الأحاديث المشكلة التي تعلو على أفهامهم، كما أنه كان يخاف على المكثرين الخطأ في رواية الحديث إلى غير ذلك، ومن أجل ذلك كلّه نهى عمر رضي الله عنه

---

(١) دَوْس هي أرض قوم أبي هريرة.

الصحابة رضي الله عنهم عن الإكثار من الرواية، وأغلظ لأبي هريرة رضي الله عنه القول وهدده بالنّفي، لأنه كان أكثر الصحابة رضي الله عنهم رواية للأحاديث.

وقد جاء أن عمر رضي الله عنه أذِن له بعد ذلك في التّحديث(١).

تنبيه:

من الأكاذيب ما زعمه أعداء السنة أن عمر ضرب أبا هريرة رضي الله عنهما بِالدِّرَّةِ وقال له: «أكثرت يا أبا هريرة من الرواية وَأَحْرِ بِكَ أن تكون كاذبًا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

وهذا كذب مفضوح، لا يوجد في أي مصدر معتمد، وإنما هي أخبار مستقاة من مصادر أقل ما يقال عنها، إنها مصادر غير معتمدة في البحث العلمي، ككتب الأدب التي تروي التالف والساقط من الأخبار، أو تلك الكتب الشيعية التي عُرِف أصحابها ببغض أبي هريرة والافتراء عليه، وليس لها أي قيمة علمية. ونحن نَتَحدَّاهُم أَنْ يُثْبِتوا هذا الخبر من كتاب علمي محترم.

إن أعداء السنة ينقلون هذا الكذب عن الشيعة - وهم أكذب الطوائف - والشيعة ينسبون هذا الكلام للمعتزلي أبي جعفر الإسكافي **بدون إسناد، كما في ص٣٦٠ من المجلد الأول من "شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ" لابن أبي الحديد الشيعي الرافضي المعتزلي، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ عُلَمَاءِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، بَلِ النَّاظِرُ فِي سَبَبِ تَأْلِيفِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ لِكِتَابِهِ هَذَا يَجِدُ نَفْسَهُ مُلْزَمًا بِأَنْ يَشُكَّ فِي الْكِتَابِ وَصَاحِبِهِ؛ فَقَدْ أَلَّفَهُ مِنْ أَجْلِ الْوَزِيرِ ابْنِ الْعَلْقَمِيِّ الَّذِي كَانَ سَبَبًا فِي مَقْتَلِ (مَلْيُونِ) مُسْلِمٍ فِي بَغْدَادَ عَلَى يَدِ التَّتَارِ.**

حَتَّى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ عُلَمَاءِ الشِّيعَةِ ذَمُّوا صَاحِبَ الْكِتَابِ وَكِتَابَهُ؛ فَقَالَ الْمِيرْزَا حَبِيبُ اللهِ الْخُوئِيُّ يَصِفُ ابْنَ أَبِي الْحَدِيدِ: «لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الدِّرَايَةِ وَالْأَثَرِ ... وَأَنَّ رَأْيَهُ

(١) انظر: البداية والنهاية (٨/ ١٠٦، ١٠٧)، سير أعلام النبلاء (٢/ ٦٠١).

فَاسِدٌ وَنَظَرَهُ كَاسِدٌ ... وَأَنَّهُ أَكْثَرَ مِنَ اللِّجَاجِ ... وَأَنَّهُ أَضَلَّ كَثِيرًا وَضَلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ»[(١)].

الشبهة الثامنة: الوُضَّاعُ زَوَّرُوا عليه أحاديث:

قال أعداءُ السنة إن الوُضَّاعَ انتهزوا فرصة إكثارِه، فَزَوَّرُوا عليه أحاديث كثيرة.

الجواب:

هذا شيء لم يُخَصّ به أبو هريرة ﵁، بل إن عُمَرَ وَعَلِيًّا وعائشة وابن عباس وابن عمر وجابرًا وأنسًا ﵃ كل هؤلاء وغيرهم كَذَبَ عَلَيْهِمْ الوَضَّاعُونَ، ونسبوا إليهم أحاديث كثيرة.

الشبهة التاسعة: مُزَاحُهُ:

زعم أعداءُ السنة أن المُؤَرِّخِينَ أجمعوا على أن أبا هريرة ﵁ كان رجلًا مزاحًا مهذارًا، ثم شرحوا معنى الهذر بأنه الكلام الكثير الرديء الساقط.

الجواب:

أما دعواهم الإجماع بأنه كان مهذارًا، فهذا افتراء على أبي هريرة ﵁ وعلى المُؤَرِّخِينَ والتاريخ. إن أحدًا قط لم يصف أبا هريرة ﵁ بأنه مهذار، ونحن نَتَحَدَّاهُم بأن يأتونا برواية صحيحة في هذا الشأن.

أما المزاح فلم يكن فيما روي من مزاحه ما يُنكَر - إن ثبت ذلك عنه - ، وما كان المزاح في دين الله مكروهًا، وإلا كانت الثقالة وغلاظة الحس والروح أمرًا محبوبًا في الإسلام، وحاشا لله ولرسوله أن يستحبا ذلك.

(١) انْظُرْ: "مِنْهَاج الْبراعة شرح نَهْج الْبَلَاغَةِ" للمِيرْزَا حَبِيب الله الْخوئي (١/١٤) طبعة دار إِحياء التّراث الْعَرَبِيّ- بيروت.

وما كان المزاح خُلُقًا معيبًا عند كرام الناس، وقد كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا، ومع ذلك كان يمازح أصحابه أحيانًا ولا يقول إلا حقًّا، فما هو الحرج في المزاح إذا كان مباحًا لا إسفاف فيه، ولا إيذاء لأحد؟ فمن أنكر على أبي هريرة رضي الله عنه مزاحه فقد أنكر أمرًا من الدين مباحًا، وَخُلُقًا لدى الكرام محبوبًا.

إن من الدعابات التي رُويت عنه أنه كان في إمارته على المدينة خلفًا لمروان يركب الحمار ويقول: «خَلُّوا الطَرِيقَ لِلأَمِيرِ»! فما أحلاه من دعابة ومُزَاحٍ! وكان يحمل حزمة الحطب على كتفه ويدخل السوق ويقول: «خَلُّوا الطَرِيقَ لِلأَمِيرِ»! فيا لروعة العظمة في تواضعها! ويا لغشاوة أبصار الحاقدين الذين لم يروها!

إن أبا هريرة رضي الله عنه كان يعتمد هذا المزاح حين يكون أميرًا تهاونًا بالإمارة ومناقضةً لما كان يتسم به بعض الأمراء من الكِبر والتعالي على الناس.

هذا نموذج لمزاح أبي هريرة رضي الله عنه الذي ذكره المُؤَرِّخُونَ، ولكنه فات أعداءَ السنة شيء واحد خالفوا فيه المؤرخين جميعًا، وهو مع أنهم أجمعوا على مزاحه، أجمعوا أيضًا على أنه مع مزاحه هذا كان - كما قال ابن كثير، وهو الذي روى مزاحه - «وَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه مِنَ الصِّدْقِ وَالْحِفْظِ وَالدِّيَانَةِ وَالْعِبَادَةِ وَالزَّهَادَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ عَلَى جَانِبٍ عَظِيمٍ» [1].

الشبهة العاشرة: الاخْتِلافُ فِي اسْمِهِ:

قال أعداء السنة: لم يختلف الناس في اسم أحد - في الجاهلية والإسلام - كما اختلفوا في اسم أبي هريرة، فلا يعرف أحد على التحقيق الاسم الذي سماه به أهله ليدْعى بين الناس.

---

(١) البداية والنهاية (٨/ ١١٠).

والجواب:

أولًا: إن الاختلاف في اسم الرجل لا يحُطّ من شأنه وقيمة الرجل بعمله لا باسمه واسم أبيه، وما جعل الله ﷻ دخول الجنة وبلوغ مراتب السعادة عنده بالأسماء والكنى والألقاب. ومن زعم مثل هذا فهو جاهل بدين الله ﷻ.

ثانيًا: إن كثيرًا من الصحابة رضي الله عنهم قد اختُلِف في أسمائهم اخلافًا كبيرًا، ولم يُنقِص ذلك من أقدارهم وخدمتهم للإسلام وتقدير المُسْلِمِينَ لهم ولأعمالهم.

ثالثًا: إن سبب هذا الاختلاف في اسم أبي هريرة يعود إلى أنه منذ أسلم لم يعرف إلا باسم «أبي هريرة» ولم يكن من قريش وقبائلها حتى يعرفه الصحابة باسمه الأصلي، وإنا لنشاهد أكثر المُسْلِمِينَ اليوم لا يعرفون الاسم الحقيقي لأبي بكر الصديق رضي الله عنه لأنهم منذ نشؤوا لم يعرفوه إلا بكنيته، فأي ضرر في هذا؟

لقد كان أبو هريرة من قبيلة دوس، من مكان نَاءٍ عن مكة والمدينة، ومنذ أسلم ولزم النَّبِيّ ﷺ لَمْ يُنَادَ إلا بأبي هريرة، فهل يستغرب بعد ذلك أن يُنسى اسمه الأصلي الذي سماه به أبوه وأمه؟

الشبهة الحادية عشرة: نَشْأَتُهُ وَأَصْلُهُ:

قال أعداء السنة: إذا كانوا قد اختلفوا في اسم أبي هريرة، فإنهم كذلك لم يعرفوا شيئًا عن نشأته ولا عن تاريخه قبل إسلامه غير ما ذكره هو عن نفسه من أنه كان يلعب بِهِرَّةٍ صغيرة، وأنه كان فقيرًا مُعْدَمًا يخدم الناس بطعام بطنه، وكل ما يُعرف عن أصله أنه من عشيرة سليم بن فهم من قبيلة أزد ثم من دوس.

والجواب:

أولًا: إنه من قبيلة دَوْس وهي قبيلة معروفة ذات شرف ومكانة في القبائل العربية.

ثانيًا: إن جمهور الصحابة إلا عددًا منهم لا يتجاوز العشرات لم يُعْرَفْ شيءٌ عنهم في جاهليتهم قبل الإسلام. فلقد كان العرب كلهم مغمورين في جاهليتهم،

محصورين في جزيرتهم، لا يهتمون بشؤون العالم، ولا يهتم العالم بشؤونهم إلا ما يتصل بالتجارة التي كانت تمر قوافلها ببلادهم.

فلما جاء الإسلام وشرفهم الله ﷻ بحمْل رسالته أصبح لكل واحد منهم تاريخٌ يُكتَب، وشؤون يُتَحدَّث عنها، وَرُوَاةٌ يتتبعون أخبارهم، وتلاميذ ينقلون عنهم العلم والهداية، فهل كان شأن أبي هريرة في هذا يختلف عن شأن جمهور الصحابة ﵃؟ ولماذا كانت جهالة تاريخه في الجاهلية تضر بمكانته وتحط من شأنه في الإسلام، وأين يجد أعداء السنة في كتاب الله أن الذي لايُعرَف تاريخه قبل الإسلام يجب الحط من شأنه والانتقاص من مكانتة، والشك فيما يروي من أحاديث رسول الله ﷺ؟

سبحانك هذا بهتان عظيم.

ثالثًا: ولو أردنا أن نسأل أعداء السنة عن تاريخ آلاف من الصحابة الذين بلَغوا في حَجَّةِ الوداع مع رسول الله ﷺ مائة وأربعة عشر ألفًا كما ذكر بعض المُحَقِّقِينَ، هل لهؤلاء تاريخ يُعرف قبل الإسلام إلا عشرة أو عشرين، وكل تاريخهم الذي يعرف عنهم لايتجاوز سطرًا أو سَطرين. أفيكون مَنْ عَدَا هؤلاء العشرين مجروحين عند أعداء السنة محتقرين لا قيمة لهم ولا شأن؟

الشبهة الثانية عشرة: أُمِّيَّتُه:

قال أعداء السنة: ولقد كان أُميًّا لا يقرأ ولا يكتب.

والجواب:

لم تكن أمية الصحابي مجالًا للطعن في صدقه في عصر من عصور الإسلام، فالأمية هي الصفة الغالبة على العرب الذين بُعِثَ فيهم رسول الله ﷺ، ومن المعلوم إنه لم يكن في مكة - حين بعثة الرسول ﷺ - من يعرف القراءة والكتابة إلا نفرًا يُعَدُّون بالأصابع وبذلك يكون جمهور الصحابة الذين بلغوا مائة وأربعة عشر ألفًا - كما أسلفنا - أُمِيِّينَ لا يقرؤون ولا يكتبون، فما سِرُّ تخصيص أبي هريرة بالإشارة إلى أميته؟

هل ذلك للتشكيك في صحة ما يرويه من الأحاديث من حفظه دُونَ كتابه؟

إن الصحابة جميعًا ﷺ لم يكونوا يكتبون حديث الرسول ﷺ إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ﷺ، فهل يريد أعداء السنة أن يطعنوا في ما رواه الصحابة عن رسول الله ﷺ لأنهم كانوا أُمِيِّينَ لايقرؤون ولا يكتبون؟!!

الشبهة الثالثة عشرة:

الزعم بأن أبا هريرة ﷺ كان يأخذ الحديث من كعب الأحبار ثم ينسبه إلى النَّبِيّ ﷺ.

الجواب:

أولًا: هذه دعوى فاجرة لا دليل لها سوى التخيُّل وتحريف نصوص العلماء.

ثانيًا: ذكر علماء الحديث من رواية الأكابر عن الأصاغر رواية أبي هريرة وأنس وغيرهما عن كعب الأحبار، وكعب الأحبار لم يدرك الرسول ﷺ فلا يُعقَل أَنْ يَرْوِي الصحابةُ ﷺ أحاديث الرسول ﷺ عمن لم يدركه، وإنما يُذكَر ذلك في بيان أَخْذهم عن كعب - وغيره من علماء أهل الكتاب الذين أسلموا - أخبارَ الأمم الماضية وتواريخها.

وقد صَحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). فتُرْوَى أَخْبَارُهُمْ على جهة العِظَةِ والاعتبار لا على أنها حاكمة على ما جاء في القرآن أو مهيمنة، بل أخبار القرآن هي الحاكمة والمهيمنة.

قال الشيخ الشنقيطي: «وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَا يُرْوَى عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ لَهُ ثَلَاثُ حَالَاتٍ:

- **فِي وَاحِدَةٍ مِنْهَا يَجِبُ تَصْدِيقُهُ، وَهِيَ مَا إِذَا دَلَّ الْكِتَابُ أَوِ السُّنَّةُ الثَّابِتَةُ عَلَى صِدْقِهِ.**
- **وَفِي وَاحِدَةٍ يَجِبُ تَكْذِيبُهُ، وَهِيَ مَا إِذَا دَلَّ الْقُرْآنُ أَوِ السُّنَّةُ أَيْضًا عَلَى كَذِبِهِ.**

- وَفِي الثَّالِثَةِ لَا يَجُوزُ التَّكْذِيبُ وَلَا التَّصْدِيقُ ... وَهِيَ مَا إِذَا لَمْ يَثْبُتْ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ صِدْقُهُ وَلَا كَذِبُهُ.

وَبِهَذَا التَّحْقِيقِ تَعْلَمُ أَنَّ الْقِصَصَ الْمُخَالِفَةَ لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، الَّتِي تُوجَدُ بِأَيْدِي بَعْضِهِمْ، زَاعِمِينَ أَنَّهَا فِي الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ يَجِبُ تَكْذِيبُهُمْ فِيهَا لِمُخَالَفَتِهَا نُصُوصَ الْوَحْيِ الصَّحِيحِ، الَّتِي لَمْ تُحَرَّفْ وَلَمْ تُبَدَّلْ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى»[1].

ثالثًا: كان أبو هريرة ﵁ يعزو كل ما يحدث به إلى قائله، فقد كان يبيّن كلام كعب ولا يذكره على أنه من قوله ﷺ، لا سيما وأن أبا هريرة ﵁ من رواه حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة الرابعة عشرة:

ادعاء أن أبا حنيفّة ﵀ كان لا يأخذ بأحاديث أبي هريرة ﵁ .

الجواب:

هذه الرواية عن أبي حنيفة ﵀ غير صحيحة، وقد جهل أعداء السنة أن للإمام أبي حنيفة مُسندًا في الأحاديث النبوية، وفيه أربعين رواية عن أبي هريرة ﵁، ثم إن الفقه الحنفي المأثور عن أبي حنيفة نفسه مليء بالأحكام التي لا مستند لها من الأحاديث، إلا أحاديث أبي هريرة ﵁ .

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٣٤٦).

أسباب إثارة الشبهات حول أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

أثيرت الشبهات حول أبي هريرة ضمن الحملة العامة على الصحابة رضي الله عنهم، وعلى الرواة منهم خاصة، مِن قِبَل فئات وأشتات من الناس، من زنادقة ومبتدعة وغيرهم، وقد تلقف ما رُوِي عن هذه الفئات أعداءُ الإسلام والحانقون عليه من ملاحدة ومستشرقين، وغيرهم ممن هالهم بناء الإسلام المتين، وخدمة أبنائه له وحرصهم عليه.

وقد أضافوا إلى شبهات أسلافهم ما دفعهم إليه حقدهم الموروث وفهمهم المنحرف، وأخذ يردد شبهات هؤلاء وأولئك، بعض المعاصرين من المحسوبين على هذه الأمة، بدوافع شتى تعود في معظمها إلى الهوى والجهل وحب الظهور المجرد أحيانًا، وذلك على حساب أفضل أجيال هذه الأمة وآمَنِها على دينها، وإرث نبيها صلى الله عليه وسلم، وقد نال أبا هريرة رضي الله عنه النصيب الأوفر من تلك الحملة الظالمة، والخائنة لأسباب أهمها:

١ - كونه أكثر من روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثًا صحيحًا.

٢- أهمية ما اشتملت عليه أحاديثه، وشمولها لأغلب أمور الدين من عقائد وعبادات ومعاملات وسلوك وأخلاق وغير ذلك.

٣- روايته لكثير من الأحاديث المتعلقة ببعض القضايا الخلافية، التي اعتمد عليها الجمهور في خلافهم مع غيرهم وكانت الحجة فيها لهم.

٤- رواية أئمة المحدثين لأحاديثه في كتبهم وفي مقدمتهم الإمامان البخاري ومسلم.

٥ - الجهل بتأريخ حياته وكيفية جمعه لرواياته وحفظه لها واستعداده المتميز لذلك، وهذا بالنسبة لمن حسنت نواياهم، إن كان في من حملوا عليه مَن حسنت نواياهم.

وأهم ما يقصدون إليه من ذلك:

أولًا: التشكك فيه.

ثانيًا: التشكيك في رواياته.

ثالثًا: التشكيك في الكتب التي أخرجت هذه الروايات، وهذا غاية ما يسعى إليه أعداء السنة والمشايعون لهم من أغرار ومأجورين قديمًا وحديثًا.

قال العلاَّمة المُحَقِّقُ الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله في أول مسند أبي هريرة رضي الله عنه من "مسند الإمام أحمد": «وقد لهج أعداء السُنّةِ، أعداء الإسلام، في عصرنا، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته، وما إلى ذلك أرادوا، وإنما أرادوا أن يصلوا- زعموا- إلى تشكيك الناس في الإسلام تبعًا لسادتهم المُبَشِّرِينَ، وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن، أو الأخذ بما صح من الحديث في رأيهم. وما صح من الحديث - في رأيهم - إلا ما وافق أهواءهم وما يتَّبعون من شعائر أوروبة وشرائعها، ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن إلى ما يُخرِج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ليوافق تأويلهم هواهم وما إليه يقصدون؟!

وما كانوا بأول من حارب الإسلام في هذا الباب، ولهم في ذلك سلفٌ من أهل الأهواء قَدِيمًا، والإسلام يسير في طريقه قُدُمًا، وهم يصيحون ما شاؤوا، لا يكاد الإسلام يسمعهم، بل هو إما يتخطاهم لايشعر بهم، وإما يدمرهم تدميرًا.

ومن عجبٍ أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون، بفرق واحد فقط: أن أولئك الأقدمين، زائغين كانوا أم ملحدين، كانوا علماء مطّلعين، أكثرهم مِمَّنْ أضله الله على علم! وأما هؤلاء المعاصرون، فليس إلا الجهل والجرأة وامتضاغ ألفاظ لا يُحْسِنونها يقلدون في الكفر، ثم يتعالَون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم.

ولقد رأيت الحاكم أبا عبد الله، المتوفَّى سنة ٤٠٥ هـ، حكى في كتابه "المستدرك" (٣/ ٥١٣) كلام شيخ شيوخه، إمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن

خزيمة (المُتَوَفَّى سَنَةَ ٣١١ هـ) في الرد على من تكلم في أبي هريرة، فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء، وهذا نص كلامه:

«وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ، لِدَفْعِ أَخْبَارِهِ، مَنْ قَدْ أَعْمَى اللهُ قُلُوبَهُمْ، فَلاَ يَفْهَمُونَ مَعَانِي الأَخْبَارِ:

- إِمَّا مُعَطِّلٌ جَهْمِيٌّ يَسْمَعُ أَخْبَارَهُ الَّتِي يَرَوْنَهَا خِلاَفَ مَذْهَبِهِمْ - الَّذِي هُوَ كُفْرٌ - فَيَشْتُمُونَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَيَرْمُونَهُ بِمَا اللَّهُ تَعَالَى قَدْ نَزَّهَهُ عَنْهُ تَمْوِيهًا عَلَى الرِّعَاءِ وَالسَّفِلِ، أَنَّ أَخْبَارَهُ لاَ تَثْبُتُ بِهَا الْحُجَّةُ؟
- وَإِمَّا خَارِجِيٌّ، يَرَى السَّيْفَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلاَ يَرَى طَاعَةَ خَلِيفَةٍ، وَلاَ إِمَامٍ إِذَا سَمِعَ أَخْبَارَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ خِلاَفَ مَذْهَبِهِمْ الَّذِي هُوَ ضَلاَلٌ، لَمْ يَجِدْ حِيلَةً فِي دَفْعِ أَخْبَارِهِ بِحُجَّةٍ وَبُرْهَانٍ كَانَ مَفْزَعُهُ الْوَقِيعَةَ فِي أَبِي هُرَيْرَةَ!
- أَوْ قَدَرِيٌّ اعْتَزَلَ الإِسْلاَمَ وَأَهْلَهُ وَكَفَّرَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الأَقْدَارَ الْمَاضِيَةَ الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَقَضَاهَا قَبْلَ كَسْبِ الْعِبَادِ لَهَا إِذَا نَظَرَ إِلَى أَخْبَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّتِي قَدْ رَوَاهَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِثْبَاتِ الْقَدَرِ لَمْ يَجِدْ بِحُجَّةٍ تُؤَيِّدُ صِحَّةَ مَقَالَتِهِ التِي هِيَ كُفْرٌ وَشِرْكٌ، كَانَتْ حُجَّتُهُ عِنْدَ نَفْسِهِ أَنَّ أَخْبَارَ أَبِي هُرَيْرَةَ لاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهَا!
- أَوْ جَاهِلٌ يَتَعَاطَى الْفِقْهَ وَيَطْلُبُهُ مِنْ غَيْرِ مَظَانِّهِ إِذَا سَمِعَ أَخْبَارَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيمَا يُخَالِفُ مَذْهَبَ مَنْ قَدِ اجْتَبَى مَذْهَبَهُ، واخْتَارَهُ تَقْلِيدًا بِلاَ حُجَّةٍ وَلاَ بُرْهَانٍ تَكَلَّمَ فِي أَبِي هُرَيْرَةَ، وَدَفَعَ أَخْبَارَهُ الَّتِي تُخَالِفُ مَذْهَبَهُ، وَيَحْتَجُّ بِأَخْبَارِهِ عَلَى مُخَالَفَتِهِ إِذَا كَانَتْ أَخْبَارُهُ مُوَافِقَةً لِمَذْهَبِهِ، وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ

هَذِهِ الْفَرَقِ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْبَارًا لَمْ يَفْهَمُوا مَعْنَاهَا أَنَا ذَاكِرٌ بَعْضُهَا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -... »[١].

ثم أخذ ابن خزيمة ﷺ يذكر بعض الأحاديث التي استشكلت من أحاديث أبي هريرة، ثم يجيب عنها.

هذه كلمة الحق في أبي هريرة ﷺ وأحاديثه، وهذا مِمَّا ذهب إليه أئمة الهدى وأعلام الدين، وكبار فقهاء الإسلام، وبيدهم الحُجَّة، وبألسنتهم المنطق، ومعهم التاريخ الصحيح ووسيلتهم البحث العلمي الهادي الرصين.

(١) مسند أحمد، تحقيق أحمد محمد شاكر، هامش (٦/ ٥٢٢)

من افتراءات
المستشرقين على الإمام الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ

لقد كان الإمام ابن شهاب الزهري رحمه الله هدفًا مهمًا، وغرضًا تُوَجَّه إليه سهام الطعن والتشويه والافتراء مِن قِبَل المستشرقين، وعلى رأسهم المستشرق اليهودي "جولد تسيهر"؛ لأنه إذا ذهبت الثقة في هذا الإمام وفي حديثه ومروياته، ذهبت الثقة في كتب السنة كلها، لما عُلِم من عظيم مقام الإمام الزهري في علم السنة، كما أن الطعن في الزهري وأمثالِه، مدخلٌ للطعن في جميع الرواة الذين هم دون الزهري علمًا وحفظًا وجلالةً.

الافتراء الأول:

زعم "جولد تسيهر" بأن صلة الإمام الزهري بالأمويين هي التي مكَّنتْ لهم أن يستغلوه في وضع الأحاديث الموافقة لأهوائهم حيث قال: «ولم يكن الأمويون وأتباعهم ليهمهم الكذب في الحديث الموافق لوجهات نظرهم، فالمسألة كانت في إيجاد هؤلاء الذين تنسب إليهم، وقد استغل الأمويون أمثال الإمام الزهري بدهائهم في سبيل وضع الأحاديث .... ».

وزعم أن إبراهيم بن الوليد الأموي جاء إلى الزهري بصحيفة وطلب منه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه، فأجازه الزهري من غير تردد، وقال له: «من يستطيع أن يجيزك بها، وهكذا استطاع أن يروي الأموي ما كتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزهري.

والجواب:

أولًا: عندما يدافع العلماء عن الإمام الزهري رحمه الله فإنهم لا ينكرون اتصاله بالأمويين، ووجود علاقات وصلات بينهم وبينه، استمرت طيلة أربعين عامًا، ولكن هذه الصلة ما كانت لتؤثر أبدًا على ديانته وأمانته، بل كان قائمًا فيها بما أوجبه الله عليه من النصح والتذكير والتوجيه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس أدل على

ذلك من تلك المواقف التي أثبتتها كتب التاريخ، والتي تبين مدى جرأته وصلابته في الحق، وعدم مداهنته أو سكوته عن الباطل مهما كان قائله.

ثانيًا: إن "جولد تسيهر" نفسَه قد صور عصر بني أمية على أنه عصر ظلم وجور، وأن الأتقياء من علماء المدينة كانوا معهم في خصام وعداء مستمر، والمعروف من ترجمة الزهري أنه نشأ بالمدينة، وأخذ عن شيوخها، وعلى رأسهم إمام التابعين في عصره سعيد بن المسيّب فقد لزمه حتى مات، فلماذا لم يبغضه علماؤها أو يحذروا منه أو يكذِّبوه إذا كان بالفعل يكذب ويضع الأحاديث لصالح الأمويين؟!

ثالثًا: هبْ أن الخوف من الأمويين كان هو الحامل لأولئك العلماء على عدم انتقاده، فلماذا لم ينتقده العلماء في دولة بني العباس، كما هاجموا خلفاء بني أمية وأمراءهم وأعوانهم؟! لماذا سكت عنه أئمة الحديث وعلماء الجرح والتعديل كأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والبخاري ومسلم، وابن أبي حاتم، وأمثالهم ممن كانوا لا يخافون في الله لومة لائم، وكان أحدهم ربما جرح أباه أو أخاه إذا كان فيه ما يستحق الجرح، بل رأيناهم على العكس من ذلك يشيدون به، وبحفظه وأمانته وإتقانه، ويخرجون أحاديثه في كتبهم، وإليك طرفًا من أقوالهم:

قال الإمام أحمد: «الزهري أحسن الناس حديثًا، وأجود الناس إسنادًا»، وقال الإمام مالك رحمه الله: «قدم ابن شهاب المدينة فأخذ بيد ربيعة، ودخلا إلى بيت الديوان، فما خرجا إلى العصر، فقال ابن شهاب: «ما ظننت أن بالمدينة مثلك»، وخرج ربيعة وهو يقول: «ما ظننتُ أن أحدًا بلغ من العلم ما بلغ ابن شهاب».

وعرَّفه ابن حبان في "الثقات" فقال: «كان مِن أحفظِ أهل زمانه، وأحسنِهم سياقًا لمتون الأخبار، وكان فقيها فاضلًا روى عنه الناس»، وقال عنه الذهبي في "السير": «الإمام العَلَم، حافظ زمانه»، وقال في "تذكرة الحفاظ": «الزهري أعلمُ الحفاظ»، وقال الحافظ ابن حجر: «الفقيه الحافظ، مُتَّفَقٌ على جلالته وإتقانه».

وكل هذا غيض من فيض مما قيل في هذا الإمام الجهبذ، مما يبين بجلاء أنه كان فوق متناول الشبه، وأرفع من أن تعلق به ألسنة السوء، وأكرم من أن يوصف بكذب أو وضع أو ممالأة للباطل وأهله.

رابعًا: أما قصة إبراهيم بن الوليد فإن رواية ابن عساكر في "تاريخ دمشق" قد صرحت بعَرْضه على الزهري ما سمعه منه، وفيها يقول معمر: «رأيت رجلًا من بني أمية يقال له إبراهيم بن الوليد جاء إلى الزهري وعرض عليه كتابًا من علمه، ثم قال: «أحدث بهذا عنك يا أبا بكر؟»، قال: «نعم، فمن يحدثكموه غيري ؟»».

فعلى هذا يكون إبراهيم قد عرض على شيخه صحيفة هي من أحاديثه، وهذا العرض يسمى في اصطلاح المحدثين (عرض المناولة) وهو أن يناول الشيخ التلميذ كتابًا من سماعه، ويقول: «ارْوِ هذا عني»، أو يأتيه الطالب بكتابٍ قد سمعه من الشيخ فيتأمله الشيخ ثم يقول: «ارْوِ هذا عني»، وهو وجه من وجوه التحمُّل إذا كان معها إجازة، وقد كان كثير من تلاميذ الزهري يعرضون عليه أحاديثه التي سمعوها منه، فيتأملها ويجيزهم بها، وما صنع إبراهيم بن الوليد - إن صحت الرواية - إنما هو من هذا القبيل، أما أن يكون إبراهيم دوَّن أحاديث من عنده، ثم طلب من الزهري أن يسمح له بروايتها عنه ووافقه الزهري على ذلك، فهو مما يتنافى مع ديانة هذا الإمام وصدقه وأمانته، فضلًا عن الحقيقة التاريخية.

الافتراء الثاني:

ومما ادعاه "جولد تسيهر " كذلك أن عبد الملك بن مروان منع الناس من الحج أيام محنة عبد الله بن الزبير، وبنى قبة الصخرة في المسجد الأقصى، ليحج الناس إليها، ويطوفوا حولها بدلًا من الكعبة، ثم أراد أن يحمل الناس على الحج إليها بعقيدة دينية، فوجد الزهري وهو ذائع الصيت في الأمة الإسلامية مستعدًا لأن يضع له أحاديث في ذلك، فوضع حديث: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِى هَذَا وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى».

والجواب:

أولًا: إن الذي عليه أكثرُ المؤرخين أن الذي بنى قبة الصخرة إنما هو الوليد بن عبد الملك وليس عبد الملك بن مروان وحتى على افتراض ثبوت القصة التي تفيد بأن عبد الملك هو الذي بناها فليس فيها على الإطلاق ما يفيد أنه كان يريد من ذلك أن يحج الناس إليها ويتركوا الحج إلى الكعبة، لأن مثل هذا الفعل فيه من الكفر الصريح ما لا يمكن أن يسكت عنه علماء الإسلام في ذلك العصر، ولم نر أحدًا من أهل العلم، بل ولا من خصوم بني أمية الذين كانوا لهم بالمرصاد، ذكر ذلك من جملة المطاعن والمآخذ عليهم.

ثانيًا: إن الإمام الزهري وُلد سنة إحدى وخمسين أو ثمان وخمسين للهجرة، ومقتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما كان سنة ثلاث وسبعين، فيكون عمْر الزهري حينئذٍ اثنين وعشرين عامًا على الرواية الأولى، وخمس عشرة سنة على الرواية الثانية، فهل يُعقَل أن يكون الزهري في تلك السن ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية، بحيث تتلقى منه حديثًا موضوعًا يدعوها فيه للحج إلى القبة بدلًا من الكعبة ؟!!

ثالثًا: إن النصوص التاريخية كلها تقطع بأن الإمام الزهري لم يلتقِ بعبد الملك بن مروان لأول مرة إلا بعد مقتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما بسنوات، فقد نقل الذهبي وغيره عن الليث بن سعد أنه قال: «قدم ابن شهاب على عبد الملك سنة اثنين وثمانين»، وابن الزبير إنما قتل سنة ثلاث وسبعين، وبعد مقتله استتب الأمر لعبد الملك فلم يكن بحاجة إلى مَن يضع له أحاديث يصرف الناس بها عن الحج حتى لا يلتقوا بابن الزبير.

رابعًا: إن حديث: **«لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِى هَذَا وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى»**، الذي زعم "جولد تسيهر" أنه موضوع مكذوب، حديثٌ صحيح مَروِيٌّ في أصح كتب السنة، فقد أخرجه البخاري و مسلم في صحيحيهما، وأصحاب السنن الأربعة والإمام أحمد وغيرهم، وقد روي من طرق

مختلفة من غير طريق الزهري، فلم ينفرد الزهري ﷺ برواية هذا الحديث حتى يُتَّهَم بوضْعه.

خامسًا: إن حديث: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِى هَذَا وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى»، ليس فيه أبدًا فضل قبة الصخرة، أو الدعوة إلى الحج إليها والطواف حولها بدلًا عن الكعبة، وغاية ما فيه فضل الصلاة في بيت المقدس، وهو أمرٌ دلت عليه النصوص، وذكر شيخ الإسلام اتفاق علماء المسلمين على استحباب السفر للعبادة المشروعة فيه.

فلا يصح أبدًا أن يربط هذا الحديث الصحيح بغيره من الأحاديث المكذوبة في فضائل الصخرة والتي ليس للزهري فيها يدٌ أو رواية، وقد نقدها أهل العلم وبينوها حتى قالوا: «كل حديث في الصخرة فهو كذب مفترى».

الافتراء الثالث:

زعم "جولد تسيهر" أن الزهري اعترف اعترافًا خطيرًا في قوله: «إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث»، فقال: إن هذا يفهم منه أنه كان مستعدًا لأن يخضع لرغبات الحكومة في كتابة بعض الأحاديث، مستغلًا اسمه وشهرته في الأوساط العلمية.

والجواب:

أولًا: قد حرف "جولد تسيهر" هذا النص الذي نقله تحريفًا يقلب المعنى رأسًا على عقب، ويوهم القارئ أن الزهري ﷺ كان له دور في وضع بعض الأحاديث، مع أن النص الصحيح الذي أثبته المؤرخون - كابن عساكر في "تاريخ دمشق" وابن سعد في "الطبقات"، والذهبي في "السِّيَر" وغيرهم - أن الزهري كان يمتنع عن كتابة الأحاديث للناس؛ ليعتمدوا على ذاكرتهم، ولا يتَّكِلوا على الكتب - فلما طلب منه هشام وأصر عليه أن يُملي على ولده ليمتحن حفظه، أملى عليه أربعمائة حديث، فلما خرج من عند هشام، نادى بأعلى صوته: «يا أيها الناس إنا كنا منعناكم أمرًا قد بذلناه الآن لهؤلاء، وإن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة " الأحاديث "، فتعالوا حتى أحدثكم

بها»، فحدثهم بالأربعمائة حديث،فيكون معنى العبارة إنهم أكرهونا على كتابة أحاديث رسول الله ﷺ، بعد أن كنا نرويها مِن حفظنا.

ثانيًا: مما يؤكِّد هذا المعنى رواية الدارمي بإسناد صحيح لقول الزهري: «كنا نكره كتابة العلم حتى أكرهنا عليه السلطان، فكرهنا أن نمنعه أحدًا»، وهو يدلك على مبلغ ديانة هذا الإمام، وأمانته وإخلاصه في نشر العلم، حيث لم يرض أن يَبذل للأمراء ما منَعه عن عامة الناس، فجاء هذا المستشرق الحاقد، فأسقط " أل" ليتغير المعنى تمامًا، وينقلب رأسًا على عقب فيصير المعنى إنهم أكرهونا على وضْع أحاديث من عندنا ننسبها إلى رسول الله ﷺ.

الافتراء الرابع:

لم يكتف "جولد تسيهر" بما تقدم، بل أخذ يبحث عن كل شاردة وواردة، ويتصيد كل ساقط من القول، ليتخذ من ذلك دليلًا على التشكيك في أمانة الزهري ودينه وخلقه، حتى وإن كانت النصوص التاريخية - التي يتجاهلها عمدًا أو يحرفها إذا اقتضت الضرورة - تُكَذِّبه وتدحض كل شبهاته، ومن ذلك زعمه بأن الزهري حجَّ مع "الحَجَّاج بن يوسف الثقفي" الذي عرف بالجور والظلم.

والجواب:

إن الثابت تاريخيًا أن الزهري رحمه الله إنما حج مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان معه حين اجتمع مع الحجاج كما ورد ذلك في "تهذيب التهذيب".

الافتراء الخامس:

عاب "جولد تسيهر" على الزهري أنه تولى القضاء " ليزيد الثاني " وكان الأَوْلَى به - لو كان تقيًا - أن يهرب كما هرب الشعبي والصالحون محتجًا بحديث: «**مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ**»[1]، فجعل من ذلك مبررًا كافيًا لاختلال مروءته وسقوط عدالته.

والجواب:

أولًا: إن أحدًا من أهل العلم لم يَعتبِر تَولِّي القضاء من موجبات الجرح، والاتهام في العدالة، وقد تولَّى رسول الله ﷺ القضاء بين الناس، وولاه بعضَ الصحابة كعليّ ومعاذ ومعقل بن يسار وغيرهم، كما تولَّى الخلفاء الراشدون بأنفسهم القضاء، وولى عمرُ أبا الدرداء قضاء المدينة، و شريحًا قضاء البصرة، و أبا موسى الأشعري قضاء الكوفة.

كما تولى كثير من التابعين القضاء لبني أمية وغيرهم مثل شريح، وأبي إدريس الخولاني، والحسن البصري، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ومسروق، ومنهم مَن تولى القضاء للحجاج نفسه، ومع ذلك فلم يَرِدْ

---

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وحسّنه الألباني. (مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ) أَيْ تَصَدَّى لِلْقَضَاءِ وَتَوَلَّاهُ. (فَقَدْ ذُبِحَ) الْمُرَادُ ذُبِحَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِأَنَّهُ بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا إِنْ رَشَدَ وَبَيْنَ عَذَابِ الْآخِرَةِ إِنْ فَسَدَ. وَإِنَّمَا عَدَلَ عَنِ الذَّبْحِ بِالسِّكِّينِ لِيُعْلَمَ أَنَّ الْمُرَادَ مَا يُخَافُ مِنْ هَلَاكِ دِينِهِ دُونَ بَدَنِهِ وَهَذَا أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ، وَالثَّانِي أَنَّ الذَّبْحَ بِالسِّكِّينِ فِيهِ إِرَاحَةٌ لِلْمَذْبُوحِ وَبِغَيْرِ السِّكِّينِ كَالْخَنْقِ وَغَيْرِهِ يَكُونُ الْأَلَمُ فِيهِ أَكْثَرَ فَذُكِرَ لِيَكُونَ أَبْلَغَ فِي التَّحْذِيرِ.
وَقَدْ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى التَّحْذِيرِ مِنْ وِلَايَةِ الْقَضَاءِ وَالدُّخُولِ فِيهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ مَنْ تَوَلَّى الْقَضَاءَ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِذَبْحِ نَفْسِهِ فَلْيَحْذَرْهُ وَلْيَتَوَقَّهُ فَإِنَّهُ إِنْ حَكَمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ مَعَ عِلْمِهِ بِهِ أَوْ جَهْلِهِ لَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ.
وَالْمُرَادُ مِنْ ذَبْحِ نَفْسِهِ إِهْلَاكُهَا أَيْ فَقَدْ أَهْلَكَهَا بِتَوْلِيَةِ الْقَضَاءِ وَإِنَّمَا قَالَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ لِلْإِعْلَامِ بِأَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِالذَّبْحِ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ الَّذِي يَكُونُ غَالِبًا بِالسِّكِّينِ بَلْ أُرِيدَ بِهِ إِهْلَاكُ النَّفْسِ بِالْعَذَابِ الْأُخْرَوِيِّ. (انظر: عون المعبود (٩/ ٣٥١- ٣٥٢).

عن أحد من الأئمة جرح أي منهم، لتولِّيهم منصب القضاء، بل رأيناهم على العكس من ذلك اتفقوا على تعديلهم وتوثيقهم.

ثانيًا: قد نص أهل العلم على أن القضاء تعتريه الأحكام التكليفية الخمسة، وأنه قد يجب أحيانًا على من تعين عليه، لما فيه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأداء الحقوق إلى أهلها، والإصلاح بين الناس، وأن تولي القضاء للظلمة جائز بلا نزاع.

ثالثًا: إن المقصود من الوعيد الوارد في الحديث وغيره من الأحاديث، حثّ القاضي على توخي الحكم الشرعي، والعدل بين الناس، وتحذير من لم يكن أهلًا لتولي هذا المنصب، أو لم يؤَدّ الحق فيه، وليس المراد منه النهي عن تولي القضاء مطلقًا.

نعم فرَّ كثيرٌ من العلماء من القضاء، وتحمل بعضهم في سبيل ذلك بعض الأذى، ولكن أحدًا منهم لم يفعل ذلك لكونه مُسقِطًا للعدالة وداعية إلى الجرح، وإنما فعلوه بدافع الورع والزهد، والخوف من أن يلقوا الله وعليهم تَبِعات من أمور الناس.

وبهذا يُعلَم أن توَلِّي القضاء ليس مُسقِطًا للعدالة - كما أراد أن يصوره اليهودي جولد تسيهر -، بل هو شرفٌ عظيم لمن قام بحقه، ولو لم يكن فيه إلا النيابة عن رسول الله ﷺ في الحكم بين الناس بما أنزل الله، لكَفى بذلك شرفًا وفضلًا.

هذه هي أهم الشبه التي أثارها هذا المستشرق الحاقد حول إمام من أكابر علماء السنة والحديث، والتي أراد مِن ورائها إفقاد الثقة به لدى المسلمين، وبالتالي إفقاد الثقة بالحديث النبوي، وهي - كما ترى - شُبَهٌ وأباطيل لا تستند إلى أية حقيقة تاريخية ثابتة، وإنما هي من نسج خياله، وصُنْع أحقاده، وعدائه للحديث وأهله، والله غالب على أمره.

طعن أعداء السنة
في كعب الأحـــبار رَحِمَهُ ٱللَّهُ

كعب الأحبار: هو أبو إسحاق كعب بن مانع الحِمْيَري، كان من أحبار اليهود، وأوسعهم اطلاعًا على كتبهم، ويقال له: كعب الحبر وكعب الأحبار، وهو من المخضرمين الذين أدركوا الجاهليةوالإسلام، وُلِد باليمن وأقام بها، وأسلم في خلافة عمر رضي الله عنه، وانتقل إلى المدينة، فأخذ عن الصحابة رضي الله عنهم الكتاب والسنة، وشارك في غزو الروم ثم انتقل إلى الشام في خلافة عثمان رضي الله عنه، وأقام بمدينة حمص إلى أن مات بها سنة اثنتين وثلاثين، وقيل أربع وثلاثين، وقد بلغ مائة وأربع سنين.

إن كعب الأحبار من التابعين، وعلماء الجرح والتعديل - وهم الذين لا تخفى عليهم حقيقة أي راوٍ مهما تستر - لم يتهموه بالوضع والاختلاق والجمهور على توثيقه، ولذا لا تجد له ذِكرًا في كتب الضعفاء والمتروكين وقد ترجم له الذهبي ترجمة قصيرة في "تذكرة الحفاظ " وتوسع ابن عساكر في ترجمته في "تاريخ دمشق" وأطال أبو نعيم في "الحِلْيَةِ" في أخباره وعظاته، وترجم له ابن حجر في "الإصابة" و "تهذيب التهذيب"، وقد اتفقت كلمة النُقَّادِ على توثيقه.

ورغم ثناء العلماء عليه، وتوثيق النقاد له وإخراج البخاري، ومسلم وأصحاب السنن عنه نجد بعض المغرورين في هذا العصر من أدعياء العلم، يطعن في كعب بأنه كان يكذب في الأخبار، وأن له يدًا في مقتل عمر رضي الله عنه.

الشبهة الأولى:

أنه كان يكذب في الأخبار، ودليله عندهم ما رواه البخاري في "الصحيح" بسنده عن معاوية وهو يُحَدِّثُ رهطًا من قريش بالمدينة - يعني لما حج في خلافته - وذكر كعب الأحبار فقال: «إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلاَءِ المُحَدِّثِينَ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الكَذِبَ» وفي رواية أخرى: «لَمِنْ أَصْدَقِ».

والجواب عن هذه الشبهة:

أولًا: إن كلام معاوية ﷺ لا يدل على ما ذهب إليه أعداء السنة من أن كعب الأحبار كان وَضَّاعًا كذابًا، بل إن هذا القول من معاوية ﷺ توثيقٌ لكعب وثناءٌ عليه بأنه أصدق المحدِّثين عن أهل الكتاب، وأن في بعض تلك الأخبار التي ينقلها بأمانة ما لا يطابق الواقع، فالكذب حينئذ مضاف إلى تلك الكتب، التي ينقل عنها لا إلى كعب، ولذلك يقول ابن الجوزي: «الْمَعْنَى أَنَّ بَعْضَ الَّذِي يُخْبِرُ بِهِ كَعْبٌ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَكُونُ كَذِبًا لَا أَنَّهُ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ كَعْبٌ مِنْ أَخْيَارِ الأَحْبَارِ». فما أشبه قول معاوية «وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الكَذِبَ» بقول قال ابن عباس في كعب: «بَدَّلَ مَنْ قَبْلَهُ فَوَقَعَ فِي الْكَذِبِ»[1].

وابن الجوزي صاحب مَلَكة في النقد وكان حربًا على الوَضَّاعِينَ وكتابه "الموضوعات" أشهر الكتب وأحفلها وإنْ أخذوا عليه فيه أنه يتساهل في الحُكْم بالوضع أحيانًا. فلو أنه كان يرى في كعبٍ ما رأى أعداء السنة من أنه كان وَضَّاعًا دَسَّاسًا لَمَا تَرَدَّدَ في تجريحه، ولَمَا حمل كلمة معاوية على هذا المحمل الحسن ولا سيما وقد كان لسانه حادًا على الوَضَّاعِينَ كما يَتَبَيَّن ذلك جَلِيًّا لمن راجع مقدمة كتابه المذكور.

ثانيًا: هذا الكلام من معاوية له وزنه فهو رجل داهية لا تخفى عليه الرجال ولا دسائسهم، ومعاوية لا يخشى كعبًا ولا يُعقَل أنْ يَتَمَلَّقَهُ، ولو يعلم فيه أكثر من ذلك لَقَاله، وقد حسَّن العلماء الظن بكعب الأحبار فحمَلوا هذه الكلمة على محمل حسن، قال ابْنُ حِبَّانَ فِي "الثِّقَاتِ": «أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنَّهُ يُخْطِئُ أَحْيَانًا فِيمَا يُخْبِرُ بِهِ وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ كَانَ كَذَّابًا»، وَقَالَ القاضي عِيَاضٌ: «لَا يُشْتَرَطُ فِي مُسَمَّى الْكَذِبِ التَّعَمُّدُ بَلْ هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ فِيهِ تجريح لكعب بِالْكَذِبِ»[2].

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٣٤).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٣٥).

فمن ثم يَتَبَيَّنُ أن لم يكن كعبًا ﵀ وَضَّاعًا ولا مُتَعَمِّدًا للكذب، وأنه إنْ كانت وقعت في بعض مروياته إسرائيليات مكذوبة أو خرافات، فذلك إنما يرجع إلى مَن نقل عنهم من أهل الكتاب السابقين الذين بَدَّلُوا وَحَرَّفُوا، وإلى بعض الكتب القديمة التي مُلِئَتْ بالخرافات والإسرائيليات، ولو أنه تَحَرَّى الحق والصدق وَمَيَّزَ بين الغث والسمين من هذه المنقولات لكان أَوْلَى به وأجمل.

الشبهة الثانية:

وهي قولهم: أنه كانت له يدٌ في مقتل عمر ﵁، ودليله عندهم ما رواه ابن جرير أن كعبَ الأحبار جاء إلى عمر بن الخطاب ﵁ قبل مقتله بثلاثة أيام، وقال له: «اعهد فإنك ميت في ثلاثة أيام»، قال: «وما يدريك؟»، قال: «أجده في كتاب الله عز وجل في التوراة»، قال عمر: «إنك لتجد عمر بن الخطاب في التوراة؟»، قال: «اللَّهم لا، ولكن أجد صفتك وحليتك، وأنه قد فني أجلك».

قالوا: فهذه القصة تدل على وقوف كعب على مكيدة قتل عمر، بل على اشتراكه فيها، ثم وضعها هو في هذه الصيغة الإسرائيلية ليدفع عن نفسه التهمة، ولينال ثقة المسلمين فيما يخبرهم به عن التوراة وغيرها.

والجواب عن هذه الشبهة:

أولًا: إن ابن جرير، وغيره من المؤرخين لم يلتزموا الصحة فيما ينقلون ويحكون، ولذا تجد في كتبهم الضعيف والموضوع، والباحث المنصف إذا نقل خبرا من هذه الكتب ينبغي أن يمحصه سندًا ومتنًا، ولا يأخذه قضية مسلمة.

ثانيًا: عند مراجعة إسناد هذه القصة في "تاريخ الطبري" نجد فيه:

١- جنادة بن سلم، يخالف في بعض حديثه.

٢- سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: مجهول، ليس له ترجمة.

ثالثًا: من ينظر في هذه القصة لا يشك في أنها تنادي على نفسها بالكذب والاختلاق، وذلك:

١- لأنها لو كانت في التوراة لما اختص بعلمها كعب وحده، ولكن كان يشاركه العلم بها، أمثال عبد الله بن سلام ممن لهم علم بالتوراة.

٢- ولأنها لو صحت لكان المنتظَر من عمر حينئذ أن لا يكتفي بقول كعب، ولكن يجمع طائفة ممن أسلم من أهل الكتاب، ولهم إحاطة بالتوراة، ويسألهم عن هذه القصة، وهو لو فعل لَافتضح أمرُ كعب، وظهر للناس كذِبه، ولَتبين لعمر أنه شريك في مؤامرة دُبِّرَت لقتله، أو أنه على علم بها، وحينئذ يعمل عمر على الكشف عنها بشتى الوسائل، وينكّل بمدبّريها، ومنهم كعب، هذا هو المنتظر من أي حاكم عادي يقال له مثل ذلك، فضلًا عن عمر، المعروف بكمال الفطنة، وحدّة الذهن، وتمحيص الأخبار. لكن شيئا من ذلك لم يحصل، فكان ذلك دليلا على اختلاقها.

٣- وأيضا فإنها لو صحت لكان معناها أن كعبا له يد في المؤامرة، وأنه يكشف عن نفسه بنفسه، وذلك باطل لمخالفته طباع الناس، إذ المعروف أن من اشترك في مؤامرة، يبالِغ في كتمانها بعد وقوعها، تفاديًا مِن تحمُّل تبِعتها، ويشتد حرصه، وتزداد مبالغته في الكتمان قبل وقوعها، حرصًا على نجاحها، فالكشف عن المؤامرة قبل وقوعها لا يكون إلا من مُغفّل أبله، وهذا خلاف ما كان عليه كعب، من حدّة الذهن، ووفرة الذكاء.

٤- ثم ما للتوراة وتحديد أعمار الناس، وتاريخ وفياتهم؟ إن الله إنما أنزل الكتب نورا وهدى للناس، لا لمثل لهذه الأخبار التي لا تعدو أصحابها.

ومن ذلك كله يتبين لك أن هذه القصة مفتراة بدون أدنى اشتباه، وإنَّ رمْيَ كعب بالكيد للإسلام في شخص عمر، والكذب في النقل عن التوراة، اتهامٌ باطلٌ لا يستند على دليل أو برهان.

ومن عجيب أمر هؤلاء الطاعنين، أنهم يجعلون روايات المؤرخين حجة، لا يأتيها الباطل بحال إذا كان لهم غرض في إثبات مضمونها، ويتشككون في روايات البخاري، ومسلم إذا جاءت على غير ما يشتهون.

الشبهة الثالثة:

قال الحافظ في الإصابة (٥/ ٤٩٦): «وأخرج ابن أبي خيثمة بسند حسن عن قتادة قال: بلغ حذيفة أن كعبًا يقول إن السماء تدور على قطبٍ كالرحَى فقال: «كذب كعب، إن الله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ﴾(فاطر: ٤١).

والجواب عن هذه الشبهة:

أولًا: قتادة لم يدرك كعبًا ولا حذيفة إذ لم يدرك من الصحابة رضي الله عنهم إلا أنس وعبد الله بن سرجس، وهذا الخبر وإن لم يصح عن حذيفة فقد صح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فروى ابن جرير في تفسيره بإسناده عن أبي وائل، قال: جاء رجل إلى عبد الله، فقال: «من أين جئت؟»، قال: «من الشام»، قال: «من لقيت؟»، قال: «لقيتُ كعبًا»، فقال: «ما حدثك كعب؟»، قال: «حدثني أن السموات تدور على منكب ملَك»، قال: «فصدقتَه أو كذبْتَه؟»، قال: «ما صدقتُه ولا كذبْتُه»، قال: «لوددتُ أنك افتديت من رحلتك إليه براحلتك ورحلها، وكذب كعب، إن الله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنۡ أَمۡسَكَهُمَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ﴾(فاطر: ٤١).

ثانيًا: قوله «كذب كعب» معناه: «أخطأ كعب» فالأخبار التي ينقلها كعب بأمانة منها ما لا يطابق الواقع، فالكذب حينئذ مضافٌ إلى تلك الكتب، التي ينقل عنها كعب لا إلى كعب نفسه.

ثالثًا: في هذا الخبر الذي أورده أعداء السنة ما يرد على أعداء السنة؛ فإن فيه ما يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينقُدون ما يذكر كعبٌ من روايات عن أهل الكتاب.

الشبهة الرابعة:

أن عمر رضي الله عنه نهاه على أن يروي عن النبي شيئًا وتوعده بأن يترك الحديث عن رسول الله أو يلحقه بأرض القردة.

والجواب عن هذه الشبهة:

أن هذا القول المنسوب إلى عمر رضي الله عنه غير ثابت عنه.

الشبهة الخامسة:

هناك بعض الرويات المكذوبة لم تثبت عن كعب الأحبار واستدل بها أعداء السنة على الطعن فيه، ويكفي في الرد عليها أنها لا تثبت، ومنها:

١- أنه قال: «أهل الشام سيف من سيوف الله ينتقم الله بهم ممن عصاه».

*** هذا الأثر طعنوا فيه على كعب الأحبار بالتزلُّف إلى أهل الشام، ولا يصح إليه؛ فإن فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز اتفقوا على ضعفه وبعضهم تركه، ولو صح فلا شيء فيه. فإن فضل الشام ثابتٌ في القرآن والأحاديث المستفيضة.**

٢- ما رُوِيَ عَنْ عن سعد الجاري مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب دعا أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب، وكانت تحته، فوجدها تبكي فقال: «ما يبكيك؟»، فقالت: «يا أمير المؤمنين، هذا اليهودي - تعني كعب الأحبار - يقول إنك على باب من أبواب جهنم»، فقال عمر: «ما شاء الله، والله إني لأرجو أن يكون ربي خلقني سعيدًا». ثم أرسل إلى كعب فدعاه، فلما جاءه كعب قال: «يا أمير المؤمنين لا تعجل عليَّ، والذي نفسي بيده لا ينسلخ ذو الحجة حتى تدخل الجنة». فقال عمر: «أي شيء هذا؟ مرة في الجنة ومرة في النار»، فقال: «يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده إنا لنجدك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقعوا فيها فإذا مت لم يزالوا يقتحمون فيها إلى يوم القيامة».

*** وسعد الجاري مجهول.**

٣- ومن الأكاذيب ما رُوِيَ أنه لما افتُتِحت إيلياء وأرضَها على يد عمر في ربيع الآخر سنة ١٦هـ ودخل عمر بيت المقدس دعا عمر كعب الأحبار وقال له: «أين ترى أن نجعل المصلى؟!»، فقال كعب: «إلى الصخرة». فقال له عمر: «يا ابن اليهودية، ضاهيت والله اليهود»، وفي رواية أخرى: «خالطتك يهودية! وقد رأيتُك وخَلعَك نَعليك!».

ولما أخذوا في تنظيف بيت المقدس من الكناسة التي كانت الروم قد دفنته بها سمع التكبير من خلفه فقال: «ما هذا؟»، فقالوا: «كبَّر كعب وكبر الناس بتكبيره!»، فقال عمر: «عليَّ به»، فأتِيَ به فقال: «يا أمير المؤمنين، إنه قد تنبأ علي ما صنعْتَ اليوم نبيٌّ منذ خمسمائة سنة!»، قال: «وكيف؟»، فقال: «إن الروم قد أغاروا على بني إسرائيل فأدِيلوا عليهم فدفنوه! إلى أن وليتَ فبعث الله نبيًا على الكناسة فقال: أبشري، أورى شلم، عليك الفاروق ينقيك مما فيك!».

٤- أن كعب قال: «إن الله قال للصخرة أنت عرشي الأدنى وأنها موضع قدم الرحمن».

٥- أن عروة قال: كنا قعودًا عند عبد الملك حين قال كعب: «إن الصخرة موضع قدم الرحمن يوم القيامة»، فقال: كذب كعب، إنما الصخرة جبل من الجبال، إن الله يقول: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا﴾(طه: ١٠٥).

٦- أن كعب قال: «قال الله عز وجل لبيت المقدس: «أنت جنتي وقدسي وصفوتي من بلادي، مَن سكنك فبرحمة مني، ومَن خرج منك فبسخط مني عليه».

٧- أن عمرو بن العاص مر على كعب الأحبار فعثرت به دابته فقال: «يا كعب أتجد في التوراة أن دابتي تعثر بي؟»، قال: «لا ولكن أجد في التوراة رجلا ينزو في الفتنة كما ينزو الحمار في القيد».

٨- ما رُوِيَ عَنْ محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي، قال: اصطحب قيس بن خرشة وكعب حتى إذا بلغا صفين وقف ثم نظر ساعة، ثم قال: «ليهراقن بهذه البقعة

من دماء المسلمين شيء لا يهراق ببقعة من الأرض مثله»، فغضب قيس وقال: «ما يدريك يا أبا إسحاق، ما هذا؟ فإن هذا من الغيب الذي استأثر الله به»، فقال كعب: «ما من الأرض شبر إلا مكتوب في التوراة الذي أنزل الله على موسى ما يكون عليه وما يخرج منه إلى يوم القيامة».

٩- ما رُوِيَ أن كعبًا كان يقص، فقال عبد الرحمن بن عوف: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال». فأتى كعب فقيل له: «ثكلتك أمك، هذا عبد الرحمن يقول كذا وكذا»، فترك القصص، ثم إن معاوية أمره بالقصص، فاستحل ذلك بعد.

* وقد أورد هذا الرواية المكذوبة بعض الشيعة ليستفيد طعنًا مزدوجًا في معاوية وكعب.

١٠- ما روي أن كعبًا قال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أنشدك الله يا كعب أتجدني خليفة أم ملكا؟»، فقال له كعب: «بل خليفة»، فاستحلفه عمر فقال كعب: «خليفة والله من خير الخلفاء وزمانك خير زمان».

* وهذه الرواية المكذوبة أوردها أحد الشيعة ليُظهر كعبًا في صورة المتزلف، ويُظهر عمر رضي الله عنه في صورة الشاك في خلافته.

١١- ما روي عن عبد الله بن الحارث قال: كنت عند عائشة وعندها كعب الحبر فذكر إسرافيل، فقالت عائشة: «يا كعب، أخبرني عن إسرافيل»، فقال كعب: «عندكم العلم»، فقالت: «أجل، فأخبرني»، قال: «له أربعة أجنحة جناحان في الهواء، وجناح قد تسربل به، وجناح على كاهله، والعرش على كاهله، والقلم على أذنه، فإذا نزل الوحي كتب القلم، ثم درست الملائكة، وملَك الصور جَاثٍ على إحدى ركبتيه، وقد نصبت الأخرى، فالتقم الصور محني ظهره شاخص بصره إلى إسرافيل وقد أمر إذا رأى إسرافيل قد ضم جناحه أن ينفخ في الصور»، فقالت عائشة: «هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول».

* وهذه القصة المكذوبة قد أوردها بعض الشيعة للطعن في أمنا عائشة رضي الله عنها، ولا وجه لذلك، فإن صحَّت فقد طلبت عائشة رضي الله عنها من كعب أن يعرض عليها علمه لتختبره بما عندها من العلم الغزير.

١٢- ما روي عن امرأة بن حباشة النميري قالت خرجنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيام خرج إلى الشام فنزلنا موضعًا يقال له القلت، قالت: فذهب زوجي شريك يستقي فوقعت دلوه في القلت فلم يقدر على أخذها لكثرة الناس فقيل له: أَخِّرْ ذلك إلى الليل، فلما أمسى نزل إلى القلت ولم يرجع فأبطأ وأراد عمر الرحيل فأتيته وأخبرتُه بمكان زوجي فأقام عليه ثلاثًا وارتحل في الرابع، وإذا شريك قد أقبل فقال له الناس: «أين كنت؟».

فجاء إلى عمر رضي الله عنه، وفي يده ورقة يواريها الكف وتشتمل على الرجل وتواريه فقال: «يا أمير المؤمنين إني وجدت في القلت سربا، وأتاني آتٍ فأخرجني إلى أرض لا تشبهها أرضكم وبساتين لا تشبه بساتين أهل الدنيا، فتناولت منه شيئًا فقال لي: «ليس هذا أوان ذلك»، فأخذت هذه الورقة فإذا وهي ورقة تين».

فدعا عمر كعب الأحبار وقال: «أتجِدُ في كتُبكم أن رجلًا من أمتنا يدخل الجنة ثم يخرج؟»، قال: «نعم، وإن كان في القوم أنبأتُك به»، فقال: «هو في القوم»، فتأمَّلهم فقال: «هذا هو»، فجعل شعار بني نمير خضراء إلى هذا اليوم.

١٣- ما رُوِيَ عن الأخنس بن خليفة الضبي قال: رأى كعب الأحبار عبد الله بن عمرو يفتي الناس فقال: «من هذا؟»، قالوا: «هذا عبد الله بن عمرو بن العاص»، فأرسل إليه رجلًا من أصحابه قال: «قل له: يا عبد الله بن عمرو، لا تَفْتَرِ على الله كذبًا فيُسْحِتك بعذاب وقد خاب من افترى».

فأتاه الرجل فقال له ذلك، فقال ابن عمرو: وصدق كعب، قد خاب من افترى»، ولم يغضب، فأعاد عليه كعب الرجل فقال: «سَلْه عن الحشر، ما هو، وعن أرواح المسلمين أين تجتمع وأرواح أهل الشرك أين تجتمع؟»، فأتاه فسأله فقال: «أما أرواح المسلمين فتجتمع بأريحاء، وأما أرواح أهل الشرك فتجتمع بصنعاء، وأما أول

الحشر فإنها نار تسوق الناس يرونها ليلا ولا يرونها نهارًا»، فرجع رسول كعب إليه فأخبره بالذي قال فقال: «صدق، هذا عالمٌ فسَلُوه».

١٤- ما رُوِيَ عن كعب، قال: «إن الله عز وجل لما كلم موسى كلمه بالألسنة كلها سوى كلامه، قال له موسى: «أيْ ربّ هذا كلامك؟»، قال: «لا، لو كلمتك بكلامي لم تستقم له». قال: «أيْ ربّ، فهل من خلقك شيء يشبه كلامك؟»، قال: «لا، وأشد خلقي شبها بكلامي أشد ما تسمعون من هذه الصواعق».

طعن أعداء السنة
في وهب بن منبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ

طعن فيه أعداء السنة بأنه وضاع ودسَّاس.

والجواب:

وَهْبُ بنُ مُنَبِّهٍ من خيار التابعين وثقاتهم، ولم يطعن فيه بأنه وَضَّاعٌ وَدَسَّاسٌ إِلَّا أعداء السُنة. فهو التابعي العابد الثقة، أبو عبد الله وهب بن منبه، اليماني الصنعاني، عالم أهل اليمن وحافظهم، وقاضيهم على مدينة صنعاء، كان من أبناء فارس، وأصل والده " مُنَبِّهٍ" من خراسان، من أهل هراة، بعثه كسرى فيمن بعثه لأخذ اليمن، وأسلم في حياة النبي ﷺ، وولد له وهب هذا سنة أربع وثلاثين، وهو باليمن.

وكانت له - إلى جانب علمه بالكتاب والسنة - خبرة واسعة بكتب أهل الكتاب والتاريخ والشعر، وأخرج له البخاري، ومسلم وأبو داود والنسائي، والترمذي - وكانت وفاته سنة مائة وعشر في أحد الأقوال.

تنبيه حول الإسرائيليات:

إن ما كان يحكيه مَن أسلموا من أهل الكتاب عن الكتب القديمة ليس بحجة عند أحد من المسلمين، وإن حكاه بعض السلف لمناسبته عنده لما ذكر في القرآن، وليس كل ما نُسِب إليهم في الكتب بثابتٍ عنهم، فإن الكذابين من بعدهم قد نسبوا إليهم أشياء كثيرة لم يقولوها. وما صح عنهم من الأقوال ولم يوجد في كتب أهل الكتاب الآن ليس بحجة واضحة على كذبهم. فإن كثيرًا من كتبهم انقرضت نُسَخُها ثم لم يزالوا يحرفون ويبدلون.

وإن الباحث المُتَثَبِّتُ والناقد البصير لا ينكر أنَّ الكثير من الإسرائيليات دخلت في الإسلام عن طريق أهل الكتاب الذين أسلموا، وأنهم نقلوها بحسن نِيَّةٍ، وكذلك لا ينكر أثرها السيئ في كتب العلوم وأفكار العوام من المسلمين، وما جرَّتْه على الإسلام من طعون أعدائه ظنًا منهم أنها منه والإسلام منها براء. ولكن الذي لا يسلم به الباحث

أنْ يكون كعب ووهب وأضرابهما مِمَّنْ أسلموا وَحَسُنَ إسلامهم كان غرضهم الدَسَّ والاختلاق والإفساد في الدين.

ولقد كان مِن لُطف الله بالأمَّة الإسلامية أنَّ هذه الإسرائيليات إنما كانت في قصص الأنبياء والأمم السابقة، وأحوال البدء والمعاد وأسرار الخليقة، إلى غير ذلك مِمَّا لا يتعلق بالحلال والحرام والعقائد إلّا بعضًا منها مِمَّا ينافي عصمة الأنبياء فإنه يدرك كذبه وبطلانه بادئ الرأي.

ولقد كان لجهابذة الحديث ونقاده جهادٌ مشكور في الكشف عن هذه الإسرائيليات وتمييز صحيحها من باطلها، وَغَثِّهَا من ثمينها، وما من رواية من روايات كعب وغيره إلّا ونقدوها نقدًا علميًا نزيهًا، ولولا هذا الجهاد الرائع من علماء المسلمين لكانت طامَّة على الإسلام والمسلمين.

ولقد بلغ مِن تَحَوُّطِ أئمة الحديث البالغ الغاية أنهم قالوا: أنَّ قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه إنما يكون له حكم الرفع إذا لم يكن معروفًا بالأخذ عن علماء أهل الكتاب الذين أسلموا، فأما إذا كان معروفًا بالأخذ عنهم فلا، لجواز أنْ يكون من الإسرائيليات، وهو تَحَوُّطٌ يدل على أصالة في النقد وَبُعْدِ نظرٍ محمود من المُحَدِّثِينَ.

الفصل السادس

كشف شبهات أعداء السُنة حول بعض الأحاديث النبوية

إن الإسلام بصورته الأخيرة التي جاء بها خاتم الأنبياء محمد ﷺ هو الدين الكامل الذي ارتضاه الله ﷻ لعباده وأتمَّ عليهم به نعمته، وكانت سيرته ﷺ هي المثل الأعلى للإنسان الكامل والنبي المعصوم، في سنته حل لكل مشكلة، وإجابة على كل سؤال.

وقد قيَّض الله لهذا الدين علماء صِدْق نفَوْا عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وكانوا أوفياء لدعوتهم، أمناء على سنة نبيهم ﷺ ابتداءً بالصحابة الكرام الذين اختارهم الله ﷻ لصُحبة نبيه ﷺ فحملوا الأمانة، وبلَّغوا الرسالة، وصدق فيهم قول عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ» (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي والألباني، وأحمد شاكر، وحسنه الأرنؤوط).

فضربوا أروع الأمثلة في حمل الإسلام، والدفاع عنه، والتضحية من أجله بالغالي والرخيص فخلَّد الله ذكرهم، وأثنى عليهم في كتابه. ولذلك صدق بعض الأصوليين في قوله: «لو لم تكن للنبي ﷺ معجزة إلا أصحابه لَكَفَتْ في إثبات نبوته».

فكانوا مُثُلًا عليا في صدق الاقتداء بنبيهم ﷺ، ونقل كل ما يتعلق به من أقوال، وأفعال، وتقريرات، وصفات. نقلوا أحواله وأعماله حتى ما تركوا شاردة ولا واردة إلا وبلَّغوها لمن بعدهم، جعلهم الله أداة حفظ السنة النبوية فإن ضمان الله بحفظ القرآن يستلزم حفظ ما يُبيِّنه.

ثم أخذ التابعون الأمر بقوة، ونشروا النور في جنبات الكون وأشاعوا دعوة الإسلام في أركانه، وفتحوا المعمورة باسم الإسلام فتوطد البناء واستحكم الصرح، وأشرقت الأرض بنور ربها. اجتثوا الباطل من جذوره، وحكموا الدنيا باسم الإسلام، ورفعوا راية القرآن عاليةً خفاقة. وهذا لا يعني بالطبع أن هذه القرون كانت قرون خير محض بل المراد أن خيرها كان أغلب من شرها، وحقها أكثر من باطلها، وعدلها أغلب من ظلمها.

ولكن الله ﷻ شاء أن تستمر المواجهة بين الحق والباطل ما دامت السماوات والأرض، وما بقى الليل والنهار، فقد يضْعُف صوت الباطل ولكنه لا يموت، وقد تُكسَر رايته ولكنها لا تُباد، فبدأ أعداء الإسلام يكيدون له، ويخططون لتدميره بأيديهم وأيدي بعض أبنائه، فقُتل الخليفة المظلوم عثمان بن عفان، وأطلَّت الفتن برأسها، ثم ظهرت الفرق السياسية والصراعات المذهبية.

ولكن الحق أبلج فاستعصى نوره على الإطفاء، وقيَّض الله لهذا الدين علماء صِدق ردُّوا الأفاعي إلى جحورها، وأخرسُوا ألسنة الباطل فردُّوا الشبهات التي أثارها أعداء الإسلام، وكشفوا عوار باطلهم، وضَعْف منطقهم، ودحضوا حججهم فأقبل الناس على الإسلام يدخلونه أفواجًا بعد أن تبين الصبح لكل ذي عينين.

ولكن الأيام دُوَل، والحرب سجال فدالتْ الأيام على المسلمين لضعف تمسكهم بدينهم فسقط حصنهم السياسي، وذهبت ريحهم، وضاعت هيبتهم، أحبوا الدنيا وكرهوا الموت فنزع الله ﷻ المهابة من قلوب أعدائهم وقذف في قلوبهم الوهن، فتجرأ أعداءُ الإسلام عليه، واعتبروه سبب كل شر في الكون، وأصل كل فساد وكالوا التهم لنبيه ﷺ وأتباعه، ونفثوا سمومهم ووجهوها للنبي ﷺ تارة ولأصحابه تارة أخرى، للقرآن تارة، وللسنة تارة أخرى.

وقد ساعدهم على ذلك: ضعف المسلمين السياسي، والعسكري، والثقافي، وجهل الكثيرين منهم بأحكام الشريعة، ومبادئ الإسلام، وسيرة نبيه وسنته ﷺ مع خواء في الروح وإحساس بالضعف والهوان، وجهل بقيمة هذا الدين، وجهل بما يدبره

أعداء الإسلام لهم من مكائد وشبهات، وما يحيكونه من مؤامرات ليصدوا عن سبيل الله. فانهالت الشبهات على الإسلام، ونشأ جيش من المستشرقين الذين يقومون بدراسة الإسلام للطعن فيه، وإيراد الشبهات عليه، فوجَّهوا شبهاتهم نحو القرآن تارة، ونحو السنة تارة أخرى رغبةً منهم في تحطيم مقدسات المسلمين، ونزع الثقة بها.

وقد عظُم الخَطْب وادْلَهَمَّ الأمر حينما روَّج المستشرقون هذه الشبهات في الإعلام المقروء والمسموع والمرئي، ونتيجة الأسباب السابق ذكرها من جهلٍ بأحكام الشرع، وانهزام روحي صدَّقها بعض المسلمين بل قام بعضهم بالترويج لها بعد نسبتها إلى المستشرقين تارة، أو بادعاء أنها من نتاج أفكارهم تارة أخرى، ثم ترتب على هذه الشبهات المطالبة بتنقية التراث الإسلامي - خاصة البخاري ومسلم اللذين تلقتهما الأمة بالقبول - من هذه الأباطيل - بزعمهم - ومراجعة التراث الإسلامي كله وفق ما ترتضيه الحضارة الغربية المعاصرة.

ولهذا وجب على علماء المسلمين أن يتصدَّوا لهذا السيل من الشبهات لبيان زيفها، وهدم أركانها ليظهر الحق ويزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا.

وهذه الشبهات تقوم في أساسها على أحد أمرين:

الأول: روايات باطلة، وأحاديث مكذوبة تناقض المعقول، أو تخالف الأصول، ولهذه الشبهات وضع العلماء علم مصطلح الحديث الذي يميزون بقواعده بين المقبول والمردود، ويكفي للرد على هذا النوع من الشبهات بيان أنها موضوعة باطلة، ولكن أصحاب الشبهة يتخيلون صحّتها ثم يحاولون إثبات بطلانها رغبةً منهم في نزع ثقة الناشئة بالإسلام، وليترسخ في أذهانهم أن الإسلام يحتوي على حق وباطل، وصحيح وخطأ، فتضطرب الموازين، وتختل المعايير، ويفقد المسلم ثقته بدينه.

وقد كان يكفي لمواجهة أمثال هذه الشبهات ردُّها إلى الراسخين في العلم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ ﴾ (النساء: ٨٣)، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ

ﭐلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ (النحل: ٤٣). ولكن الذين في قلوبهم مرض يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة.

نسب بعضُهم إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا غضب الله على قوم أمطرهم صيفًا»، ثم ذكر أن هذا الحديث يدل على جهل قائله بالحقائق الجغرافية. ولو أنصف هذا القائل وردَّ العلم إلى أهله لَعَلِمَ أن هذا الذي يزعم أنه حديث هو مكذوب مختلق فهو بلغة المحدثين باطل موضوع.

ونسب أحدهم إلى النبي ﷺ أنه قال عن النساء: «شاوروهن وخالفوهن»، ثم قال: «وهذا احتقار للمرأة وظلم لها واستهانة بعقلها». ونسي هذا الجاهل أن يسأل عن صحة نسبة هذا الحديث إلى النبي ﷺ ولو فعل لأخبره أهل العلم أنه حديث باطل موضوع لا يثبت عن النبي ﷺ قولًا، ولا فعلًا، بل كان النبي ﷺ يحترم المرأة، ويقدرها، ويستشيرها، وهناك عشرات الشُبَه التي بناها أصحابها على أحاديث موضوعة، ولكن في التمثيل ما يُغنِي عن التفصيل[1].

---

(١) ومن الأحاديث الموضوعة المكذوبة حديث مبيت الزبير بن العوام في فراش الرسول ﷺ، فرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ مَعَ بَعْضِ نِسَائِهِ فِي لِحَافِهِ، فَأَدْخَلَنِي فِي اللِّحَافِ فَصِرْنَا ثَلَاثَةً». هذا الحديث رواه الحاكم، وقال الألباني إنه موضوع، أي مكذوب.

ومن ذلك ما ورد من أحاديث مكذوبة في أن ولد الزنا لا يدخل الجنة. فما الذي فعله هذا الابن حتى لا يدخل الجنة، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ ﴾ (الأنعام: ١٦٤). إن ولد الزنا لا يلحقه إثم من جراء زنا والديه وما ارتكبا من جريمة الزنا، لأن ذلك ليس من كسبه، بل إثمهما على أنفسهما، وشأنه في مصيره شأن غيره، فإن أطاع الله وعمل الصالحات ومات على الإسلام فله الجنة، وإن عصى الله ومات على الكفر فهو من أهل النار، وإن خلط عملًا صالحًا وآخر سيئًا ومات مسلمًا فأمره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه ومآله إلى الجنة بفضل من الله ورحمته.

وأما الأحاديث الواردة في أنه لا يدخل الجنة ولد زنا فقد حكم عليها بعض العلماء بالوضع أي أنها من الأحاديث الموضوعة أي المكذوبة على النبي ﷺ وقالوا ليس في هذه الأحاديث شيء يصح. ومن العلماء مَن ضعّفها.

=

الأمر الثاني الذي تقوم عليه هذه الشبهات:

سوء فهم للنصوص الصحيحة الثابتة من القرآن والسنة لعدم أهليَّتهم لفَهْمها واستيعابها، فيعيبون الإسلام والعيب فيهم، قلوبهم مريضة، وأنظار هم كليلة، وأفهامهم سقيمة، فهم كالذباب لا يقعون إلا على النتن فيخطفون العلم خطفًا، ولو كانت عندهم أفهام العلماء لَمَيَّزُ وا بين الحق والباطل ولوضعوا الأمور في نصابها.

فالتعامل مع النصوص الشرعية يحتاج حتمًا إلى معرفة باللغة العربية وأساليب العرب في كلامها، و يحتاج إلى جمع النصوص المتعددة الواردة في الموضوع الواحد وفهم الموضوع في ضوئها جميعًا، مع معرفة تامة بمقاصد الشريعة، وإن لم تتوفر هذه الأمور

فَدَعْ عَنْكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا   وَإِنْ سَوَّدْتَّ وَجْهَكَ بِالْمِدَادِ.

لقد زعم بعضهم أن النبي ﷺ حرَّم أكل الثُّوم تحريمًا قاطعًا مع أن العلم الحديث أثبت أن في الثوم فوائد غذائية وطبية كثيرة. وهذا فهم سقيم، وجهل بالأحكام الشرعية، وكذب مفضوح يدل على جهل قائله، فأكل الثوم والبصل والفجل جائز، ولكن على آكلها ألا يؤذي المجتمع برائحة فمه، ويستطيع أن يبتعد عن غيره، ويقوم بأي عمل فردي ، وتسقط عنه صلاة الجماعة في المسجد.

وهذا يدل على عظمة الإسلام، وحرصه على النظافة والطهارة، واحترامه لحق المجتمع، وتقديمه على حق الأفراد، ومِن عجبٍ أن تتحول المحامدُ مساوئَ، والفضائل عيوبًا. والله يهدينا إلى سواء السبيل.

وهذه الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة مخالِفة لقوله تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤). ولقوله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى وَلَدِ الزِّنَا مِنْ وِزْرِ أَبَوَيْهِ شَيْءٌ، وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى» (رواه الحاكم، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني).

الأحاديث
التي ظاهرها التعارض

إن قبول الحديث الصحيح إلى النبي ﷺ لا يتوقف على القدرة على فهْمه بل الواجب المبادرة إلى تصديقه ثم سؤال أهل العلم عما أشكل عليك؛ فإن من القضايا التي يجب أن تكون مسلّمة لدى كل مسلم أن دين الله محفوظ من التناقض والتعارض، وشريعته منزهة عن التضاد والتضارب، لأنها منزّلة من عند الله العليم الحكيم الذي لا تتضارب أقواله ولا تتنافر أحكامه. فلا يمكن أن يوجد دليلان صحيحان من حيث الثبوت، صريحان من حيث الدلالة، يناقض أحدهما الآخر مناقضةً تامة واضحة، بحيث يتعذر الجمع والترجيح بينهما بحال من الأحوال.

والقول بوجود تناقض بين أقوال الرسول ﷺ إما أن يأتي من عدم المعرفة بعلم الحديث، بحيث لا يميِّز القارئ بين الصحيح من غيره، فيورد التعارض بين أحاديث لا أصل لها، أو يعارض حديثًا صحيحًا بآخر مختلق موضوع، وإما أن يأتي من عدم الفهم وضعف الفقه في حقيقة المراد بالنص.

ولذا فإن من الأحكام الجائرة التي ألصقها المستشرقون وأذنابهم بالحديث وأهله دعوى التناقض بين الروايات والأخبار، مما يجعل ذلك سببًا وجيها بزعمهم للتشكيك والطعن في الحديث النبوي. لذلك قام علماؤنا - رحمة الله عليهم - بوضع علمٍ مستقل في دفْع أي حديث يكون ظاهره أنه معارض لأي حديث آخر، وأسموه: "علم مختلِف الحديث ومشكِله"[1].

---

(١) المُشْكِل في اللغة: اسم فاعل، مِنْ أَشْكَلَ يُشْكِلُ إشْكالًا؛ فهو مُشْكِلٌ. والمعنى اللغوي للمُشْكِل يدور حول: الاختلاط، والالتباس، والاشتباه، والمماثلة. تقول: أشكل عليَّ الأمر، أي: اختلط بغيره. ويُقال: حرف مُشْكِلٌ، أي: مُشْتَبِهٌ مُلتبسٌ، وأمورٌ أشكال، أي: ملتبسة، وبينهم أشكلة، أي: لَبْس. والشَّكْلُ: الشَّبَهُ والمِثْلُ، والجمع أشْكَالٌ، وشُكُولٌ، يُقال: هذا أشْكَلُ بكذا، أي: أشْبَه.

وعلم "مختلف الحديث ومشكِله" هو أحد علوم الحديث الهامة، حيث إن فهم الحديث النبوي الشريف فهمًا سليمًا، واستنباط الأحكام الشرعية منه استنباطًا صحيحًا، لا يتم إلا بمعرفة مختلِف الحديث.

ومختلف الحديث في الاصطلاح: هو أنْ يأتي حديثان متضادَّان في المعنى ظاهرًا، فيُوفَّقُ بينهما، أو يُرجَّح أحدهما.

ومُشْكِل الحديث – في اصطلاح المحَدِّثين – هو الحديث المروي عن النبي ﷺ بسند مقبول، ويُوهِمُ ظاهرُه مُعارضةَ آيةٍ قرآنية، أو حديثٍ آخر مثله، أو يُوهِمُ ظاهره مُعارضةَ مُعْتَبَرٍ مِنْ: إجماعٍ، أو قياسٍ، أو قاعدةٍ شرعيةٍ كليةٍ ثابتة، أو أصلٍ لغوي، أو حقيقةٍ علميةٍ، أو حِسٍ، أو معقولٍ.

الاختلاف الحقيقي والظاهري:

الاختلاف الحقيقي: هو التضاد التام بين حجتين متساويتين دلالة وثبوتًا وعددًا، ومتحدتَيْن زمانًا ومحلًا، وهذا لا يمكن وقوعه في الأحاديث النبوية لأنها وحي من الله ﷻ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾(النجم: ٣-٤)، والوحي يستحيل وقوع الاختلاف والتناقض فيه لقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (النساء: ٨٢).

الاختلاف الظاهري: وهو وَهْمٌ يكون في ذهن الناظر، ولا وجود له في الواقع.

مثال: حديث: «لَا عَدْوَى». الذي رواه البخاري ومسلم مع حديث: «فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ» الذي رواه البخاري. فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض، لأن الأول ينفي العدوى، والثاني يُثبتها، وقد جمع العلماء بينهما ووفقوا بين معناهما على وجوه متعددة منها أن العدوى التي نفاها الرسول ﷺ إنما هي العدوى التي يعتقدها أهل الجاهلية، وأنها تعدي ولا بد.

والدليل على ذلك أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لما قَالَ: «لَا عَدْوَى» قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ الإِبِلَ تَكُونُ فِي الرِّمَالِ أَمْثَالَ الظِّبَاءِ – يعني ليس فيها أي شيء – فَيَأْتِيهِ الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَتَجْرَبُ» فقال النبي ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ» (رواه البخاري). أي أن

الذي جعل فيه الجرب هو الله ﷻ، فانتقال العدوى من الجمل الأجرب إلى الإبل الصحيحة كان بأمر الله ﷻ، فالكل بأمر الله تبارك وتعالى.

وأما قوله ﷺ: «**فِرّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ**»، فهذا أمرٌ بالبعد عن أسباب العطب؛ لأن الشريعة الإسلامية تمنع أن يلقي الإنسان بنفسه إلى التهلكة [1].

ومما يدل على صحة هذا الجمع أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد ذكر الأمران في حديث واحد؛ فقَالَ: «**لَا عَدْوَى ...، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

أسباب وقوع التعارض بين النصوص الشرعية:

إنَّ التعارض الحقيقي بين النصوص الشرعية لا يكاد يوجد ألبتة؛ لأن الشريعة لا تعارض فيها أبدًا، ولذلك لا تجد دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما، بحيث وجب عليهم التوقف، لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم، وهذا التعارض هو في الظاهر وحسب، وليس له حقيقة أبدًا، وهو نِسبيٌّ يختلف باختلاف نظر المجتهدين وفهمهم، وقد ذكر العلماء عدة أسباب تُوهِم وقوعَ التعارض بين النصوص الشرعية، منها:

الأول: أنَّ نصوص الشريعة تَرِدُ تارة بصيغة العموم، ومرة بصيغة الخصوص، وتارة يَرِدُ النص عامًّا ويُراد به الخصوص، ومرة خاصًا ويُراد به العموم، فيُظَنُّ أنَّ بينهما تعارضًا واختلافًا، وليس الأمر كذلك؛ إذ اللفظ العام يمكن تخصيصه بالخاص فينتفي التعارض، والعام المراد به الخصوص يمكن معرفة خصوصه بقرينة في النص ذاته، أو بدليل آخر منفصل عنه، وكذا الخاص المراد به العموم.

---

(١) انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (١١/ ١٢١- ١٢٢).

تنبيه: لا يثبت ما رُوِيَ من أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ وَقَالَ: «كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ». (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ، بإسناد ضعيف).

السبب الثاني: أنْ يكون لفْظ أحد النصَّيْن مُطلقًا والآخر مُقيدًا؛ فيُظن أنَّ بينهما تعارضًا واختلافًا، لكن عند حمل المطلق على المقيد ينتفي الاختلاف ويزول التعارض.

السبب الثالث: تقصير الناظر في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، فقد يقع وهمٌ وغلطٌ من أحد الرواة، فيروي حديثًا مشكلًا مرفوعًا للنبي ﷺ، وهذا الوهم قد يكون في المتن، فيأتي الراوي بلفظٍ لم يقُلْه النبي ﷺ، وقد يكون في الإسناد؛ فيقع وهْمٌ من أحد الرواة فيروي حديثًا مرفوعًا للنبي ﷺ، وهو في الحقيقة ليس من كلام النبي ﷺ.

السبب الرابع: أنْ يكون الإشكال أو التعارض الوارد في نظر المجتهد صادرًا عن عدم فهمه واستيعابه للنص الشرعي، وقد وقع شيءٌ من ذلك لصحابة النبي ﷺ في حياته ﷺ، فعن أُمِّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، عِنْدَ حَفْصَةَ: **«لَا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا»**. قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ (مريم: ٧١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ (مريم: ٧٢)»**. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ولما قال النبي ﷺ: **«إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»**، استشكل بعضُ الصحابة رضي الله عنهم وجه كون المقتول في النار؛ فأبان لهم النبي ﷺ سبب كونه في النار فقال: **«إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»**. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

السبب الخامس: أنْ يَرِدَ النَّصَّان على حالَيْن مختلفَين، ويفيدان حكمين متضادين، فيُظَنّ أنَّ بينهما تعارضًا، وليس الأمر كذلك؛ لأن اختلاف الحكم إنما هو لاختلاف السبب الذي من أجله ورد النص، ولأن الحكم يختلف باختلاف الحال والزمان، ومن هذا النوع ما ورد أنَّ النبي ﷺ نهى عن ادخار لحوم الأضاحي، وورد عنه ﷺ أنه رخص فيه، فعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ»** (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا لَا

نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَزَوَّدَ مِنْهَا وَنَأْكُلَ مِنْهَا يَعْنِي فَوْقَ ثَلَاثٍ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فظاهر هذين الحديثين التعارض، لكن عند معرفة السبب يزول هذا التعارض، فنَهْيُه ﷺ إنما كان لحاجة الناس آنذاك، نظرًا لما تعرَّض له الناس من مجاعة شديدة أوجبت منه ﷺ تعاطف الناس فيما بينهم سدًا لهذه المجاعة، ولما زالت هذه العلة أباح الادخار، وقد جاء التصريح بذكر هذه العلة في أحاديث أُخر؛ فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: «مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامٍ جَاعَ النَّاسُ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيُّ الْفَقِيرَ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

السبب السادس: أنْ يكون أحد النصَّيْن ناسخًا للآخر، ويخفى على بعض المجتهدين معرفة الناسخ منهما، فيظن أنَّ بينهما تعارضًا، وليس الأمر كذلك.

شروط التعارض بين النصوص الشرعية:

ذكر العلماء عدة شروط يجب توفرها حتى يُحْكَمَ بالتعارض بين النصوص الشرعية، وهذه الشروط هي:

الأول: اتحاد المحل: ومعنى هذا الشرط: أنْ يكون النَّصَّان المتعارضان واردَين في محل واحد؛ لأنه إذا اختلف المحل جاز أنْ يجتمع النصَّان، فلا يكون هناك تعارض. ومثال ذلك: نهْيُه ﷺ عن استقبال القبلة بغائط أو بول (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)، وقد رُوِيَ عنه ﷺ أنه قضى حاجته وهو مستقبل القبلة (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فهذان النصان ورَدَا على محل واحد، وكل منهما يفيد حكمًا يُعارض الآخر، وقد جمع بعض العلماء بينهما بأنَّ النهي محمول على ما إذا كان الاستقبال في العراء؛ فإنه يُكره استقبال القبلة والحالة هذه، وأما إذا كان في البنيان فلا يمتنع؛ لأن فِعْله ﷺ كان في البنيان، كما دل عليه الحديث، وبهذا يزول التعارض بين الحديثين لاختلاف المحل بينهما، لا كما يُتوهم أنهما ورَدَا على محل واحد.

الشرط الثاني: اتحاد الوقت: ومعنى هذا الشرط: أنْ يكون النصان المتعارضان واردَيْن في زمنٍ واحد، فلا يكون أحدهما واردًا في زمن، والآخر في زمن آخر؛ لأنهما إذا وردا في زمنين مختلفين دخلا في باب الناسخ والمنسوخ، إذا كانا من الأحكام، وعليه فلا يكون بينهما تعارض.

الشرط الثالث: وجود الاختلاف والتضاد بين النَّصَّين: كأن يدل أحدهما على الإثبات والآخر على النفي، أو يدل أحدهما على الحِل والآخر على الحرمة.

الشرط الرابع: أنْ يكون النصَّان قطعيَّيْن في الثبوت والدلالة:

ومعنى كونهما قطعِيَّيْن في الثبوت: أنْ يُروَيا عن طريق التواتر، كالقرآن الكريم، والحديث المتواتر، أو يُروَيا عن طريق الآحاد، ولكن بسند متصل صحيح؛ فلا يصح اعتبار التعارض بين حديث صحيح وآخر ضعيف، لأن الآخر غير معتبر؛ لضعفه وعدم ثبوته.

ومعنى كونهما قطعيين في الدلالة: أنْ تكون دلالتهما على المعنى صريحة، فلا يُحكم بالتعارض بين دلالة منطوق نص ومفهوم نص آخر؛ لأن دلالة المنطوق قطعية، بخلاف دلالة المفهوم.

مسالك العلماء في دفع التعارض بين النصوص الشرعية:

إذا وقع تعارضٌ ظاهري بين نصَّين شرعيَّين فإن للعلماء في دفعه ثلاثة مسالك، يجب اتباعها حسب الترتيب الآتي:

أولًا: الجمع: فأول ما يجب على المجتهد أنْ يُحاول الجمع بين النصَّين المتعارضين بقدر الإمكان، ولا يجوز له إعمال أحد النصين وترك الآخر؛ إلا إذا تعذر الجمع، أو ثبت أنَّ أحدهما ناسخ والآخر منسوخ، أو ثبت أنَّ في أحدهما علة توجب رده وعدم قبوله.

ثانيًا: النسخ: إذا تعذَّر الجمع بين النصَّيْن المتعارضين، أو ثبت أنَّ أحدهما ناسخ للآخر؛ فإنه يُصار حينئذٍ إلى النسخ. كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدس والبيت الحرام، كان أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا، ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلا

بخبرٍ عن رسول الله ﷺ، أو بقولٍ، أو بوقتٍ، يدل على أنَّ أحدهما بعد الآخر، فيُعلم أنَّ الآخر هو الناسخ، أو بقولِ من سمع الحديث.

ثالثًا: الترجيح: إذا تعذر الجمع بين النصين، ولم يَقُم دليل على النسخ؛ فإنه يُصار حينئذ إلى الترجيح، فيُعمل بأحد الدليلين ويترك الآخر. قال الشافعي: «لا يخلو أحد الحديثين أنْ يكون أشبه بمعنى كتاب الله، أو أشبه بمعنى سنن النبي ﷺ، مما سوى الحديثين المختلفين، أو أشبه بالقياس، فأي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أَوْلَاهُما عندنا أنْ يصار إليه»[1].

(١) اختلاف الحديث، ص (٤٨٧).

دعــوى
مخالفة السنة
للعقل أو الواقع المشاهَد

إن منكري السنة المعاصرين حاطِبو لَيل، لا يفرقون وهم يجمعون الحطب بين أعواده وبين أجسام الحيات والثعابين، ثم إنهم يفرضون جهلهم على حقائق الإيمان، ويجعلونه هو المقياس عندهم بين الحق والباطل، والخطأ والصواب. وقد حشدوا في معركتهم مع السنة كل ما وصلت إليه جهالاتهم وأوهامهم ظانين أن بضاعتهم الكاسدة سيكون لها رواج في يوم ما عند الناس.

لقد أثاروا زوابع حول بعض الأحاديث النبوية، زعموا أنها تُخالف العقلَ، أو أنها تُخالف القواعد الحسية، أو القواعد الطبية، وغير ذلك مما أثاروه من شبه وإشكالات. فقام كثير من المشكّكين وواضعي الشبهات برَدّ أحاديث صحيحة قد وردت في أصح كتب الحديث كالبخاري ومسلم، بحجة أنها تخالف العقل!! أو تخالف الواقع المشاهد!! فهي - بزعمهم - أحاديث كاذبة إن كان النبي ﷺ قالها، أو مكذوبة عليه، وإن صح سندها عند علماء الحديث.

والمقصود بهذه الزوابع إنكارُ السنة النبوية، وتكذيب المعجزات المادية التي أجراها الله ﷻ على يد رسوله الكريم ﷺ بالإضافة إلى المعجزة المعنوية الخالدة، وهي القرآن الكريم. وهي معجزات كثيرة أوصلها الإمام البيهقي في كتابه العظيم المسمى "دلائل النبوة" إلى ما يقارب الألف معجزة. كما أحصى كثيرًا منه الإمام ابن كثير في كتابه المسمى "شمائل الرسول" وتحدث عنها الإمام ابن تيمية في كتابه المسمى "الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح" وقد بيَّن أن الله تعالى أيد محمدًا ﷺ بمعجزات من جنس ما أيد به جميع رسله الكرام.

وقد صرَّح بعض أعداء السنة بإنكار بعض المعجزات مع ورود الإشارة إليها في القرآن الكريم: مثل شق الصدر، والمعراج، والبراق، والصلاة في بيت المقدس بالأنبياء وانشقاق القمر. ومثل حنين الجذع إليه، وتكليم بعض الحيوانات العجماوات

له ونبع الماء من بين أصابعه، وتكثير الطعام القليل حتى يشبع العدد الكثير. والعلم بالحديث النفسي لدى الآخرين. كل هذه عندهم أكاذيب؛ لأنها تخالف العقل، فيجب ردها وعدم الإيمان بها. كما يدرجون تحت هذه الشبهة كل ما تحدث به ﷺ من الغيبيات.

هل من الممكن مخالفة السنة للعقل؟

إن الممنوع عقلًا نوعان:

الأول: ما له سبب أو علة يتوقف عليها وجوده، فإن العقل يمنع وقوعه إذا لم يسبقه سببه أو علته، مثل الارتواء بدون شرب الماء، والشبع بدون تناول غذاء والصعود إلى الفضاء بدون حامل أو دافع، والإحراق بدون مماسة نار، والإنجاب بدون لقاء الزوجين أو ذكر وأنثى، والإسماع بدون صوت، وعبور البحر بدون وسيلة ناقلة أو سباحة، ومماسة جسم لآخر بدون اقتراب. والعلم بما يدور في النفس بدون إفصاح، والإبصار بالأشياء بدون إيقاع النظر عليها.

هذه الصور كلها يمنع العقل و قوعها لعدم تقدم أسبابها أو عللها عليها.

ومنع العقل لوقوع هذه الأشياء نسبي كما سيأتي.

النوع الثاني: ما ليس له سبب أو علة بتوقف وجوده عليها، وهذا يمنعه العقل منعًا مؤبدًا، ولا يحدث في المنع خلل أبدًا.

وهذا ما يسمى بالبداء ة العقلية، أو الضرورات العقلية مثل ما تقدُّم الوالد على ابنه في الوجود الزمني، وكون الجزء أصغر من الكل، والواحد نصف الاثنين، واليوم واسطة بين أمس وغد، وامتناع اجتماع النقيضين وارتفاعهما من المحل كالموت والحياة، والوجود والعدم، فلا يكون إنسان ما، أو أي كائن مما تحله الحياة، لا يكون حيًا ميتًا في آنٍ واحد، ولا يكون لا حيًا ولا ميتًا في آن واحد. ومثل اجتماع الضدين فلا يكون الشيء أبيض وأسود في آنٍ واحد. ومثل أن الشيء غير نفسه، وأن يكون أمس هو اليوم أو غدًا. هذه الصور كلها، وغيرها كثير، يمنع العقل حدوثها منعًا قاطعًا في جميع الأزمان والأكوان.

وبناء على ما تقدم يقال بكل حزم وإصرار:

إن الحديث النبوي لم يَرِد فيه مثال واحد يخالف حكم العقل في النوع الثاني، ومَن يدعي هذا فعَليه أن يأتينا بالدليل ونتحدى منكري السنة مجتمعين ومفترقين أن يجدوا في السنة ما يدل على هذه المخالفة لأنه مستحيل، والمستحيل لا تتعلق به إرادة ولا قدرة. فهو - كاسمه - مستحيل أبدًا.

أما النوع الأول، وهو تخلُّف السبب أو العلة مع وجود المسبِّب فإن السنة تتفوق فيه على العقل، ولا يكون إلا على سبيل المعجزة لنبي، أو الكرامة لولي، أو الاستدراج لشقي. وما جعل الله هذه المعجزات الخارقة لكل مألوف عقلي أو علمي، إلا ليقهر بها غرور العقل وغرور العلم. وإلا فماذا يملك العقل من نجاة إبراهيم عليه السلام من النار التي أضرمها له أولياء الشيطان ثم ألقوه فيها فلم تمسه بسوء قط وماذا يملك العقل من شأن عصى موسى عليه السلام في أوضاعها الثلاثة: مرة تنقلب ثعبانًا يبطل السحر، ومرة ينفلق بها البحر اثنى عشر فلقًا كل فلق كالطود العظيم. ومرة يضرب بها الحجر فيتدفق منه الماء عيونًا اثنتى عشرة كالفلوق التي حدثت في الضربة الأولى.

إن ضربة من الضربتين هرب بها الماء، والأخرى حضر بها الماء فكم - يا ترى - يلزم الآن من التجهيزات التكنولوجية لفلق البحر اثنى عشر فلقًا؟! وكم يا ترى يلزم من الإجراءات التكنولوجية الحديثة لتدفق اثنتى عشرة عينًا من الصحراء. وهل تستطيع كل الوسائل الحديثة المتطورة أن تفجر الماء من حجر؟!

وهل تستطيع الوسائل العلمية الحديثة، العالية الكفاءة أن تسخِّر الجن والطير وجميع القوى الطبيعية كالريح وإسالة الطاقة من الأرض كما حدث من قدرة الله لسليمان عليه السلام؟ وهل تستطيع جميع القوى البشرية ومخترعاتها المذهلة أن تعيد الروح بعد مفارقتها لجسد ميت، كما أجرى الله ذلك على يد عبده ورسوله عيسى عليه السلام، معجزة له على عناد بني إسرائيل وكفرهم.

وهل يستطيع جيشٌ حديثٌ مزودٌ بكل أسلحة الدمار الشامل أن يقتلع قرية من أساسها ويعلو بها إلى طبقات الفضاء الأعلى ثم يلقيها على الأرض مرة أخرى سطحها

أسفل، وقاعها أعلى كما صنع الله ﷻ مع قوم لوط؟ أين العقل هنا؟ وماذا يملك إلا التسليم العاجز الخَذُول؟

ونسأل منكري أحاديث المعجزات النبوية لرسول الإسلام ﷺ هذا السؤال وعليهم أن يجيبوا عليه لأنفسهم - بكل صراحة، ليعرفوا حجم باطلهم: هذه الوقائع المذهلة، التي أيد الله بها بعض رسله عليهم السلام - بلا ريب - تخالف العقل مخالفة، من النوع الأول، فهل أنتم مؤمنون بها؟ إن كنتم مؤمنين بها فيلزمكم الإيمان بالأحاديث التي قصت علينا مثل ما قصّ القرآن في سور: (الأنبياء والمائدة وآل عمران وغيرها). وإن أصررتكم على تكذيبكم لهذه الآحاديث لزمكم أن تكذّبوا القرآن لأنه روى مثل ما روت هذه الأحاديث. فأنتم محجوجون من كل جهة، مقهورون أمام صولة الحق. فماذا أنتم فاعلون؟!

إن ورود أحاديث المعجزات في سنة محمد ﷺ ليس عيبًا تُرَدّ به هذه السنة، ويُحكَم عليها بالتزوير والبطلان بل هي دعامة من دعائم الإيمان، كان من الممكن أن تقود هؤلاء الآبقين من رحابة الحق إلى سِجِّين الباطل، كان من الممكن أن تقودهم إلى الإيمان الراسخ والتصديق الجازم بما جاء به محمد ﷺ من عند ربه (كتابًا وسنة) لو أنهم فتحوا للإيمان قلوبهم وأصغوا إليه أسماعهم، وأرحبوا له عقولهم وقطعوا ما بينهم وبين الشيطان من علائق ووساوس.

أيعجز الله ﷻ عن شق القمر لرسوله ﷺ، وقد شق البحر لموسى عليه السلام؟ أيمتنع على الله أن يُجرِي الماء بين أصابع رسوله الكريم وقد فجره من حجر أملس لموسى عليه السلام.

أيستحيل على الله ﷻ أن يُكَثِّر الطعام لرسوله ﷺ، وقد أنزله مائدةً جاهزة من السماء لعيسى عليه السلام؟!

ومما يجدر التنبيه عليه أن عقولنا قد تقصر عن إدارك الحكمة والعلَّة، فلا يكون ذلك سببًا في إبطال صحة الحديث وحجيته، فمتى ما ثبت الحديث عن رسول الله ﷺ وجب علينا قبوله وحسن الظن به، والعمل بمقتضاه، واتهام عقولنا.

قال ابن عبد البر: «كَانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَيَّارٍ يَقُولُ: بَلَغَنِي وَأَنَا حَدَثٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنِ اخْتِنَاثِ فَمِ الْقِرْبَةِ وَالشُّرْبِ مِنْهُ» (١)، قَالَ: فَكُنْتُ أَقُولُ: إِنَّ لِهَذَا الْحَدِيثِ لَشَأْنًا وَمَا فِي الشُّرْبِ مِنْ فَمِ الْقِرْبَةِ حَتَّى يَجِيءَ فِيهِ هَذَا النَّهْيُ؟ فَلَمَّا قِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ فَمِ قِرْبَةٍ فَوَكَعَتْهُ (٢) حَيَّةٌ فَمَاتَ، وَإِنَّ الْحَيَّاتِ والْأَفَاعِي تَدْخُلُ فِي أَفْوَاهِ الْقِرَبِ، عَلِمْتُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَا أَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ لَهُ مَذْهَبًا وَإِنْ جَهِلْتُهُ» (٣).

وفيما يَلي ردود أهل العلم حول أربعة وسبعين حديثًا صحيحًا طعَن فيها أعداء السُّنة قديمًا أو حديثًا، أو قديمًا وحديثًا، زعموا بعقولهم القاصرة وجهلهم البيِّن أنها تطعن في عصمة النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء عليهم السلام، أو أنها تخالف العقل أو الحس أو ظاهر القرآن ... إلخ.

---

(١) الحديث رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. (اخْتِنَاثِ فَمِ الْقِرْبَةِ): ثَنْيُ فَمِ الْقِرْبَةِ ليشرب منه.

(٢) (وَكَعَتْهُ): لَدَغَتْهُ.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٦).

(١) أمِرْتُ أنْ أقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ:

قال ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللّهِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

والشبهة التي يروجها أعداء الإسلام حول هذا الحديث الصحيح هي قولهم إن الإسلام يُجبر الناس على الدخول فيه، واستدلوا بقول النبي ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّهِ**». قال الطاعنون في هذه الرواية إن النبي ﷺ حارب جميع الناس، لأن كلمة (الناس) عامة وليست خاصة.

الجواب:

أولًا: هذا الحديث ليس عامًّا، فكلمة الناس عامةٌّ إلا أنها تفيد الخاص، فالمسلمون بلا شك غير داخلين في الحديث لأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله (إذن خرج المسلمون من لفظ الناس)، أيضًا المُعاهد والذمي خارجان من الحديث (إذن خرجا من لفظ الناس) طبقًا للأخبار الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ.

ثانيًا: إن الجهاد طريقة تعامل مع الأنظمة المتسلطة على أفرادها وتمنعهم مِن الإيمان بالله، وأغلظ مِن هذا أن تهاجِم المسلمين، وأما الأفراد فيستعمل معهم قاعدة: (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)، فالمقصود من الحديث الأمر بقتال المحاربين الذين أذِن الله في قتالهم، وليس الأمر بقتال المشركين لأجل إكراههم على الدخول في الدين، وإلا لكان الإسلام أكره اليهود والنصارى وغيرهم على الدخول في دين الإسلام، حينما تغلب عليهم، وخضعوا لسلطانه، ومن المعلوم لكل مَن عرف شيئا عن تاريخ الإسلام أن هذا لم يحدث؛ فقد ظل اليهود والنصارى يعيشون تحت سلطان الدولة الإسلامية، ويتمتعون بحريتهم الدينية فيها.

فالمراد بالقتال أمران:

الأول: قتال من يريد مهاجمة المسلمين في بلدانهم، وبسط نفوذ الكفر وأهله على بلاد المسلمين، وهذا جهاد الدفع عن ديار الإسلام. وهذا موجود في كل دولة عرفها التاريخ، أيًّا ما كانت ملتها، وإلا لَمَا كانت دولةٌ أصلًا، ولا سلطانٌ.

والثاني: قتال مَن صدَّ الناس عن دين الله، ومَنَع المسلمين من الدعوة إلى دين ربهم، ونَشْر نوره ليراه مَن طلب الهداية من البشر، أو منَع غير المسلمين من التعرف على هذا الدين، أو الدخول فيه إذا رغبوه. وهذا جهاد الطلب.

ولا يلزم من هذا أن يطالَب المسلمون بقتال المشركين جميعا في آن واحد، فقد لا يكون بالمسلمين طاقة بذلك، والشأن في هذا كالشأن في غيره من أمور التكليف في كونها منوطة بالقدرة. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾(التغابن: ١٦). وقال تَعَالَىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾(البقرة: ٢٨٦).

ثالثًا: لا يلزم من القتالِ القتلُ، فإذا وُجِد ما يقتضي الكَفّ عن القتال من أمور كالهدنة والصلح ونحو ذلك يُقَرُّ الكافر على دينه ولا يُقتَل لكونه كافرا، ولا يجبر على الدخول في الإسلام، إذ لا إكراه في الدين.

فهذا القتال يكون بعد عرض الإسلام عليهم؛ فالأصل في الجهاد خروج المسلمين للدعوة إلى دين الإسلام، وهكذا كانت وصية النبي ﷺ لمن يبعث من قواده، فإن دخل أهلُ تلك البلاد في الإسلام فذاك، فإن أبَوْا عرَض عليهم دفع الجزية، فإن أبَوْا فالقتال حتى يدخلوا في سلطان المسلمين، ليتمكن المسلمون من دعوتهم إلى الإسلام دون أن يقف في طريقهم أحد، ثم بعد ذلك من شاء منهم أن يدخل في الإسلام فعل، ومن شاء أن يبقى على كفره فعل، ولكن يبقى تحت سلطان المسلمين ويدفع إليهم الجزية، فيعصم دمه وماله.

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: «**اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ: ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فهذا الحديث كحديث «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**». فيه الأمر بقتال الكفار «**قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ**» ولكن بعد أن نعرض عليهم الإسلام فإن أبَوْا نعرض عليهم الجزية فإن أبَوْا نقاتلهم، فليس القتال هدفًا في حد ذاته، وإنما هو وسيلة، وليس استخدامه في قتال الناس جميعا، وإنما له استثناءاته وقيوده وضوابطه.

رابعًا: الشرك مذهب فاسد، والمذاهب الفاسدة تُحارَب ويُحارَب دعاتُها بكل الوسائل، مِن قتْل أو نفْي أو سجنٍ، وهذا أمر مقرر في القديم والحديث. وها هي دول الحضارة اليوم في سبيل سلامتها، بل وفي سبيل إرضاء نزواتها وأهوائها تزهق الآلاف من الأرواح، ويغمض الناظرون أعينهم عن هذا ولا يعترض المعترضون، فهل هذا حلال لهم، حرام على غيرهم؟!

خامسًا: الذى يُحصِي عدد حروب الرسول ﷺ سيجدها عشرين؛ ما بين سرية وغزوة وبعْث، على مدار عشر سنوات هى عمر الدعوة فى المدينة، وسيجد أن عدد القتلى من الجانبين؛ المسلمين والمشركين لا يتعدى ٣٨٦ قتيلًا!! وهذا العدد لا يتعدى قتلى حوادث المرور وغيرها فى مدينة أو قرية صغيرة فى أمريكا خلال شهر أو شهرين. فى حين كان عدد القتلى بين طائفتين فى الديانة المسيحية؛ وهما الكاثوليك والبروتستانت فى أوربا فى القرون الوسطى وعلى مدى قرنين من الزمان بلغ عشرة ملايين طبقًا لإحصاء فولتير!! فأى حديث بعد حديث الأرقام والواقع يمكن أن يقال!!

سادسًا: إن الجهاد سببٌ لنشر الإسلام ولكنه لا يُكرِه أحدًا على الدخول فيه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾ (البقرة: ٢٥٦). فالمُكْرَه ليس إيمانُه صحيحًا، ولكمال هذا الدين واتضاح آياته لا يُحتاج إلى الإكراه عليه لمن تُقبل منهم الجزية.

فلا إكراه في هذا الدين لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمرٍ خفِيَّةٍ أعلامُه، غامضةٍ أثارُه، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القويم والصراط المستقيم فقد تبيَّنت أعلامُه للعقول، وظهرت طرقه، وتبيَّن أمرُه، وعرف الرشد من الغيّ.

فالموفَّق إذا نظر أدنى نظر إليه آثَرَه واختاره، وأما من كان سيئ القصد فاسد الإرادة، خبيث النفس يرى الحق فيختار عليه الباطل، ويُبصر الحسَن فيميل إلى القبيح، فهذا ليست هناك حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه.

ولا تدل الآية الكريمة على ترْك قتال الكفار المحاربين، وإنما فيها أن حقيقة الدين من حيث هو موجبٌ لقبوله لكل منصف قصْدُه اتباع الحق، وأما القتال وعدمه فلم تتعرض له، وإنما يؤخذ فرض القتال من نصوص أخَر، ولكن يستدل في الآية الكريمة على قبول الجزية من غير أهل الكتاب، كما هو قول كثير من العلماء.

سابعًا: إن من الأكاذيب التي يرددها أعداء الإسلام والمسلمين أن الإسلام لم يدخل فيه معتنقوه بطريق الطواعية والاختيار، وإنما دخلوا فيه بالقهر والإكراه، وقد اتخذ هؤلاء الأعداء من تشريع الجهاد في الإسلام وسيلةً لهذا التجني الكاذب الآثم، وشتان ما بين تشريع الجهاد وما بين إكراه الناس على الإسلام، فإن تشريع الجهاد لم يكن لهذا، وإنما كان لحِكَم سامية، وأغراض شريفة، وغايات نبيلة، فمن ذلك:

١- لقد شُرِع الجهاد في الإسلام لنَشْر عقيدة التوحيد في الأرض وظهور دين الإسلام على سائر الأديان، ولتخليص الناس من عبادة الأوثان والطواغيت وإخراجهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ ﴾ (الأنفال: ٣٩).

٢- شُرع الجهاد لإزالة الظلم وإعادة الحقوق إلى أهلها، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾(الحج: ٣٩).

٣- شُرع الجهاد؛ لإذلال الكفار، وإرغام أنوفهم، والانتقام منهم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٖ مُّؤۡمِنِينَ﴾(التوبة: ١٤).

ثامنًا: إن الإسلام إنما غزا القلوب وأَسَر النفوس بسماحة تعاليمه في العقيدة، والعبادات، والأخلاق، والمعاملات، وآدابه في السلم والحرب، وسياسته الممثلة في عدل الحاكم، وإنصاف المحكومين، والرحمة الفائقة، والإنسانية المهذبة في الغزوات والفتوح، إنه دين الفطرة التي فطر الله الناس عليها، فلا عجب أنْ أسرعَتْ إلى اعتناقه النفوس، واستجابت إليه الفطرة السليمة، وتحملت في سبيله ما تحملَت، فاستعذبَت العذابَ، واستحْلَت المرَّ، واستسْهلَت الصعب، وركبَت الوعر، وضحَّت بكل عزيز وغالٍ في سبيله.

ولقد مكث رسول الله ﷺ بمكة ثلاثة عشر عامًا، وهو يدعو إلى الله بالحجة والموعظة الحسنة، وقد دخل في الإسلام في هذه الفترة من الدعوة خيار المسلمين من الأشراف وغيرهم، وكان الداخلون أغلبهم من الفقراء، ولم يكن عند رسول الله ﷺ من الثراء ما يُغري هؤلاء، وهذا أمر لا يختلف فيه اثنان.

وقد تحمل المسلمون - ولاسيما الفقراء والعبيد ومن لا عصبية له منهم - من صنوف العذاب والبلاء ألوانًا، فما صرفهم ذلك عن دينهم، وما تزعزعت عقيدتهم، بل زادهم ذلك صلابة في الحق، وصمدوا صمود الأبطال مع قلتهم وفقرهم، وما سمعنا أن أحدًا منهم ارتد سخطًا عن دينه، أو أغرته مغريات المشركين في النكوص عنه، وإنما كانوا كالذهب الإبريز لا تزيده النار إلا صفاءً ونقاءً، وكالحديد لا يزيده الصهر إلا قوة وصلابة، بل بلغ من بعضهم أنهم وجدوا في العذاب عذوبة، وفي المرارة حلاوة.

ثم كان أنْ هاجر بعضهم إلى بلاد الحبشة هجرتين، ثم هاجروا جميعًا الهجرة الكبرى إلى المدينة، تاركين الأهل والولد والمال والوطن، متحمّلين آلام الاغتراب، ومرارة الفاقة والحرمان، واستمر الرسول ﷺ بالمدينة عامًا وبعض العام يدعو إلى الله بالحكمة والمجادلة بالتي هي أحسن، وقد دخل في الإسلام من أهل المدينة قبل الهجرة وبعدها عدد كثير عن رضًا واقتناع ويقين واعتقاد، وما يكون لإنسان يحترم عقله ويذعن للمقررات التاريخية الثابتة، أن يزعم أنه كان للنبي ﷺ والمسلمين في هذه الأربعة عشر عامًا أو تزيد حولٌ أو قوةٌ تُرغم أحدًا على الدخول في الإسلام، إلا إذا ألغى عقله وهدم التاريخ الصحيح.

تاسعًا: إن من يتهمون الإسلام بالوحشية أو الدموية، من اليهود والنصارى خير جواب لهم أن يُذَكَّروا بما في كتابهم المقدس من وقائع تم فيها قتل بني إسرائيل للآلاف من أعدائهم. وقد قدر العلامة رحمةُ الله الهندي في كتابه (إظهار الحق) هؤلاء القتلى بما يزيد على المليون والنصف، بناء على الإحصاءات الواردة في العهد القديم. ومما لا يخفى أن العهد القديم يقدسه اليهود والنصارى معًا [١].

فلا مجال لاعتراضهم على ما جاءت به شريعة الإسلام من قتل الكافرين المعاندين وناقضي العهود، مع امتياز هذه الشريعة السمحة بالكَفّ عن قتل النساء والصبيان والرهبان، ومن لا قدرة له على القتال، ولا رأي له فيه.

عاشرًا: من يتأمل الآن يجد أن أهل الإرهاب هم أهل الأديان الأخرى من النصارى، واليهود، والهندوس، والسيخ، ويجد أن المسلمين هم ضحايا هذا الإرهاب، فمتى يستيقظ النيام من نومهم؟! ومتى يصحو الغافلون من غفلتهم؟!

---

(١) للاطلاع على النصوص الواردة في كتبهم، انظر كتاب "السيف بين القرآن والكتاب المقدس" للدكتور حبيب عبد الملك.

(٢) حديث جئتكم بالذبح:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما: «مَا أَكْثَرُ مَا رَأَيْتَ قُرَيْشًا أَصَابَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا كَانَتْ تُظْهِرُهُ مِنْ عَدَاوَتِهِ». فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ وَقَدِ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ يَوْمًا فِي الْحِجْرِ، فَذَكَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ، سَفَّهَ أَحْلَامَنَا، وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلِهَتَنَا وَصَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ»، أَوْ كَمَا قَالُوا.

فَبَيْنَمَا هُمْ فِي ذَلِكَ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ طَائِفًا بِالْبَيْتِ فَغَمَزُوهُ بِبَعْضِ الْقَوْلِ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَضَى فَلَمَّا مَرَّ بِهِمُ الثَّانِيَةَ غَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَعَرَفْتُهَا فِي وَجْهِهِ، فَمَضَى، ثُمَّ مَرَّ الثَّالِثَةَ فَغَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ: «**أَتَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ**».

فَأَخَذَتِ الْقَوْمَ كَلِمَتُهُ حَتَّى مَا مِنْهُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا وَكَأَنَّمَا عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ، حَتَّى إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفَؤُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: «انْصَرِفْ أَبَا الْقَاسِمِ رَاشِدًا، فَمَا كُنْتَ بِجَهُولٍ».

فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ وَأَنَا مَعَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: «ذَكَرْتُمْ مَا بَلَغَ مِنْكُمْ وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ حَتَّى إِذَا بَادَأَكُمْ بِمَا تَكْرَهُونَ تَرَكْتُمُوهُ!». فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَثَبُوا إِلَيْهِ وَثْبَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَأَحَاطُوا بِهِ يَقُولُونَ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟»، لِمَا كَانَ يَبْلُغُهُمْ مِنْ عَيْبِ آلِهَتِهِمْ وَدِينِهِمْ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ». وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجَامِعِ رِدَائِهِ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ يَبْكِي دُونَهُ، وَيَقُولُ: «وَيْلَكُمْ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ

رَبِّي اللَّهُ». ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنْهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا بَلَغَتْ مِنْهُ قَطُّ»[(١)]. (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وابْنُ حِبَّان وَالْبَيْهَقِيُّ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ).

الشبهة:

زعم أعداء السنة أن هذا الحديث يتعارض مع القرآن، فبينما يخبرنا القرآن عن النبي ﷺ بقوله: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، يقول هذا الحديث أن النبي ﷺ يهدد الناس ويروِّعهم.

الجواب:

أولًا: ما العجب أن يُقال هذا لقريش مع ظلمها وقتلها وتعذيبها للمستضعفين؟

ثانيًا: إن أعداء السنة الذين اعترضوا على هذا الحديث، هل سيعترضون أيضًا على قول الله ﷻ: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [(٢)] (محمد: ٤)، وقوله تعالَى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ

---

(١) (اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ يَوْمًا فِي الْحِجْرِ): أَيْ حِجْرِ إِسْمَاعِيلَ. وَهُوَ الْمَكَانُ الْمُحَاطُ بِجِدَارٍ قَصِيرٍ مُسْتَدِيرٍ إِلَى جَانِبِ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ مِنْ جِهَةِ الْمِيزَابِ. (سَفَّهَ أَحْلَامَنَا): سَفَّهَ عُقُولَنَا. أَيْ نَسَبَهَا إِلَى السَّفَهِ، وَهُوَ الْحُمْقُ وَنَقْصُ الْعَقْلِ. (اسْتَلَمَ الرُّكْنَ): أَيِ الرُّكْنَ الأَسْوَدَ. أَيْ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ. وَالِاسْتِلَامُ: هُوَ الْمَسْحُ بِالْيَدِ عَلَيْهِ. (فَغَمَزُوهُ بِبَعْضِ الْقَوْلِ): نَالُوا مِنْهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، أَيْ طَعَنُوا فِيهِ بِالْقَوْلِ. (لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ): أَيْ بِالْقَتْلِ. (مَا مِنْهُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا وَكَأَنَّمَا عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ): أَيْ أَنَّهُمْ قَدْ سَكَتُوا وَخَيَّمَ السُّكُونُ عَلَيْهِمْ. (وَكَأَنَّمَا عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ): لِأَنَّهُ إِذَا تَحَرَّكَ ذَهَبَ الطَّائِرُ. (إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفَؤُهُ): (الْوَصَاةُ): الْوَصِيَّةُ، يَعْنِي أَنَّ أَشَدَّ مَنْ كَانُوا يَحْرِصُونَ عَلَى إِيذَائِهِ وَيُوصُونَ غَيْرَهُمْ بأذاه (يَرْفَؤُهُ): يُسَكِّنُهُ وَيُلِينُ لَهُ الْقَوْلَ وَيَتَرَضَّاهُ، كَالْمُعْتَذِرِ لَهُ. (انْصَرِفْ أَبَا الْقَاسِمِ رَاشِدًا): أَيْ مَحْفُوظًا عَنْ أَنْ تُخَاطَبَ بِمَكْرُوهٍ. (فَوَثَبُوا إِلَيْهِ وَثْبَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ): وَثَبَ الشَّخْصُ: قَفَزَ. (رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجَامِعِ رِدَائِهِ): مَجْمَعُ الرِّدَاءِ هُوَ مَا اجْتَمَعَ مِنْهُ حَوْلَ الْعُنُقِ.

(٢) يُرشِدُ اللهُ تَعَالى الْمُؤْمِنينَ إلى وُجُوب قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ الذِينَ يَكْفُرُونَ بِالله، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبيلهِ حَتَّى يَنْخَذِلَ الشِّرْكُ وَأَهْلُهُ، وَيُبَيِّنُ لَهُمُ الأَسْلُوبَ الذِي يَعْتَمِدُونَهُ في قِتَالِهِمْ فَيَقُولُ تَعَالى: إذا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِين في سَاحَةِ الحَرب فَاحْصُدُوهُم حَصْدًا بالسيُوفِ، حَتَّى إذا تَمَّتْ لَكُمُ الغَلَبَةُ عَلَيهِم، وَقَهَرْتُم مَنْ تَبَقَّى مِنْهُمْ حَيًّا، وَصَارُوا أَسْرَى في أَيدِيكم، شُدُّوا وِثَاقَهُمُ لِكَيلَا يَعْمَدُوا إِلَى الهَرَبِ، أَوِ العَوْدَةِ إِلى القِتَالِ، وَبَعْدَ انتِهَاءِ الحَرْبِ فأَنْتُم

=

مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ ﴾ (الفتح: ٢٩)، وقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ ﴾(الأنفال: ٦٠)، وغيرها من الآيات؟!!

ثالثًا: الذبح المقصود في الحديث هو القتال بالسيف كما بيَّنَتْه السنة العملية، وكما قيَّده نَهْيُ النبي ﷺ عن المثلة، فالذبح الوارد هنا ليس المراد منه قطع الأوداج كما تذبح الشياه والخراف، وإنما هو كناية عن القتل ولا يحتاج المرء إلا للرجوع إلى المعاجم قليلًا إن كان لا يتذوق كلام العرب ليدرك المراد بالذبح.

رابعًا: هذا الحديث ليس عامًا العموم المطلق، أي أنه ليس عامًّا في كل الناس؛ لقوله ﷺ في أوله: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ». ولو كان عامًا للناس أجمعين لما عجز النبي ﷺ أن يعبر عن ذلك بأوضح بيان، وأسهل كلام، وهو الذي أوتي جوامع الكلم ﷺ.

خامسًا: هذا الحديث لا نستطيع أن نحمله على العموم المقيَّد، أي أنه ليس عامًا في قريش، فالوعيد ليس ثابتًا في حقهم جميعًا، وذلك للأسباب التالية:

١- إنه ثبت يقينا أن النبي ﷺ لم يُبعث بالذبح لا إلى قريش ولا إلى غيرها، بل إن محكم القرآن وصحيح السنة يقفان في وجه من يفسر خلاف ذلك، إذ إن الله تعالى قال: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ (الأنبياء: ١٠٧)، وذكر الطبري آراء المفسرين في هذه الآية، على أن المراد بها رحمة للمسلمين فحسب، أم رحمة للناس أجمعين مؤمنهم وكافرهم، ومال إلى ترجيح رأي ترجمان القرآن ابن عباس من أنه ﷺ بعث رحمة للناس جميعهم كافرهم ومؤمنهم.

بِالخيارِ بَيْنَ المَنِّ عَلَيهِم وإِطْلاقِ سَرَاحِهِمْ بِدُونِ فِدَاء، وَبَيْنَ مُفَادَاتِهِمْ. وَقَدْ تَكُونُ المُفَادَاةُ بِمالٍ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ لإِضْعَافِ شَوْكَتِهِم، وَقَدْ تَكُونُ بأَسْرى مِنَ المُسْلِمينَ. وهذهِ هيَ السُّنَّةُ في قِتَالِ المُشْرِكِينَ والكُفَّارِ حَتى تَنْتَهِيَ الحَرْبُ وَتَضَعَ أَوْزَارَها.

وهذا يؤكده قوله ﷺ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**». (رواه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي والألباني). وكذا سلوكه ﷺ الذي يتناقض مع فكرة الذبح، كعدم تعجله العذاب لقومه، والدعاء بالهداية لهم، وعدم الدعاء عليهم.

٢- ما ثبت من كونه ﷺ كان أشد رحمة على قريش من رحمته على من سواها، بدليل ما حصل يوم فتح مكة.

٣- أنه عندما كان النبي ﷺ في أشد لحظات الكرب والشدة عندما رجع من الطائف على الحالة التي رجع فيها، وجاءه ملك الجبال منتظرًا إشارة منه ﷺ ليُطبق عليهم الأَخْشَبَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). فلو كان أُرسِلَ لقريش بالذبح لكانت هذه فرصة سانحة، بل ومؤيدة، ولكنه لم يفعل ﷺ لتعارض هذا مع أصل رسالته ﷺ.

سادسًا: إن المدقق في الحديث يرى أنه خاص بأشخاص بأعيانهم، ويدل على ذلك رواية ابن حبان التي حسَّنها الألباني وفيها قول النبي ﷺ لأَبِي جَهْلٍ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، أي: أنت ممن يُذبح، مما يدل على أنه خاص بعدد محدود من الكفار، ولو كان هذا الحديث عامًا لقريش أو للناس جميعًا كما يزعم من لا علم عنده لما قال ﷺ لأَبِي جَهْلٍ: «أَنْتَ مِنْهُمْ».

سابعًا: وضَع العلماء المحققون هذا الحديث في سلك دلائل النبوة، فنجده عند البيهقي في "دلائل النبوة"، وعند أبي نعيم الأصبهاني في "دلائل النبوة"، وهذا يعني أنهم يرون أن هذا الحديث خاص بهذا العدد فقط من أئمة الكفر، وأن هذا قد تحقق في معركة بدر، فقد كانت بمثابة الذبح الذي توعدهم به النبي ﷺ.

ومما يدل على ذلك رواية ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قَالَ: إِنَّ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ، فَتَعَاقَدُوا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى، وَنَائِلَةَ وَإِسَافٍ: لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا، لَقَدْ قُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، فَأَقْبَلَتِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ رضي الله عنها تَبْكِي، حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: «هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ تَعَاقَدُوا

عَلَيْكَ، لَوْ قَدْ رَأَوْكَ، لَقَدْ قَامُوا إِلَيْكَ فَقَتَلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَصِيبَهُ مِنْ دَمِكَ».

فَقَالَ: «**يَا بُنَيَّةُ، أَرِينِي وَضُوءًا**»، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِم الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: «هَا هُوَ ذَا»، وَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَعَقِرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ بَصَرًا، وَلَمْ يَقُمِ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَى رُءُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التُّرَابِ، فَقَالَ: «**شَاهَتِ الْوُجُوهُ**»، ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا، فَمَا أَصَابَ رَجُلًا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَى حَصَاةٌ إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا. (رَوَاهُ أَحْمَدُ والحاكم وصححه ووافقه الذهبي وأحمد شاكر، وحسنه الألباني والأرنؤوط).

(٣) من بدل دينه فاقتلوه:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) [1].

الشبهة:

هذا الحديث من الأحاديث التي قضى أعداء السنة، بأنها مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يتورع هؤلاء الجهلة من الحكم عليه بالبطلان لأنه - عندهم - مخالف للقرآن، ولهم في توهُّم هذه المخالفة مقولات منكرة، منها: أنه مخالف لقوله تعَالَىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦). ومنها فهْمُهم المغلوط لقوله تعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ سَبِيلَۢا﴾(النساء: ١٣٧).

فقد فهموا هذه الآية على غير المراد منها، وقالوا إن المرتدين في هذه الآية كانوا يخرجون من الإيمان إلى الكفر، ثم من الكفر إلى الإيمان، ثم إلى الازدياد من الكفر، ولو كانت عقوبة المرتد هي القتل، كما ورد في الحديث، لَقُتِل هؤلاء المرتدون من أول مرة

---

(١) ومن الأحاديث التي تدل على وجوب قتل المرتد حديثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

معنى الحديث أن المسلم معصوم الدم لا يحل دمُه إلا بإحدى ثلاث:

١- الثيب الزاني: وهو الذي زنى بعد أن مَنّ الله عليه بالنكاح الصحيح وجامَعَ زوجَتَه فيه، ثم يزني بعد ذلك فإنه يرجم حتى يموت.

٢- النفس بالنفس: يعني إذا قتل شخصًا وتمت شروط القصاص فإنه يُقتل به.

٣- التارك لدينه المفارق للجماعة: وهو المرتد، فإذا ارتد بعد إسلامه حلّ دمه. التارك لدينه، أي: لدين الإسلام؛ لأن أول الحديث: «**لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ**»، فالضمير راجع إلى الإسلام. يقول العلماء: كل من ارتد عن دينه قُتِل سواءً كان رجلًا أو امرأة.

خرجوا فيها من الإيمان إلى الكفر، أما بقاؤهم يترددون بين الإيمان والكفر ثلاث مرات، فهذا دليل على أن المرتد لا يقتل على ردته؟!

وخلاصة القول عندهم أن القرآن لم يحدد عقوبة دنيوية للمرتد عن دينه. والقرآن هو الأصل، إذن فلا يقام – بزعمهم – أي وزن لهذا الحديث المخالف للقرآن؟! وزعموا أن القرآن يدعو إلى حرية العقيدة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (الكهف: ٢٩)، مُدَّعِين أن الأمر فيها للتخيير.

الجواب:

هذا الحديث متفق مع القرآن تمام الاتفاق، وإليك البيان:

أولًا: قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ لم يَرِدْ في مقام الحديث عن الردة والمرتدين، وإنما ورد في مقام الدعوة إلى الإيمان بوجه عام، فهو نظير قوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ (الكهف: ٢٩). والمعنى أن الرسول ﷺ، والدعاة معه أو من بعده، ليس من الواجب عليهم حمْل الناس بالإكراه على الدخول في الدين، بل عليهم البلاغ الواضح، فمن آمن فقد اهتدى، ومن ظل على كفره فحسابه على الله ﷻ. هذا هو معنى هذه الآيات.

أما الحديث فهو بيان لعقوبة من كان مؤمنًا فكفر. وبهذا يتبين أن للآية ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ مقامًا غير مقام الحديث «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». فلا تعارض بين الآية والحديث، ولا مخالفة في الحديث للقرآن.

ثانيًا: لا تعارض بين قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ وبين الحديث كذلك؛ لأن هذه الآية تصف أحوال المنافقن "السرية" أو النفسية، والمنافقون – كما هو معروف – كانوا يحرصون دائمًا على إظهار الإيمان. سواء كان إيمانًا مصطنعًا أو شعروا بإيمان حقيقي في لحظات عابرة. إذن فإن تنقلهم بين الكفر والإيمان كان أحوالًا نفسية، لم يُظهِروها

لغيرهم. والإسلام - في الدنيا - يُجرِي أحكامه على ظاهر الحال، أما السرائر فأمرها موكول إلى الله تعالى قطعًا.

ثالثًا: هذا الحديث موافق للقرآن، فقد ورد في القرآن ما يُشير إلى أن المرتد يُقتَل، وذلك بالنص على بعض أنواع المرتدين؛ فمنها قوله تعالى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ (الأحزاب: ٦٠ - ٦٢).

معنى الآية:

لئن لم يكفَّ الذين يُضمِرون الكفر ويُظهِرون الإيمان والذين في قلوبهم شك وريبة، والذين ينشرون الأخبار الكاذبة في مدينة الرسول ﷺ عن قبائحهم وشرورهم، لَنُسلِّطنَّك عليهم، ثم لا يسكنون معك فيها إلا زمنًا قليلا. مطرودين من رحمة الله، في أي مكان وُجِدوا فيه أُسِروا وقُتِّلوا تقتيلا ما داموا مقيمين على النفاق ونشر الأخبار الكاذبة بين المسلمين بغرض الفتنة والفساد.

ومن الأدلة أيضًا قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ فَإِن يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (التوبة: ٧٤). فالآية - كما ترى - في المرتدين، يقول القرطبي رحمه الله: «قوله تعالى: ﴿وَإِن يَتَوَلَّوْا﴾ أي: يُعرِضوا عن الإيمان والتوبة ﴿يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في الدنيا بالقتل، وفي الآخرة بالنار»[1].

---

(١) تفسير القرطبي (٨/ ٢٠٨).

ثم إن قوله ﷺ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**» هو - بلا نزاع - قضاءٌ قضى به رسول الله ﷺ، وقضاء رسول الله واجب الطاعة كقضاء الله ﷻ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾(الأحزاب: ٣٦). أليس هذا هو كلام الله ﷻ؟

وهذا القضاء النبوي «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**» حُكمٌ أتانا به الرسول ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى، ولم يقل إلا حقًا. ونحن بصريح القرآن مأمورون بطاعة هذا الرسول ﷺ في كل ما أمر به، أو نهى عنه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾(الحشر: ٧) وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ﴾ (النساء: ٥٩) وقد بيَّنت هذه الآية أن للرسول ﷺ طاعة كطاعة الله.

رابعًا: من تضليل أعداء الإسلام من منكري السنة وغيرِهم دعواهُم أن القرآن يدعو إلى حرية التنقل من الإسلام إلى غيره؛ والإسلام بريء من هذا الضلال؛ فليس في النصوص التي ذكرها القرآن حرية التنقل من الإسلام إلى غيره؛ فقوله تَعَالَىٰ: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ ﴾ هذا أمر للتهديد وليس للتخيير؛ بدليل ما بعدها ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾.

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: « ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ هذا من باب التهديد والوعيد الشديد؛ ولهذا قال: ﴿ إِنَّآ أَعْتَدْنَا ﴾ أي: أرصدنا ﴿لِلظَّٰلِمِينَ﴾ وهم الكافرون بالله ورسوله وكتابه، ﴿نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ ﴾ أي: سورها»[1].

(١) تفسير ابن كثير (٥/ ١٥٤).

أمَّا الاستدلال بقوله تَعَالَىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ فهذا في حرية الدخول في الإسلام لا في حرية الخروج منه. وليس في الآيات التي ذكروها تعارُضٌ مع السنة؛ لأنها ليس فيها نهْيٌ عن قتل المرتد، بل غاية ما فيها ذكر عاقبته في الآخرة، والسكوت عن حكمه في الدنيا كقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾(البقرة: ٢١٧).

وإذا كان أعداء السنة يكذبون ويقولون إن القرآن عارض السنة فهل يرفضون حكم المرتد في هذه الآيات؟

خامسًا: استدل بعض الجهلة على دعواهم بأنه ليس هناك حد للردة، بأن رسول الله ﷺ قتَل ابن خطل، وترَك قتْل ابن أبي السرح، حيث يدَّعون أنه لو كان حدًّا لقُتِل الجميع، وأن القتل لابن خَطَل كان قصاصًا؛ لأنه قتَل؟

والجواب: أن هذا من فرط جهلهم؛ لأن ابن خَطَل قتَل، ولم يرجع إلى الإسلام، وأما ابن أبي السرح؛ فأسلم، فعصم الإسلام دمه، وانظر إلى قول الله تَعَالَىٰ: ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدۡ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلۡكُفۡرِ وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ وَهَمُّواْ بِمَا لَمۡ يَنَالُواْۚ وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنۡ أَغۡنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضۡلِهِۦۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيۡرٗا لَّهُمۡۖ وَإِن يَتَوَلَّوۡاْ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمٗا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَمَا لَهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٖ﴾ (التوبة: ٧٤)، وانظر إلى قول الله تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيۡرٗا لَّهُمۡۖ﴾؛ فهذا نَصٌّ واضحٌ في أن من تاب كفَّ عنه.

وقد كان النبي ﷺ يُريد قتل ابن أبي السرح، وهذا دليل عليهم - لا لهم-؛ لأنه لو كان الحكم في ابن أبي السرح ألا يُقتَل رغم أنه ارتد رِدَّةً عقدية لَنَهى النبي ﷺ عن قتله في بادئ الأمر، ولكن على العكس تمامًا؛ فقد أمر النبي ﷺ بقتله، وأراد من أصحابه قتْله ابتداءً، ولكن لـمّا لم يقتلوه وقَبِل النبي ﷺ بيعته وإسلامه عُصِم.

سادسًا: استدل بعض الجهلة على دعواهم بأنه ليس هناك حد للردة، بترْك قتْل "سَجَاح" وقد ادَّعت النبوة؟ والجواب على هذه الشبهة مثل سابقتها بالضبط، فسَجَاح أسلمت أيضًا. فهل كان من المطلوب أن تؤمر بالردة مرة أخرى حتى تُقتَل؟!!

سابعًا: هل في إقامة حد الردة أصلًا ما يعارض العقل؟

١- لا تعارض أبدا بين النقل الصريح والعقل الصحيح، وما يوهم ظاهره التعارض فهو راجع لسوء الفهم في الغالب، إن لم يكن لهوى.

٢- لقد استقر في الفِطَر خُبث الخيانة ولُؤم الخائنين، وأن الخيانة تتفاوت؛ ومعلوم أن هناك ما يُسمَّى بالخيانة العظمى، واتفقت العقول على أن الخائن الخيانة العظمى يستحق أقصى أنواع العقاب؛ ولذا وجدنا كثيرًا من الدول تُعاقِب صاحب الخيانة العظمى بالإعدام.

ولما كانت الرابطة العظمى عند المسلمين هي رابطة الدين كانت الخيانة للدين هي الخيانة العظمى التي يستحق صاحبها أقصى أنواع العقوبة، ولعل القرآن أشار إلى ذلك المعنى؛ كما قال تعالى عن زوجة نبي الله نوح عليه السلام وزوجة نبي الله لوط عليه السلام: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ﴾ (التحريم: ١٠)، ومعلوم أن خيانتهما كانت في الدين فإن الله سبحانه وتعالى نزَّه الأنبياء عليهم السلام عن أن يُدَنَّس فراشهم؛ فلم تَزْنِ زوجةُ نبي قط.

فما العجيب في أن يُعاقَب الخائن الطاعن في الدين بالقتل؟! فالمرتد يطعن في الدين واقعًا، فهو حتى وإن لم يطعن بلسانه فهو طاعن بحاله، وإلا فلماذا ترك الدين بعد أن دخل فيه؟ فهو على الأقل يزعم أنه باطل.

٣- تشريع حد الردة يجعل الإسلام مهاب الجانب، ليس لعبة ولا تسلية أو تجربة، وهو كذلك حماية للمسلمين ضِعافِ الإيمان من أن يتمكَّن الأعداء من تشكيكهم؛ فإنه من اليسير لمن أراد تشكيك هؤلاء أن يدَّعي الإيمان فترة، ثم يخرج من الإسلام ويقول: لقد وجدتُ الإسلام باطلًا فتركْتُه، ولعل القرآن ألمح إلى ذلك كما قَالَ

تَعَالَىٰ: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (آل عمران: ٧٢).

قال المفسرون إن هذه مكيدة أرادها بعض اليهود ليُلَبِّسوا على الضعفاء من الناس أمر دينهم، وهو أنهم اتفقوا فيما بينهم أن يُظهروا الإيمان أول النهار ويصلوا مع المسلمين صلاة الصبح، فإذا جاء آخر النهار ارتدوا إلى دينهم ليقول الجهلة من الناس: إنما رَدَّهم إلى دينهم اطلاعهم على نقيصة وعيب في دين المسلمين؛ فيتشككون في دينهم، ويرجعون عنه.

سابعًا: لماذا يركز أعداء الإسلام على مسألة حد الردة؟

قال الشيخ الدكتور نصر فريد واصل، مفتي الديار المصرية الأسبق: «يجبُ على الجميعِ الوقوفُ أمامَ قَضيَّةِ المرتدِّين عَنِ الإسلام بِمُنْتَهَى الحَزْمِ؛ حتَّى لا يَسْتَغِلَّ أصحابُ المُنَظَّماتِ التبشِيرِيَّةِ صَمْتَنَا وَهَفَوَاتِ العُلَماءِ؛ كي يَزيدوا من أَنشطَتِهم المعادية للإسلام، وفي ظِلِّ امتلاكِهم المالَ، فإنهم من الممكن أَن يَسْتَغِلُّوا ضِعافَ النفوس منَ الفُقَراءِ المسلمين، وَيَتِمّ إغراؤُهُم بالمال لتَغييرِ دينهم،وَيَجِبُ أَن نتذكَّرَ أَنَّ هُنَاكَ جُهُودًا غَرْبِيَّةً تسعى منذ أكثرَ من سِتّينَ عامًا؛ لِتَرْسيخِ حَقِّ المسلم في تغييرِ دِيانَتِه؛ حتّى تفتح مجال العمل أمام المُنَظّمات التّنصيريّة»[1].

---

(١) صحيفة "الخليج" الإماراتية، الجمعة ٢٧-٧-٢٠٠٧.

(٤) شبهات حول حد الرجم على الزاني المحصن:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النساء: ٢٥). قال أعداء السنة: هل يُعقَل أن نستدل على الرجم بآية منسوخة ونترك الآية المثبَتة؟

وروى مسلم في صحيحه عن سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: «هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟». قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: قُلْتُ: «بَعْدَ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةُ النُّورِ أَمْ قَبْلَهَا؟»، قَالَ: «لَا أَدْرِي».

ما هو الدليل من القرآن أو السنَّة أن الرسول ﷺ رجم بعد نسخ آية الرجم؟

الجواب:

أولًا: لا يجوز للمسلم أن يتجرأ على أحكام الشرع الثابتة بالكتاب أو السنَّة، والواجب عليه التسليم لما قضى الله ﷻ ورسوله ﷺ ولا يعارض ذلك بهوى يسميه اجتهادًا ولا برأي يسميه مناقشة، وقد قال الله تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾(النساء: ٦٥).

ثانيًا: رجْمُ الزاني المحصَن ثابت بالكتاب، والسنة، وإجماع العلماء على مر العصور، فقد ثبت الرجم عن رسول الله ﷺ بقوله وفعله في أخبار تشبه المتواتر، وأجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ ولا التفات لرأي الخوارج والمعتزلة قديما في معارضته ولا التفات لأتباعهم حديثًا، وقولهم في ذلك خلاف سنة رسول الله ﷺ، وخلاف سبيل المؤمنين فقد رجَم رسول الله ﷺ، والخلفاء بعده، وعلماء المسلمين في أقطار الأرض متفقون على ذلك.

ولسنا نأخذ ديننا من أهل البدع والجهل والضلال والتمييع، وليس ديننا عرضة للنَّيْل منه بما يسمَّى رأيًا أو اجتهادًا أو مناقشةً أو تصويتًا. فالقول بإنكار الرجم ليس قولًا عصريًّا، والقائل به له سلف، لكنهم بئس السلف هم.

ثالثًا: أما آية سورة النور التي ذكر الله ﷻ فيها حد الزاني بأنه مائة جلدة: فإن المقصود به الزاني غير المحصن من الرجال والنساء، وليس فيها تعرُّض للزاني المحصَن بذكْرٍ أو إشارة، ومما يدل على ذلك: تنصيف حد الجلد في حق الأمَة المتزوجة إذا زنت، والرجم لا يُنَصَّف، وقد قال تعالى في حدِّها: ﴿ فَإِذَآ أُحۡصِنَّ فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٖ فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ مِنَ ٱلۡعَذَابِۚ ﴾، فقوله تَعَالَىٰ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ ﴾ أي: تزوَّجن ﴿ فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ﴾ أي: الحرائر، والجلد هو الذي يقبل التنصيف، فالحد مائة جلدة ونصفها خمسون، وأمَّا الرجم فإنَّه لا يتنصَّف؛ لأنَّه موت.

هذا هو ظاهر الآية، وأنها في الزاني غير المحصَن، وأما حكم الزاني المحصن فإن حكمَه الرجم بالحجارة حتى الموت، وقد ذُكر في آية قرآنية نزلت وتُليَت وعمل بها النبي ﷺ وأصحابه، ثم نُسِخت تلاوتها وبقي حكمها، فعن عمر بن الخطاب ؓ قال: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ الرَّجْمِ فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتْ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوْ الِاعْتِرَافُ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

رابعًا: وكِلا الحُكمَين ناسخ لحكم سابق للزناة - محصنين وغير محصنين - وهذا الحكم هو الحبس في البيوت، فنُسخ حكم حبس الزاني غير المحصن بآية النور بالجلد، ونُسخ حكم الزاني المحصن بالآية التي جاءت في كلام عمر بن الخطاب ؓ، وقد جاء في السنَّة النبوية ما يؤكد هذين الحكمين والتفريق بين الزاني المحصن وغير المحصن.

فقد جاءت الإشارة إليه في آية قرآنية أنه يحبس في البيت حتى يجعل الله له سبيلًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ (النساء: ١٥)، وقد جاء هذا السبيل مبيَّنًا في حديث صحيح وهو:

١- الرجم بالحجارة للمحصَن، وأكدته الآية القرآنية في كلام عمر رضي الله عنه.

٢- والجلد مائة لغير المحصن، وأكدته آية النور.

فَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وعليه: فإما أن تُجعَل آية النور خاصة في الزاني غير المحصن، أو يقال إنها عامة لكنها منسوخة في حق المحصن وحده، إما بالحديث الصحيح في النص على رجم الزاني المحصن، أو بالآية التي ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمحضر من الصحابة نزولها وتلاوتها وعملهم بها.

خامسًا: أما قول الصحابي عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه لما سئل: «هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟»، فقَالَ: «نَعَمْ»، ثم سُئِل: «بَعْدَ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةُ النُّورِ أَمْ قَبْلَهَا؟»، قَالَ: «لَا أَدْرِي»، فليس فيه حجة لمن قال إن الرجم لم يقع بعد آية النور، وإنها نَصٌّ في عموم الزناة! لأن الصحابي الجليل ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال إنه لا يدري، وهو لم يَنْف ولم يُثبِت شيئًا، وقد ثبت أن الرجم وقع بعد نزول سورة النور؛ فآية النور نزلت بعد حادثة الإفك، وأبو هريرة رضي الله عنه كان أسلم بعدها، وقد حضر إقامة حدِّ الرجم على زانٍ محصن.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ»، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَّدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَبِكَ جُنُونٌ؟». قَالَ: «لَا». قَالَ: «فَهَلْ

أَحْصَنْتَ؟»، قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

سادسًا: من المضحك في كلام هؤلاء عن الرجم، أنهم يقرون ببعض الأحاديث التي فيها أن النبي ﷺ رجم، لكنهم يقولون إنها كانت قبل نزول سورة النور، فيقال لهم: وهل كان النبي ﷺ يفعل فعلًا متوحشًا لا رحمة فيه، ويصد عن الإسلام قبل نزول سورة النور؟!

وأيضا: فالقرآن الكريم فيه عقوبات بقطع الأيدي، والأرجل، والصلب، فأي فرق بينها وبين الرجم؟! فكلها من بوابة واحدة، قد يراها سقيم العقل عقوبات وحشية لا رحمة فيها، فهذه الشبهة السخيفة تَرِدُ على هذه الحدود كلها.

سابعًا: على عِظَم بائقة إنكار حد الرجم، فإن ما سيترتب على هذا الإنكار هو أدهى وأنكَى، فمن أنكر الرجم يلزمه ألا يأخذ بشيء من السنة أبدًا؛ لأن من لم يُثبِت أحاديث حد الرجم فلن تَثْبُت عنده أيُّ سنة. فأحاديث الرجم رواها ثلاثة عشر صحابيًّا في الصحيحين فحسب، دون ما سواهما من كتب السنة. وكذلك يلزمه ألا يأخذ بإجماع الأمة في أي مسألة، فمن لم يثبت عنده الإجماع في هذه المسألة فأي إجماع سيثبت عنده؟! وفي هذا هدم للدين كله.

ثامنًا: نسخ التلاوة دون الحكم:

إن نزول آية في القرآن فيها حكم من الأحكام، طلبي أو خبري يشمل أمرين:

- **أحد الأمرين هو وجود ذلك الحكم.**
- **وثانيهما وجوده في القرآن يُتلَى ويُقرأ.**

فإذا ما أبطل تلاوته من القرآن لم يلزم أن يبطل الأمر الآخر. ولم يلزم أن ينسخ حكمه، وليس الأحكام كلها في القرآن الكريم، بل في القرآن وفي السنة.

والمنسوخُ تلاوتُه من القرآن، حُكْمُه حُكْم السُّنَّة الصحيحة، دالّ على حكمه المطلوب، كما تدل السنة على حكمها. فنسْخُ الألفاظ من القرآن، مع بقاء أحكام ما نُسِخ، هو عبارة عن ضَمّ بعض الأوامر أو الأخبار إلى السُنَّة، أي جعْله من قسم السنة

بعد أن كان من قسم القرآن. فالدال موجود، والدلالة موجودة، وليس في ذلك وجود الدلالة مع ذهاب الدالّ. فإن الدال هنا لم يذهب وإنما أخِذ من قسم وجُعل في قسم آخر. وليس هذا إبطالًا له.

وهذا القسم شبيه بالأحاديث القدسية، وهي كلام الله الذي يوجد في السنة. مثل أن يقول رسول الله ﷺ (قال الله تعالى كذا وكذا) وهي في الأخبار كثيرة غالبة.

ويجب الإيمان بأن لله سبحانه وتعالى الحكمة البالغة في نسخ التلاوة دون الحكم، فهو سبحانه وتعالى مُنَزَّه عن العبث، وله في خلقه وأمره حِكَم عالية رفيعة، قد نعلمها، وقد لا نعلمها، ولكن العلماء يحاولون دائما تلمّس الحِكَم وتأملها استجابةً لأمر الله سبحانه بالتفكر والتدبر في آياته عز وجل.

وحكمة نسخ اللفظ دون الحكم اختبار الأمة في العمل بما لا يجدون لفظه في القرآن، وتحقيق إيمانهم بما أنزل الله تعالى، عكس حال اليهود الذين حاولوا كتم نص الرجم في التوراة[1].

يقول الزرقاني رحمه الله في معرض الجواب عن الشُبَه التي يذكرها بعضهم في نسخ التلاوة دون الحكم: «يقولون: إن الآية دليل على الحُكم، فلو نُسخت دونه لَأَشْعَرَ نسخُها بارتفاع الحكم، وفي ذلك ما فيه من التلبيس على المكلف والتوريط له في اعتقاد فاسد.

وندفع هذه الشبهة بأن تلك اللوازم الباطلة تحصل لو لم ينصب الشارع دليلا على نسخ التلاوة وعلى إبقاء الحكم، أما وقد نصب الدليل على نسخ التلاوة وحدها، وعلى إبقاء الحكم وتقرير استمراره، كما في رجم الزناة المحصنين، فلا تلبيس من الشارع على عبده ولا توريط.

(١) الأصول من علم الأصول، لابن عثيمين (ص: ٥٥).

يقولون: إن نسخ التلاوة مع بقاء الحكم عبث لا يليق بالشارع الحكيم؛ لأنه من التصرفات التي لا تعقل لها فائدة؟ وندفع هذه الشبهة بجوابين:

أحدهما: أن نسخ الآية مع بقاء الحكم ليس مجردًا من الحكمة، ولا خاليًا من الفائدة حتى يكون عبثًا، بل فيه فائدة أي فائدة، وهي حَصْر القرآن في دائرة محدودة تُيسّر على الأمة حفْظه واستظهاره، وتسهّل على سواد الأمة التحقق فيه وعرفانه، وذلك سورٌ محكم وسياجٌ منيع يحمي القرآن من أيدي المتلاعبين فيه بالزيادة أو النقص؛ لأن الكلام إذا شاع وذاع وملأ البقاع ثم حاول أحد تحريفه سرعان ما يُعرَف، وشذ ما يقابَل بالإنكار، وبذلك يبقى الأصل سليمًا من التغيير والتبديل، مصداقًا لقوله سبحانه: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾(الحجر: ٩).

والخلاصة أن حكمة الله قضت أن تنزل بعض الآيات في أحكام شرعية عملية، حتى إذا اشتهرت تلك الأحكام نسخ سبحانه هذه الآيات في تلاوتها فقط، رجوعًا بالقرآن إلى سيرته من الإجمال، وطردًا لعادته في عرض فروع الأحكام من الإقلال، تيسيرا لحفظه، وضمانًا لصونه، والله يعلم وأنتم لا تعلمون.

ثانيهما: أنه على فرض عدم علمنا بحكمة ولا فائدة في هذا النوع من النسخ، فإن عدم العلم بالشيء لا يصلح حجة على العلم بعدم ذلك الشيء، وإلا فمتى كان الجهل طريقًا من طرق العلم؟ ثم إن الشأن في كل ما يصدر عن العليم الحكيم الرحمن الرحيم أن يصدر لحكمة أو لفائدة نؤمن بها، وإن كنا لا نعلمها على التعيين، وكم في الإسلام من أمور تعبدية استأثر الله بعلم حكمتها، أو أَطْلَع عليها بعض خاصته من المقربين منه، والمحبوبين لديه، وفوق كل ذي علم عليم، وما أُوتيتم من العلم إلا قليلا.

ولا بِدْعَ في هذا، فرَبُّ البيت قد يأمر أطفاله بما لا يدركون فائدته لنقص عقولهم، على حين أنه في الواقع مفيد، وهم يأتمرون بأمره، وإن كانوا لا يدركون فائدته، والرئيس قد يأمر مرؤوسيه بما يعجزون عن إدراك سره وحكمته، على حين أن له في الواقع سرًّا وحكمة وهم ينفِّذون أمره، وإن كانوا لا يفهمون سره وحكمته. كذلك

شأن الله مع خلقه فيما خفي عليهم من أسرار تشريعه، وفيما لم يدركوا من فائدة نسخ التلاوة دون الحكم، ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم» (١).

ومن الشبهات المتعلقة بحد الرجم:

الشبهة الأولى: قولهم إن الرجم أشد العقوبات فلو كان مشروعًا لذُكر فى القرآن ولما لم يذكر دل على أنه غير مشروع.

والجواب: إن هذا الكلام يدل على جهلهم الفاضح وعدم فهمهم لمهمة الرسول ﷺ أو سوء إدراكهم لأسرار القرآن ومقاصده وذلك منتهى الجهل والغباء، فعدم ذكْر الرجم فى القرآن لا يدل على عدم المشروعية فكثير من الأحكام الشرعية لم تُذكَر فى القرآن وإنما بيَّنَتها السُنَّة النبوية والله تعالى قد أمرنا باتباع الرسول ﷺ والعمل بأوامره: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧)، والرسول ﷺ مبلِّغٌ عن الله ﷻ وكل ما جاء به إنما هو بوحى سماوى من العليم الحكيم ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣-٤)، وكيف يكون الرجم غير مشروع وقد رجم ﷺ ورجم معه أصحابه ﵃ وبيَّنَ ذلك بهدْيه وفعله ﷺ!!

ثم إن مهمة الرسول ﷺ قد بيَّنها القرآن بقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، وليس قول الرسول ﷺ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ)، ليس هذا القول إلا من البيان الذى أشار إليه القرآن وهو نص قاطع على حكم الزاني المحصن وقد أشار النبي ﷺ إلى أن سنته المطهرة بوحي من الله ﷻ بقوله: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ». (رواه أبو داود وابن ماجه، وصححه الألباني). فثبت أن كل ما جاء به الرسول ﷺ هو تشريع من الله ﷻ.

---

(١) مناهل العرفان (٢/١٥٦-١٥٨).

الشبهة الثانية:قولهم إن حد الأمة نصف حد الحرة ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ (النساء: ٢٥)، والرجم لا يتنصف فلا يصح أن يكون حدًا للحرة.

والجواب: إن قوله تَعَالَىٰ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ (النساء: ٢٥)، ليس فيها دليل على عدم مشروعية الرجم فإن الآية الكريمة قد أشارت إلى أن المراد بالعذاب هنا الجلد لا الرجم بدليل التنصيف فى العقوبة والله تعالى يعلم أن الرجم لا ينصف ولا يمكن للناس أن يميتوا إنسانًا نصف موتة فدل العقل والفهم السليم على أن المراد بهذه العقوبة الجلد لا الرجم. فتجلد الأمة المتزوجة خمسين جلدة وتجلد الحرة البكر مائة جلدة.

ثالثًا: قولهم إن إن الحكم عام فى جميع الزناة وتخصيص الزاني المحصن من هذا الحكم مخالف للقرآن.

والجواب: إن دعواهم أن الحكم عام وتخصيصه مخالف للقرآن جهل مطبق؛ فإن كثيرًا من الأحكام جاءت عامة وخصصتها السُنَّة النبوية!! مثل كيفية الصلاة وعدد الصلوات ومقادير الزكاة وكيفية الحج.

الرَّحْمة مع الرَّجم:

إنَّ المَريض إذا اشتهى ما يضرُّه أو جزع من تناول الدَّواء الكريه فأخذتْنا رأفَة عليه حتى نَمْنَعهُ شُربهِ فقد أعَنَّاه على ما يضُرُّه أو يهلكه وعلى ترك ما ينفعه، فيزداد مَرَضُه وسُقْمُه بذلك فيهلك، فهكذا الشَّابّ حين يبلغ وليس معه تديُّن يحميه، لَيْس الرحمةَ به أن يُمَكَّن مِمَّا يهواه من المحرمات، ولا أن يُمَكَّن من ترك ما ينفعه من التَّديُّن والطاعَات التي تُزَيل مَرَض قَلْبِه، بل الرَّحْمَةُ به أَنْ يُعَانَ على الصلاةِ وما فيها من الأذكار والدعوات، وأن يُحْمَى عما يُقَوِّي داءَه ويزيدُ عِلَّتَه وإنَّ اشْتَهاه.

أمَّا على مُسْتَوى الأُمَّة، فالطَّبِيب يَسْتأصِل العضو الفاسد لمصلحة عموم الجسَد، وظاهره قسوةٌ وشدَّة ومفسدة، وحقيقته حكمة ورحمةٌ ومصلحة، إذ يَتَرَتب على

تركه هلاك وتلف الجسد كله بما فيه العضو التالف، فهذا مثل الفرد الفاسد في المجتمع، فالرَّحْمِةِ بالأَمَّة والرّأفة بها أن يقام الحد إذا ظهرت الفاحشة، وإلا ترامت الشَّهوات بالأَمَّة إلى الميل العظيم والهلاك والعَطَب.

(٥) أمْر النبي ﷺ بقتل الكلاب:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فَنَنْبَعِثُ فِى الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا نَدَعُ كَلْبًا إِلّا قَتَلْنَاهُ حَتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْمُرَيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَتْبَعُهَا. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). الْمُرَيَّةِ: تصغير المرأة.

الشبهة:

وماذا فعلت الكلاب حتى يؤمر بقتلها، أليست أمة من الأمم؟!

الجواب:

أولًا: إن قراءة هذا الحديث فقط دون بقية أحاديث نبوية أخرى يعطي انطباعًا أن النبي ﷺ أمر بقتل الكلاب لمجرد القتل، وهي لا ذنب لها، وهذا محال. لذلك فنحن لا يمكن أن نستدل على موقف الإسلام في مجال من المجالات من آية واحدة، أو من حديث واحد فقط دون باقي الآيات والأحاديث، ومن يفعل ذلك يكون كمن يقول بجزء من الآية كقوله تعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ (الماعون: ٤)، ثم يقول: إن الله يتوعد المصلين بجهنم!

ثانيًا: ورد هذا الحديث في صحيح مسلم "باب الأَمْرِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ وَبَيَانِ نَسْخِهِ وَبَيَانِ تَحْرِيمِ اقْتِنَائِهَا إِلَّا لِصَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ".

عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُهُمْ وَبَالُ الْكِلَابِ». ثُمَّ رَخَّصَ فِى كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ثالثًا: عن عبد الله بن مغفَّل رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَوْلَا أَنَّ الكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا فَاقْتُلُوا كُلَّ أَسْوَدَ بَهِيمٍ» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وصححه الألباني).

معنى الحديث أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِه إفناءَ أُمَّةٍ من الأمم، وإعدامَ جيلٍ من الخَلْق حتى يأتي عليه كله فلا يبقى منه باقيةٌ؛ لأنَّه ما مِن خلقٍ لله تعالى إلا وفيه نوعٌ مِن الحكمةِ وضربٌ من المصلحة.

وقد جاء في أحاديث أخرى قتْل نوعين غير الأسود البهيم وهما:

١- الكلب الأسود ذو النقطتين البيضاوين:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أَمَرَنا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِقَتْلِ الكِلابِ، حَتَّى إِنَّ المَرْأَةَ تَقْدُمُ مِنَ البَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَنَقْتُلُهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ قَتْلِهَا، وَقَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ البَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). (البَهِيم): الخالص السواد، وأما النقطتان: فهما نقطتان معروفتان بيضاوان فوق عينيه.

ووصف الكلب الأسود بأنه شيطان ليس معناه شيطان الجن؛ بل معناه أنه شيطان كلاب، الشيطان في جنسه: لأن أعتى الكلاب، وأشدها قبحًا هي الكلاب السود؛ ويقال للرجل العاتي: هذا شيطان بني فلان. أي مَرِيدُهم، وعاتِيهِم، والشيطان ليس خاصًّا بالجن، قال الله تعَالَى: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ** ﴾ (الأنعام: ١١٢) فالشيطان كما يكون في الجِنِّ يكون في الإِنس، ويكون في الحيوان، فمعنى (شَيْطَان) في الحديث، أي: شيطان الكلاب، لأنه أخبثها.

٢- الكلب العقور:

عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «**خَمْسُ فَوَاسِقَ يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ وَالحَرَمِ: الغُرَابُ وَالحِدَأَةُ وَالعَقْرَبُ وَالفَأْرَةُ وَالكَلْبُ العَقُورُ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كلها، ثم نسخ الأمر بقتلها باستثناء الكلب الأسود البهيم، وذي النقطتين؛ والكلب العقور، فإنه يجوز قتلها؛ لما فيها من الضرر، ومنع الاقتناء في جميعها إلا كلب صيدٍ أو زرعٍ أو ماشيةٍ.

رابعًا: ذَهَبَ بعض العلماء إِلَى أَنَّهُ لَا يُقْتَل مِنَ الْكِلَابِ أَسْوَدُ وَلَا غَيْرُهُ، إِلّا أَنْ يَكُونَ عَقُورًا، مُؤْذِيًا، وَقَالُوا: الْأَمْرُ بِقَتْل الْكِلَابِ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وقد لَعَنَ صلى الله عليه وسلم مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). فَعَمَّ وَلَمْ يَخُصَّ كَلْبًا مِنْ غَيْرِهِ.

وَاحْتَجُّوا كَذَلِكَ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فِي الْكَلْبِ الَّذِي كَانَ يَلْهَثُ عَطَشًا، فَسَقَاهُ الرَّجُل، فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَقَال صلى الله عليه وسلم: «فِي كُل كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»، (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

وَمُسْلِمٌ). قَالُوا: فَإِذَا كَانَ الأَجْرُ فِي الإِحْسَانِ إِلَيْهِ، فَالْوِزْرُ فِي الإِسَاءَةِ إِلَيْهِ وَلَا إِسَاءَةَ إِلَيْهِ أَعْظَمُ مِنْ قَتْلِهِ.

وقَالُوا: إِنَّهُ لَيْسَ فِي قَوْلِهِ ﷺ «**الْكَلْبُ الأَسْوَدُ شَيْطَانٌ**» مَا يَدُل عَلَى قَتْلِهِ، لِأَنَّ شَيَاطِينَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ كَثِيرٌ، وَلَا يَجِبُ قَتْلُهُمْ.

خامسًا: النهي عن اقتناء الكلاب يُستثنَى منه كلب الزرع، والصيد والحراسة (حراسة البيوت والمنشآت أو المواشي وغيرها) ويدخل فيه كل ما تدعو إليه الحاجة من تتبع آثار المجرمين، وكشف المخدرات ونحو ذلك، كما هو مضمون كلام بعض أهل العلم، ولكن ينبغي التنبه إلى الحذر من دخوله البيت لئلا ينجسه.

سادسًا: بعض الناس يقتنون الكلاب في البيوت، يشترونها بمبالغ وثمن الكلب حرام فقد نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). **وينفقون في طعامها ونظافتها أموالًا، ولعاب الكلب نجس، وهو يلعق أهل المنزل وأمتعتهم، ولو ولغ الكلب في إناء لوجب غسله سبع مرات إحداهن بالتراب، فكيف إذا علم المسلم مقدار ما ينقص من أجر الذين يقتنون الكلاب، قَالَ** ﷺ: «**مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

(٦) ادعاء أن النبي ﷺ حاول الانتحار:

الشبهة: ورد في صحيح البخاري أن النبي ﷺ لما فتر عنه الوحي كان يصعد فوق رؤوس الجبال لكي يلقى نفسه من فوقها من شدة الحزن والجزع على انقطاع الوحي، فهل كان النبي ﷺ يحاول الانتحار؟!

الجواب: حاش أن يُقْدِم رسول الله ﷺ - وهو إمام المؤمنين - على الانتحار، أو حتى على مجرد التفكير فيه. وها هو نص الرواية كما جاءت في صحيح البخاري:

... ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الْوَحْيُ فَتْرَةً حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا بَلَغَنَا حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ، تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا». فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ وَتَقِرُّ نَفْسُهُ فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

إن هذه الرواية التي استند إليها خصوم الإسلام ليست صحيحة، رغم ورودها في صحيح البخاري؛ **ولعل الإمام البخاري وغيره ممن أخرج هذه الزيادة أرادوا بذلك التنبيه إلى مخالفتها لما صح من حديث بدء الوحي الذي لم تذكر فيه هذه الزيادة.**

فالبخاري لم يُورِدْها على أنها واقعة صحيحة، ولكن أوردها تحت عنوان: "البلاغات" يعنى: أنه بلغه هذا الخبر مجرد بلاغ. ومعروف أن البلاغات في مصطلح علماء الحديث أنها مجرد أخبار وليست أحاديث صحيحة السند أو المتن.

فهذا الجزء من الحديث الذي يُذكر فيه أن النبي ﷺ ذهب كي يتردَّى من رؤوس شواهق الجبال جاء في رواية معمر عن الزهري، والزهري- كما هو معلوم - تابعي لم يُعاصر النبي ﷺ أو يراه أو يسمع منه، فالواسطة بينه وبين النبي ﷺ مجهولة، ولم يذكر الزهري مَن أبلغه بهذه القصة، فتكون هذه الزيادة - التي فيها محاولة الانتحار - مرسلة.

والحديث المرسل هو الذي يرويه التابعي مباشرة عن رسول الله ﷺ، والحديث المرسل من أقسام الحديث الضعيف الذي لم يثبت، ولذلك هذه الرواية تسمى من: بلاغات الزهري، فالزهري قال: "فيما بلغنا"، والشخص الذي أبلغه بذلك مجهول، ولا يُعرف هل هو عدل أم لا، وهل هو ضابط للحفظ أم لا، والعدالة والضبط من شروط صحة الحديث عند علماء الحديث، ومن ثم فحكم هذه الزيادة الإرسال، ومرسل الإمام الزهري ضعيف عند علماء الحديث.

وقد روى الإمام البخاري حديث نزول الوحي أكثر من مرة في صحيحه دون أن يشير إلى هذه القصة، ولم يورد معها نص الزهري، والرواية التي ذكرت هذه الحادثة قد وردت مُدرجة في الحديث، فالبخاري نقل نصين مختلفين، الأول: حديثا صحيحٌ متصل السند عن عائشة رضي الله عنها ليس فيه هذه القصة الباطلة، والثاني فيه زيادة ضعيفة للزهري لا سند لها.

لكن هؤلاء المشككين ينقلون الثاني ويخفون الأول ولا يذكرون تضعيف العلماء لزيادة الزهري ليوهموا الناس أنهما حديثٌ واحدٌ، وأن البخاري يصحح هذه الزيادة، ومن ثم يطعنون في النبي ﷺ أو يطعنون في البخاري وصحيحه.

وخلاصة القول أن هذا الحديث ضعيف لا يصح.

وقد وردت قصة محاولة الانتحار هذه من طرق أخرى، كما جاء في "الطبقات الكبرى" لابن سعد، وسندها فيه محمد بن عمر - وهو الواقدي -، والواقدي عند علماء الحديث لا تُقبل أحاديثه، قال يحيى بن معين عنه: "ليس بثقة"، وقال عنه البخاري في كتاب "الضعفاء": «متروك الحديث»، وكذلك حكم عليه الحافظ ابن حجر في "التهذيب".

وكذلك في "تاريخ الطبري" رواية مشابهة للسابقة عن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، وعبيد بن عمير ليس صحابيًا بل هو من التابعين، ولم يُدرك النبيَّ ﷺ فعندما يروي حديثًا عن النبي ﷺ يكون حديثه مرسلًا، والحديث المرسل من أقسام الحديث

الضعيف، وهذه الرواية فيها أيضا سلمة وهو ضعيف، وفيها ابن حميد الرازي كذّبه جماعة من العلماء كأبي زرعة وغيره.

وبهذا يتبين أن قصة محاولة النبي ﷺ التردي من فوق الجبل ضعيفة واهية.

وإذا كان أعداء النبي محمد ﷺ يستندون إلى قوله تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾(الكهف: ٦)، وقوله تَعَالَىٰ: ﴿ لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ (الشعراء: ٣)، فالآيتان لا تشيران أبدًا إلى معنى الانتحار، ولكنهما تعبير عن حزن النبي محمد ﷺ بسبب صدود قومه عن الإسلام، وإعراضهم عن الإيمان بالقرآن العظيم.

(٧) إصابة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالسحر:

حديثُ سحر النبي ﷺ حديثٌ صحيح، وقد رواه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث، وتلقاه أهل السنَّة بالقبول والرضا، ولم يُنكره إلا المبتدعة، وفيما يلي نص الحديث، ومعناه، ورد العلماء على من أنكره.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا، وَدَعَا ثُمَّ قَالَ: «**أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي؟ أَتَانِي رَجُلانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ؟ قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ. قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشُطٍ وَمُشَاقَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ. قَالَ فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ**».

فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: نَخْلُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ. فَقُلْتُ: «اسْتَخْرَجْتَهُ؟»، فَقَالَ: «**لا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا**»، ثُمَّ دُفِنَتْ الْبِئْرُ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

مطبوب: مسحور. (مُشط): آلة تسريح الشعر. (مشاقة) أو (مشاطة): ما يسقط من الشعر نتيجة التمشيط. (وجف طلع نخلة ذَكَر): هو الغشاء الذي يكون على الطلع، أي: فوقه، وطرفه الذي يتخلق فيه، ويطلق على الذكر والأنثى ، فلهذا قيده بالذَّكَر.

وأما ما أثير حول هذا الحديث من شُبَه فهي ليست جديدة في الحقيقة، وإنما هي شُبه قديمة أثارها أهل الزيغ والابتداع من قديم الزمان، ثم جاء بعض المعاصرين فتلقفوا هذه الآراء، ورددوها تحت مسمى تحكيم العقل، وطرْحِ كل ما يتعارض مع مسلماته وثوابته، ويمكن تلخيص الشبه المثارة حول الحديث في ثلاثة أمور:

الأول: أن الحديث - وإن رواه البخاري ومسلم - فهو حديث آحادي، لا يؤخذ به في العقائد، وعصمة النبي ﷺ من تأثير السحر في عقله، عقيدة من العقائد فلا يؤخذ في إثبات ما يخالفها إلا باليقين كالحديث المتواتر، ولا يكتفي في ذلك بالظن.

والثاني: أن الحديث يخالف القرآن الكريم الذي هو متواتر ويقيني، في نفي السحر عن النبي ﷺ، فالقرآن نعى على المشركين ووبخهم على نسبتهم إثبات السحر إلى النبي ﷺ فقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٨﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَٰلَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ (الفرقان: ٨ – ٩)، وقال تعالى: ﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء ٤٧–٤٨).

والثالث: أنه لو جاز على النبي ﷺ أن يتخيل أنه يفعل الشيء وما فعله، لجاز عليه أن يظن أنه بلغ شيئًا وهو لم يبلغه، أو أن شيئًا ينزل عليه ولم ينزل عليه وهو أمر مستحيل في حقه ﷺ لأنه يتنافى مع عصمته في الرسالة والبلاغ.

والجواب: قد تصدى أهل العلم لهذه الشبهات، وأجابوا عنها بما يرد عن الحديث كل تهمة، ويفند كل فرية:

أولًا: فأما ما يتعلق بحجية أخبار الآحاد، فإن الأدلة شاهدة من كتاب الله، وحديث النبي ﷺ وأقوال السلف، بل وإجماعهم كما نقله غير واحد كالشافعي والنووي والآمدي وغيرهم – على الاحتجاج بحديث الآحاد، وقبول الاستدلال به في العقائد والعبادات على حد سواء، وهي أدلة كثيرة لا تُحصى، وليس هذا مجال سردها، وقد سبق الكلام عنها [1].

ويكفي وجود هذه الأحاديث في الصحيحين للجزم بصحتها وثبوتها، وقد أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقبول، وقد رُوِيت من طرق عدة في الصحيحين وغيرهما، وعن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم منهم: عائشة، وابن عباس، وزيد بن أرقم رضي الله عنهم، وغيرهم مما يبعد عنه احتمال الغلط أو السهو أو الكذب.

---

(١) انظر ص٦٣–٨٧ من هذا الكتاب.

كما أثبتها واعترف بصحتها روايةً ودرايةً كبارُ الأئمة الذي هم أرسخ قدمًا في هذا الشأن، وفي الجمع بين المعقول والمنقول كالإمام المازري والخطابي، والقاضي عياض، والإمام النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، والإمام ابن كثير، والإمام ابن حجر وغيرهم، فهل كل هؤلاء الأئمة فسدت عقولهم، فلم يتفطنوا إلى ما تفطن إليه أصحاب هذه العقول؟! أم أنه التسليم والانقياد، وتعظيم حديث رسول الله ﷺ، وعدم معارضته برأي أو قياس.

ثانيًا: أما أن الحديث مخالف للقرآن فهو دليلٌ على سوء الفهم، لأن المشركين لم يريدوا بقولهم: ﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ أن النبي ﷺ سُحر فترة يسيرة بحيث لم يتعلق سحره بأمور الرسالة والتبليغ، ثم شفاه الله ﷻ، وإنما أرادوا بقولهم ذلك إثباتَ أنّ ما يصدُر عنه ما هو إلا خيال وجنون في كل ما يقول وما يفعل، وفيما يأتي ويذر، وأنه ليس رسولًا، وأن ما جاء به ليس من الوحي في شيء، وإنما هو خيالُ مسحورٍ، فغرضهم إنكار رسالته ﷺ، وبالتالي فلا يلزمهم تصديقه ولا اتباعه.

ولا ريب أن الحال التي ذُكِرَت في الحديث عرضت له ﷺ لفترة خاصة، وليست هي التي زعمها المشركون في شيء، فلا يصح أن يؤخذ من تكذيب القرآن لما زعمه المشركون دليلًا على عدم ثبوت الحديث، فنحن عندما نؤمن بما دل عليه الحديث لا نكون مصدقين للمشركين ولا موافقين لهم فيما أرادوا، لأن الذي عناه الحديث غير الذي عناه أولئك الظالمون، وإذا ثبت ذلك لم يكن هناك تصديق ولا موافقة لهم.

ثالثًا: أما ادعائهم بأن هذا الحديث يتنافى مع عصمة النبي ﷺ في الرسالة والبلاغ فإن الذين صححوا حديث السحر كالبخاري ومسلم وغيرهما، ومن جاء بعدهما من أهل العلم والشُرّاح، قالوا إن ما حدث للنبي ﷺ إنما هو من جنس سائر الأمراض التي تعْرض لجميع البشر، وتتعلق بالجسم ولا تَسلُط لها على العقل أبدًا، وهو أمر يجوز على سائر الأنبياء عليهم السلام. ولا يَعْدو سحره عن كونه متعلقًا بظن النبي ﷺ أنه

يأتي أهله وهو لم يفعل، وهو في أمرٍ دنيوي بحت، ولا علاقة لسحره بتبليغ الرسالة البتة.

ثم ما رأْيُ المنكرين للحديث فيما ثبت في القرآن الكريم منسوبًا إلى نبي الله موسى عليه السلام من أنه تخيل في حبال السحرة وعِصِيّهم أنها حيات تسعى، فهل ينكرون القرآن القطعي المتواتر؟! وهل تخيُّلُه هذا أَخَلّ بمنصب الرسالة والتبليغ؟! وإذا كان لا مناص لهم من التسليم بما جاء به القرآن الكريم، فلِمَ اعتبروا التخيُّل في حديث السحر منافيًا للعصمة؟! ولم يعتبروه في قصة موسى عليه السلام منافيًا للعصمة؟!

لقد شاء الله سبحانه وتعالى - وله الحكمة البالغة - أن يبتلي أنبياءه بشتى أنواع البلاء ليعلم الناس أنهم بشر مثلهم، فلا يرفعوهم إلى درجة الألوهية، وليزداد ثواب الأنبياء، وتعظم منازلهم ودرجاتهم عند الله تعالى بما يلاقونه ويتحملونه في سبيل تبليغ رسالات الله.

(٨) مباشرة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نساءه فى المحيض:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا، أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِى فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

(يُبَاشِرَهَا): يمس بشَرَتها. (تَتَّزِرَ) أى: تشد إزارًا تستر سُرَّتها، وما تحتها إلى الركبة فما تحتها. (فَوْرِ حَيْضَتِهَا) الفَوْر: بفتح الفاء، وإسكان الواو، معناه: أوله، والمراد: وقت معظم الحيض وكثرته. (إِرْبَهُ) إربه: بكسر الهمزة مع إسكان الراء، ومعناه: عضوه الذى يستمتع به أى: الفرج، ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه: حاجته، وهى شهوة الجماع، والمقصود: أملككم لنفسه، فيأمن مع هذه المباشرة الوقوع فى المحرم، وهى مباشرة فرج الحائض.

وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةً فِى خَمِيصَةٍ إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِى، قَالَ: «أَنَفِسْتِ». قُلْتُ: «نَعَمْ». فَدَعَانِى فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِى الْخَمِيلَةِ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

(خَمِيصَةٍ) كساء أسود له أعلام يكون من صوف وغيره. (فَانْسَلَلْتُ) أى: ذهبتُ فى خفية بتأنّ وتدريج. (أَنفِسْتِ) بفتح النون، وكسر الفاء، أى: أحِضْتِ يقال: نفست المرأة إذا حاضت.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَّكِئُ فِى حَجْرِى وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)(١).

---

(١) رُوِيَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غُرَابٍ أَنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «إِحْدَانَا تَحِيضُ وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلاَّ فِرَاشٌ وَاحِدٌ»، قَالَتْ: أُخْبِرُكِ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ لَيْلًا وَأَنَا حَائِضٌ فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ تَعْنِى مَسْجِدَ بَيْتِهِ - فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى غَلَبَتْنِى عَيْنِى وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ، فَقَالَ: «ادْنِى مِنِّى». فَقُلْتُ: «إِنِّى حَائِضٌ». فَقَالَ: «وَإِنْ، اكْشِفِى عَنْ فَخِذَيْكِ». فَكَشَفْتُ فَخِذَىَّ فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَى فَخِذَىَّ وَحَنَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفِئَ وَنَامَ. (رواه أبو داود، وضعفه الألباني). (مَسْجِدَ بَيْتِهِ) أَيِ الْمَوْضِعَ الَّذِي اتَّخَذَهُ فِي الْبَيْتِ لِلصَّلَاةِ.

الشبهة:

هذه الأحاديث وما فى معناها، مما يبين حدود علاقة الرجل بزوجته وهى حائض، والأحكام المتعلقة بحيضتها، طعَنَ فيه أعداء السنة بحجة أنها تطعن فى عصمة رسول الله ﷺ فى سلوكه، وتخالف بزعمهم القرآن الكريم، حيث تُثبت أن النبيَّ ﷺ كان يباشر نساءَه وهُن حائضات.

وقالوا: هل ضاقت كل الأماكن واشتد الزحام بحيث يلجأ النبي ﷺ إلى أن يَتَّكِئَ فِى حَجْرِ عائشة رضي الله عنها؟ تلك هى سنة الرسول التى كتبها البخارى، فما هى سنته فى القرآن؟ لقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (البقرة: ٢٢٢).

وقالوا: نحن نؤمن بأن النبي ﷺ طبق هذه السنة التى فرضها الله سبحانه وتعالى عليه، أما البخارى فيؤكد من خلال أحاديثه أن النبي ﷺ لم يطبق شرع الله عز وجل. ولكل إنسان أن يختار. هل ينتصر لله ورسوله، أم ينصر البخارى فى كذبه على الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ؟

الجواب:

أولًا: الإمام البخارى رحمه الله لم يخترع، ولم يؤلف الأحاديث السابقة وغيرها الواردة فى بيان حدود علاقة الرجل بزوجته أثناء حيضتها، والمبيِّنة للأحكام الشرعية المتعلقة بفترة حيض المرأة.

لقد نقل الإمام البخارى رحمه الله- كما نقل غيره من رواة السنة - ما سمعه من شيوخه الثقات مما سمعوه من شيوخهم إلى أن وصل النقل إلى رسول الله ﷺ أو إلى الصحابى الذى روى عن رسول الله ﷺ.

ولنا أن نتساءل: لماذا كل هذا التشنيع على الإمام البخارى، مع أن غيره من علماء الحديث شاركه فى رواية هذه الأحاديث المتعلقة بأحكام الحيض؛ والتى أوردتْها جميع كتب الجوامع والسنن تحت اسم كتاب "الحيض"؟ فهل كل هذا الحقد الذى

يُظهِرونه فى حق الإمام البخارى جزء يسير مما تُخفِيه صدورهم نحو عدائهم لسُنَّة المصطفى ﷺ، ولرواتها من الأئمة الأعلام قديمًا وحديثًا؟!

ثانيًا: ما نقله رواة السنة المطهرة، وعلى رأسهم الإمام البخارى، من الأحاديث المبيّنة الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة أثناء حيضتها، دِينٌ واجبٌ ذِكْرُه لتتعلم الأمة المراد بخطاب ربها: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة: ٢٢٢).

وفى البيان المنقول إلينا ما يبين عصمة رسول الله ﷺ فى سلوكه وهديه ومحاسن أخلاقه الباطنة مع أهل بيته على ما سيأتى بعد قليل.

ثالثًا: ليس فى حديث مباشرة رسول الله ﷺ نساءَه فى المحيض ما يتعارض مع قوله تَعَالَىٰ: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ﴾، بل فى هذا الحديث وغيره البيان العملى للآية الكريمة.

وهذا البيان - كما هو معلوم - من مهامه ﷺ فى رسالته، لقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤)؛ فهل فى بيان النبي ﷺ للآية الكريمة، ونقْل هذا البيان بالسند الصحيح، ما يشوه سيرته العطرة؟ أو يطعن فى عصمته فى سلوكه وهديه كما يزعم أعداء السنة؟!!

رابعًا: إن الآية الكريمة تتحدث عن وجوب اعتزال الرجل زوجته الحائض، وعدم الاقتراب منها، حتى تطهر من حيضتها. فهل الاعتزال وعدم الاقتراب هنا، كما هو مفهوم عند اليهود؟ من إهمال الزوجة الحائض، واعتبارها نجسة، فلا يأكل ولا يشرب معها، ولا يسكن معها فى بيت واحد؟

إن هذا السؤال ورد على لسان أصحاب رسول الله ﷺ، وهو وارد على لسان كل مسلم إلى يوم الدين، كيف يتعامل مع زوجته الحائض؟ فجاءت الإجابة، وجاء البيان القولي والعملي مع رسول الله ﷺ بإباحة كل شئ من الزوجة الحائض إلا الجماع.

فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ﴾(البقرة: ٢٢٢). إِلَى آخِرِ الآيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**». فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: «مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ».

فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ فَقَالَا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟»، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(وَجَدَ عَلَيْهِمَا): أي غضب.

(فَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟): أَفَلَا نُجَامِعُهُنَّ فِي الْحَيْضِ يَعْنِي خِلَافًا لِلْيَهُودِ؟ فهموا أن القرآن نزل بخلاف اليهود، فأرادوا أن يخالفوهم بأقصى ما يمكن، ولما كانت هذه المبادرة استعجالًا منهم بدون تفكُّر في قوله تعالى: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ﴾ تَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ فِي ذَلِكَ، فإن طريق النبوة بين الإفراط والتفريط، والعدل في الرضا، والغضب والصدق في الجد والهزل. (فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ) أَيْ اِسْتَقْبَلَ الرَّجُلَيْنِ شَخْصٌ مَعَهُ هَدِيَّةٌ يُهْدِيهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فتأمل أمر رسول الله ﷺ: «**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**»، إنها كلمة جامعة جاءت جوابًا عن موقف اليهود من المرأة الحائض، وجاءت تفسيرًا وبيانًا لقول رب العزة: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَۖ﴾، فقوله تعالى: ﴿وَلَا

﴿نَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَ﴾ تفسير لقوله: ﴿فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ﴾ والمراد: اعتزالهن، وعدم قربانهن بالجماع مادام الحيض موجودًا.

وهذا يعنى أن المراد بالاعتزال وعدم القُربان، إنما المراد به الفرج فقط، وما عدا ذلك من مُؤاكلة، ومُشاربة، واجتماع معهن فى البيوت، ومباشرتهن (أي لمس بشرتهن)، ونحو ذلك، فهو حلال كما قال المعصوم ﷺ: «**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**».

وتأمل: كيف تغيَّر وجه رسول الله ﷺ من كلمة عباد بن بشر، وأسيد بن حضير، لما طلبا الرخصة فى الوطء أيضًا تتميمًا لمخالفة الأعداء: «إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَلَا نُجَامِعُهُنَّ»، فتغير وجه رسول الله ﷺ، لأن تلك الرخصة مخالفة لكتاب الله ﷻ باعتزال النساء فى المحيض، وعدم قربانهن بالجماع.

وعندما ظنا ﭭ أن رسول الله ﷺ قد غضب عليهما بعث فى آثارهما رسولًا ليحضرا عنده، فسقاهما من لبن جاء إليه هدية، فعرفا حينئذ أنه ﷺ لم يغضب عليهما.

وفى هذا الحديث النبوى القولى: «**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**»، والذى جاء تفسيرًا وبيانًا للآية الكريمة، طبَّقه رسول الله ﷺ عمليًا، فجاء بيانه للآية الكريمة ﴿فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ وَلَا تَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَ﴾، بيانًا قوليًا وعمليًا.

خامسًا: ورد في كتب السنة أحاديث صحيحة تروي بيانه ﷺ عمليًا:

- **طهارة جسد المرأة الحائض، وجواز النوم معها فى ثيابها، والاضطجاع معها فى لحاف واحد.**
- **أن الرجل إذا أصاب ثوبَه شيءٌ من حيض زوجته وهى نائمةٌ معه فى لحاف واحد، فما عليه إلا أن يغسل مكان ما أصابه من دم الحيض فقط ولا يتجاوزه، وإذا صلى مع ذلك - أي بعد الغسل - صحت صلاته.**
- **صحة الصلاة فى المكان الذى توجد فيه المرأة الحائض.**
- **جواز مؤاكلة الحائض، والأكل والشرب من فضلها.**
- **جواز تسريح وغسل الحائض رأس زوجها.**

- جواز ملامسة الحائض.
- أن ذاتها وثيابها على الطهارة، ما لم يلحق شيئًا منها نجاسة.

وكل هذا منه ﷺ للبيان التشريعى الذى هو من مهامه فى رسالته، وليس الأمر كما يزعم أعداء عصمته، بأن الأماكن ضاقت به حتى لجأ إلى حجر عائشة رضي الله عنها يقرأ فيه القرآن!

سادسًا: مباشرة الرجل وملاعبته لامرأته وهي في فترة الحيض أو النفاس على ثلاثة أقسام:

أَحَدهَا: أَنْ يُبَاشِرهَا بِالْجِمَاعِ فِي الْفَرْج، فَهَذَا حَرَام بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. وبِنَصِّ الْقُرْآن الْعَزِيز، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾(البقرة: ٢٢٢).

الْقِسْم الثَّانِي: الْمُبَاشَرَة فِيمَا فَوْق السُّرَّة وَتَحْت الرُّكْبَة بِالْقُبْلَةِ أَوْ الْمُعَانَقَة أَوْ اللَّمْس أَوْ غَيْر ذَلِكَ، وَهُوَ حَلال بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاء.

الْقِسْم الثَّالِث: الْمُبَاشَرَة فِيمَا بَيْن السُّرَّة وَالرُّكْبَة فِي غَيْر الْقُبُل وَالدُّبُر، فهذا قد اختلف العلماء في جوازه. فذهب إلى تحريمه الأئمة أبو حنيفة ومالك والشافعي. وذهب إلى جوازه الإمام أحمد، واختاره بعض الحنفية والمالكية والشافعية. قال النووي: هو الأَقْوى دليلًا وَهُوَ الْمُخْتَار.

والأَوْلَى للرجل إذا أراد أن يستمتع بامرأته وهي حائض أن يأمرها أن تلبس ثوبًا تستر به ما بين السرة والركبة، ثم يباشرها فيما سوى ذلك.

سابعًا: هذا بيان رسول الله ﷺ قولًا وعملًا لقوله تَعَالَىٰ: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ﴾، وهو بيانٌ يهمُّ كل مسلم ومسلمة، وعنه سأل أصحاب رسول الله ﷺ قديمًا ورجعوا إليه، وعنه يسأل كل مسلم ومسلمة إلى يوم الدين.

فليختر كل إنسان لنفسه؛ إذا حاضت أخته، أو زوجته، أو أمه، أو خالته، أو... الخ هل يعتزلهن فلا يؤاكلهن ولا يشاربهن ولا يساكنهن فى بيت واحد - كما هو حال اليهود - أم يكون له قدوة وأسوة بسنة وسيرة المعصوم ﷺ ؟!!

إن سنة وسيرة رسول الله ﷺ فى معاملة المرأة الحائض تمثل قمة التكريم للمرأة، كما تمثل عظمة أخلاقه، وعصمته ﷺ فى سلوكه مع أهل بيته، إذا أصابهن ما كتبه رب العزة على بنات آدم.

فالمرأة فى فترة حيضتها، تكون شبه مريضة أو مريضة يصيبها توعك وآلام تجعلها تشعر فى تلك الفترة بالهبوط والضيق. كما أن معظم الرجال يشعرون بالاشمئزاز والنفور من الرائحة الشهرية المرافقة للطمث. وقليل منهم الذين يشعرون ببهجة وانجذاب. وشم هذه الرائحة الشهرية لا يقتصر على منطقة الأعضاء الجنسية، بل تمتد فى معظم النساء إلى إفرازات الجلد والنفَس، وكل هذا ولا شك مما قد يفسد العلاقة بين الرجل وأهله فى تلك الفترة التى تعترى المرأة شهريًا.

فهل تعتزل - أخى المسلم - زوجتك الحائض فى تلك الفترة، فلا تُؤاكلها، ولا تُشاربها، ولا تُساكنها، فى بيت واحد، مما قد يزيد الجفاء بينك وبين زوجتك؟ أم تمتثل لسنة وسيرة المعصوم ﷺ، مع أهل بيته فى تلك الفترة التى تحيض فيها المرأة؛ فيكون لذلك أطيب الأثر فى العلاقة بينك وبين أهل بيتك، ويكون لك الأجر والهداية، والفلاح، جزاء امتثالك وطاعتك لله ﷻ ولرسوله ﷺ؟ اختر لنفسك ما شئت.

(٩) شبهة طواف النبي ﷺ على نسائه:

عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ». قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: «أَوَكَانَ يُطِيقُهُ؟»، قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثِينَ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

هذا الحديث الذي يبين ما اختص به رسول الله ﷺ دون غيره من الناس، ويبين عدله ﷺ بين أهل بيته، يطعن فيه أعداء السنة النبوية بزعم أنه يسهم في تشويه صورة الرسول ﷺ ويطعن في عصمته في سلوكه، حيث يجعل الحديث - بزعمهم - من رسول الله ﷺ رجلًا مهووسًا بالجماع، كما زعموا أن الحديث يتعارض مع القرآن الذي يبيِّن أن النبي ﷺ كان يقضي ليله في قيام الليل، وقراءة القرآن والعبادة، ويقضي نهاره في الجهاد ونشر الدعوة.

قالوا: من أين لأنس بن مالك رضي الله عنه أن يعرف أن رسول الله ﷺ كان يجامع إحدى عشرة زوجة في ساعة واحدة؟ فهل أعلمهُ رسول الله ﷺ أم كان حاضرًا؟

الجواب:

أولًا: إن كثرة أزواجه ﷺ، يشترك فيها مع من سبقه من الأنبياء كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾(الرعد: ٣٨).

ثانيا: ورد في سنن أبي داود في الحديث الذي حسَّنه الألباني عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفَضِّلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسْمِ مِنْ مُكْثِهِ عِنْدَنَا، وَكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الَّتِي هُوَ يَوْمُهَا فَيَبِيتُ عِنْدَهَا».

ففي هذا الحديث نَصٌّ صريح يبين لنا حقيقة طوافه ﷺ على نسائه جميعًا في الساعة الوحدة من الليل والنهار، إنه طواف حب، من غير أن يحصل جماع أو استمتاع، حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها، كما هو ظاهر كلام عائشة ﵂.

ثالثًا: لا يتعارض هذا مع ظاهر حديث أنس ﵁ في أن حقيقة طوافه ﷺ على نسائه جميعًا بجماع، إذ الجمع بينهما حينئذ يكون، بحَمْل المطْلَق في كلام أنس على المُقيَّد في كلام عائشة، أو بحمل كلام عائشة على الغالب، وكلام أنس على القليل النادر، فلا مانع من أنه ﷺ إذا طاف على نسائه جميعًا في بعض الأحيان يكون بجماعهن جميعًا، وتكون له ﷺ القدرة على ذلك.

رابعًا: كوْن الله تعالى يخصّ نبينا بجعل تلك القوة كقوة ثلاثين من الرجال مما لا يمنعه شرعٌ أو عقلٌ، ما دام أن مطلق القوة على إتيان النساء ممدوحٌ لا نقص فيه بل هو من الكمال. وعليه، فإن أعداء السنة إما أن ينكروا كوْن النبيّ ﷺ له القوّة على جماع نسائه، فقد أنكروا ما هو كمالٌ مستَحقٌّ له، فضلًا أنه يلزمهم مع ذلك وصفه بالنقص وهو عدم القدرة على جماع النساء، مع ما صحّ لدى الجميع من كثرة نسائه ﷺ، وكون جماعهن من حقوقهن التي لا بد وأن يكون ﷺ معنيًّا بأداء تلك الحقوق؛ إذ هو أعدل الناس وأتقاهم لربه تبارك وتعالي، وبالتالي فلن يستطيع هؤلاء إنكار وجود مطلق القوة في النبي ﷺ على جماع نسائه؛ لما سيلزمهم من سلبه الكمال ووصفه بالنقص.

وإما أن ينكروا التخصيص بأنه أعطي قوة ثلاثين، فنطالبهم بدليل الاستنكار لذلك؛ إذ ليس في الشرع ولا العقل ما يمنع مثل هذا الاختصاص؛ سيما وأن اختصاص النبي ﷺ ببعض الكمالات من دون البشر مما لا ينكره إلا جاحد، وعليه فاختصاصه بتقديرٍ معيّنٍ لما هو كمالٌ في أصله لا نكارة فيه، وبالتالي فلا وجه لهذا الاستنكار.

وإما أن ينكروا انشغال النبيّ ﷺ بمثل هذا الأمر في حين أن عليه من الواجبات في الليل والنهار ما فيه شغلٌ عن ذلك.

والحاصل أن الحديث إنما ذكر حصول هذا الأمر في الساعة الواحدة من الليل والنهار، والساعة هي المقدار من الزمان على عرفهم، وليس المقصود بها ما تعارف عليه

الناس اليوم من مقدارها، غير أن تعبير الصحابي بكون ذلك ساعةً واحدةً من مقدار زمان الليل والنهار، يدلّ على قلّتها عند إضافتها إلى زمن الليل والنهار، و"الواو" هنا في قول الصحابي: «مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ» بمعنى "أو" كما لا يخفى وُرود ذلك في اللغة.

وثمة أمر ينبغي الانتباه إليه، وهو أن حياة النبي ﷺ كانت مقسَّمة إلى عبادة وتبليغ وتعليم لأمته - بالقول والفعل - إلى جانب ما تقتضيه الحياة الزوجية من رعاية واهتمام وتلطُف، وقد كان ﷺ يقضي ليله في القيام وقراءة القرآن والعبادة، ونهاره في الجهاد، وكان عمله ﷺ متواصلا، ولم يؤثر هذا في جميل معاملته ﷺ لزوجاته ولم يحجبه عن الوفاء بحقوقهن عليه.

خامسًا: من حنق هؤلاء القوم علي السنة وأهلها أنهم يقولون ويتساءلون: ما الذي يعود على الأمة من نفع إذا علمَتْ أن النبي كان يتمتع بهذا القدر من القوة، وكيف تسنى لأنس بن مالك أن يعرف هذا؟ أأخبره به النبي ﷺ أم أخبرته زوجاته، أم تجسس أنس على النبي ﷺ؟!

والجواب: أن كثرة الجماع والقوة على إطاقة هذا في ليلة واحدة معجزة من معجزاته ﷺ، والقوة على الجماع تدل على صحة البِنْية، وقوة الفحولية، وكمال الرجولية، مع ما كان فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم.

والنبي ﷺ لم يترك شاردة ولا واردة من أمر الدين إلا وقد بيَّنها لأمته؛ لذا وصلت إلينا سنته ﷺ القولية والفعلية والتقريرية، لكن هناك أمورًا لا نعرفها إلا من خلال حياته الخاصة، ولا يخبرنا بهذه الأمور إلا الأقربون من النبي ﷺ مثل زوجاته وخدامه.

ومن ثم فليس من المستغرب أن يخبر النبي ﷺ بما يحدث بينه وبين زوجاته، أو يُفصِح بقوةٍ منحها الله إياه في النكاح، طالما أن في ذلك إفادة لأمته، فليس في حياة النبي ﷺ الخاصة ما يشوه سيرته العطرة، وليس في رواية رواة السنة من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم وصولا إلى أئمة المحدثين كالبخاري ومسلم - عن حياته

الخاصة ما يدعو إلى الحرج؛ لأنه ﷺ معصوم في سلوكه وهديه، وما ينقل عنه من حياته الخاصة دِينٌ، وللأمة فيه القدوة والأسوة الحسنة.

وليس أدل على ذلك مما ورد من اختلافهم في جواز القُبلة للصائم، وفي طلوع الصبح على الجنب وهو صائم، فسألوا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فأخبرتهم أن ذلك وقع من النبي ﷺ فرجعوا إلى ذلك، وعلموا أنه لا حرج على فاعله[1].

وهذا النَقل لِمَا يخصه ﷺ في حياته الخاصة، حث عليه، وكان بإذنه ﷺ؛ بدليل قول عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ[2] هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ، وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَغْتَسِلُ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

كما دل على أن هذا النقل من الدين قوله تَعَالَىٰ: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾(النساء: ١٣)، فهذا نَصٌّ قرآني صريح يأمر بحسن صحبة الزوجة بكل ما تعنيه كلمة المعروف. ومعلوم أن مراد الله في كتابه من مهامه ﷺ لقوله تَعَالَىٰ: ﴿**وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾(النحل: ٤٤). ومن هنا: كان نقل هذا البيان في الحياة الخاصة لرسول الله ﷺ قولًا وعملًا دِين واجبٌ ذِكرُه، لتتعلم الأمة المراد بخطاب ربها سبحانه وتعالى: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ**﴾، ولذا ذكر العلماء من حكم كثرة أزواجه ﷺ:

---

(١) عن أبي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).
وعَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنه فَقُلْنَا لَهَا: «أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟»، قَالَتْ: «نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لإِرْبِهِ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(٢) أكسل الرجل وكسِل – بكسر السين – إذا ضعف عن الجماع.

- نَقْل الأحكام الشرعية التي لا يطَّلع عليها الرجال، لأن أكثر ما يقع مع الزوجة مما شأنه أن يختفي مثله.
- الاطلاع على محاسن أخلاق رسول الله ﷺ الباطنة، فقد تزوج ﷺ أم حبيبة بنت أبى سفيان وأبوها إذ ذاك يعاديه، وصفية بنت حيى بن أخطب، بعد قتل أبيها وعمها وزوجها. فلو لم يكن ﷺ أكمل الخلق في خلقه لَنَفَرْنَ منه! بل الذي وقع أنه كان أحب إليهن من جميع أهلهن.

وفيما سبق من حِكَمِ كثرة أزواجه وغيرها، تأكيدٌ لعصمته ﷺ في سلوكه وهديه مع أزواجه الأطهار، لأنه إذا كان ما يقع مع الزوجة مما شأنه أن يختفي مثله عن الناس، لما فيه من نقص في قول أو عمل، فهذا بخلاف رسول الله ﷺ لعصمة الله ﷻ له، فقوله وعمله مع أهل بيته كله كمال، ومما تقتدى به الأمة.

سادسًا: ليس للناقلِ لخصائص رسول الله ﷺ من رواة السنة والسيرة أي دخْل فيها سوى النقل، وأداء الأمانة، أمانة الدين، فإذا أدَّوا هذه الأمانة كان لهم خير الجزاء من ربهم، والشكر الجميل منا، لِمَا أدوا إلينا من الدين.

أما الافتراء عليهم والزعم بأنهم يتدخلون فيما ينقلون، ويجعلون من النبي ﷺ قوة في الجماع لا يعرفها أشد الرجال فحولة ... إلخ. فهذا محضُ كذبٍ عليهم لا دليل عليه، ونكران لجميلهم وفضلهم، واستخفاف بعقل القارئ.

سابعًا: ليس في الحديث كما يزعم أعداء السنة، ما يتعارض مع كتاب الله ﷻ ويشغله ﷺ عن قيام الليل متهجدًا لربه ﷻ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا ﴾ (الإسراء: ٧٩)، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعۡلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدۡنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيۡلِ وَنِصۡفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَۚ ﴾(المزمل: ٢٠). لأن الحديث واضح وصريح في طوافه ﷺ على نسائه في ساعة واحدة من النهار أو الليل، والساعة: هي قدر من الزمان، والساعة هنا: هي حق له ﷺ، ولأهل بيته ﷺ ولا تشغله عن حق ربه ﷻ، ولا عن حق رسالته، ونشر دعوته.

وقد كان رسول الله ﷺ في سيرته يعطى كل ذي حق حقه، فسنته ﷺ هي العدل، وإعطاء كل ذي حق حقه، فمن كان عليها فقد اهتدى، ومن كان عمله على خلافها فقد ضل. ولأنه ﷺ لا يخالف قوله عمله، كان طوافه على نسائه جميعًا سواء بمسيس أو بدونه، من العدل بإعطاء كل ذي حق حقه، بدون أن يشغله ذلك عن حق ربه عز وجل.

فلم يكن النبي ﷺ يدع قيام الليل حضرًا ولا سفرًا، وكان إذا غلبه نوم أو وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلاَةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَىْ عَشْرَةَ رَكْعَةً. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(١٠) شبهة أن الرسول ﷺ يشتم:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَىْءٍ لَا أَدْرِى مَا هُوَ، فَأَغْضَبَاهُ فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ؟»، قَالَ: «**وَمَا ذَاكِ**». قَالَتْ: قُلْتُ: «لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا»، قَالَ: «**أَوَمَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّى قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَىُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«**اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً**». (رواه البخاري).

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

الشبهة:

هذه الأحاديث التي تبيِّن كمال شفقة رسول الله ﷺ على أمته، طعن فيه أعداء السنة المطهرة، وزعموا أنها أحاديث موضوعة، وفيها تشويه لصورة الرسول ﷺ، وطعنٌ في عصمته وفى سلوكه وهديه، إذ لم يكن ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، ولا لعانًا ولا سبابًا.

الجواب:

أولًا: لا يمكن وصْف شخص بصفه ليست ملازمة له.

ثانيًا: النبي محمد ﷺ قال إنما أنا بشر ومن صفات البشر الغضب والرضا وغيرها من الصفات، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ (الكهف:١١٠)، وغضب موسى عليه السلام على أخيه هارون وأمسكه من لحيته قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِيٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟

يَقۡتُلُونَنِي فَلَا تُشۡمِتۡ بِيَ ٱلۡأَعۡدَآءَ وَلَا تَجۡعَلۡنِي مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [1] (الأعراف ١٥٠)، فهل من عادة موسى عليه السلام الإمساك برأس أخيه وجره إليه؟؟!! وهل هذه صفه دائمة لموسى عليه السلام ؟؟؟!! مع العلم أن كلاهما نبي.

إذًا لا يمكن الحكم على حدث وقع وله تفسيره بالقول إن الرسول ﷺ لعَّان سَبَّاب، قال أنس بن مالك رضي الله عنه الذي كان خادم رسول ﷺ وملازما له: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّابًا وَلَا فَحَّاشًا وَلَا لَعَّانًا، كَانَ يَقُولُ لأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «**مَا لَهُ، تَرِبَ جَبِينُهُ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

(تَرِبَ جَبِينُهُ) أصابه التراب ولصق به وهي كلمة تقولها العرب ولا تقصد معناها. وقيل معناها الدعاء له بالطاعة والصلاة.

---

(١) قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ، فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا، أَلْقَى الْأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ**» (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وصحّحه الألباني).

إن إلقاء الألواح لا يقتضي إهانتها، ولا إهانة كلام الله تعالى، وحاشا لنبي من الأنبياء عليهم السلام أن يستهين بكلام الله، وكيف يستهين به وهو الذي يبلّغه ويدعو إلى تعظيمه فهو أولَى بالتعظيم له من غيره؛ ولكنه عندما رأى قومه على ما رأى من عبادة العجل غضب غضبًا شديدًا، فعجل بوضع الألواح تفظيعًا لفِعْل قومه. فليس في الأمر إلا العجلة في الوضع الناشئ من الغيرة لله - سبحانه وتعالى - كما هو واضح من حديث الرسول ﷺ أن موسى عليه السلام طرح الألواح مِن هَوْل ما رأي غفلةً عنها وليس ضجرًا بها أو ازدراءً أو تحقيرًا لها أو تبرمًا بها. وكلمة (ألقي) في اللغة لا تستلزم الإزدراء أو الضجر أو عدم التوقير وإهدار الحرمة لقوله تعَالَىٰ:﴿ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَرۡضِعِيهِۖ فَإِذَا خِفۡتِ عَلَيۡهِ فَأَلۡقِيهِ فِي ٱلۡيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحۡزَنِيٓۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيۡكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴾(القصص: ٧).

وما جاء من أن بعض الألواح قد انكسرت، فلم يكن قَصْدُ موسى عليه السلام أن تنكسر، فما حدث هو أن الغضب أذهله عليه السلام عن الألواح، ولما ذهب عنه الغضب أخذها موقرًا لها حريصًا عليها لما فيها من الهدي والرحمة، ولأنه تلقاها من ربّه جل جلاله الذي غضب لانتهاك حرمته؛ قَالَ تعَالَىٰ:﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلۡغَضَبُ أَخَذَ ٱلۡأَلۡوَاحَۖ وَفِي نُسۡخَتِهَا هُدًى وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ هُمۡ لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٤).

ثالثًا: هذه الأحاديث مُبيِّنة لما كان عليه ﷺ من الشفقة على أمته، والاعتناء بمصالحهم، والاحتياط لهم، والرغبة في كل ما ينفعهم، وأنه إنما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلًا للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه، وكان مسلمًا، وإلا فقد دعا ﷺ على الكفار والمنافقين، ولم يكن ذلك لهم رحمة.

رابعًا: فإن قيل: كيف يدعو ﷺ على من ليس هو بأهل الدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك؟ فالجواب: ما أجاب به العلماء من أن المراد مَن ليس بأهل لذلك عند الله تعالى، وفي باطن الأمر، ولكنه في الظاهر مستوجبٌ له، فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بأمارة شرعية، ويكون في باطن الأمر ليس أهلًا لذلك، وهو ﷺ مأمور بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر.

والوجه الثاني: أنه ﷺ أراد أن دعوته عليه، أو سبه، أو جَلده، كان مما خير بين فعله له عقوبة للجاني، أو تركه، والزجر له بما سوى ذلك فيكون الغضب لله تعالى، بعثه على لعنه وسبه، وليس في ذلك الغضب خروج عن شرعه، وعصمته في سلوكه وخلقه، بل في ذلك كمال خلقه، ودلالة على بشريته ﷺ. ومع ذلك، فمن كمال شفقته، وخلقه على أمته، سأل ربه ﷻ، أن يجعل دعاءَه مغفرة ورحمة لمن دعا عليه من أمته.

(١١) خلوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بامرأة من الأنصار:

عن أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ**» مَرَّتَيْنِ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

بهذه الرواية طعن أعداء السنة فى صحيح الإمام البخارى، وأوهموا القارئ بأن الحديث يطعن فى عصمة رسول الله ﷺ فى سلوكه، وفى خلقه العظيم، حيث جاء فى الرواية أنه ﷺ، خلا بامرأة، ثم قال: « إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ».

وقالوا: والرواية تريد للقارئ أن يتخيل ما حدث فى تلك الخلوة التى انتهت بكلمات الحب تلك، وذلك ما يريده البخارى بالطبع.

الجواب:

أولًا: يقال لمن يريدون الطعن والتشكيك فى صحيح الإمام البخارى، لتُسقِط مكانته كأصح كتاب بعد كتاب الله ﷻ، ولتُسقِط بسقوطه كل كتب السنة التى تليه، إذ هو بمثابة الرأس، لكتب السنة، وبسقوط الرأس يسقط كل الجسد، يُقال لهم: إن كنتم صادقين فى دعواكم تنزيه الرسول ﷺ مما يشكك فى سيرته العطرة، وأخلاقه العظيمة، وعصمته فى سلوكه، وإن كنتم حقًا أهل علم، وبحث عن الحقيقة فلماذا تعمدتم عدم ذكر اسم عنوان الباب الذى ذكر تحته الإمام البخارى هذا الحديث؟ ولماذا تجاهلتم ما قاله شراح الحديث فى بيانهم للمراد من الخلوة، وكيف كانت تلك الخلوة، ولماذا اختلى بها النبي ﷺ؟

نعم تعمدتم عدم ذكر ذلك تلبيسًا منكم وتضليلًا للقارئ، ولأنكم تعلمون كما تعلم الدنيا بأسرها، أن فقه الإمام البخارى فى تراجم أبوابه، التى أعيا فحول العلماء حل ما أبداه فى هذه العناوين من أسرار! إنكم تعلمون أنكم بذكْركم عنوان الباب، ينكشف سريعًا كذبكم وتضليلكم! كما أنكم تجاهلتم ما قاله شراح الحديث من أئمة

المسلمين! والنتيجة من تجاهلكم كل ذلك أنكم سفهتم عقول أئمة المسلمين، واستخففتم بعقل القارئ لكم.

ثانيًا: تعالَوا بنا لنظهر للقارئ ما حرصتم على كتمانه؛ ولنترك له الحكم بعد ذلك؛ فيمن الصادق البخارى أم أنتم؟ ومن الطاعن والمشكك فى عصمة النبي ﷺ البخارى أم أنتم؟ ومن المحترِم لعقل القارئ البخارى أم أنتم؟.

ما اسم عنوان الباب الذى ذكر تحته الإمام البخارى هذا الحديث؟

الإجابة: «باب مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ».

قال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذ العنوان من (صحيح البخاري): «أَيْ لَا يَخْلُو بِهَا بِحَيْثُ تَحْتَجِب أَشْخَاصهمَا عَنْهُمْ، بَلْ بِحَيْثُ لَا يَسْمَعُونَ كَلَامهمَا إِذَا كَانَ بِمَا يُخَافِت بِهِ كَالشَّيْءِ الَّذِي تَسْتَحْيِي الْمَرْأَة مِنْ ذِكْرِهِ بَيْن النَّاس.

وَأَخَذَ الْمُصَنِّف قَوْله فِي التَّرْجَمَة (عِنْد النَّاس) مِنْ قَوْله فِي بَعْض طُرُق الْحَدِيث: «فَخَلَا بِهَا فِي بَعْض الطُّرُق أَوْ فِي بَعْض السِّكَك» وَهِيَ الطُّرُق الْمَسْلُوكَة الَّتِي لَا تَنْفَكّ عَنْ مُرُور النَّاس غَالِبًا.

قَوْله (فَخَلَا بِهَا رَسُول اللهِ) أَيْ فِي بَعْض الطُّرُق، قَالَ الْمُهَلَّب: لَمْ يُرِدْ أَنَس أَنَّهُ خَلَا بِهَا بِحَيْثُ غَابَ عَنْ أَبْصَار مَنْ كَانَ مَعَهُ، وَإِنَّمَا خَلَا بِهَا بِحَيْثُ لَا يَسْمَع مَنْ حَضَرَ شَكْوَاهَا وَلَا مَا دَار بَيْنهمَا مِنْ الْكَلَام، وَلِهَذَا سَمِعَ أَنَس آخِر الْكَلَام فَنَقَلَهُ وَلَمْ يَنْقُل مَا دَار بَيْنهمَا لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعهُ اهـ

... وَفِي الْحَدِيث مَنْقَبَة لِلْأَنْصَارِ ...

وَفِيهِ سَعَة حِلْمه وَتَوَاضُعه ﷺ وَصَبْره عَلَى قَضَاء حَوَائِج الصَّغِير وَالْكَبِير، وَفِيهِ أَنَّ مُفَاوَضَة الْمَرْأَة الْأَجْنَبِيَّة سِرًّا لَا يَقْدَح فِي الدِّين عِنْد أَمْن الْفِتْنَة، وَلَكِنَّ الْأَمْر كَمَا قَالَتْ عَائِشَة: «وَأَيّكُمْ يَمْلِك إِرْبه كَمَا كَانَ ﷺ يَمْلِك إِرْبه»[(١)].

وقال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث من صحيح مسلم: «هَذِهِ الْمَرْأَة إِمَّا مَحْرَم لَهُ كَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأُخْتهَا، وَإِمَّا الْمُرَاد بِالْخَلْوَةِ أَنَّهَا سَأَلَتْهُ سُؤَالًا خَفِيًّا بِحَضْرَةِ نَاس، وَلَمْ يَكُنْ خَلْوَة مُطْلَقَة وَهِيَ الْخَلْوَة الْمَنْهِيّ عَنْهَا»[(٢)].

وروى مسلم عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً»، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ**»، فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث من (صحيح مسلم): «قَوْله: (خَلَا مَعَهَا فِي بَعْض الطُّرُق) أَيْ وَقَفَ مَعَهَا فِي طَرِيق مَسْلُوك لِيَقْضِيَ حَاجَتهَا وَيُفْتِيهَا فِي الْخَلْوَة، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ الْخَلْوَة بِالْأَجْنَبِيَّةِ، فَإِنَّ هَذَا كَانَ فِي مَمَرّ النَّاس وَمُشَاهَدَتهمْ إِيَّاهُ وَإِيَّاهَا، لَكِنْ لَا يَسْمَعُونَ كَلَامَهَا، لِأَنَّ مَسْأَلَتَهَا مِمَّا لَا يُظْهِرُهُ»[(٣)].

ثالثًا: ليس فى قوله: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» مَرَّتَيْنِ، ما يطعن فى عصمته ﷺ فى سلوكه وهديه، لأن هذه الكلمة قالها النبي ﷺ جهارًا على ملأ من الناس لنساء وصبيان من الأنصار كانوا مقبلين من عرس.

يدل على ذلك ما أخرجه البخارى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ مُمْتَنًّا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ».

---

(١) باختصار من فتح الباري (٩/ ٣٣١ - ٣٣٢). وحديث عَائِشَة ﷺ: «وَأَيّكُمْ يَمْلِك إِرْبه كَمَا كَانَ ﷺ يَمْلِك إِرْبه» رواه البخاري ومسلم.

(٢) شرح صحيح مسلم (١٦/ ٦٨).

(٣) شرح صحيح مسلم (١٥/ ٨٣).

وهو على طريق الإجمال، أي: مجموعكم أحب إلى من مجموع غيركم؛ فالكلمة إذن لم يَقُلها رسول الله ﷺ مغازلًا للمرأة الأنصارية التى اختلى بها ليقضى حاجتها؛ كما يحاول أن يزعم ويستنتج أعداء الإسلام! وإنما قالها ﷺ خطابًا لمجموع الأنصار.

وتأمل قوله ﷺ: «إِنَّكُمْ» ولم يقل «إِنَّكِ».

ومما يدل على ذلك أن الراوى للحديث أنس بن مالك رضي الله عنه سمع هذه الجملة: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»، وسمع كم مرة كررها رسول الله ﷺ، فإذا كانت الكلمة مقصودًا بها المغازلة؛ فلِمَ جهر بها ﷺ حتى سمعها أنس؟! ولِمَ لَمْ يُسِرّ بها حتى لا يسمعها أنس إن كان مقصودًا بها ما يزعمه أعداء عصمته ﷺ.

إن هذه الجملة: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»، قالها المعصوم ﷺ منقبة للأنصار، حيث جعل حبهم من علامات الإيمان، وبغضهم من علامات النفاق: «**الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ**» (رواه البخاري ومسلم).وفى رواية: «**آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ**». (رواه البخاري ومسلم).

قال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث من (صحيح البخاري):

«وَخُصُّوا بِهَذِهِ الْمَنْقَبَة الْعُظْمَى لِمَا فَازُوا بِهِ دُون غَيْرهمْ مِنْ الْقَبَائِل مِنْ إِيوَاء النَّبِيّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ وَالْقِيَام بِأَمْرِهِمْ وَمُوَاسَاتهمْ بِأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالهمْ وَإِيثَارهمْ إِيَّاهُمْ فِي كَثِير مِنْ الْأُمُور عَلَى أَنْفُسهمْ، فَكَانَ صَنِيعهمْ لِذَلِكَ مُوجِبًا لِمُعَادَاتِهِمْ جَمِيع الْفِرَق الْمَوْجُودِينَ مِنْ عَرَب وَعَجَم، وَالْعَدَاوَة تَجُرّ الْبُغْض، ثُمَّ كَانَ مَا اِخْتَصُّوا بِهِ مِمَّا ذُكِرَ مُوجِبًا لِلْحَسَدِ، وَالْحَسَد يَجُرّ الْبُغْض.

فَلِهَذَا جَاءَ التَّحْذِير مِنْ بُغْضهمْ وَالتَّرْغِيب فِي حُبّهمْ حَتَّى جُعِلَ ذَلِكَ آيَة الْإِيمَان وَالنِّفَاق، تَنْوِيهًا بِعَظِيمِ فَضْلهمْ، وَتَنْبِيهًا عَلَى كَرِيم فِعْلهمْ، وَإِنْ كَانَ مَنْ شَارَكَهُمْ فِي مَعْنَى

ذَلِكَ مُشَارِكًا لَهُمْ فِي الْفَضْلِ الْمَذْكُورِ كُلٌّ بِقِسْطِهِ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «**لَا يُحِبّكَ إِلَّا مُؤْمِن وَلَا يَبْغَضكَ إِلَّا مُنَافِق**»، وَهَذَا جَارٍ بِاطِّرَادٍ فِي أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ، لِتَحَقُّقِ مُشْتَرَكِ الْإِكْرَامِ، لِمَا لَهُمْ مِنْ حُسْنِ الْغِنَاءِ فِي الدِّينِ»[1].

الخلاصة:

١- قد ظهر واضحًا جليًا لكل ذى عقل، وقلب سليم، أن الحديث صحيح رواية ودراية، وأن ما زعمه أهل الزيغ من أن لفظ الخلوة فى الحديث محمول على الخلوة المحرمة؛ مردودٌ عليهم بما جاء فى بعض طرق الحديث «فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا» وهى الطرق التى لا يخلو منها المارة من الناس.

٢- كما اتضح جليًا أن تلك المرأة التى خلى بها النبي ﷺ، كانت لها مسألة أرادت أن تستفتى فيها النبي ﷺ، وتلك المسألة مما تستحى من ذكره النساء بحضرة الناس، وكانت إجابة النبي ﷺ لها أن تلتمس بعض الطرق أى تلتمس أى جانب من الأماكن العامة التى لا تخلو من مرور الناس غالبًا حتى يسمع حاجتها، ويقضيها لها، وكل هذا صرحت به رواية الإمام مسلم من حديث أنس، راوى الحديث الذى طعنوا فيه من رواية البخارى! ليقطع لسان كل فاجر، ويدفع افتراء كل آثم يطعن فى عصمة النبي ﷺ.

٣- وما ختم به النبي ﷺ، حديثه مع المرأة من قوله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» هذا منه ﷺ تأكيدٌ لما قاله مرارًا مِن جَعْله علامات الإيمان حب الأنصار، ومن علامات النفاق بغضهم، ثم إن هذه الكلمة قالها النبي ﷺ جهارًا على ملأ من الناس، لنساء وصبيان من الأنصار كانوا مقبلين من عرس، كما سبق من حديث أنس عند البخارى.

---

(١) فتح الباري (١/ ٦٢).

فهل بقى بعد كل هذا حجة فى الحديث لمن أرادوا أن يشوشوا به على عصمة سيدنا رسول الله ﷺ فى سلوكه، وفى خلقه العظيم؟! وهم يُوهِمون البسطاء أنهم من المحبين للنبى ﷺ، المدافعين عنه، فى الوقت الذى يجحدون فيه سنته العطرة، ويطعنون فى عدالة الإمام البخارى، وفى صحيحه الجامع، ويسفهون عقول المسلمين القائلين بقول سلفهم الصالح رضي الله عنهم، ويستخِفُّون بعقل من يقرأ لهم.

وبالجملة: أيخشَى عاقل، فضلًا عن مؤمن من رسول الله ﷺ على زوجه، أو ابنته، أو أمه، وهو الذى لم يستطيع كافر أو جاحد، أن يلمس هذا الجانب فى حقه؟ وقد قال الله تعالى فى حقه: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡ ﴾(الأحزاب: ٦) إن رسول الله ﷺ مؤتمن على الوحي، وحامل الرسالة، والأسوة الحسنة، والقدوة الصالحة، ولا يثير مؤمن فضلًا عن عاقل مثل ما أثاره أعداء السنة المطهرة فى هذا الحديث، للإيمان بعصمته ﷺ من الشيطان.

(١٢) نوم النبي ﷺ عند أم سليم وأم حرام:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا فَتَبْسُطُ لَهُ نَطْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وَفِي رِوَايةٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَام بِنْت مِلْحَان فَتُطْعِمُه، وَكَانَتْ أُمّ حَرَام تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطْعَمَتْه، ثُمَّ جَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ... (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)(١).

الشبهة:

بالحديثين السابقين طعن أعداء السنة المطهرة فى عدالة الإمام البخارى، وفى صحيحه الجامع، وزعموا أن الروايات السابقة يلزم منها أن النبي ﷺ الذى أدَّبه ربه فأحسن تأديبه كان يترك نساءه بعد الطواف عليهن ليذهب للقيلولة عند امرأة أخرى، وأثناء نومه كانت تقوم تلك المرأة بجمع عرقه وشعره، ويقيل عند امرأة أخرى وتفلى رأسه، مع أن النصوص من القرآن والسنة دالةٌ دلالةً قطعيةً على تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية ومَسّها.

الجواب:

أولًا: ماذا فى قصة أم حرام؟! إن البخارى رحمه الله ذكرها فى صحيحه فى كتاب الاستئذان، باب "مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ". والقوم يطلق فى الغالب على الجماعة، وكأن البخارى يرى أن ما يرويه من الحديث فى زيارة واحد وهو الرسول ﷺ لجماعة، وهم أهل البيت الذى فيه أم حرام. وهذا من فقهه فى تراجمه الذى رفع مكانته بين العلماء، وأثار إعجاب كل متابع له فى فهم معانى الحديث.

(١) تنبيه: لفظة (النوم في الحِجْر) غير موجودة في أي رواية من روايات الحديث.

ثم روى البخارى الحديث عن أنس بن مالك، وأم سليم وهى أم أنس، وأم حرام وهى أخت أم سليم ﭬ، وهنا يظهر جليًا أن البيت الذى كان يقيل فيه رسول الله ﷺ هو بيتٌ فيه أم سليم، وأختها أم حرام، وأنس ابن أم سليم.

وقد صح عَنْ أَنَسٍ ﭬ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ فَأَتَوْهُ بِسَمْنٍ وَتَمْرٍ فَقَالَ: «**رُدُّوا هَذَا فِى وِعَائِهِ وَهَذَا فِى سِقَائِهِ فَإِنِّى صَائِمٌ**». ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ تَطَوُّعًا فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا. (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني).

فأى ضير فى أن يكرم الرسولُ ﷺ أنسًا خادمَه، فيدخل بيته يقيل فيه، ويأكل، وفى هذا البيت أمه، وخالته، وقد يكون فيه غيرهما زوج أم سليم، أو زوج أم حرام، أو زوجها.

وسبب آخر لإكرام الرسول ﷺ، أهل هذا البيت بالزيارة، مع أن غيرهم كثير ممن يود أن يتشرف بالرسول ﷺ فى مثل هذه الزيارة، لقد استُشهِد أخوهما فى سبيل الله، فكان رسول الله ﷺ يواسيهما معًا بهذه الزيارة، حيث أنهما كانتا فى دار واحدة، كل واحدة منهما فى غرفة من تلك الدار.

ثانيًا: من أين جَزَم هؤلاء بانفراد رسول الله ﷺ مع أم حرام أو أم سليم؟! وكيف قطعوا بأن أحدًا لم يكن معهما؟! وما الذى يمنع أنسًا وهو خادمه من الدخول إلى بيت أمه، وهو نفسه بيت خالته؟ وأين أُخُوه اليتيم، ومن كان من الأزواج حاضرًا؟!! بل وأين من كان من الأقارب، وكل من حول قباء من الأنصار الذين لا يتركون الرسول ﷺ وهو يزور قباء، وهم من أخواله الذين نزل بينهم أولَ قدومِه المدينةَ؟!

لقد كان الصحابة ﭬ يحرصون على مرافقة الرسول ﷺ وكانوا يسعدون بصحبته كلما خرج من بيته، وكانوا يلتمسون رؤيته وسماعه، ورؤية ما يصدر منه. فكيف يزور أم حرام إذا ذهب إلى قباء فلا يجد أحدًا يقابله، أو يصلى معه، أو يقابله فى الطريق فيسير معه حتى يسمح له بالانصراف؟! وكيف يدخل بيتًا، فلا يُدخَل إليه فيه من أراد، ممن له حاجة، أو مسألة، أو به رغبة للاستفادة من تجدد رؤيته له، وسعادته بمجالسته ﷺ ؟!

أمور كلها تُعَدّ من قبيل الشواهد التى لا تخطئ، والدلالات التى تورث اليقين، بأن النبي ﷺ حين زار قباء ودخل على أم حرام رضي الله عنها فى بيتها، كان معهم غيرهما، ولا سيما وجود أنس بن مالك رضي الله عنه على ما ورد فى روايات الحديث. وهذه الشواهد هى التى جعلت الإمام البخارى يعنْون لباب القصة بقوله: «باب "مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ"». وتأمل جيدًا: "قَوْمًا".

ثالثًا: المتأمل فى الحديث يجد أن الروايات مُجْمِعة تقريبًا على أن النبي ﷺ كان يُكثِر من التردد، والأكل والشرب، عند أم سليم وأم حرام. والباحث الحصيف يسأل: هل هناك شيءٌ من العلاقة بين هاتين المرأتين الجليلتين؟ والروايات تجيب أن أم سليم وأم حرام أختان، وأم سليم هى أم أنس بن مالك رضي الله عنه، وأم حرام خالته، وأنس بن مالك كان فى صباه يخدم النبي ﷺ عشر سنين، وكان النبي يعامله معاملة تناسب أخلاق النبوة.

هؤلاء ثلاثة ليسوا من المجاهيل فى الصحابة والصحابيات، وما الذى جعل علاقة النبي ﷺ بهم على هذا المستوى من الاهتمام، وكثرة السؤال عنهم. إن هذا لا يكون إلا فى حالة واحدة، وهى أن تكون هناك درجة من القرابة تجعل المرأتين من محارم النبي ﷺ، سواء أكان ذلك من جهة النسب، كما قال بعض المؤرخين، أو كان من جهة الرضاعة كما قال البعض الآخر.

وإلا فهل يمكن عقلًا للنبى ﷺ أن يخالف الناس إلى ما ينهاهم عنه؟ وهل يمكن عقلًا أو اتفاقًا أن تقوم علاقة غير مشروعة وحاشاه بينه وبين أختين فى وقت واحد؟ وهل يجيز المنطق أو العادة أن يسمح النبي ﷺ لغير قريبه من الصبيان أن يخدمه فى بيته عشر سنوات كاملات؟ وهل يُعقَل أن يترك أهل الكفر والنفاق - زمن النبوة - مثل هذا الموقف دون استغلاله فى الطعن فى النبي ﷺ، وفى نبوته؟

أمور كلها تعد من قبيل الشواهد التى لا تخطئ، والدلالات التى تورث اليقين بأن النبي ﷺ كان قريبًا قرابة تجعله من محارم أم سليم، وأختها أم حرام. وخصوصًا وأن بعض الروايات تقول: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا

وَلَيْسَتْ فِيهِ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). ورواية تقول: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ وَكَانَتْ تَغْسِلُ رَأْسَهَا فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَضْحَكُ مِنْ رَأْسِى؟»، قَالَ: «لَا». (رواه أبو داود، وصححه الألباني).

وقد يقول قائل:

قريبات النبي ﷺ معروفات، وليس منهن أم سليم، ولا أم حرام؟!

والجواب: أننا نتحدث عن مجتمع لم يكن يمسك سجلات للقرابات، وخاصة إذا كانت القرابة فى النساء، فهناك قريبات كثيرات أغفلهن التاريخ فى هذا المجتمع وأهملهن الرواة.

وقد نقل الإمام النووي اتفاق العلماء على أنها أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها كانت مَحْرَمًا له ﷺ، وأنهم اختلفوا فى كيفية ذلك. فقيل: كانت إحدى خالاته من الرضاعة، وقيل: بل كانت خالة لأبيه أو لجده، لأن عبد المطلب كانت أمه من بنى النجار[1].

والرَّضَاعَة من الأجنبية كانت منتشرة في ذلك الوقت، وربما خفي أَمْرُها على أقرب الناس. ومن أوضح الأمثلة على ذلك أن عَلِيَّ بن أَبِي طالب رضي الله عنه قَالَ لِرسول الله ﷺ: «أَلَا تَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ؟»، فقَالَ ﷺ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فتأملْ كيف خفِي هذا الأمر علَى علِيٍّ رضي الله عنه رغم أنه ابن عم رسول الله ﷺ، وفي نفس الوقت ابن عم ابنة حمزة.

(١) شرح النووي على مسلم (٧/ ٦٧).

(١٣) قصة المجبوب:

عَنْ أَنَسٍ ﵁ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُتَّهَمُ بِأُمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ». فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ فِيهَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: «اخْرُجْ». فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ مَا لَهُ ذَكَرٌ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(مَجْبُوبٌ): مقطوع الذكَر. (رَكِيٍّ): بئر. وأم الولد: هي الأمَة التي تلد من سيدها، وقد كانت مارية القبطية أم ولد النبي ﷺ وهي أم إبراهيم ابن النبي ﷺ.

الشبهة:

كيف يحكم النبي ﷺ على رجل بالقتل في تهمة لم تُحَقَّق ولم يواجَه بها المتهم، ولم يسمع له دفاع عنها، بل كشفت الأيام عن كذبها. كيف يأمر رسول الله ﷺ بقتله دون أن يتحقق عنده ذلك الأمر لا بوحي ولا بعلم صحيح ولا ببيّنة ولا بإقرار، وهذا يخالف ما تقرّر في الشرع من وجوب التحرّي لاسيما في مثل هذه القضية الحساسة؟ ثم كيف يأمر ﷺ بقَتْله دون أن يسمع منه دفاعه عن نفسه؟ وكيف يكون الحكم بالقتل، والقضية متعلقة بالزنا، وحد الزاني الرجم أو الجلد؟ وقد أظهر الله تعالى براءته بعد ذلك بيقين لا شك فيه، وكيف يأمر ﷺ بقتله ولا يأمر بقتلها والأمر بينه وبينها مشترك؟

هل يسوغ أن نتقبل هذه الرواية التي تطعن في بيت النبوة؟ ولماذا لم يأمر رسول الله ﷺ بقتل صفوان بن المعطل ﵁ في قضية عائشة ﵂ على الرغم من تشابه القصتين؟

وأخيرًا قالوا: إن في الحديث مخالفة لحكم الملاعنة إن كان النبي ﷺ قد شك في نسبة إبراهيم كما جاء في بعض الروايات.

الجواب:

هذه الاعتراضات يشوبها سوء فهم لمعطيات هذه القصة، والذي أدّى بدوره إلى مسارعتهم في تكذيبها والطعن في صحّتها، ولو أنهم أعطوا لأنفسهم فرصة للتأمل

والدراسة لما تعثّرت عقولهم في قبول هذا الحديث ولا قاموا بردّه. وأما الجواب على ما استشكلوه، فهو بما يأتي:

أولًا: لو نظرنا إلى الحكم الذي أصدره النبي ﷺ في حق هذا الرجل، لوجدنا أنه ليس له علاقة بالزنا، لأن هذا الحكم يختلف عن حد الزنا من نواحٍ عدة، فهو يختلف معه في نوع العقوبة، فحدّ الزنا في الشرع على الحرّ الرجم أو الجلد، وعلى العبد النصف من ذلك، ثم إن الزنا يتطلّب وجود أربعة شهود أو إقرار معتبر، بخلاف الحكم الذي أصدره النبي ﷺ هنا، فعُلِم بذلك أن النبي ﷺ أمر بقتله لسبب آخر.

وقد اختلف العلماء في ذلك السبب، فقال بعضهم: إن النبي ﷺ أمر بقتله لِمَا انتهكه من حرمته، ولِمَا لحقه من الأذى في ذلك. وهذا الحكم له نظائره في السنة، فقد أهدر النبي ﷺ دم كعب بن الأشرف وأمر بقتله، وعليه يكون النبي ﷺ قد أمر بقتْل هذا الرجل تعزيرًا له، وصدور مثل هذا الحكم يكون بمقتضى نبوّته أولًا، وإمامته ثانيًا. وفي هذه القصّة تبيّن أن الرجل مجبوب الذكر، فكان ذلك قادحًا في صحّة البيّنة، وعُلِم أن المفسدة مأمونة منه فكفّ عليٌّ رضي الله عنه عن قتله.

وقد ذكر العلماء وجهًا آخر، وحاصله أن النبي ﷺ لم يُرِدْ حقيقة الأمر بقتله، وإنما أراد إظهار براءة الرجل للناس، وإشاعة الحق وتجْليته، ويدل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللهِ، إِذَا بَعَثْتَنِي أَكُونُ كَالسِّكَّةِ الْمُحْمَاةِ أَمِ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ؟»، قَالَ: «الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وصحّحه الألباني، وحسّنه الأرنؤوط) (١)**. ولو كان النبي ﷺ قصد حقيقة القتل ما جاز لعليٍّ رضي الله عنه أن يستبطيء تنفيذ الحكم.**

---

(١) السِّكَّة: حديدة منقوشة تُضرب عليها الدراهم. وهي لا تتصرف في النقش، بل هي دائما تنقش النقش الذي فيها، يريد: أنه هل يكون مثلها في عدم التجاوز عن ما أمر به، وإن رأى المصلحة في خلافه؟ أَوْ له النظر والرأي فيما يَظهر له بسبب الحضور؟ فأجاز ﷺ له النظر، لأنه قد يخفى على الغائب ما يظهر للشاهد.

وشبيهٌ بهذا ما رواه أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: «إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ». وَقَالَتِ الأُخْرَى: «إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ». فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: «ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا». فَقَالَتِ الصُّغْرَى: «لَا تَفْعَلْ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ. هُوَ ابْنُهَا». فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)[1].

فهنا لم يقصد نبي الله سليمان عليه السلام شقّ الصبي حقيقةً، ولكنه أراد إظهار الحق في هذه المسألة. وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يبيِّن عن طريق التشريع أن جزاء من يريد أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرمه هو القتل، وهو يعلم تمامًا أن الله عز وجل سيمهد لبراءته عن طريق كشف سوأته أمام عليٍّ رضي الله عنه، فيمتنع عليٌّ عن قتله، ويعصم الله دمه.

وعلى ذلك يكون هذا الحديث من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم لأنه علم بطريق الوحي ما بالرجل من علة، فأراد أن يقطع قالة السوء عنه فأمر بقتله لكي يُظهر براءة أهل بيته، ويُظهر أيضًا براءة الرجل مما نُسب إليه.

ويتبيّن مما سبق أن الاعتراضات التي ذكروها من انعدام البيّنة والشهود، واقتصار الحكم على الغلام دون الجارية، وعدم الاستماع إلى دفاع الغلام عن نفسه، هي اعتراضات ليست في محلّها، لأنها كانت مبنيّة على اعتبار أن الحكم حد زنا، والأمر خلاف ذلك.

ثانيًا: أما الجواب على قولهم: «ولماذا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل صفوان بن المعطل رضي الله عنه في قضية عائشة رضي الله عنها على الرغم من تشابه القصتين؟ فيقال: هذا قياس مع الفارق، إذ من المعلوم أن الله سبحانه وتعالى أراد أن يبرّيء النبيَّ صلى الله عليه وسلم ومَن معه في كلتا

(١) انظر كلام ابن القيم في "زاد المعاد في هدي خير العباد" (٥/ ١٤-١٥).

الحالتين، وعائشة رضي الله عنها لم يكن منها ولد، فكان نزول براءتها من السماء كافيًا في تبرئتها من قالة السوء.

بينما يختلف الحال مع مارية رضي الله عنها فقد رُزِق النبي صلى الله عليه وسلم منها بإبراهيم رضي الله عنه، فكان من الحكمة الإلهية أن تكون تبرئتها بالمشاهدة لا بالغيب، فوقف الناس على براءتها بأمر حسِّيٍّ مشاهَد، مناسب لمقتضيات القصّة وأطرافها.

ثالثا: وأما قولهم: «هل يسوغ أن نتقبل هذه الرواية التي تطعن في بيت النبوة؟»، فالجواب أنها ليس فيها مطعنٌ في بيت النبوة، فهي تتكلم عن شائعات ليس عليها أي دليل.

ومارية رضي الله عنها لا تدخل في جملة أهل بيته صلى الله عليه وسلم، فإن أهل بيته لا يشمل إماءه كما هو واضح من سياق قوله تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴿٣٢﴾ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴾ (الأحزاب: ٣٢ – ٣٣). فالآية خطابٌ لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، كما أن أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بينهم صفة القرابة النسبيّة به، وهذا لا يتحقّق في إماء النبي صلى الله عليه وسلم.

وإذا كنّا قد قبِلْنا الروايات التي تتحدّث عن حادثة الإفك في حق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، مع أنها ولا شك من آل بيت النبوّة، فلماذا نرُدّ الروايات الأخرى بحجج واهية لا تصمد أمام البحث العلميّ؟ مع أن الجامع بين كل هذه الروايات أنها قصص مفتراه تتعلق بشخص النبي صلى الله عليه وسلم ومَن حوله، وقد ثبت بطلان ما اشتملت عليه تلك القصص من الإفك في حق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أو أمَة النبي صلى الله عليه وسلم مارية، مما يدلّ على أن رَدَّ الحديث الذي بين أيدينا ليس له وجهٌ صحيح.

أما إن كان المقصود هو استنكار دخول الرجل على مارية، فمثل هذا الاعتراض يردّه بيان الحديث بأن الرجل كان مجبوبًا، فلا يكون مجرّد الدخول عليها أمرًا مستقبَحًا، لا سيما وقد أظهرت بعض الروايات قرابتهما.

رابعًا: وأما نسبتهم الشك للنبي ﷺ في ثبوت نسبة إبراهيم إليه، فهو مبنيٌّ على رواية مردودة جاءت في "سنن البيهقي" ونصّها: «لما وُلِد إبراهيم بن النبي ﷺ من مارية جاريته كاد يقع في نفس النبي ﷺ منه، حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال: «السلام عليك أبا إبراهيم».

وآفة هذه الرواية ابن لهيعة وهو ضعيف قد اختلط، والرواي عنه ليس من الذين روَوا أحاديث ابن لهيعة قبل اختلاطه، ثم إن فيها اضطرابًا في المتن، مما يزيد اليقين بعدم ثبوت هذه الرواية، وحيث لم يكن لهم مستند في حصول الشك غير هذا الحديث - لاسيما وأن سياق القصة فيما رواه مسلم لم يذكر ذلك - فلا يجوز لأحد أن ينسب حصول الشك للنبي ﷺ في ولده.

خامسًا: ما ذكروه من مخالفة الحديث لحكم الملاعنة ليس بصحيح، فقد اتفق العلماء على أن حكم اللعان لا يكون إلا بين الزوج وزوجته، واعتبروا اللعان من خصائص عقد النكاح، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾(النور: ٦).

ثم إن هذا الأمر مبنيٌّ على ما سبق بيان ضعفه من أن النبي ﷺ شكّ في نسب ابنه إبراهيم، وهذا ما لا يصح بحال.

ونخلص مما سبق، أن كل ما أوردوه من اعتراضات وتشكيكات في هذا الحديث لا يصمد أمام البحث العلمي النزيه، وإنما هي أوهام عارية عن الصحة.

(١٤) رضاع الكبير:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِى حُذَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِى بَيْتِهِمْ فَأَتَتْ - تَعْنِى ابْنَةَ سُهَيْلٍ - النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: «إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَإِنِّى أَظُنُّ أَنَّ فِى نَفْسِ أَبِى حُذَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا». فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «**أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِى عَلَيْهِ وَيَذْهَبِ الَّذِى فِى نَفْسِ أَبِى حُذَيْفَةَ**». فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ: «إِنِّى قَدْ أَرْضَعْتُهُ فَذَهَبَ الَّذِى فِى نَفْسِ أَبِى حُذَيْفَةَ» (رواه مسلم).

وفي رواية البخاري عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَهْوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم زَيْدًا، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِى الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَوَٰلِيكُمْ ﴾[1] فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلًى وَأَخًا فِى الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِىِّ ثُمَّ الْعَامِرِىِّ - وَهْىَ امْرَأَةُ أَبِى حُذَيْفَةَ - النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ...».

وفي رواية لأبي داود صححها الألباني: «فَأَرْضَعَتْهُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَأْمُرُ بَنَاتِ أَخَوَاتِهَا وَبَنَاتِ إِخْوَتِهَا أَنْ يُرْضِعْنَ مَنْ أَحَبَّتْ عَائِشَةُ أَنْ يَرَاهَا وَيَدْخُلَ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا خَمْسَ رَضَعَاتٍ، ثُمَّ يَدْخُلَ عَلَيْهَا، وَأَبَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُدْخِلْنَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَرْضَعَ فِى الْمَهْدِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: «وَاللهِ مَا نَدْرِى لَعَلَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لِسَالِمٍ دُونَ النَّاسِ».

---

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ ﴾ (الأحزاب: ٥).

الشبهة:

قالوا: كيف أرضعَتْ سهلة بنت سهيل ذلك الرجل؟ وهل يجوز لها أن تكشف عورتها أو ترضعه؟ هل يجوز لعاقل يؤمن بالله واليوم الآخر، بعد أن قرأ قوله تَعَالَىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾(النور: ٣٠)، أن يصدق هذا الحديث أو أن يعيره بالًا؟!

الجواب:

أولًا: إن قصة رضاعة سالم رضي الله عنه قضية عين لم تأت فى غيره، واحتفَّتْ بها قرينة التبنّى، وصفات لا توجد فى غيره، فلا يقاس عليه. فأصل قصة سالم: ما وقع له من التبنى الذى أدى إلى اختلاطه بسهلة بنت سهيل امرأة أبى حذيفة، وكانت تراه ابنًا لها، ويدخل عليها فلا تحتشم منه، ويراها وهى منكشف بعضها، فلما نزل الاحتجاب، ومُنِعوا من التبنى، شق ذلك على أبى حذيفة وسهلة، فوقع الترخيص لهما فى ذلك، لرفع ما حصل لهما من المشقة.

ثانيًا: النص لم يصرِّح بأن الإرضاع كان بملامسة الثدي، إن سياق الحديث متعلق بالحرج من مجرد الدخول على بيت أبي حذيفة فكيف يرضى بالرضاع المباشر بزعمهم؟ ذلك أن حذيفة يغار من دخوله على زوجته، فكيف يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بأمرٍ يغار منه المرء أشد من غيرته من الدخول، ألا وهو الرضاعة؟!

لقد قال العلماء إنه لا يجوز بحال أن يرى ويمس ثدي المرأة من الرجال غير زوجها، فالقاعدة عند الفقهاء أن كل ما حرم النظر إليه حرم مسه لكون المس أدعى للفتنة. وهل نسي هؤلاء أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم المصافحة؟ [1] فكيف يُجيز لمس الثدي بينما

---

(١) مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية حرام لا يجوز، ومن الأدلة على ذلك قولُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ» (رواه الطبراني وصححه الألباني). ولا شكّ أنّ مسّ الرجل للمرأة الأجنبية من أسباب الفتنة وثوران الشهوات والوقوع في الحرام، =

يحرم لمس اليد لليد؟ الحجة لا تقوم على الخصم بما فهمه خصمه وإنما تقوم بنص صريح يكون هو الحجة.

ثالثًا: هل الطفل الذي يشرب الحليب من غير رضعِه من الثدي مباشرةً يثبت له حكم الرضاعة أم لا؟ لقد أجمع الفقهاء على التحريم بما يشربه الغلام الرضيع من لبن المرأة، وإن لم يمصه من ثديها.

وقد ذكر الفقهاء أن المقصود بالرضاعة هنا أن تفرغ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ لبنها فى إناء وترسله لسَالِمٍ ليشربه وتكرر ذلك خمس مرات وبذلك تحرم عليه (١).

رابعًا: قد انقسمت آراء العلماء في مسألة رضاع الكبير إلى ثلاثة أقوال:

١- منهم من رأي أن الأمر خاصٌّ بسهلة فقط (أم سالم من الرضاعة) وهذا رأي سائر زوجات النبي ﷺ وعلى هذا القول جمهورُ العلماء.

٢- ومنهم من رأي أن الأمر لمن كان له مثل حالها وبهذا القول يقول بعض العلماء. فيعتبر الصغر في الرضاعة إلا إذا دعت إليه الحاجة كرضاع الكبير الذي لا

ولا يقولنّ قائل: «النيّة سليمة والقلب نظيف»، فإنّ صاحب أطهر قلب وأعفّ نفس وهو رسول الله ﷺ لم يمسّ امرأة أجنبية قطّ حتى في بيعة النساء لم يبايعهن كفًا بكفّ كالرّجال وإنّما بايعهن كلامًا.

قالت عائشة رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وفي رواية: أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ.. وَمَا مَسَّتْ كَفُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَّ امْرَأَةٍ قَطُّ» (رواه مسلم). وفي رواية عنها رضي الله عنها قالت: «مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وبعض المسلمين يشعر بالحرج الشّديد إذا مدّت إليه امرأةٌ أجنبيةٌ يدَها لمصافحته ويدّعي بعضهم بالإضافة إلى اختلاطه بالنساء الاضطرار إلى مصافحة المدرِّسة أو الطّالبة التي معه في المدرسة أو الجامعة أو الموظّفة معه في العمل أو في الاجتماعات واللقاءات التجارية وغيرها، وهذا عذر غير مقبول، والواجب على المسلم أن يتغلّب على نفسه وشيطانه ويكون قويًّا في دينه والله لا يستحيي من الحقّ، ويمكن للمسلم أن يعتذر بلباقة وأن يبيّن السّبب في عدم المصافحة وأنّه لا يقصد الإهانة وإنّما تنفيذا لأحكام دينه وهذا سيُكسِبه – في الغالب – احترام الآخرين ولا بأس من استغرابهم في البداية وربما كانت فرصة للدعوة إلى الدّين عمليًّا.

(١) انظر شرح الزرقاني على موطأ مالك (٣/ ٣١٦).

يُستغنى عن دخوله على المرأة، وشق احتجابها عنه كحال سالم مع امرأة أبي حذيفة، فمِثْلِ هذا الكبير إذا أرضعَتْه للحاجة أثَّر رضاعه، وأما من عداه فلا بد من الصغر.

٣- ومنهم من رأي أن الأمر مطلق وإلى هذا ذهبت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

قَال شيخ الإسلام ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَقَدْ ذَهَبَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ إِلَى أَنَّ إِرْضَاعَ الْكَبِيرِ يُحَرِّمُ. وَاحْتَجُّوا بِمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (وذكر الحديث .... ثم قال): وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخَذَتْ بِهِ عَائِشَةُ، وَأَبَى غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أَنْ يَأْخُذْنَ بِهِ، مَعَ أَنَّ عَائِشَةَ رَوَتْ عَنْهُ قَالَ: «**الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ**» [(١)] لَكِنَّهَا رَأَتِ الْفَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَقْصِدَ رَضَاعَةً أَوْ تَغْذِيَةً، فَمَتَى كَانَ الْمَقْصُودُ الثَّانِيَ لَمْ يُحَرِّمْ إِلَّا مَا كَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ، وَهَذَا هُوَ إِرْضَاعُ عَامَّةِ النَّاسِ.

وَأَمَّا الأَوَّل فَيَجُوزُ إِنِ احْتِيجَ إِلَى جَعْلِهِ ذَا مَحْرَمٍ.

وَقَدْ يَجُوزُ لِلْحَاجَةِ مَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهَا، وَهَذَا قَوْلٌ مُتَوَجِّهٌ.

وَقَال: «رَضَاعُ الْكَبِيرِ تَنْتَشِرُ بِهِ الْحُرْمَةُ فِي حَقِّ الدُّخُول وَالْخَلْوَةِ إِذَا كَانَ قَدْ تَرَبَّى فِي الْبَيْتِ بِحَيْثُ لَا يَحْتَشِمُونَ مِنْهُ لِلْحَاجَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ عَائِشَةَ وَعَطَاءٍ وَاللَّيْثِ»[(٢)].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) انظر: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية (٣٤ / ٦٠)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٢/ ٢٤٥-٢٤٦).

(١٥) فِى تَحْرِيمِ الْمُتْعَةِ:

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا فَعِشْرَةُ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَايَدَا أَوْ يَتَتَارَكَا تَتَارَكَا**»، فَمَا أَدْرِي أَشَيْءٌ كَانَ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [(١)]: «وَبَيَّنَهُ عَلِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

هذا الحديث رواه البخاري في "باب نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ آخِرًا". وبيان علي رضي الله عنه رواه البخاري في أول الباب نفسه، فروى أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ».

الشبهة:

قَرَأَ مُنْكِرُو السُّنَّةِ هَذَا الْحَدِيثَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ وَقَعُوا عَلَى صَيْدٍ سَمِينٍ يُغَبِّرُونَ بِهِ فِى وَجْهِ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَقَالُوا إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ، وَأَنَّهُ أَثَرٌ مَا كَانَ يَنْبَغِى أَنْ يَضَعَهُ الْبُخَارِىُّ فِى كِتَابِهِ وَحُجَّتُهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ فَتَحَ بَابًا وَاسِعًا أَمَامَ الشَّهْوَانِيِّينَ أَنْ يَسْتَظِلُّوا بِظِلِّ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَيَرْتَكِبُوا أَخْطَاءً مَا يَرْضَى بِهَا دِينٌ وَلَا خُلُقٌ.

وَهَذَا كُلُّهُ - كَمَا يَقُولُونَ - أَمْرٌ يُقَرِّرُهُ هَذَا الأَثَرُ، وَلَا يَصْلُحُ فِيهِ مَا قَالَ عَلِيُّ ابْنُ أَبِى طَالِبٍ فِى آخِرِهِ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ.

الجواب:

الْحَقُّ فِى هَذَا الْحَدِيثِ يَتَّضِحُ غَايَةَ الِاتِّضَاحِ إِذَا نَظَرْنَا نَظْرَةً فِى الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِى عَصْرِ الْمَبْعَثِ، وَكَيْفَ شَرَعَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ، وَكَيْفَ عَالَجَهُمْ بِالتَّرْبِيَةِ آخِذًا إِيَّاهُمْ بِكُلِّ أَسْبَابِ الرَّحْمَةِ فِى التَّشْرِيعِ وَالتَّرْبِيَةِ، وَلَوْ أَنَّنَا نَظَرْنَا إلى كَيْفِيَّةَ التَّشْرِيعِ فِى أَيَّامِ عَصْرِ الْمَبْعَثِ لَاتَّضَحَ لَنَا أَنَّهُ مِنْ أَهَمِّ خَوَاصِّ التَّشْرِيعِ أَنَّ اللهَ سبحانه وتعالى مَا كَانَ يَأْخُذُ عِبَادَهُ بَغْتَةً، وَأَنَّهُ مَا كَانَ

---

(١) أبو عبد الله هو الإمام البخاري رحمه الله.

يَطْلُبُ مِنْهُمْ أَنْ يَنْخَلِعُوا مِنْ عَوَائِدِهِمْ فَجْأَةً، وَإِنَّمَا كَانَ يَأْخُذُهُمْ بِطِبَاعِهِمْ وَيُعَالِجُهُمْ بِمَا يُوَافِقُ فِطَرَهُمْ عَلَى سُنَّةِ التَّرْبِيَةِ، وَعَلَى أُصُولِ الاجْتِمَاعِ الْبَشَرِىِّ، وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُعَالِجَهُمْ بِالأَمْرِ التَّكْوِينِىِّ لَفَعَلَ، فَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَقُولَ لِلشَّىْءِ كُنْ فَيَكُونُ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَشَأْ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ أَيَّامَ نَبِيِّهِ ﷺ، إِذْ لَوْ أَخَذَ النَّاسُ بِالأَمْرِ التَّكْوِينِى أَيَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَا أَمْكَنَ لِخَلَفِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ أَنْ يَسِيرُوا عَلَى سُنَّةِ الاجْتِمَاعِ، وَعَلَى عَوَائِدِ الطِّبَاعِ وَعَلَى مَنَاهِجِ الْفِطَرِ.

فَحِينَ أَرَادَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يَفْرِضَ عَلَى النَّاسِ الصِّيَامَ بَعْدَ أَنِ اسْتَقَرَّ بِهِمُ الْحَالُ فِى الْمَدِينَةِ لَمْ يَأْخُذْهُمْ بَغْتَةً، وَإِنَّمَا رَوَّضَ نُفُوسَهُمْ تَرْوِيضًا، فَكَانَ الصِّيَامُ عَلَيْهِمْ يَوْمًا وَاحِدًا فِى الْعَامِ هُوَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ حِينَ صَامَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَكِنْ لَا عَلَى سَبِيلِ الْجَبْرِ، وَإِنَّمَا عَلَى سَبِيلِ الاخْتِيَارِ شَرِيطَةَ أَنْ يَكُونَ الَّذِى اخْتَارَ أَنْ يُفْطِرَ يُؤَدِّى بَدَلَ كُلِّ يَوْمٍ مُدًّا مِنْ طَعَامٍ أَوْ يَزِيدُ، عَلَى أَنَّ الزِّيَادَةَ تَكُونُ لَهُ مِنْ بَابِ النَّافِلَةِ يُؤْجَرُ إِنْ فَعَلَهَا، وَلَا يُعَاقَبُ إِنْ تَرَكَهَا أَوْ أَعْرَضَ عَنْهَا.

ثُمَّ اسْتَقَرَّ الأَمْرُ بَعْدَ ذَلِكَ بِصَوْمِ رَمَضَانَ فَرْضًا مَحْتُومًا وَأَمْرًا مَقْضِيًّا، وَلَا يُعْفَى مِنْ صِيَامِ رَمَضَانَ بَعْدَ هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ الأَخِيرَةِ إِلَّا أَصْحَابُ الأَعْذَارِ مِمَّنْ كَانُوا عَلَى سَفَرٍ، أَوْ كَانُوا مَرْضَى، أَوْ مَنْ كَانُوا عَلَى عُذْرٍ يَعْتَبِرُهُ الشَّرْعُ وَيَعْذُرُهُمْ بِهِ.

وَمِنْ هَذَا الْمِثَالِ يَتَبَيَّنُ لَكَ أَنَّ الَّذِينَ كَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَتَمَتَّعُونَ فِى نَهَارِ رَمَضَانَ مِنْ أَوَّلِ الْبَعْثَةِ إِلَى الْعَامِ الثَّانِى لِلْهِجْرَةِ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ فِى ذَلِكَ بَأْسٌ، وَإِنَّ الَّذِينَ كَانُوا يُفْطِرُونَ فِى رَمَضَانَ وَيُؤَدُّونَ الْبَدَلَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ صِيَامُ رَمَضَانَ حَتْمًا مَقْضِيًّا وَأَمْرًا نَافِذًا، مَا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَأْسٍ.

وَلَا يَجُوزُ لأَحَدٍ وَالْحَالَةُ هَذِهِ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِمَرْحَلَةٍ قَدْ مَضَتْ فِى فَتْرَةٍ كَانَ رَبُّ الْعِبَادِ يُعَالِجُ فِيهَا نُفُوسَ الْعِبَادِ بِمَا يُنَاسِبُهَا مِنْ أَسَالِيبِ التَّرْبِيَةِ، وَيَقُولُ إِنَّ الإِسْلَامَ قَدْ فَتَحَ بَابَ الْفَوْضَى لأَنَّهُ حِينَ يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْفَتْرَةِ وَيَبْنِى عَلَيْهَا رَأْيَهُ، وَيَرْتَفِعُ بِرَأْيِهِ صُرَاخُهُ يَكُونُ الْعَيْبُ فِيهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَبْحَثَ عَنْ وَسِيلَةٍ تَخْرُجُ بِهِ مِنْ هَذَا الْعَيْبِ الَّذِى طَوَّقَهُ فِى عُنُقِهِ.

وها هنا مِثَالٌ آخَرَ.

أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَالنَّاسُ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَكَانَ نُظَرَاؤُهُمْ يَشْرَبُونَهَا فِي مَكَّةَ وَلَا يُعَابُ أَحَدٌ بِشُرْبِهَا حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَنَزَلَتِ الآيَةُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَوَضَعَتْ بَعْضَ عَلَامَاتِ الِاسْتِفْهَامِ أَمَامَ بَعْضِ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَلْفِتُ أَنْظَارَ الآخَرِينَ.

وَأَنْتَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَتَأَمَّلَ مَثَلًا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ (النَّحْلُ: ٦٧) لَتَجِدُ فِي هَذَا النَّصِّ الْكَرِيمِ أَنَّ رَبَّكَ قَدْ قَالَ رِزْقًا حَسَنًا وَلَمْ يَقُلْ سَكَرًا حَسَنًا، فَالْتَفَتَ أَهْلُ الْهِمَّةِ إِلَى صَنِيعِ الْقُرْآنِ هَذَا فَامْتَنَعُوا عَنِ الْخَمْرِ اخْتِيَارًا لَا تَكْلِيفًا، وَبَقِيَ الآخَرُونَ يَشْرَبُونَهَا وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ فِي شُرْبِهَا مَلَامٌ.

وَأَنْتَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَتَدَبَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ (الْبَقَرَةُ: ٢١٩) لِتَجِدَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَجَابَ السَّائِلِينَ بِقَوْلِهِ ﴿فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ غَيْرَ أَنَّ الآثَامَ وَالْمَنَافِعَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ غَيْرُ مُتَكَافِئَتَيْنِ بِشَهَادَةِ اللَّهِ نَفْسِهِ فَهُوَ الْقَائِلُ ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾.

غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَا مَلْحَظٌ لِتَحْرِيمٍ أَوْ تَجْرِيمٍ، وَلَكِنْ كُلُّ مَا هُنَالِكَ إِرْشَادٌ لِمَصَالِحَ وَمَفَاسِدَ مَعَ تَرْكِ الْبَابِ وَاسِعًا لِلِاخْتِيَارِ، فَحَمَلَ بَعْضُ النَّاسِ هِمَمَهُمْ عَلَى أَنْ يَتْرُكُوا الْخَمْرَةَ وَلَا يَشْرَبُوهَا.

وَهَذَا النَّصُّ التَّشْرِيعِيُّ وَإِنْ كَانَ قَدْ وَسَّعَ دَائِرَةَ الْمُمْتَنِعِينَ عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ إِلَّا أَنَّ الِامْتِنَاعَ عَنْهَا مَا يَزَالُ إِلَى الآنَ أَمْرًا مَرَدُّهُ إِلَى الِاخْتِيَارِ وَحُرِّيَّةِ الإِرَادَةِ، مَنِ امْتَنَعَ عَنْ شُرْبِهَا حُسِبَ لَهُ هَذَا الْمَوْقِفُ، وَمَنْ شَرِبَهَا فَمَا عَلَيْهِ مِنْ إِثْمٍ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ مَلَامٍ.

ثُمَّ لَكَ أَنْ تَتَأَمَّلَ فِي هَذَا النَّصِّ الْكَرِيمِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ (النِّسَاءُ: ٤٣). لِتَعْلَمَ أَنَّ هَذَا النَّصَّ أَكْثَرَ حَزْمًا فِي مَجَالِ التَّشْرِيعِ، فَهُوَ قَدْ دَخَلَ عَلَى الإِرَادَةِ الإِنْسَانِيَّةِ فَكَلَّفَهَا، وَلَكِنَّهُ إِلَى الآنَ لَمْ يَأْخُذْهَا

بَغْتَةً، وَإِنَّمَا هُوَ يُهَدْهِدُهَا حَتَّى تَشُبَّ وَهِيَ تَتَعَامَلُ مَعَهُ فِي غَايَةِ الاِبْتِسَامِ وَعَلَى أَعْلَى دَرَجَةٍ مِنَ انْشِرَاحِ الصَّدْرِ وَانْسِجَامِ الْوِجْدَانِ.

إِنَّكَ حِينَ تَتَأَمَّلُ هَذَا النَّصَّ تَجِدُ أَنَّهُ حَرَّمَ الْخَمْرَةَ نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَ لِلنَّاسِ بَعْضَ الأَوْقَاتِ يَشْرَبُونَهَا فِيهَا، وَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ أَوْقَاتًا مَحْدُودَةً إِلَّا أَنَّهَا لَا تَعْدُو أَنْ تَكُونَ مُبَاحَةً فِي هَذِهِ الأَوْقَاتِ.

ثُمَّ تَأَمَّلْ أَخِيرًا هَذَا النَّصَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ (الْمَائِدَةُ: ٩٠ - ٩١)، فَسَوْفَ تَجِدُ فِي هَذَا النَّصِّ أَنَّهُ قَدِ انْتَهَى إِلَى حَسْمِ الْمَسْأَلَةِ حَسْمًا مُطْلَقًا، وَقَالَ فِيهَا كَلِمَةَ الْفَصْلِ، مُعَلِّلًا الْحُكْمَ بِمَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُعَلِّلَهُ بِهِ، وَانْتَهَى النَّاسُ.

هَلْ تَعْتَقِدُ أَنَّ مُنْكِرِي السُّنَّةِ حِينَ يَطَّلِعُونَ عَلَى هَذِهِ الأَمْثِلَةِ يَقُولُونَ إِنَّ هَذِهِ النُّصُوصَ الْقُرْآنِيَّةَ لَغْوٌ يَنْبَغِي التَّخَلُّصُ مِنْهَا لأَنَّهَا تَفْتَحُ بَابَ الْفَسَادِ وَالإِفْسَادِ؟

إِنَّ مُنْكِرِي السُّنَّةِ بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا طَبْعَهُمْ قَدْ يَخْرُجُونَ عَلَيْنَا بَعْدَ قَلِيلٍ وَيَقُولُونَ: إِنَّ النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ فِي بَعْضِ نَوَاحِيهِ يَجِبُ حَذْفُهُ وَتَنَاسِيهِ وَعَدَمُ الاِلْتِزَامِ بِهِ، إِذْ إِنَّهُ يَفْتَحُ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الشَّرِّ فَيَحْذِفُونَ كُلَّ النُّصُوصِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْخَمْرَةِ فِيمَا عَدَا هَذَا النَّصَّ الأَخِيرَ يَتْرُكُونَهُ إِلَى حِينٍ، فَإِذَا قُلْتَ لَهُمْ: هَذَا تَدَرُّجٌ فِي التَّشْرِيعِ وَضَعَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ أَوْ حَيْثُ يَشَاءُ أَنْ يَضَعَهَا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْقَوْلَ بِالتَّدَرُّجِ فِي التَّشْرِيعِ لَا يُفِيدُكُمْ، وَإِنَّهُ لَا يُفِيدُكُمْ إِلَّا حَذْفُ هَذِهِ النُّصُوصِ، فَمَاذَا نَقُولُ لَهُمْ وَالْحَالَةُ هَذِهِ، إِنَّنَا لَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا وَكَفَى - اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ.

إِنَّ زَوَاجَ الْمُتْعَةِ لَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ مِثَالًا كَالْمِثَالَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ مِنْ قَبْلُ، فَهُوَ يُشْبِهُ طَرِيقَةَ تَحْرِيمِ الْخَمْرَةِ. إِذْ حَدَّثَتْنَا عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها وَأَيَّدَهَا التَّارِيخُ الثَّبْتُ فِيمَا ذَكَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَدْ بُعِثَ وَفِي مَكَّةَ أَسَالِيبُ مُتَعَدِّدَةٌ لِاسْتِمْتَاعِ الْمَرْأَةِ بِالرَّجُلِ وَالرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ، مِنْهَا الْوَضِيعُ الْمَرْذُولُ، وَمِنْهَا الشَّرِيفُ الَّذِي يُنَاسِبُ رُقِيَّ الإِنْسَانِ، وَبَيْنَ الطَّرَفَيْنِ وَسَائِلُ وَطُرُقٌ يَقْرُبُ بَعْضُهَا مِنَ الْوَضِيعِ النَّازِلِ، وَيَدْنُو الْبَعْضُ الآخَرُ مِنَ الشَّرِيفِ

الْمُتَرَبِّعِ الْقِمَّةَ.

إِنَّ مَكَّةَ أُمَّ الْقُرَى كَانَ فِيهَا بُيُوتٌ عَلَيْهَا رَايَاتٌ فِيهَا نِسَاءٌ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ هَذِهِ الْبُيُوتَ دَخَلَ وَاسْتَمْتَعَ بِالْمَرْأَةِ سِفَاحًا، دُونَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ خَجَلٌ يَشْعُرُ بِهِ الرَّجُلُ أَوْ تَشْعُرُ بِهِ الْمَرْأَةُ، إِنَّهُ نِظَامٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ مُعْتَرَفٌ بِهِ.

وَالْمَرْأَةُ يَدْخُلُ عَلَيْهَا الرَّجُلُ بَعْدَ الرَّجُلِ، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ أَلْحَقَتْ وَلِيدَهَا بِمَا تَشَاءُ مِنَ الرِّجَالِ تَقُولُ لَهُ: هَذَا الْوَلَدُ مِنْكَ وَأَنْتَ أَبُوهُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ مِنَ اخْتَارَتْهُ أَنْ يُنْكِرَ الْوَلَدَ، وَلَا يَمْلِكُ أَنْ يَأْبَى عَلَيْهَا أَوْ يَمْتَنِعَ مِنْ قَوْلِهَا.

وَيُقَابِلُ هَذَا النِّظَامَ الْهَابِطَ نِظَامٌ آخَرُ يُنَاسِبُ كَرَامَةَ الإِنْسَانِ وَعُلُوَّ كَعْبِهِ فِي الشَّرَفِ بَيْنَ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ. وَالنِّظَامُ الَّذِى نَقْصِدُ إِلَيْهِ هُنَا هُوَ الزَّوَاجُ بِعَقْدٍ وَمَهْرٍ وَوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ، يَتَقَدَّمُ الرَّجُلُ إِلَى الْمَرْأَةِ فَيَخْطِبُهَا مِنْ أَهْلِهَا، وَيَعْقِدُ عَلَيْهَا فَتَنْتَقِلُ إِلَى بَيْتِ الزَّوْجِيَّةِ فِي شَرَفٍ مُهَابَةَ الْجَانِبِ مَصُونَةَ الْعِرْضِ.

وَبَيْنَ هَذَيْنِ النِّظَامَيْنِ الْعَالِى مِنْ نَاحِيَةٍ وَالسَّافِلِ الْهَابِطِ مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى تُوجَدُ أَنْظِمَةٌ مِنْهَا أَنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ ضَعِيفًا فِي بِنْيَتِهِ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ لَوْ حَمَلَتْ مِنْهُ جَاءَ الْوَلَدُ ضَعِيفًا وَهُوَ لَا يُرِيدُ ذَلِكَ، فَيَنْظُرَ إِلَى أَفْضَلَ وَأَقْوَى رَجُلٍ فِي الْعَشِيرَةِ وَيَقُولُ لِزَوْجَتِهِ اذْهَبِى وَاسْتَبْضِعِى مِنْهُ، فَتَذْهَبَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الْقَوِيِّ فَيُعَاشِرُهَا فَتُنْجِبُ وَلَدًا قَوِيًّا فَتَنْسُبَهُ إِلَى زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أَبَاهُ.

وَهَذَا نِظَامٌ كَانَ مُعْتَرَفًا بِهِ لَا يُلَامُ عَلَيْهِ رَجُلٌ وَلَا تَأْثَمُ بِهِ امْرَأَةٌ.

ثُمَّ إِنَّ هُنَاكَ نِظَامًا رَابِعًا يَقَعُ عَلَى الْمَسَافَةِ مِنَ الْعَالِى وَالسَّافِلِ مِنَ الأَنْظِمَةِ وَهُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ بِعَقْدٍ وَشُهُودٍ وَبِأَجْرٍ يُدْفَعُ أَوْ مَهْرٍ يُمْهَرُ، لَكِنَّهُ زَوَاجٌ مَوْقُوتٌ بِزَمَنٍ وَهَذِهِ هِىَ نُقْطَةُ الْعَيْبِ فِيهِ، وَفِيمَا عَدَا هَذِهِ النُّقْطَةِ فَهُوَ زَوَاجٌ طَبِيعِيٌّ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ.

أَنْظِمَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ فِي مَكَّةَ وَفِي غَيْرِهَا مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ كَانَ يَجْنَحُ إِلَى نِظَامٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الأَنْظِمَةِ حَسْبَمَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ يَفْعَلَ أَوْ حَسْبَمَا يَطِيرُ بِهِ هَوَاهُ أَوْ تَقْعُدُ بِهِ إِمْكَانَاتُهُ.

فَلَمَّا جاءَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَكُنْ مُمْكِنًا بِحَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ تَحْتَ أَيِّ عُذْرٍ مِنَ الْمَعَاذِيرِ أَوْ تَعِلَّةٍ مِنَ الْعِلَلِ أَنْ يَسْتَبْقِيَ عَلَى نِظَامِ الْبُيُوتِ تُرْفَعُ عَلَيْهَا رَايَاتٌ وَيَدْخُلُهَا الرِّجَالُ حِينَ يَشْتَهُونَ.

وَمَا كَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ تَحْتَ أَيِّ ظَرْفٍ مِنَ الظُّرُوفِ أَوْ عِلَّةٍ مِنَ الْعِلَلِ أَنْ يَسْتَبْقِى عَلَى نِظَامِ الاِسْتِبْضَاعِ، فَمَا كَانَ لإِنْسَانٍ صَاحِبِ طَبْعٍ سَلِيمٍ أَنْ يَقْبَلَ مِنَ الرَّجُلِ أَنْ يُرْسِلَ بِزَوْجَتِهِ إِلَى عَظِيمٍ مِنَ الْعُظَمَاءِ لِتَسْتَبْضِعَ مِنْهُ ثُمَّ تَعُودُ إِلَيْهِ حَامِلًا بِجَنِينٍ مَهْمَا كَانَتْ مُوَاصَفَاتُهُ.

أَلْغَى النَّبِيُّ ﷺ هَذَيْنِ النِّظَامَيْنِ، وَبَقِىَ بَيْنَ النَّاسِ الزَّوَاجُ الْمُطْلَقُ وَالزَّوَاجُ بِالْمُدَّةِ رَيْثَمَا يُرَوِّضُ نُفُوسَهُمْ، وَفِى غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَعْلَنَ النَّبِيُّ ﷺ إِغْلَاقَ بَابِ الزَّوَاجِ بِالْمُدَّةِ وَلَمْ يُبْقِ فَقَطْ إِلَّا نِظَامَ الزَّوَاجِ الْمَحْتُومِ الْمُبْرَمِ الَّذِى يَحْمِلُ مَعَهُ نِيَّةَ الزَّوْجَيْنِ وَعَزِيمَتَهُمَا عَلَى اسْتِدَامَةِ الْعِشْرَةِ مَا قَدَّرَ اللَّهُ لَهُمَا أَنْ يَعِيشَا عَلَى هَذِهِ الأَرْضِ، هَذَا هُوَ النِّظَامُ الَّذِى ارْتَضَاهُ الإِسْلَامُ وَهَذِهِ هِىَ طَرِيقَتُهُ فِى التَّشْرِيعِ.

إِنَّ مَا يَعِيبُهُ مُنْكِرُو السُّنَّةِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ يُعَدُّ مِثَالًا مِنْ عَشَرَاتِ الأَمْثِلَةِ الَّتِى تُؤَكِّدُ أَنَّ خَاصِّيَّةَ التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِىِّ فِى عَصْرِ الْمَبْعَثِ كَانَتِ التَّدَرُّجَ فِى التَّشْرِيعِ وَعَدَمَ أَخْذِ النَّاسِ بَغْتَةً؟

(١٦) هَذَا خَبَأْنَاهُ لَكَ:

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ﵄ أَنَّ أَبَاهُ مَخْرَمَةَ ﵁ قَالَ لَهُ: «يَا بُنَيَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَةٌ فَهُوَ يَقْسِمُهَا، فَاذْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ»، فَذَهَبْنَا فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ ادْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ»، فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: «أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»، فَقَالَ: «يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ»، فَدَعَوْتُهُ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرٌ بِالذَّهَبِ، فَقَالَ «**يَا مَخْرَمَةُ هَذَا خَبَأْنَاهُ لَكَ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

(القَبَاء): نوع من الثياب. (وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ): يحمله لا يلبسه. (دِيبَاجٍ) نوع نفيس من الحرير. (مُزَرَّرٌ بِالذَّهَبِ) مشدود بأزرارٍ من ذهب.

الشبهة:

يَقُولُونَ: كَيْفَ يُخَبِّئُ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا يَجْعَلُهُ لِرَجُلٍ غَائِبٍ، وَإِنَّ احْتِجَازَ الشَّيْءِ لِرَجُلٍ غَائِبٍ عَيْبٌ خُلُقِي لَا يَلِيقُ بِالرِّجَالِ، فَضْلًا عَنْ أَعْظَمِهِمْ وَهُوَ الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ نَبِيٌّ. وكَيْفَ يَخْرُجُ النَّبِيُّ ﷺ لَابِسًا هَذَا الْقِبَاء ولِبْسُ مِثْلِهِ مُحَرَّمٌ عَلَى عَامَّةِ الأُمَّةِ فَمَا بَالُكَ بِنَبِيِّهَا. وَكَيْفَ يُعْطِي النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبًا مُزَرَّرًا بِالذَّهَبِ لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِهِ يَلْبَسُهُ، وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رِجَالِهَا، حَلَالٌ لِنِسَائِهَا.

وَيَقُولُونَ: أَلَمْ يَكُنْ أَلْيَقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وقد كَانَ فَقِيرًا، مَا دَامَ يُوَزِّعُ هَذِهِ الأَثْوَابَ الْمُوَشَّاةَ بِالْحَرِيرِ الْمُطَرَّزَةَ وَالْمُزَرَّرَةَ بِالذَّهَبِ أَنْ يَحْتَجِزَ هَذِهِ الأَشْيَاءَ لِنَفْسِهِ يَسُدُّ بِهَا حَاجَتَهُ وَحَاجَةَ أَهْلِ بَيْتِهِ.

الجواب:

إِنَّ الْحَدِيثَ يَحْكِي قِصَّةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَلْجَأَهُ الْعَوَزُ وَعَلِمَ أَنَّ لَهُ فِي أَمْوَالِ الصَّدَقَةِ حَقًّا فَاصْطَحَبَ وَلَدَهُ مَعَهُ إِلَى بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ عَلِمَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عِنْدَهُ أَقْبِيَةٌ يُوَزِّعُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَيَقْسِمُهَا فِي الْفُقَرَاءِ مِنْ أُمَّتِهِ.

لَقَدْ اصْطَحَبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ لِيَحْصُلَ عَلَى حَقِّهِ مِنْ مَالِ الزَّكَاةِ أَوِ الصَّدَقَةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْلَمُ حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَسَمَ الصَّدَقَةَ بَيْنَ النَّاسِ وَاحْتَجَزَ ثَوْبًا لِهَذَا الرَّجُلِ يُمَلِّكُهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ الْعَالِمُ بِحُدُودِ شَرِيعَتِهِ فَيَتَصَرَّفُ فِيهِ بَعْدَ تَمَلُّكِهِ بِلُبْسِهِ

إِنْ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَلْبِسَهُ، أَوْ بِإِلْبَاسِهِ زَوْجَتَهُ أَوْ إِحْدَى بَنَاتِهِ إِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ لَهُ لِبْسُهُ أَوِ التَّصَرُّفُ فِيهِ بِالْبَيْعِ إِنْ كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى ثَمَنِهِ.

وَالرَّجُلُ حِينَ أَقْبَلَ عَلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ طَلَبَ مِنْ وَلَدِهِ أَنْ يُنَادِيَ الرَسُولَ ﷺ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِ، فَالسُّؤَالُ فِي حَدِّ ذَاتِهِ مَذَلَّةٌ، وَالرَّجُلُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَنْحَدِرَ مَعَ السُّؤَالِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَحْتَفِظَ لِنَفْسِهِ بِشَيْءٍ أَمَامَ وَلَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَحْيَى الْوَلَدُ الْمَحْشُوُّ قَلْبُهُ بِالإِيمَانِ وَقَالَ مُسْتَنْكِرًا: أَأَدْعُو إِلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ؟!

فَلَمَّا شَعَرَ الْوَالِدُ أَنَّ تَصَرُّفَهُ أَحْدَثَ شَيْئًا فِي صَدْرِ وَلَدِهِ يَتَّصِلُ بِالْعَقِيدَةِ بَادَرَ بِإِصْلَاحِهِ وَقَالَ لَهُ: مَا نَادَيْتُهُ تَكَبُّرًا وَإِنَّمَا نَادَيْتُهُ لأَجْبُرَ شَيْئًا عِنْدِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَا وَلَدِي لَيْسَ بِجَبَّارٍ، فَأَدْرَكَ الْوَلَدُ مَقْصِدَ أَبِيهِ وَهُوَ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَحْتَفِظَ بِشَيْءٍ مِنْ كَرَامَتِهِ لِنَفْسِهِ بَعْدَ أَنْ عَرَّضَهَا ذُلَّ السُّؤَالِ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الاِهْتِزَازِ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُتَوِّجَ هَذَا كُلَّهُ بِخُلُقِهِ، خَرَجَ **وَعَلَى يَدِهِ ثِيَابٌ وَلَمْ يَنْتَظِرْ أَنْ يَسْأَلَهُ الرَّجُلُ، وَتِلْكَ مَكْرُمَةٌ يُعَلِّمُهَا النَّبِيُّ ﷺ لأُمَّتِهِ،** ثُمَّ قَالَ لَهُ يَجْبُرُ خَاطِرَهُ: خُذْ هَذَا الثَّوْبَ لَقَدِ احْتَجَزْتُهُ لَكَ وَخَبَّأْتُهُ مِنْ أَجْلِكَ لِمَعْرِفَتِي أَنَّكَ أَكْثَرُ احْتِيَاجًا إِلَيْهِ.

تِلْكَ هِيَ الْقِصَّةُ الَّتِي تَنْضَحُ بِالْمَشَاعِرِ الْفَيَّاضَةِ، وَتَفِيضُ بِالرَّحْمَةِ مِنْ قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَشْفُوعَةِ بِالتَّوَاضُعِ الْمُوَشَاةُ بِالتَّوَدُّدِ لأَصْحَابِ الأَعْذَارِ.

بَلْ تِلْكَ هِيَ الْقِصَّةُ الَّتِي تُبِينُ عَنْ مَشَاعِرِ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ حِينَ يَأْبَى أَنْ تَحْمِلَهُ الْحَاجَةُ عَلَى تَصَرُّفٍ لَا يَلِيقُ بِهِ وَبِحَالَتِهِ، وَإِنْ كَانَ يَلِيقُ بِغَيْرِهِ فِي غَيْرِ ظَرْفِهِ وَفِي غَيْرِ حَالَتِهِ.

وَمَاذَا يُرِيدُ مُنْكِرُو السُّنَّةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ بَلْ مَاذَا يُرِيدُونَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ أَكَانُوا يُرِيدُونَ مِنْهُ مَثَلًا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِحَالِ رَجُلٍ وَفَقْرِهِ ثُمَّ يَقُومُ بِتَقْسِيمِ الصَّدَقَةِ فِي غَيْرِهِ وَلَا يَحْتَجِزُ لَهُ شَيْئًا يَسُدُّ بِهِ حَاجَتَهُ؟!

ثُمَّ مَا الَّذِي كَانَ يُرْضِيهِمْ حِينَ كَانَ يَخْرُجُ النَّبِيُّ ﷺ بِالثَّوْبِ لِيُعْطِيَهُ لِلرَّجُلِ، بَدَلَ مِنْ أَنْ يَحْمِلَهُ لَهُ تَوَاضُعًا مِنْهُ وَتَوَدُّدًا؟! أَكَانَ يُرْضِيهِمْ مَثَلًا أَنْ يَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ الثَّوْبَ عَلَى الأَرْضِ وَيَظَلُّ يَدْفَعُهُ بِقَدَمِهِ أَمَامَهُ حَتَّى يَأْتِيَ إِلَى الرَّجُلِ وَيَكُونُ الثَّوْبُ قَدِ اخْتَلَطَ بِتُرَابِ الأَرْضِ، ثُمَّ يَأْخُذُ النَّبِيُّ ﷺ بِأُذُنِ الرَّجُلِ وَيَهْبِطُ رَأْسُهُ إِلَى الأَرْضِ بِقُوَّةٍ وَعُنْفٍ

ثُمَّ يَأْمُرُهُ بِأَنْ يَتَنَاوَلَ الثَّوْبَ مِنْ بَيْنِ أَقْدَامِهِ؟!

بَقِيَ هُنَاكَ أَمْرَانِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّ الثَّوْبَ كَانَ مُوَشًّى بِالْحَرِيرِ فِيهِ أَزْرَارٌ مِنْ ذَهَبٍ فَكَيْفَ يَمْنَحُ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ ثَوْبًا فِيهِ ذَهَبٌ مُحَرَّمٌ اسْتِعْمَالُهُ؟

وَالْجَوَابُ عَلَى هَذَا التَّسَاؤُلِ أَنَّ الزَّكَاةَ أَوِ الصَّدَقَةَ حِينَ تُدْفَعُ لِمُسْتَحِقِّيهَا لَا يُشْتَرَطُ فِيهَا إِلَّا شَرْطًا وَاحِدًا وَهُوَ أَنْ يَقُومَ مُعْطِي الصَّدَقَةِ بِتَمْلِيكِهَا لِمَنْ يَسْتَحِقُّهَا، فَإِذَا تَمَلَّكَهَا الْمُسْتَحِقُّ وَجَبَ عَلَيْهِ أَلَّا يَسْتَعْمِلَهَا إِلَّا فِيمَا أَحَلَّ اللَّهُ ﷻ.

وَالرَّجُلُ حِينَ يَأْخُذُ ثَوْبًا فِيهِ ذَهَبٌ، وَالذَّهَبُ فِي الثَّوْبِ عِبَارَةٌ عَنْ زَرَائِرَ يُغْلَقُ الثَّوْبُ بِهَا عَلَى صَاحِبِهِ، وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى رِجَالِ الأُمَّةِ حَلَالٌ لِنِسَائِهَا، وَالرَّجُلُ حِينَ يَتَمَلَّكُ الثَّوْبَ عَلَى مَا يَقْضِي بِهِ شَرْطُ إِعْطَاءِ الصَّدَقَةِ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَلْبِسَ الثِّيَابَ بِإِمْكَانِهِ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ زَرَائِرِهِ وَيَسْتَبْدِلُهَا بِشَيْءٍ يَحِلُّ لَهُ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُلْبِسَهُ أَهْلَهُ أَوْ إِحْدَى بَنَاتِهِ فَإِنَّهُنَّ يَلْبِسْنَهُ وَلَا حَرَجَ لأَنَّهُنَّ نِسَاءٌ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَبِيعَهُ وَيَنْتَفِعَ بِثَمَنِهِ فَلَا بَأْسَ، إِذِ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ دَفَعَ لَهُ الثَّوْبَ وَمَلَّكَهُ إِيَّاهُ لَمْ يَعُدْ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ فِي مِلْكِيَّتِهِ إِلَّا سُلْطَانُ الشَّرِيعَةِ.

وَمَا لَنَا نَذْهَبُ بَعِيدًا، إِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَمْلِكُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ حِينَ يُرِيدُونَ إِعْطَاءَ الزَّكَاةِ فَإِنَّهُمْ يُخْرِجُونَهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوِ الْفِضَّةِ وَهَذَا هُوَ الأَصْلُ، فَإِذَا أَخْرَجَ تَاجِرُ الذَّهَبِ ذَهَبًا مَصْنُوعًا لِيَكُونَ زَكَاةً لَهُ وأعطَاهُ لِرَجُلٍ مِنَ الرِّجَالِ الْفُقَرَاءِ أَيَكُونُ عَلَيْهِ مِنْ حَرَجٍ حِينَ يَدْفَعُ الذَّهَبَ الْمَصْنُوعَ إِلَى فَقِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟

الْجَوَابُ الْمَحْتُومُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ عَلَيْهِ وَالْحَرَجُ عَلَى آخِذِهِ إِنِ اسْتَعْمَلَ الذَّهَبَ فِيمَا يُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ، فَإِنْ زَيَّنَ بِهِ أَهْلَهُ أَوْ إِحْدَى بنَاتِهِ أَوْ بَاعَهُ وَانْتَفَعَ بِثَمَنِهِ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ زَيَّنَ بِهِ صَدْرَهُ أَوْ أُذُنَهُ أَوْ إِحْدَى يَدَيْهِ كَانَ آثمًا.

وَهَذِهِ هِيَ الصُّورَةُ الَّتِي فَعَلَ نَظِيرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَمَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَصْلٌ فِي التَّشْرِيعِ، وَمَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ بَعْدَهُ اقْتِدَاءً وَالْتِزَامًا.

أَمَّا الأَمْرُ الثَّانِى: الَّذِى بَقِيَ لَنَا مَعَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَنْكَرُوا السُّنَّةَ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ نَذْكُرُهُ عَلَى اسْتِحْيَاءٍ كَمَا قُلْنَا لأَنَّ الْمُعْتَرِضِينَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ وَبَشَرٌ مِنَ الْبَشَرِ، فَإِنْ كَانُوا لَا يَخْجَلُونَ وَهُمْ يُعَالِجُونَ صِغَارُ الأُمُورِ، فَمِنْ حَقِّهِمْ عَلَيْنَا أَنْ نَخْجَلَ لَهُمْ، إِنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ لَا يَخْجَلُ وَهُوَ يُجَاهِرُ بِقَوْلِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فَقِيرًا وَعِنْدَهُ مِنَ الصَّدَقَاتِ مَا يَقْسِمُهُ فِى الأُمَّةِ وَيُفَرِّقُهُ بَيْنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَوْلَى بِهِ أَنْ يَحْتَجِزَ الشَّيْءَ لِنَفْسِهِ فَإِذَا سَدَّ حَاجَتَهُ عَادَ بِالْبَاقِى عَلَى أُمَّتِهِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ يُرْشِدُنَا إِلَى أَمْرَيْنِ كِلَاهُمَا جَرِيمَةٌ فِى عُرْفِ الْعُقَلَاءِ.

أَمَّا أَوَّلُهُمَا: فَإِنَّ الْقَوْمَ يُرِيدُونَ أَنْ يَحْكُمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمِعْيَارٍ خُلُقِي فَاسِدٍ يَحْكُمُهُمْ وَيَخْضَعُونَ لَهُ.

وَالَّذِى يَظْهَرُ أَنَّ الْقَوْمَ لَا يَتَوَرَّعُونَ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ بِحُجَّةِ أَنَّهُمْ أَحْوَجُ النَّاسِ إِلَى هَذِهِ الأَمْوَالِ، وَبِحُجَّةِ أَنَّهُمْ يَبْدَأُونَ بِأَنْفُسِهِمْ قَبْلَ غَيْرِهِمْ فَيَسُدُّونَ حَاجَتَهُمْ مِنْ أَمْوَالٍ لَا يَمْلِكُونَهَا، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ وَيَعِيبُونَهُمْ وَهُمْ يَسْقُطُونَ فِى أَعْيُنِ الرِّجَالِ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ حَتَّى ارْتَطَمُوا بِقَاعِ الرَّذِيلَةِ بِحَيْثُ لَمْ يَجِدُوا بَعْدَ هَذَا السُّقُوطِ سُقُوطًا يَسْقُطُونَ إِلَيْهِ أَوْ دَرَجًا يَهْبِطُ بِهِمْ فِى مَهَاوِى الرَّذِيلَةِ يَنْزِلُونَ عَلَيْهِ بَعْدَ أَنِ ارْتَطَمُوا بِالْقَاعِ وَنَزَلُوا عَلَى كُلِّ دَرَكَةٍ مِنْ دَرَكَاتِ الْهُبُوطِ حَتَّى اسْتَنْفَذُوهَا جَمِيعًا.

إِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَحْكُمُوا النَّبِيَّ ﷺ بِمِعْيَارِهِمْ، وَأَنْ يَأْخُذُوهُ بِسُلُوكِهِمْ، وَلَكِنَّ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ تَرَبَّعَ الْقِمَّةَ وَحْدَهُ، وَجَلَسَ عَلَى السَّنَامِ بِمُفْرَدِهِ، وَأَرْخَى إِلَيْهِمْ حَبْلًا مِنْ عَلْيَائِهِ لَعَلَّهُمْ يَتَعَلَّقُونَ بِهِ حَتَّى يَصْعَدُوا إِلَيْهِ، فَتَعَلَّقُوا بِالْحَبْلِ لَا بِقَصْدِ الصُّعُودِ، وَإِنَّمَا هَيَّأَ لَهُمْ خَيَالُهُمُ الْمَرِيضُ أَنَّهُمْ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَجْذِبُوا الْحَبْلَ لِيَأْخُذَ الْحَبْلُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى يَسْقُطَ إِلَيْهِمْ، وَمَا عَلِمُوا إِنَّهُمْ يَتَعَامَلُونَ مَعَ رَجُلٍ، اللَّهُ هُوَ الَّذِى رَبَّاهُ وَهُوَ الَّذِى صَنَعَهُ عَلَى عَيْنِهِ، وَهُوَ الَّذِى اصْطَنَعَهُ لِنَفْسِهِ، وَهُوَ الَّذِى شَهِدَ لَهُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ.

إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ يَحْزَنُونَ إِذَا سَمِعُوا بِرَجُلٍ شَرِيفٍ يَصِلُ بِالْمَالِ إِلَى أَهْلِهِ وَذَوِيهِ وَمُسْتَحِقِّيهِ ثُمَّ يَرْبِطُ عَلَى بَطْنِهِ الْحَجَرَ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ وَهُوَ سَعِيدٌ بِذَلِكَ مُغْتَبِطٌ رَاضٍ بِمَا يَصْنَعُ غَايَةَ الرِضَا.

يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ تَتَحَدَّثُونَ عَنْ نَبِيٍّ عَاشَ فَقِيرًا، نَعَمْ وَلَكِنَّ فَقْرَهُ كَانَ فَقْرًا اخْتِيَارِيًّا حَيْثُ خَيَّرَهُ رَبُّهُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ أَغْنَى الأَغْنِيَاءِ أَوْ يَعِيشُ فَقِيرًا حَتَّى يَلْقَاهُ، فَاخْتَارَ أَنْ يَعِيشَ فَقِيرًا لِيَتَرَدَّدَ بَيْنَ الصَّبْرِ وَالشُّكْرِ فَتَكُونُ حَيَاتُهُ كُلُّهَا خَيْرًا لَهُ.

وَأَمَّا ثَانِي الأَمْرَيْنِ: اللَّذَيْنِ دَلَّ عَلَيْهِمَا كَلَامُ الْقَوْمِ فَهُوَ أَنَّ مُنْكِرِي السُّنَّةِ لَا يَعْلَمُونَ مَا الَّذِي يَجُوزُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَمَا الَّذِي لَا يَجُوزُ لَهُ، وَهُوَ أَمْرٌ خَطِيرٌ أَنْ يَغِيبَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي عَلَى رَجُلٍ يَدَّعِي أَنَّهُ مُسْلِمٌ. وَالَّذِي لَا يَجُوزُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ وَيَجُوزُ لِغَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ بِشَرْطِهِ هُوَ أَنَّهُ وَلَا وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ أَمْوَالِ الصَّدَقَةِ. وَتِلْكَ بَدِهِيَّةٌ يَعْلَمُهَا عَوَامُّ النَّاسِ قَبْلَ خَوَاصِّهِمْ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِنَصِّ الْقُرْآنِ يَأْخُذُ مِنْ أَمْوَالِ الصَّدَقَةِ بِحُكْمِ مَكَانَتِهِ يَقْسِمُهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ لَهُ بِحَالٍ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا مَهْمَا اشْتَدَّتْ بِهِ الْحَاجَةُ أَوْ أَلْجَأَهُ الْفَقْرُ إِلَى الْجُوعِ.

وَهُنَا سُؤَالٌ: مَنِ الَّذِي أَعْلَمَ مُنْكِرِي السُّنَّةِ أَنَّ الذَّهَبَ حَرَامٌ عَلَى الرِّجَالِ حَلَالٌ لِلنِّسَاءِ؟ وَمَنِ الَّذِي أَعْلَمَ مُنْكِرِي السُّنَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فَقِيرًا فِي مَعِيشَتِهِ؟ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ كُلَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ السُّنَّةِ، وَهُمْ هَكَذَا يَفْعَلُونَ يَسْتَشْهِدُونَ عَلَى إِنْكَارِ السُّنَّةِ بِرِوَايَاتٍ مِنَ السُّنَّةِ. وَلِلَّهِ فِي خَلْقِهِ شُئُونٌ.

(١٧) ابْسُطْ رِدَاءَكَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ»، قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ»، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

قال أعداء السنة: إِنَّهُ لَا يَلِيقُ بِالنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَغْرِفَ مِنَ الْهَوَاءِ غَرْفَاتٍ فِي حِجْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَهَذَا عَمَلٌ لَا يَلِيقُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَلَا يُنَاسِبُ فِكْرَهُ وَمُسْتَوَاهُ، فَالْعِلْمُ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي لَا يُغْرَفُ بِالْيَدِ مِنَ الْهَوَاءِ.

ثُمَّ قالوا: كَيْفَ يَأْتَمِنُ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْعِلْمِ وَهُوَ قَدْ أَسْلَمَ مُتَأَخِّرًا وَسِنُّهُ سَبْعُ سِنِينَ وَمَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ يَتَجَاوَزِ الْعَشْرَ سَنَوَاتٍ.

الجواب:

أولًا: لقد عد العلماء هذا الحديث من معجزاته ﷺ؛ فقد كان أبو هريرة رضي الله عنه أحفظ الصحابة رضي الله عنهم للحديث في عهده ﷺ.

ثانيًا: إِنَّ الَّذِي نَتَحَدَّثُ عَنْهُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ ﷺ، وَلَيْسَ إِنْسَانًا عَادِيًّا لَهُ صِلَةٌ بِعِلْمِ الطَّبِيعَةِ يَخْتَبِرُ عَنَاصِرَهَا فِي مَعْمَلِهِ، وَهُوَ مَحْجُوبٌ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ عُلُومِ مَا وَرَاءَ الطَّبِيعَةِ إِنْ صَحَّ هَذَا التَّعْبِيرُ هُنَا، وَهَذَا النَّبِيُّ الْمُرْسَلُ ﷺ لَهُ صِلَةٌ بِاللَّهِ، وَاللَّهُ عز وجل يُؤَيِّدُ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْمُعْجِزَاتِ، وَالْمُعْجِزَةُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْفِعْلِ الإِلَهِيِّ، لَكِنَّهُ خَارِقٌ لِعَادَاتِ الْمَادَّةِ، لَا يَسِيرُ عَلَى نِظَامِهَا، وَلَا يَرْتَبِطُ بِقَانُونِهَا.

ثالثًا: إِنَّ اللَّهَ عز وجل يُرِيدُ مِنْ عِبَادِهِ أَلَّا يَكُونُوا مُتَوَاكِلِينَ، وَإِنَّمَا هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عِبَادُهُ مُتَوَكِّلِينَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّوَاكُلِ وَالتَّوَكُّلِ أَنَّ الْمُتَوَكِّلَ أَخَذَ فِي الأَسْبَابِ لَا يَتْرُكُهَا، وَلَكِنَّهُ يَتْرُكُ النَّتَائِجَ لِلَّهِ عز وجل حَتَّى لَا يَكُونَ عَابِدًا لِلأَسْبَابِ، أَمَّا الْمُتَوَاكِلُ فَهُوَ رَجُلٌ «شَبْعَانُ» أَوْ جَائِعٌ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ لَا يَبْذُلُ فِي عَمَلٍ جُهْدًا يُذْكَرُ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُتْعِبَ نَفْسَهُ فِي تَحْصِيلِ رِزْقٍ مَادِّيٍّ أَوْ مَعْنَوِيٍّ.

وَرَبُّنَا لَا يُحِبُّ أَنْ نَكُونَ كَذَلِكَ، وَلَا يُحِبُّ النَّبِيُّ ﷺ لأُمَّتِهِ أَنْ يَكُونُوا مِنْ هَذَا النَّوْعِ الَّذِى لَا يُعَمِّرُ الأَرْضَ وَلَا يَنْفَعُ أَهْلَهُ، وَلِذَا فَإِنَّكَ تَرَى رَمْزِيَّةَ الأَخْذِ بِالأَسْبَابِ بَارِزَةً فِى كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاقِفِ الإِيمَانِيَّةِ الَّتِى يَحْكِيهَا اللَّهُ ﷻ وَهِىَ مِمَّا تَرَاهُ الْعُيُونُ إِنْ كُنَّا لَا نُدْرِكُ إِلّا بِالْحَوَّاسِّ.

مَا الَّذِى يُمْكِنُهُ أَنْ يَفْعَلَهُ هَزُّ جِذْعِ نَخْلَةٍ ضَارِبَةٍ بِقَامَتِهَا إِلَى السَّمَاءِ مِنَ امْرَأَةٍ قَدْ أَنْهَكَهَا الْمَخَاضُ وَقَعَدَ بِهَا نَزِيفُ الدَّمِ وَاحْتَاجَتْ إِلَى شَىْءٍ مِنَ الْحَدِيدِ أَوِ السُّكَّرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَنَادَىٰهَا مِن تَحۡتِهَآ أَلَّا تَحۡزَنِي قَدۡ جَعَلَ رَبُّكِ تَحۡتَكِ سَرِيّٗا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ﴾ (مريم: ٢٤ - ٢٥).

بَلْ مَاذَا عَسَاهَا أَنْ تَفْعَلَ عَصَا مُوسَى فِى الْبَحْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡبَحۡرَۖ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرۡقٖ كَٱلطَّوۡدِ ٱلۡعَظِيمِ ﴾ (الشعراء: ٦٣).

ثُمَّ مَا الَّذِى يُفِيدُ سَعْىُ امْرَأَةٍ (هاجر) أَنْهَكَهَا الْجَفَافُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ بَحْثًا عَنِ الْمَاءِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، طُولُ الْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنْهَا ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِ الْكِيلُو تَحْتَ وَهَجِ الشَّمْسِ الْمُحْرِقِ؟

رابعًا: التَّارِيخَ يَصْعُبُ الافْتِرَاء عَلَيْهِ، حَتَّى وَلَوْ كُنَّا نُرِيدُ أَنْ نُهَيِّجَ الْعَامَّةَ وَنُقْنِعَهُمْ بِغَيْرِ الْحَقِيقَةِ، فَإِنَّهُ مَثَلًا يَصْعُبُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَصَوَّرَ أَنَّ طفلًا فِى السَّابِعَةِ مِنْ عُمُرِهِ يَقْطَعُ الْفَيَافِى وَالْقِفَارَ وَيَذْهَبُ لِيُسْلِمَ بَيْنَ يَدَىِ النَّبِىِّ ﷺ فِى فَتْحِ خَيْبَرَ وَلَوْ كَانَ هَذَا الطِّفْلُ هُوَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ثُمَّ يَسْمَحُ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ أَنْ يَسْتَلَّ الْحُسَامَ وَيَنْزِلُ إِلَى أَرْضِ الْمَعْرَكَةِ يُشَارِكُ فِى الْقِتَالِ، وَهُوَ حَدَثٌ غِرٌّ مَا يَزَالُ فِى رَيْعَانِ الصِّبَا.

وَهَبْ أَنَّنَا قَدِ اقْتَنَعْنَا بِذَلِكَ بِحُجَّةٍ مَعْقُولَةٍ جِدًّا وَهِىَ أَنَّ مُجْتَمَعَ عَصْرِ الْمَبْعَثِ فِيهِ مِنَ الأَعَاجِيبِ مَا لَيْسَ فِى غَيْرِهِ مِنَ الْعُصُورِ، لَكِنَّ الَّذِى يَصْعُبُ عَلَيْنَا أَنْ نَحْتَمِلَهُ هُوَ هَذَا الافْتِرَاءُ عَلَى التَّارِيخِ بِعَمْدٍ مِنْ أَجْلِ هَدَفٍ لَا قِيمَةَ لَهُ فِى مِيزَانِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَإِنْ كَانَ يَحْتَلُّ كُلَّ قِيمَةٍ فِى مِيزَانِ الدَّرَكَاتِ إِلَى أَسْفَلَ.

إن مُنْكِرِي السُّنَّةِ يَقُولُونَ إِنَّ أبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَسْلَمَ وَعُمُرُهُ سَبْعُ سَنَوَاتٍ، وَقَدْ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَرَكَهُ فِي الْعَاشِرَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَكَذَبُوا فِي ذَلِكَ؛ فَيَا أَسَفَاهُ عَلَى أَمَانَةِ الْعِلْمِ، لَقَدْ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو هُرَيْرَةَ فِي الثَّلَاثِينَ مِنْ عُمُرِهِ عَلَى الأَقَلِّ، وَقَدْ أَسْلَمَ وَهُوَ دُونَهَا بِقَلِيلٍ وَقَدْ صَنَعَ لِنَفْسِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَارِيخًا تَتَحَاكَى بِهِ الرُّكْبَانُ، وَقَدْ مَاتَ رضي الله عنه فِي السُّنَّةِ الثَّامِنَةِ أَوِ السَّابِعَةِ وَالْخَمْسِينَ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَكَانَ عُمُرُهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ ثَمَانِيَةً وَسَبْعِينَ عَامًا.

(١٨) ما أري ربك إلا يسارع في هواك:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللاَّتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَقُولُ: أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ﴾ (الأحزاب: ٥١)، قُلْتُ: «مَا أُرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِى هَوَاكَ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

ما هو المقصود بقول أمنا عائشة رضي الله عنها بأن الله عز وجل يسارع في هوي نبيه صلى الله عليه وسلم ؟!

الجواب:

إن كلام عائشة رضي الله عنها لا يعدو أن يكون مدحًا للنبي صلى الله عليه وسلم بأن الله يعطيه ما يحبه لأن الراغب في إرضاء شخص يكون متسارعًا في إعطائه مرغوبه. فمعنى " يُسَارِعُ فِى هَوَاكَ"، أي يخفف عنك ويوسِّع عليك، في الأمور ولهذا خيَّرك.

وهذا قولٌ أبرزه الدلال والغيرة، وإلا فإضافة الهوى إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا تحمل على ظاهره، لأنه لا ينطق عن الهوى، ولا يفعل بالهوى.

ومما يوضح لنا أن قول عائشة رضي الله عنها كان من باب الدلال والغيرة ليس إلا، هو ما جاء عنها حيث قالت: «كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِى وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم».

(١٩) شبهة زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي صغيرة:

ظن خصوم الإسلام وأعداؤه أنهم وجدوا بغيتهم ووقعوا على ضالتهم حينما قرأوا في مصادر الإسلام أن النبي ﷺ عقد على السيدة عائشة وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين، ومات عنـها وهي ابنة ثمانية عشر سنة، وكان عمر النبي ﷺ عندئذ قد تجاوز الخمسين فأطلقوا لأقلامهم العنان وقالوا: إن هذا الزواج انتهاك لحرمة الطفولة، وقتْلٌ لبراءتها، واستجابة للوحشية الجنسية، وعبث واضح من رجل كبير بطفلة صغيرة لا تعرف شيئًا من مآرب الرجال.

وصوَّروا النبي ﷺ بصورة الشيخ الكبير المتصابي، المتهافت على النساء الحريص على فض الأبكار، والتمتع بالبنات الصغار حتى زعم بعضهم أن النبي ﷺ أصابته عقدة حينما تزوج من السيدة خديجة التي كانت تكبره سنًا فكان رد فعله أن بالغ في زواجه التالي فكانت زوجته تصغره بسنوات كثيرة، فهو قد سئم النساء العجائز فأراد أن يتذوق البنات الصغيرات، وسموا هذا الزواج: (الجمع الغريب) بين الشيخ الكبير والطفلة الصغيرة الغريرة.

واستعانوا لتقبيح هذا الزواج في نفوس الناشئة بالواقع المعاصر، والقوانين التي رفعت سن الزواج للبنت إلى ست عشرة سنة، وعدّوا زواج البنت في سن دون ذلك انتهاك لحرمة الطفولة، وظلم صادر لها، وموجَّهٌ لبراءتها، وأنه لو قام رجل الآن جاوز الخمسين من عمره بالزواج من طفلة عمرها تسع سنوات لكان ذلك الزواج منتَقَدًا مستهجَنًا في جميع الأوساط يُعاب فاعله ويُذم عليه، فما بالك إذا كان فاعل ذلك نبي يطلب من أتباعه الاقتداء به فكيف يستجيز محمد ﷺ لنفسه فعل هذا الأمر؟

وقد ضاعف أصحاب هذه الشبهة حملاتهم وظنوا أنهم وقعوا على صيد ثمين، وشبهة تهدم الإسلام من قواعده لأنهم إذا أفقدوا المسلمين ثقتهم بنبيهم ضاع كل شيء فأمطروا شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) بمقالات تتضمن هذه الشبهة وتعيد فيها وتزيد وتعرضها وكأنها القاصمة التي لا إجابة عليها.

وصوَّروا علماء الإسلام بأنهم عاجزون عن الرد، وقد ساعدهم على ذلك إنكار بعضهم لهذا الأمر دون بحث وروية مع ثبوته في مصادر الإسلام الصحيحة. ثم تقدموا بشبهتهم خطوة أخرى فتركوا ساحة الأقلام والأوراق والكتابة واتجهوا نحو وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية، وهي وسيلة أشد خطرًا، وأعظم تأثيرًا، وجمهورها أكثر بكثير من جمهور القراء.

عرض خصوم الإسلام هذه الشبهة وعملوا على إذاعتها وترويجها لصَدّ غير المسلمين عن الدخول في الإسلام، ولزعزعة ثقة المسلمين بنبيهم ودينهم فانقسم المسلمون من شبهتهم إلى قسمين:

القسم الأول: اعترف بزواج النبي ﷺ وقد جاوز الخمسين من عمره بالسيدة عائشة رضي الله عنها وهي بنت ست سنين وبنائه بها وهي بنت تسع سنين وفهم القضية في إطارها الزماني والمكاني فلم يجد فيها ما يُعاب به النبي ﷺ أو ينتقد عليه؛ ولذلك تجد كتب المتقدمين من العلماء خالية من الإشارة إلى هذه الشبهة والرد عليها بل إنها تعرض زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة باعتبارها حقيقة ثابتة يقرها العقل والعرف والشرع لأنها ثابتة بالنصوص الواضحة الصريحة.

القسم الثاني: أنكر الشبهة من أساسها ونفَى أن يكون النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة رضي الله عنها وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين، ولم يحمّل نفسه عناء البحث والدراسة المتأنية لهذا الموضوع، وقد مثَّل هذا الفريق كثير من غير المتخصصين بل وعُرضت هذه القضية على بعض الذين يتحدثون باسم الدين على الفضائيات فأنكرها بل وبالغ بعضهم في إنكارها حتى قال: أتحدى أي إنسان أن يثبت هذا الأمر، فيالله قد وصلنا إلى عصر تُنكر فيه الأحاديث الثابتة في الصحيحين ويُتبجَّح بهذا الإنكار.

ونفيُ الشبهة يُغنِي عن الرد عليها ومحاولة فهم أسباب هذا الزواج. وقد اتجه كثير من المتعجلين أو غير المتخصصين لنفي هذا الأمر بل إن بعضهم حاول أن يثبت عقلًا أن السيدة عائشة عندما تزوجها النبي ﷺ كانت أكبر من هذا فقال إن كتب

السنة التي قدرت للسيدة عائشة تلك السن الصغيرة عند زواج النبي ﷺ بها روت - بجانب هذا التقدير - أمرًا أجمع الرواة على وقوعه وهو أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت مخطوبة قبل خطْبتها من رسول الله ﷺ إلى رجل آخر هو جبير بن المطعم بن عدي الذي ظل على دين قومه إلى السنة العاشرة للهجرة.

فمتى خطبها؟ وأبو بكر مسْلم وآلُ بيته مسلمون، لأن مصاهرة غير المسلمين تمنعها الخصومة الشديدة، والصراع العنيف بين المشركين والمسلمين فالغالب - بل المحتَّم - إذن أن تكون هذه الخطبة قبل بعثة الرسول ﷺ أي قبل ثلاثة عشر عامًا قضاها الرسول ﷺ في مكة فإذا بنى بها الرسول ﷺ في العام الثاني للهجرة تكون سنها - إذ ذاك - قد تجاوزت الرابعة عشرة، وهذا على فرض أن المطعم بن عدي خطبها لابنه في مولدها، وهذا بعيد كل البعد أن تُخطب البنت في يوم مولدها. وهذه صورة من صور المنكرين أصلًا لزواج النبي ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع سنين.

وهكذا نحَى البعض إلى الإنكار والنفي إما استبعادًا لهذا الأمر واستنكارًا ورفضًا له، وإما جهلًا بثبوت الروايات التي تحدد سن السيدة عائشة رضي الله عنها عند عقد النبي ﷺ عليها وبنائه بها، وإما تسرعًا وتعجلًا وتساهلًا دون دراسة كافية للموضوع.

الجواب عن هذه الشبهة:

أولًا: إن عدم معقولية خطبة جبير بن مطعم لها بعد إسلام أبي بكر غير معقولة لأن الإسلام لم يكن حرم بعدُ على النساء المسلمات نكاح المشركين، وفي بدايات الإسلام لم تكن الخصومة بين الإسلام وعُبَّاد الأوثان عنيفة بل مرت الدعوى بثلاث سنين كانت الدعوة فيهم سرية، ثم جهر النبي ﷺ بدعوته فلم يكونوا في البداية يأبهون بها فلما كثر أتباعها بدأوا يحاربونها ويخاصمونها.

أضف إلى هذا أن المطعم بن عدي لم يكن من الذين يجاهرون بعداوة الإسلام بل موقفه من الإسلام أقرب إلى الحياد، ويكفي أن تعلم أن النبي ﷺ حينما عاد من الطائف دخل مكة في حمايته وحراسته. فلم تكن عداوة العقيدة بين أبي بكر والمطعم تحُول بين أن يخطب المطعم السيدة عائشة لابنه جبير فلما اشتدت العداوة بين المسلمين

والمشركين وظهرت خطورة المسلمين على مكانة أسياد مكة مال المطعم إلى معسكر قومه، والدليل على ذلك رفضه أن يتزوج ابنه جبير من السيدة عائشة بعد ذلك.

وتحريم زواج المرأة المسلمة بالرجل المشرك لم يكن مقررًا حينئذ، وإنما نزل هذا الحكم بعد فتح المسلمين لمكة سنة ٨ هـ. فليس هناك ما يمنع عقلًا وواقعًا أن يكون المطعم خطب السيدة عائشة لابنه جبير وهو على كفره وأبو بكر مسلم.

ثانيًا: مَن قَدَّر سن السيدة عائشة عندما بنى النبي ﷺ بها بأربعة عشر عاما على الأقل اكتفى بمجرد نفي الشائع المشهور، ولم يكلف نفسه جمع النصوص الواردة في هذا الموضوع لتتكشف له الحقيقة. وسترى من خلال النصوص الثابتة الصحيحة أن ما ظنه بعيدا هو عين الحقيقة.

ثالثًا: عَقْدُ النبي ﷺ على السيدة عائشة وهى بنت ست سنين، وبنائه بها وهي بنت تسع سنين حقيقة ثابتة لا يجوز لمسلم أن يُنكرها أو يرفضها لسببين:

الأول: أنها واردة في أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ وهو صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم وواردة في كثير من الكتب الحديثية. وثابتة أيضًا في كثير من كتب السيرة والتاريخ بأسانيد صحيحة.

الثاني: أن علماء هذه الأمة قديمًا وحديثًا تلقوا هذه الأحاديث بالقبول، ولم نسمع أو نقرأ لأحدٍ من علماء الأمة المعتبرين أنه أنكر هذه الأحاديث أو شكك في ثبوتها أو حاول تأويلها بحيث يُفهم منها أن السيدة عائشة كانت في سن يسمح لها بالزواج بما ينسجم ويتماشى مع سن العروسين في عصرنا هذا.

رابعًا: لمحاولة فهم أسباب هذا الزواج وملابساته يجب أن نضع في اعتبارنا هذه الأمور:

الأمر الأول: أن زواج النبي ﷺ - وقد جاوز الخمسين من عمره - بالسيدة عائشة - وهي بنت تسع سنين - لم يكن شيئًا عجيبًا أو مستغربًا في هذه البيئة العربية بل كان أمرًا مألوفًا طبيعيًا متعارَفًا عليه بينهم فلم تكن السيدة عائشة رضي الله عنها هي أول امرأة

تُزفُّ في تلك البيئة إلى رجل في سن أبيها بل ولن تكون آخرهن فقد وُجدت نماذج كثيرة في ذلك العصر وقبله وبعده تؤكد أن هذا الزواج لم يكن مستهجنًا ولا مرفوضًا.

بل قد ذكرت الموسوعة الكاثوليكية أن يوسف النجار حينما أراد أن يتزوج من السيدة مريم العذراء قبل أن تلد السيد المسيح كان عمرها ما بين اثنى عشر إلى أربعة عشر عام بينما كان عمره تسعون سنة، يعني أنه كان أكبر منها بحوالي سبع وسبعين سنة، والموسوعة الكاثوليكية تصرح بذلك. فهل يحق للنصارى بعد هذا أن يعترضوا على زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة بعد أن يقرأوا ويعرفوا هذا الأمر الموجود في كتبهم.

وقد يسمح العرف في بعض الأزمان أو في بعض الأماكن والبلدان أن يتزوج الرجل الكبير السن من البنت الصغيرة برضا واتفاق ولا يترتب على هذا الزواج ضرر بالمرأة. فإذا نظرنا إلى هذا الزواج وفق البيئة والزمن الذي تم فيه نجد أنه كان زواجًا طبيعيًا مألوفا.

لكن نفرًا من المستشرقين يأتون بعد نحو ألف وثلاثمائة عام من ذلك الزواج فيهدرون فروق العصر والبيئة ويطيلون القول فيما وصفوه بأنه: "الجمع الغريب بين الزوج الكهل والطفلة الغريرة العذراء"، ويقيسون بعين الهوى زواجًا عُقد في مكة قبل الهجرة بما يحدث اليوم في الغرب المتحضر حيث لا تتزوج الفتاة عادة قبل سن الخامسة والعشرين، وهي سن تعتبر حتى وقتنا جد متأخرة في الجزيرة العربية بل في ريف مصر وأكثر مناطق الشرق.

ونَدَعُ أحد المستشرقين الذين زاروا الجزيرة العربية يرُدّ على من يشكّكون في الأحاديث الصحيحة حيث يقول: «كانت عائشة على صغر سنها نامية ذلك النمو السريع الذي تنموه نساء العرب ... ولكن هذا الزواج شغل بعض مؤرخين لمحمد ... نظروا إليه من وجهة نظر المجتمع الذي يعيشون فيه، فلم يُقَدِّروا أن زواجًا مثل ذاك كان ولا يزال عادةً أسيوية، ولم يفكروا في أن هذه العادة ما زالت موجودة في شرق

أوروبا، وكانت طبيعية في أسبانيا والبرتغال إلى سنين قليلة، وإنها عادية اليوم في بعض المناطق الجبلية بالولايات المتحدة»[(١)].

ولقد كان السن القانوني للسماح بالزواج في ولاية "ديلاوير" سبع سنوات، وهذا منذ ما يقارب ١٢٠ سنة من يومنا هذا؛ فلماذا يلومون الإسلام والمسلمين وينتقدونهم بسبب زواج النبي ﷺ من أمّنا عائشة رضي الله عنها وهي في سن التاسعة قبل ١٤٠٠ سنة[(٢)].

الأمر الثاني: كانت قريش تعادي الإسلام وتحاربه بالسلاح تارة، وبإثارة الشبهات حوله تارة أخرى، وكانت تتربص بالنبي ﷺ الدوائر لتأليب الناس عليه وكانت تنتظر له هفوة أو زلة يأخذونها عليه، ويشوهون بها سمعته، ويلطخون بها سيرته ليصرفوا الناس عن دعوته، ولو كان زواج النبي ﷺ من عائشة منكرًا أو مرفوضًا من أهل هذا العصر لما تركه كفار مكة يمر بسلام خاصة أن النبي ﷺ بنى بالسيدة عائشة عقب رجوعه من بدر بعد أن نصره الله على المشركين في أول مواجهة مسلحة بينهما.

بل إننا نجد على العكس من ذلك أن قريشًا علمت بنبأ هذا الزواج فلم تدهش ولم تعترض بل اعتبرته زواجًا طبيعيًا ومصاهرة عادية بين صديقين جمع بينهما دين واحد، واستقبلت نبأ هذا الزواج كما تستقبل غيره من الأنباء، ولم يبلغنا أن أحدًا منهم اعترض على هذا الزواج أو استغرب أو حتى تساءل عنه وتعجب منه وهذا من أوضح الأدلة على أن هذا الزواج كان طبيعيًا بل ومتوقعًا.

---

(١) انظر: الرسول، لبودلي ص ١٢٩.

(٢) انظر: زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة، حقائق قد لا تعرفها ص ١٠، إصدار موقع رسول الله rasoulallah.net.

إن قريشًا كانت أعقل بكثير من أناس يقلبون المحامدَ مذامَّ والحسناتِ سيئاتٍ ينظرون إلى الأمور فيغفلون عن حُسنها، وتخيل إليهم أوهامهم الفاسدة أنها في منتهى القبح، ولو صدقوا مع أنفسهم وأنصفوا عقولهم من أهوائهم وتخلوا عن رغباتهم الفاسدة في النَّيْل من الإسلام وتشويه صورة نبيه لرأوا في زواج النبي ﷺ من عائشة وغيرها من أمهات المؤمنين صورة من كمال النبوة وجلال الإنسانية والسمو البشري في أعلى درجاته.

الأمر الثالث: أن النبي ﷺ حينما أخبر أبا بكر برغبته في الزواج من السيدة عائشة رضي الله عنها لم يكن أول المتقدمين لخطبتها بل خطبها قبله جبير بن مطعم بن عدي، وكان كافرًا. فلا غرابة إذًا أن يخطبها رسول الله بعد أن يتركها جبير. ولذلك لم ينكر أحد على النبي ﷺ خطبته لعائشة ثم بنائه بها بعد ذلك.

الأمر الرابع: أن النبي ﷺ لم يطلب أن يتزوج من عائشة إلا بعد أن رشحتها له السيدة خوله بنت حكيم زوجة الصحابي الجليل عثمان بن مطعون [(١)] ولولا أنها رأت أن عائشة تصلح للزواج ما رشحتها للنبي ﷺ.

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح.

(٢٠) النبي صَلَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ **يبول واقفا:**

عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). السباطة: موضع الكناسة.

وفي رواية: عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). (انْتَبَذْتُ مِنْهُ): تنحَّيتُ عنه.

الشبهة:

هل يليق بالنبي ﷺ أن يتبول واقفا؟! وقد قال في حقه في القرآن: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤). هل من الخلُق العظيم أن يتبول خاتم النبين وسيد الأنبياء والمرسلين وقفًا؟!!

وكيف توفِّقون بين هذا الحديث وحديث عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا». (رواه الترمذي والنسائي، وصححه الألباني).

الجواب:

أولًا: لم يكن من عادته ﷺ أن يبول قائمًا، فالأصل أن يبول الإنسان قاعدًا حتى يأمن تطاير النجاسة وهذا الأصل فعَله رسول الله ﷺ، كما دل عليه حديث عائشة ﵂، ولكن إذا اضطُر الإنسان للوقوف فلا مانع ولكن لابد من الاحتراز من البول، والتأكد أنه لا يرى عورته أحد.

وهل ما ما فعله النبي ﷺ يتنافى مع خلقه العظيم ﷺ؟ هل استتارته بحائط وتحرُّزه من النجاسة خلُق غير عظيم!!!

فليس في الحديث كشْفٌ للعورة ففي الحديث قول حذيفة ﵁: «فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ». وقد رواه البخاري في "باب الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَالتَّسَتُّرِ بِالْحَائِطِ"، و"باب الْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ".

وليس في الحديث احتمال ارتداد البول عليه ﷺ؛ فالسباطة هي موضع رمى التراب والأوساخ، فلا يرتد فيها البول.

ثانيًا: ما المانع من أن يبول الإنسان واقفًا عند أمْن تطاير البول والنجاسة على البدن أو على الثياب، وكان ذلك في مكان لم يتمكن فيه من الجلوس، لأنه لو جلس فسوف تبدو عورته للمارة.

ثالثًا: هذا الحديث لا يتعارض مع الأصل من قول عائشة رضي الله عنها: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا». فعائشة رضي الله عنها لم تر الرسول ﷺ يبول قائمًا فحدَّثَتْ بما تعلَمه، وهذا لا يتنافَى مع ما رواه حذيفة رضي الله عنه فقد حدث ذلك مرةً واحدةً، وكان هو شاهدها، ومن الطبيعى عدم معرفة عائشة رضي الله عنها بهذه الواقعة لأنها لم تحضر.

رابعًا: كَوْن الرسول ﷺ فعَلها مرةً واحدةً لا يجعل منه أنه كان يبول من عادته أن يبول واقفًا، فكلمة "كان" في قول عائشة رضي الله عنها: «مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا» تدل على تكرار حدوث الفعل، فصدَقت عائشة رضي الله عنها .

خامسًا: قد يكون الرسول ﷺ قد اضطُّر الله ﷺ لهذا، فهذه رخصة فيها رحمة للمضطر، الذى بغير رواية حذيفة لن يكون أمامه إلا أن تبدو عورته أمام الناس، أو يبول على نفسه، أو يجلس على نجاسة إذا كان موضع الجلوس متنجسًا بالبول، أو يترك الصلاة، أو يصلى بالنجاسة، أو يحتبس فيه البول ويمرض، ونحن أحيانًا نقضى ساعات خارج المنزل، والرجال فى أعمالهم قد يُضطَّرون لهذا. وكذلك الذين يعانون من مرض السكر.

سادسًا: يقال لهؤلاء المُنكرين للحديث: ماذا تفعل لو أردت أن تتبول ولم تجد مكانًا مناسبًا تجلس فيه لتتبول، وبعد أن حُبِسَ فيك البول مدةً من الزمن، وعندك إصرار على عدم التبول إلا قاعدًا، ماذا ستكون النتيجة؟ ستبول فى النهاية على نفسك وواقفًا وستعم النجاسة بدنك، وتكون الفضيحة!!!

بالطبع لن تعلموا صحة هذا الحديث إلا إذا حدث معكم مثل هذا الموقف.

سابعًا: إن الشيعة ينكرون هذا الحديث الصحيح الذي لا يتنافى مع خلقه العظيم ﷺ، بل هو من دلائل رحمته بأمته، ومن دلائل يسر هذا الدين العظيم، ولكن العجيب أن الشيعة لا ينكرون أن يروي الكُلَيْني في كتابه "الكافي" الذي يعتبِرونه أصح كتاب بعد كتاب الله، ويزعمون أنه قد عرضه على مهدِيِّهم المزعوم في السرداب، إنهم لا ينكرون أن يروي محدِّثهم الكُلَيْني رواية مكذوبة يفتري فيها على آل بيت النبي ﷺ، ويزعم فيها أن محمد الباقر رحمه الله كان يدخل الحمام ويكشف عورته أمام الناس.

وها هي الرواية كما وردت في كتاب "الكافي": «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّابِقِيِّ قَالَ دَخَلْتُ حَمَّامًا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ وَهُوَ قَيِّمُ الْحَمَّامِ فَقُلْتُ: «يَا شَيْخُ لِمَنْ هَذَا الْحَمَّامُ؟»، فَقَالَ: «لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام)»، فَقُلْتُ: «كَانَ يَدْخُلُهُ؟»، قَالَ: «نَعَمْ». فَقُلْتُ: «كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟»، قَالَ: «كَانَ يَدْخُلُ فَيَبْدَأُ فَيَطْلِي عَانَتَهُ وَمَا يَلِيهَا ثُمَّ يَلُفُّ عَلَى طَرَفِ إِحْلِيلِهِ [(١)] وَيَدْعُونِي فَأَطْلِي سَائِرَ بَدَنِهِ، فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ: «الَّذِي تَكْرَهُ أَنْ أَرَاهُ قَدْ رَأَيْتُهُ». فَقَالَ: «كَلَّا إِنَّ النُّورَةَ سُتْرَةٌ» [(٢)].

ثامنًا: الشيعة ينكرون على أهل السنة قولهم وفي كتبهم إقرار بها في نفس الوقت، فعند البحث في كتب الشيعة نجد أن مسألة التبول واقفًا هي مسألة جائزة أجازها أئمتهم، فعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: «سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَطَّلِي فَيَبُولُ وَهُوَ قَائِمٌ؟»، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ» [(٣)].

---

(١) الإحليل: مَخْرَجُ البَوْلِ مِنَ الإِنْسَانِ. وفتحة الإحليل يخرج منها البول.

(٢) النَّورة: هي مادة طلاء لإزالة الشعر تشبه البودرة تمامًا.

(٣) الكافي (٦/ ٥٠٠)، وانظر: وسائل الشيعة (١/ ٣٥٢، ٢/ ٧٧)، تهذيب الأحكام (١/ ٣٥٣).

(٢١) تحاج آدم وموسى عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: «يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا أَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ»، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: «أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً**». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

هذا الحديث قد أنكره أعداء السنة فقالوا:

أولًا: لا يصح لأن موسى عليه السلام لا يلوم على أمر قد تاب منه صاحبه، وقد قتل هو نفسًا لم يؤمر بقتلها، ثم قال رب اغفر لى، فغفر له، فكيف يلوم آدم على أمر قد غفر له؟

ثانيًا: لو ساغ اللوم على الذنب بالقدَر الذى فرغ من كتابته على العبد، لكان مَن عوتب على معصية قد ارتكبها، يحتج بالقدر السابق، ولو ساغ ذلك لانسد باب القصاص، والحدود، ولاحتج به كل أحد على ما يرتكبه من الفواحش، وهذا يُفضِى إلى لوازم قطعية، فدل ذلك على أن هذا الحديث لا أصل له.

الجواب:

أولًا: هذا الحديث صريح فى إثبات القدر السابق، هذا الحديث أصل عظيم لأهل الحق فى إثبات القدر، وأن الله تعالى قضى أعمال العباد فكل أحد يصير لما قدر له بما سبق فى علم الله.

ثانيًا: ليس فى الحديث احتجاج بالقدر على المعاصى؛ فإن آدم عليه السلام لم يحتجّ بالقدر؛ لأن أنبياء الله عليهم السلام من أعلم الناس بالله وبأمره ونهيه، فلا يسوغ لأحدهم أن يعصى الله بالقدر، ثم يحتج على ذلك.

وقد ذكر العلماء فى احتجاج آدم بالقدر عدة أقوال، لعل المتجه منها قولان:

الأول: إنما لام موسى آدم عليهما السلام على المصيبة التي وقع فيها هو وبَنُوه، وهي الإخراج من الجنة، لا على الذنب الذي هو الأكل من الشجرة. والمصائب يجب الرضا

والتسليم لله ﷻ فيها لأنها من فعل الخالق ﷻ لا فعل المخلوق. والعبد مأمور أن يحتج بالقدر عند المصائب كما قال ﷺ: «**وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾(الحديد: ٢٢).

الثانى: إن الاحتجاج بالقدر على الذنب ينفع فى موضع، ويضر فى موضع، فينفع إذا احتج به بعد وقوعه والتوبة منه، وتَرْك معاودته كما فعل آدم، ويضر الاحتجاج به فى الحال والمستقبل، بأن يرتكب فعلًا محرمًا، أو يترك واجبًا فيلومه عليه لائم، فيحتج بالقدر عليه ويصر، فيبطل الاحتجاج به حقًا، ويرتكب باطلًا، كما احتج به المُصِرُّون على شركهم وعبادتهم لغير الله، فقالوا كما حكى رب العزة عنهم: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍۚ﴾ (الأنعام: ١٤٨).

وخلاصة ذلك أن اللوم إذا ارتفع، صح الاحتجاج بالقدر، وإذا كان اللوم واقعًا فالاحتجاج بالقدر باطل.

فلم تقع المحاجة بين آدم وموسى عليهما السلام إلا بعد أن تاب آدم من ذنبه، وتاب الله عليه، وغفر له، ورضيه، وعمل بعده الأعمال الصالحة التي جعلَتْه من أصحاب الجنات، ومن المقربين عند الله، ومن أنبيائه المصطفين، فالحِجَاجُ بعد ذلك كله والملامة على الذنب يراد بها زجر المذنب لئلا يعود إلى ذنبه مرة ثانية. أما إذا أذنب ثم تاب من ذنبه توبة نصوحًا، وقبلت توبته فلا فائدة بالملام، ولا يجوز ذلك مطلقًا؛ لأن المراد منه حينئذٍ الإساءة والتوبيخ وهذا لا يحل. ألا ترى أننا لو لُمْنا إنسانًا كان ترك الصلاة بعد أن تاب، وحافظ عليها كل المحافظة، لَكُنّا أحق باللوم منه، ولكنا مخطئين غير مصيبين؟

وكذلك من لام كافرًا على كفرانٍ سلفَ منه، ثم تاب منه كان مخطئًا غير مصيب. فهذا الحديث من هذا. فموسى عليه السلام لام آدم عليه السلام على ذنبه الذي تاب، فكان محجوجًا غير مصيب.

ثالثًا: إن قيل إن روايات الحديث كلها تدل على أن آدم دفَع عن نفسه بالقدر لا بالتوبة. فالجواب أنه إذا كان للأمر سببان، أو علتان فأكثر جاز ذِكْر أحدهما وطَيُّ الآخر وتنحيته إن كان معلومًا. فقد يراك إنسان، ومعك زكاة مالك تريد أن تدفعها إلى واحد من أصحابها، فيقول لك: «إدفعها لفلان فإنه فقير»، والعلة الثانية المطوية في هذا الكلام «ومسلم»؛ فإن الزكاة لا تُدفَع للفقير إلا إذا كان مسلمًا.

وأمثال ذلك في الكلام العربي كثير معروف. وكذلك هذا الحديث، ذكر أحد السببين، وهو القدر، وطوى الآخر، وهو التوبة، لأنها معلومة للمتخاطبين.

(٢٢) نحن أحق بالشك من إبراهيم:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ** ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِىۖ﴾ (البقرة: ٢٦٠) (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة: هذا الحديث طعَن فيه أعداء السنة والسيرة قديمًا من أهل الأهواء والبدع، وزعموا أن فيه طعنًا في عصمة الأنبياء، وفيه ثبوت الشك لرسول الله ﷺ والأنبياء عليهم السلام، وأنهم جميعًا أَوْلَى به من إبراهيم عليه السلام.

الجواب:

معنى الحديث: ونحن لم نشك فلَأَنْ لا يشك إبراهيم أحرَى وأولَى، فهذا الذى تظنونه شكًا أنا أَوْلَى به، فإنه ليس بشك وإنما هو طلبٌ لمزيد اليقين، أي أن الشك مستحيل فى حق إبراهيم عليه السلام فإن الشك فى إحياء الموتى لو كان متطرقًا إلى الأنبياء، لَكُنتُ أنا أحق به من إبراهيم وقد علمتُم أنِّى لم أشك، فاعلموا أن إبراهيم عليه السلام لم يشك، وإنما خَصّ إبراهيم عليه السلام لكون الآية قد يسبق إلى بعض الإذهان الفاسدة منها احتمال الشك، وإنما رجَّح ﷺ إبراهيم على نفسه تواضعًا وأدبًا، أو قبل أن يعلم ﷺ أنه خير ولد آدم.

(٢٣) ما يُنسَب إلى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ من الكذب:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ: ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللهِ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ (الصافات: ٨٩). وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ (الأنبياء: ٦٣)، **وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا: «إِنَّ هَذَا الْجَبَّارَ إِنْ يَعْلَمْ أَنَّكِ امْرَأَتِي يَغْلِبْنِي عَلَيْكِ فَإِنْ سَأَلَكِ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكِ أُخْتِي؛ فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرَكِ».**

فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَآهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: «لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ». فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُتِيَ بِهَا فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقُبِضَتْ يَدُهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ لَهَا: «ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضُرُّكِ».

فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الأُولَى، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَتْ، فَعَادَ، فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، فَقَالَ: «ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي فَلَكِ اللَّهَ أَنْ لَا أَضُرَّكِ». فَفَعَلَتْ وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ: «إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ؛ فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي وَأَعْطِهَا هَاجَرَ». فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا: «مَهْيَمْ؟»، قَالَتْ: «خَيْرًا، كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْفَاجِرِ وَأَخْدَمَ خَادِمًا». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وهذا لفظ مُسْلِم).

الشبهة:

أثبت الحديث لإبراهيم عليه السلام ثلاث كذبات:

الكذبة الأولى: قول الله تعالى في سورة الصافات على لسان إبراهيم عليه السلام ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ (الصافات: ٨٩). حينَ دُعي لمشاركة قومِهِ أعيادهم الشركية الباطلة.

الكذبة الثانية: قول الله تعالى في سورة الأنبياء على لسان خليله عليه السلام ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ (الأنبياء: ٦٣)، عندما حطم الأصنام وتركَ كبيرهم.

الكذبة الثالثة: حينما قال للطاغية عن زوجته سارة أنها أُخته (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

قالوا:

١- هذا خلاف قول الله تعالى في إبراهيم: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا﴾(مريم: ٤١)، قالوا والصِدِّيق هو الذي لا يكذب.

٢- لا بد أن يكون الرسول معصومًا من الكذب. ولو جاز عليه الكذب لما وُثِق بشيء من قوله. وهذا خلاف الإجماع وخلاف الدين.

٣- إن الأمور المذكورة عنه عليه السلام ليست من مادة الكذب، ولا مما يصدق عليه تعريفه. إن هي إلا معاريض. وفي المعاريض مندوحة عن الكذب. فالحديث الذي يقول إنها كذب لا يكون صحيحًا لمخالفته اللغة والواقع.

٤- إذا كان مثل ذلك يسمى معاريض، ويسمى كذبًا، فلماذا اختار رسول الله صلى الله عليه وسلم في حق خليل الله أبشع اللفظين؟! ولماذا لم يقل أحسنهما؟! ولماذا لم يسمِّه معاريض؟!

الجواب:

أولًا: للعلماء في توجيه مراد إبراهيم عليه السلام مسلكان رئيسيان:

أحدهما: أنه لم يكذب وإنما استخدم التورية.

والثاني: أنه كذب كذبًا غير مذموم شرعًا للمصلحة:

١- فقول إبراهيم عليه السلام ﴿إِنِّي سَقِيمٞ﴾ (الصافات: ٨٩). حينَ دُعي لمشاركة قومِهِ أعيادهم الشركية الباطلة فنظر إبراهيم نظرة في النجوم - على عادة قومه في ذلك- متفكرًا فيما يعتذر به عن الخروج معهم إلى أعيادهم، فقال لهم: إني مريض، فتركوه وراء ظهورهم. فأراد عليه السلام أن يكسر أصنامهم، ويتمكن من ذلك، فانتهز الفرصة في حين غفلة منهم، لما ذهبوا إلى عيد من أعيادهم.

٢- وقول إبراهيم عليه السلام ﴿بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ هَٰذَا﴾(الأنبياء: ٦٣)، أي: أن كبيرهم هذا قد غضب من أن تعبدوا معه هذه الصغار وهو أكبر منها فكسرهن، وأراد أن تكون العبادة منكم لصنمكم الكبير وحده، وهذا الكلام من إبراهيم عليه السلام المقصد

منه إلزام الخصم وإقامة الحجة عليه، ولهذا قال: ﴿فَسۡـَٔلُوهُمۡ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ﴾ (الأنبياء: ٦٣)، وأراد الأصنام المكسَّرة اسألوها لم كُسِّرت؟ والصنم الذي لم يكسر، اسألوه لأي شيء كسرها، إن كان عندهم نطق، فسيجيبونكم إلى ذلك، وأنا وأنتم، وكل أحد يدري أنها لا تنطق ولا تتكلم، ولا تنفع ولا تضر، بل ولا تنصر نفسها ممن يريدها بأذى.

٣- قوله عليه السلام للطاغية عن زوجته سارة أنها أُخته ليحمي نفسه من جبروت الطاغية وبطشهِ حيثُ أنه إن عرفوا أنها متزوجة بطشوا بزوجها ولكنها إن كانت غير متزوجة لا يتعرضونَ لأهلها بسوء، وهي أخته في الإيمان. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

ثانيًا: الجواب على الشبهات الواردة على الحديث:

الشبهة الأولى: وهي قولهم: هذا خلاف قول الله سبحانه وتعالى في إبراهيم عليه السلام: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا ﴾(مريم: ٤١)، قالوا: والصِّدّيق هو الذي لا يكذب. فلا ريب أن مغزَى الآية هو الثناء على إبراهيم عليه السلام بفضيلة الصدق. بيد أن الصدق صدقان: صدق ممدوح وآخر مذموم. كما أن الكذِب كذِبان: كذب ممدوح وآخر مذموم. وقد يجب الكذب أحيانًا، كما يحرم الصدق أحيانًا. وقد يُذَمّ الصادق تارة، كما يُحمَد الكاذب أخرى. فالممدوح من الكذب هو ما كان فيه مصلحة دينية، أو دفع مظلمة، أو فساد. والمذموم من الصدق هو ما جلب أحد هذه المفاسد أو كلها.

فلو سألك ظالم عن إنسان يريد أن يقتله ظلمًا، وكان يترتب على أن تَصْدُقه قتْلُه، لوجب عليك أن تكذبه، ولَحَرُم عليك صدقه. ولو كان في منزل أحدنا أحد أنبياء الله، فجاء من يريد إيذاءه، أو قتله لوجب علينا ألا نخبر بوجوده، ولكان الكذب فضيلة، والصدق هو الجريمة. ولو سألك عدو للمسلمين عن موطن ضعفهم، وعن مقتلهم، لما جاز لك أن تخبره الخبر على وجهه ولَلَزم التضليل لذلك العدو.

ولو رأيت من يريد الفجور بامرأة، وكنت قادرًا على دفع الفجور بالكذب، للزم أن تكذب، وبالإجمال فكل كذب يجلب مصالح عامة للدين، فهو من الفضائل.

وفي صحيح مسلم عن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أنه قال: «**لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِى يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِى خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا**».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِى شَىْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِى ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاس، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا».

فإذا كان الصدق منه الممدوح والمذموم لم يمكن أن يمدح إبراهيم عليه السلام بالصدق المذموم البتة. الآية تريد مدحه لا ريب. فلا تعارض بين الحديث بين هذه الآية كما ترى.

وهذه الكذبات المذكورة هي من الكذب الممدوح المباح الذي قد دفع عدوان المعتدي، وفيه حفظ عرض من أشرف الأعراض وخذلان كافر من أظلم الظالمين.

ولهذا يقول النبي ﷺ إنها في ذات الله، فالآية في شط والحديث في آخر.

ثم إننا إذا أردنا أن نفهم قوله تَعَالَىٰ: ﴿صِدِّيقًا﴾ من حيث ما يدل الوضع العربي لم يدل على ما قالوه. فإن "الصِّدِّيق" هو كثير الصدق مبالغة في "صادق" وليس معناه المعصوم الذي لا يكذب. وفي الحديث الذي رواه البخاري ومسلم أنه ﷺ قال: «**وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا**»، فهل معناه أنه يكون معصومًا من الكذب. وأمثال ذلك في لسان العرب. فمثلًا " الطيِّع " هو كثير الطاعة مبالغة في "طائع" وليس معناه الذي لا يعصي أبدًا. وكذا "الكذاب" وهو كثير الكذب و ليس هو الذي لا يصدق أبدًا.

وأما الشبهة الثانية: وهي أنه لو كذب لَمَا وُثِق بشيء من قوله، فيقال نحن لا نجوّز عليه الكذب المذموم الممنوع، ولا الكذب في الوحي والتبليغ فيلزم ما قالوا. وإنما نجوّز من ذلك مثل ما في هذا الحديث وهو الكذب الذي فيه دفاع عن الفضائل والآداب والأعراض والدماء من غير أن يكون منه شيء في التبليغ فليس بلازم ما ذكروه.

وهذا كما نعلم أنه جائز لكل مسلم أن يكذب إذا كان في كذبه مصلحة عامة راجحة على صدقه، أو كان فيه دفْعُ عدوان عن عِرض أو دين أو فضيلة. وهذا لا يسلب جميع المسلمين العدالة وصفة الأمانة.

وأيضًا قد قامت البراهين على أن الأنبياء عليهم السلام معصومون في التبليغ والوحي، ولا يطعن في عصمتهم ما ذُكِر. وكل شيء يجب أن يكون موجودًا إذا وجد برهانه. وبرهان عصمة الأنبياء موجود مطلقًا فيجب أن تكون لهم العصمة مطلقًا.

وأما الشبهة الثالثة: وهي أن الأشياء المذكورة عن إبراهيم معاريض وليست من الكذب. فيقال: هذا أمر راجع إلى اللغة، لا إلى النظر والعقل، ولا ريب أن المعاريض تسمى كذبًا. فإن المتكلم المخبر يعنى بكلامه معنى في نفسه، ويريد أن يفهم من يخبره معنى. فإن كان الواقع مخالفًا لما يريد أن يفهمه المخبر السامع، فهذا هو الكذب المحض البريء من الصدق، وإن كان مخالفًا لما يريد أن يفهم السامع فقط فهو كَذِبٌ من جهة التفهيم، صِدْقٌ من جهة ما يعنيه. فهو كَذِبٌ من جهة، صِدْقٌ من جهة أخرى وهذا ما يسمَّى بالمعاريض في اللغة.

ولا ريب أنه لو سأل سائل عن إنسان معك فقال لك: من هذا؟ فقلت: هذا أخي. وأنت تريد أن تُفهمه أنه أخوك من النسب، وفهِم أنه كذلك، وهو في الواقع بعيد النسب عنك، وإنما أردت أخوَّة الإسلام، لَكُنتَ كاذبًا، ولشمل قولك هذا تعريف الكذب. وكذا أمثال ذلك في الكلام. وأقوال إبراهيم عليه السلام هي من هذا القسم.

ومن الإسراف الذي لا يرضاه الله أن نرُدّ الأخبار الثابتة بسبب الاختلاف على موضوع لغوي لم نتثبت منه.

وأيضًا قد رجح بعض العلماء أن هذه الأقوال منه عليه السلام كذب محض في ذات الله، لإذلال الكفر والضلال، وليست من المعاريض، ولا سيما قوله عليه السلام: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ (الصافات: ٨٩). وقوله ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴾ (الأنبياء: ٦٣).

وأما الشبهة الرابعة: وهي قولهم: لماذا اختار أبشع اللفظين؟ فيقال: إن قول النبي ﷺ إن إبراهيم عليه السلام قد "كذب في ذات الله"، ليس فيه بشاعة، وإنما يكون بشعًا لو قال "كذب" وسكت. أما إذا ذكر أن الكذب كان في ذات الله، ولأجل الله ورضوانه فليس فيه شيء، وليس بحرام. بل قد يكون جائزًا، وقد يكون واجبًا إذا ما كان الصدق فيه فساد في الأرض أو خذلان لحَقٍّ. وكيف يكون الواجب بشعًا، وكيف لا يكون التحديث عنه جائزًا لا شيء فيه.

وأيضًا إن مثل هذه العبارة ضَرْبٌ من ضروب المدح والثناء، ضرب من الإطراء. فإذا قيل: لم يكن من فلان في حياته كلها كذب. لا في هزل ولا في جد. إلا في ثلاث كذبات كان ذلك القول في أقصى عبارات المدح. ويزداد المدح عندما يُعلَم أن هذه الكذبات كانت في ذات الله سبحانه وتعالى.

(٢٤) اغتسال أيوبُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ:

عن أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْثِى فِى ثَوْبِهِ، فَنَادَى رَبُّهُ: «يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟»، قَالَ: «بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِى عَنْ بَرَكَتِكَ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

قالوا: هل أَيُّوبَ عليه السلام مِنَ الأَشْخَاصِ الَّذِينَ يُعْوِزُهُمُ الْحَيَاءُ فَيَسْتَحِمُّ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عُرِيَانًا، وهل كَانَ رَجُلًا شَرِهًا لِلْمَالِ، مُتَطَلِّعًا إِلَيْهِ مَفْتُونًا بِالذَّهَبِ آخِذًا مِنْهُ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ.

الجواب:

إِنَّ أَيُّوبَ عليه السلام قَدْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَأَرَادَ اللَّهُ عز وجل أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِ وَيَرَى نَتِيجَةَ ذَلِكَ فِى الدُّنْيَا، وَأَنْ يُبَصِّرَهُ مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى بِأَنَّ مَتَاعَ الدُّنْيَا وَحُطَامَهَا لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ هَمًّا مِنْ هُمُومِ الرِّجَالِ، وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ لَمَلأَ الدُّنْيَا مِنْ حَوْلِ عِبَادِهِ ذَهَبًا وَفِضَّةً.

وَفِى سَبِيلِ ذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عليه السلام أَنْ يَغْتَسِلَ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ ذَهَبًا يَتَطَايَرُ يُشْبِهُ الْجَرَادَ، وَالشَّىْءُ الطَّبِيعِىُّ أَنْ يَجْمَعَ أَيُّوبُ مِنْ هَذَا الذَّهَبِ بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُ وَلَا يَتْرُكُهُ هَكَذَا هَبَاءً مَنْثُورًا.

وَالَّذِى لَمْ يُعْجِبُ مُنْكِرِى السُّنَّةِ هُنَا أَمْرَانِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّوبَ عليه السلام عِنْدَمَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَحِمَّ أَوْ يَغْتَسِلَ تَجَرَّدَ مِنْ مَلَابِسِهِ وَاغْتَسَلَ عُرِيَانًا فَصَرَخَ مُنْكِرُو السُّنَّةِ بِصَوْتٍ عَالٍ يَنَالُ الآذَانَ بِالأَذَى وَالْمَرَضِ وَكُلُّ مَا قَالُوهُ: كَيْفَ يَسْتَحِمُّ نَبِيُّ اللَّهِ وَهُوَ مُجَرَّدٌ مِنْ مَلَابِسِهِ، إِنَّ هَذَا عَيْبٌ وَهُوَ عَيْبٌ يَخْدِشُ الْحَيَاءَ، وَإِنَّهُ لَا يَلِيقُ بِأَدْنَى الرِّجَالِ أَنْ يَغْتَسِلَ وَهُوَ عُرْيَانٌ فَكَيْفَ بِالأَنْبِيَاءِ، هَذَا مَا قَالُوهُ.

وَحِينَ تقرَأَ ذَلِكَ لك أن تَتَصَوَّرْ منكري السنة وقد وصل بِهِمُ الْبَلَهُ إِلَى هَذَا الْحَدِّ، وَإِلَّا فَقُلْ لِى أَنْتَ إِذَا أَرَادَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يَغْتَسِلَ فَمَا هِىَ الْكَيْفِيَّةُ الَّتِى سَيَغْتَسِلُ عَلَيْهَا؟

فهل الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَحِمَّ هل يَقِفَ أَمَامَ الْمِرْآةِ فَيَلْبَسَ أَفْخَرَ ثِيَابِهِ الَّتِى يُعِدُّهَا لأَحْسَنِ الْحَفْلَاتِ، وَيَشُدَّ رِبَاطَ الْعُنُقِ حَوْلَ رَقَبَتِهِ بِعِنَايَةٍ فَائِقَةٍ، وَيَخْتَارَ الأَلْوَانَ الْمُتَنَاسِقَةَ مِنْ مَلَابِسِهِ، ثُمَّ يُسْكِبُ مَا يَشَاءُ اللَّهُ لَهُ أَنْ يُسْكِبَ عَلَى مَلَابِسِهِ مِنْ أَجْوَدِ وَأَفْخَرِ الْعُطُورِ، ثُمَّ يَلْبَسُ فِى قَدَمَيْهِ أَفْخَرَ الأَحْذِيَةِ؟

وهل إِذَا سَأَلَتْهُ زَوْجَتُهُ أَوْ أَحَدُ أَبْنَائِهِ: لِمَاذَا هَذَا الاِسْتِعْدَادَ كُلَّهُ، وَإِلَى أَيْنَ أَنْتَ ذَاهِبٌ؟ كَانَتْ إِجَابَتُهُ: إِنِّى أَسْتَعِدُّ لأَخْذِ حَمَّام سَاخِنٍ، فَإِذَا عَقَّبَ أَحَدُ أَبْنَائِهِ: وَهَلْ يَسْتَحِقُّ الْحَمَّامُ السَّاخِنُ كُلَّ هَذَا الاِسْتِعْدَادَ؟ وَتَنْسِيقُ الْهَيْئَةِ بِهَذَا الاِهْتِمَامِ الْمَبْذُولِ؟ نَظَرَ إِلَى وَلَدِهِ شَذَرًا وَقَالَ لَهُ: مَا الَّذِى تُرِيدُهُ مِنِّى أَيُّهَا الأَحْمَقُ؟ أَتُرِيدُنِى أَنْ أُطْلِعَ الْمَاءَ عَلَى عَوْرَتِى؟ أَوْ أُطْلِعَ الْمِنْشَفَةَ عَلَى جِلْدِى وَسَائِرِ جِسْمِى لِتَمُرَّ عَلَيْهِ؟ أَوْ أَسْمَحَ لِلْمُنَظِّفَاتِ أَنْ تَرَانِى وَأَنَا عُرْيَانٌ؟ إِنَّ هَذَا الْعَيْبُ لَلْعَيْبُ بِعَيْنِهِ وَمَا بَعْدَهُ مِنْ عَيْبٍ! تَأَدَّبُوا أَيُّهَا الأَبْنَاءُ؛ فَإِنَّا عَلَى أَبْوَابِ الْقَرْنِ الْوَاحِدِ وَالْعِشْرِينَ، إِيَّاكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا كَمَا كَانَ يَفْعَلُ الأَنْبِيَاءُ، لَقَدْ كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا.

هل تِلْكَ هِىَ الصُّورَةُ الَّتِى يَدْخُلُ بِهَا الْوَاحِدُ مِنْهُمْ حَمَّامَهُ لِيَغْتَسِلَ؟!!

تأمل جهلَ هؤلاءِ الضُّلَّال حينَ زعموا أن نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّوبُ عليه السلام قَدْ وَقَعَ فِى مُخَالَفَةٍ تَقْشَعِرُّ مِنْهَا الأَبْدَانُ، وَهِىَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِمُّ عُرِيَانًا، وَمِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم قَدْ أَخْبَرَ أَنَّ أَيُّوبَ كَانَ يَسْتَحِمُّ عُرِيَانًا فَعَلَيْنَا جَمِيعًا - بِتَوْجِيهَاتٍ مِنْ مُنْكِرِى السُّنَّةِ - أَنْ نَرْمِىَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَأَمْثَالِهِ لأَنَّهُ حَدِيثٌ يُخَالِفُ الذَّوْقَ ظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ.

وَالأَمْرُ الثَّانِى: الَّذِى لَمْ يُعْجِبْ مُنْكِرِى السُّنَّةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ حَوْلَ نَبِىِّ اللَّهِ أَيُّوبَ عليه السلام أَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّ أَيُّوبَ حِينَ رَأَى الذَّهَبَ يَتَنَاثَرُ عَلَيْهِ أَخَذَ يَجْمَعُهُ فِى ثِيَابِهِ وَكَانَ الْمَفْرُوضُ أَنْ يَتْرُكَهُ يَقَعُ حَيْثُ يَقَعُ دُونَ أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ. وقالوا إِنَّ جَمْعَهُ لَهُ دِلَالَةٌ عَلَى الطَّمَعِ وَالْحِرْصِ وَهِىَ صِفَاتٌ كُلُّهَا مَذْمُومَةٌ لَا تَلِيقُ بِالأَنْبِيَاءِ.

يَا عِبَادَ اللَّهِ مَسْكَةٌ مِنْ عَقْلٍ، وَصَحْوَةٌ مِنْ ضَمِيرٍ، وَلَحْظَةٌ تُحَافِظُونَ مِنْ خِلَالِهَا عَلَى مَاءِ وُجُوهِكُمْ لَا تُرِيقُونَهُ. إِنَّ الْمَالَ إِذَا كَانَ فِى يَدِ إِنْسَانٍ غَيْرِى وَنَظَرْتُ إِلَى الْمَالِ قَائِلًا: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عز وجل يُبِيدُ هَذَا الْمَالَ أَوْ يَنْقِلُهُ إِلَيَّ، كَانَ ذَلِكَ حَسَدًا، وَهُوَ رَذِيلَةٌ.

وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَالُ فِى يَدِ عَبْدٍ مِثْلِى وَادَّعَيْتُ عَلَيْهِ زُورًا أَنِّى أَسْتَحِقُّ بَعْضَهُ أَوْ كُلَّهُ وَاسْتَعَنْتُ عَلَى مَا ادَّعَيْتُهُ بِالْحُكَّامِ أُدْلِى إِلَيْهِمْ بِبَعْضِهِ حَتَّى يُجِيزُوا إِلَىَّ بَاقِيهِ كَانَ ذَلِكَ سُحْتًا وَأَكْلًا لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا الْمَالُ فِى يَدِ عَبْدٍ مِثْلِى وَعَمِلْتُ لِهَذَا الْعَبْدِ عَمَلًا أَسْتَحِقُّ بِهِ أَجْرًا، فَطَلَبْتُ مِنْهُ أَضْعَافَ مَا أَسْتَحِقُّ لِأُرْضِى نَفْسِى كَانَ ذَلِكَ مِنِّى طَمَعًا.

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَالُ فِى يَدِ خَالِقِى وَطَلَبْتُ الْمَالَ مِنْ خَالِقِى لِأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى حَاجَتِى وَاسْتَجَابَ اللَّهُ إِلَىَّ وَسَاقَ الْمَالَ إِلَىَّ أَوْ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ ﷻ قَدْ سَاقَهُ إِلَىَّ بِغَيْرِ طَلَبٍ، وَامْتَنَعْتُ أَنَا عَنِ اسْتِقْبَالِهِ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلَّا حُمْقًا وَاسْتِكْبَارًا عَلَى نِعْمَةِ اللَّهِ ﷻ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَالُ فِى يَدِ خَالِقِى وَرَازِقِى وَطَلَبْتُهُ مِنْهُ لِأَتَوَصَّلَ بِهِ لِرَفْعِ أَلَمِ الْجُوعِ عَنِ الْجَائِعِينَ، أَوْ رَفْعِ كُرْبَةِ الْحَاجَةِ عَنِ الْمَكْرُوبِينَ، أَوْ تَخْفِيفِ أَلَمِ الْمَرَضِ عَنِ الْمَرْضَى، وَقُلْتُ لَوْ كَانَ فِى يَدِى مِثْلُ مَا فِى يَدِ فُلَانٍ لَاسْتَعْمَلْتُهُ فِى طَاعَةِ اللَّهِ ﷻ كَانَ ذَلِكَ مِنِّى غِبْطَةٌ، وَالْغِبْطَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْحَسَدِ شَعْرَةٌ تَدِقُّ رُؤْيَتُهَا عَلَى غَيْرِ الْمُتَّقِينَ، فَحِينَ يَكُونُ الْحَسَدُ رَذِيلَةً مِنَ الرَّذَائِلِ تَكُونُ الْغِبْطَةُ مِيزَةً يَتَمَيَّزُ بِهَا الْمُؤْمِنُونَ الطَّائِعُونَ.

أَيْنَ مَوْقِعُ أَيُّوبَ عليه السلام بَيْنَ هذه مِنَ الصُّوَرِ، هل كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالْمَالِ فِى يَدِ غَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ يَتَمَنَّى زَوَالَهُ عَنْهُ حَتَّى لَوْ ذَهَبَ الْمَالُ إِلَى الْجَحِيمِ؟! أَمْ أَنَّ أَيُّوبَ عليه السلام قَدْ تَعَلَّقَ بِالْمَالِ فِى يَدِ عَبْدٍ مِثْلِهِ يَدَّعِى أَنَّهُ مَالِكُهُ كُلُّهُ أَوْ أَنَّهُ يَمْلِكُ بَعْضَهُ، وَيَتَوَصَّلُ إِلَى حِيَازَتِهِ بِأَنْ يُعْطِىَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضِ الْحُكَّامِ لِيَحْكُمَ لَهُ بِمَا تَعَلَّقَ بِهِ زُورًا وَبُهْتَانًا؟! أَمْ أَنَّ أَيُّوبَ عليه السلام قَدْ رَأَى الْمَالَ فِى يَدِ عَبْدٍ مِثْلِهِ قَدْ عَمِلَ لَهُ عَمَلًا ثُمَّ طَلَبَ أَجْرًا هُوَ ضِعْفُ أَوْ أَضْعَافُ مَا يَسْتَحِقُّ مِنَ الأَجْرِ طَمَعًا فِى صَاحِبِ الْمَالِ؟

إِذَا كَانَ أَيُّوبُ عليه السلام وَاحِدًا مِمَّنْ سَأَلْنَاكَ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ يَكُونُ بِفِعْلِهِ هَذَا مَلُومًا مَذْمُومًا. وَالْقَوْلُ الْفَصْلُ أَنَّ أَيُّوبَ عليه السلام لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا مِنْ هَؤُلَاءِ، وَإِنَّمَا الَّذِى كَانَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ عليه السلام وَبِيَقِينٍ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَسْقَطَ عَلَيْهِ الْمَالَ فِى مَكَانِهِ مِنَّةً مِنْهُ وَفَضْلًا، وَهُوَ قَدْ عَرَضَ ثِيَابَهُ لِلْمَالِ يَجْمَعُهُ فِيهِ، وَقُصَارَى مَا يُقَالُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ أَنَّهُ إِنْسَانٌ قَدْ غَلَبَهُ الطَّمَعُ فِى رَبِّهِ، وَالْفَضِيلَةُ كُلُّ الْفَضِيلَةِ أَنْ يَتَعَلَّقَ الإِنْسَانُ بِرَبِّهِ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِسِوَاهُ.

وَإِذَا كَانَ الْمَالُ غَايَةَ الْمُبْتَغَى عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ. وَإِذَا كَانَ الْبُرْءُ مِنَ الْمَرَضِ هُوَ مُنْتَهَى أَمَلِ مَنْ يَرْزَحُونَ تَحْتَ نَيْرِ الأَسْقَامِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ مَنَّ عَلَى أَيُّوبَ بِالْبُرْءِ مِنَ الْمَرَضِ وَأَعْطَاهُ الْمَالَ وَأَعَطَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ، وَهَذَا فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَزِيدُ.

(٢٥) فقء موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لعين ملك الموت:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: «أَجِبْ رَبَّكَ». فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللهِ تَعَالَى فَقَالَ: «إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِى إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِى». فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَى عَبْدِى فَقُلِ الْحَيَاةَ تُرِيدُ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً». قَالَ: «أَىْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟». قَالَ: «ثُمَّ تَمُوتُ». قَالَ: «فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ أَمِتْنِى مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ».** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَاللهِ لَوْ أَنِّى عِنْدَهُ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ»** [(١)]. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة: ينكر بعض الناس صحة هذا الحديث وزعموا أن هذا الحديث مخالف للعقل والشرع، واستدلوا على دعواهم بعدة استشكالات حول هذا الحديث وهي:

- **كيف لموسى عليه السلام أن يفقأ عين ملَك الموت، وقد جاءه بأمر الله؟ فإن كان قد عرفه فهذا استخفاف منه به، وعدم انقياد لأمر الله سبحانه وتعالى؛ وإن لم يكن يعرفه فلماذا لم يقتص الله منه للملك؟**
- **هل الملائكة تعْرِض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عور أو عمى؟**
- **وهل لنبي من أولى العزم أن يكره الموت، في الوقت الذي أحب فيه الصالحون لقاء الله؟**
- **كيف لملَك الموت أن يخالف أمر الله في المرة الأولى في تنفيذ قضائه بقبْض موسى عليه السلام، وهل في قضاء الله بالموت على أحدٍ رجعةٌ أو**

---

(١) لَطَمَ: اللطْمُ ضَرْب الخد وصفحة الجسد ببسط اليد بالكف مفتوحة. المتن: الظهر في الناس والدواب، ومتن الثور ظهره. رَبِّ أَمِتْنِى مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ: أي: قَرِّبْني من الأرض المقدسة حتى يكون بيني وبينها مقدار رميةٍ بحجر. الْكَثِيب: الرمل المجتمِع.

تخيير وقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٤)؟

وقد قصدوا من وراء هذه الطعون والتساؤلات إلى الطعن في صحة هذا الحديث بما يوجب رده، وإثارة الشكوك حول الأحاديث الصحاح.

الجواب المجمل:

هذا الكلام ساقط من وجوه:

أولًا: تمثُّل ملَكِ الموت في صورةِ بشرٍ أمرٌ غيرُ مستغرَب ولا ممتنَع، فقد دلت نصوص القرآن والسنة على ظهور الملائكة في صورة البشر، بما يخفى حالهم على الأنبياء. فضلًا عن عموم الناس. ولا يلزم من ذلك خروج الملَك عن مَلَكيته.

ثانيًا: فقْءُ موسى عليه السلام لعين ملك الصورة البشرية التي تمثل فيها ملك الموت ردٌّ فعل طبيعي، يتصف بالشرعية مع رجل غريب اقتحم بيته بغير إذنه يطلب روحه.

ثالثًا: كراهية الموت أمر جِبلِّيّ فطر الله الناس، عليه ولو سلَّمنا بأن موسى عليه السلام كره الموت - مع أن المدقِّق يرى خلاف ذلك - فإن ذلك لا يشينه، فقد سمى الله الموت في القرآن مصيبة وبلاء، وقد أقرَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قول عائشة رضي الله عنها: «فَكُلُّنَا نَكْرَهُ المَوْتَ»، وبيَّن لهم أن كراهية الموت ليست هي كراهة لقاء الله، ونهاهم عن تمني الموت. ومع كل هذا فموسى عليه السلام لم يخرج عن بشريته لكونه نبيًّا مرسلًا.

رابعًا: لطْمُ موسى لملَك الموت لا يُعَد اعتراضًا على قضاء الله لثبوت عدم معرفته لملك الموت ابتداء، دل على ذلك اختياره جوار ربه في المرة الثانية لما خُيِّر بين الموت والبقاء، وليس هذا اضطرابًا في الآجال كما يزعم البعض، فقد سبق في علم الله أن قبض موسى عليه السلام لا يكون إلا بعد هذه المراجعة والتخيير، وإن لم يطلع ملك الموت على ذلك أولًا.

الجواب المفصل:

أولًا: هذا الحديث ثابت عن رسول الله ﷺ ورواه الثقات العدول، أئمة الإسلام والحديث، كالبخاري ومسلم، وأحمد والنسائي وغيرهم. وتلقَّتْه أمة محمد ﷺ بالقبول وآمَن به الصحابة رضي الله عنهم، وتلقاه الخلف عن السلف، وبناء على هذا فالواجب علينا في مثل هذه النصوص الصحيحة؛ الإيمان بها كما جاءت، وعدم تأويلها بما يُخرِجها عن ظاهرها لمجرد استشكالها، فمن ظهر له المعنى فذاك، وإلا فليتَّهم عقله وفهمه.

فيجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ، وصح به النقل عنه فيما شاهدناه أو غاب عنا، ونعلم أنه حق وصدْق وسواء في ذلك ما عقلناه وما جهلناه، وما لم نطلع على حقيقته ومعناه.

ثانيًا: تمثُّل الملك في صورة بشر غير ممتنع، وخفاءُ حاله على موسى جعله يدافعه على أنه غريب معتدٍ:

فقد ثبت في الكتاب والسنة أن الملائكة يتمثلون في صور الرجال، وقد يراهم الناس ويظنون أنهم من بني آدم، كما في قصة إبراهيم عليه السلام، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَـٰمًا ۖ قَالَ سَلَـٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَـٰمٍ عَلِيمٍ﴾ (الذاريات: ٢٤- ٢٨)، فلو علم حالهم ابتداء لما وسمهم بالنكارة ولا قدم لهم طعامًا، ولا أوجس منهم خيفة.

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَـٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾ وَجَآءَهُۥ قَوْمُهُۥ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ قَالَ يَـٰقَوْمِ هَـٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِى ضَيْفِىٓ ۖ أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾ قَالُوا۟ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِى بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ﴾ (هود: ٧٧ – ٧٩).

وقَالَ تعَالَىٰ: ﴿ فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴾(مريم: ١٧- ١٩).

ومن ذلك حديث دخول جبريل عليه السلام على الصحابة رضي الله عنهم ولم يعرفوه حتى أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). فالملائكة قد تظهر في صورة بشر، وأن أمرهم قد يخفى على الأنبياء أنفسهم.

وبناءً عليه فلا يُستغرَب أن يخفى حالُ ملَك الموت على موسى عليه السلام كما خفِيَ حال غيره من الملائكة على إبراهيم ولوط ومريم وغيرهم. ومما يؤيد هذا سياق الحديث، فإنه يدل على أن موسى عليه السلام حين لطم ملك الموت لم يكن يعرفه، وذلك أنه لما جاءه في المرة الثانية وعرف أنه رسول من عند الله لم يصنع به ما صنع في المرة الأولى، بل سلَّم الأمر واختار الموت، ولو كان قد عرفه في المرة الأولى لصنع به في المرة الثانية ما صنع في الأولى.

فملَك الموت قد أتى موسى عليه السلام في صورة بشرية، ولم يعرفْه موسى عليه السلام، فلطمه لأنه رآه آدميًّا قد دخل داره بغير إذنه يريد نفسه، فدافع موسى عليه السلام عن نفسه مدافعةً أدت إلى فقوء عين ملَك الموت، وقد أباح الشارع فقوء عين الناظر في دار المسلم.

فقد جاء في شريعتنا جوازُ فقوء عين الناظر دارًا بغير إذن صاحبها، كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ**». فما المانع أن يكون ذلك كذلك في شريعة موسى عليه السلام فمن المعلوم أن الشرائع تتفق في بعض الأحكام، لاسيما وأن موسى عليه السلام لم يُلَمْ على هذا الفعل مع أن الأنبياء لا يُقَرُّون على خطأ، وقد رد الله تعالى لملك الموت عينه.

فموسى عليه السلام في دارِه البابُ مغلقٌ والنافذة مغلقة، فجأة وجد رجلًا في البيت، من أين دخل هذا الرجل، وهذا الرجل دخل صائلًا، والصائل هو الذي يهجم على الناس في البيوت أو يهجم على الناس عمومًا، فموسى وجد رجلًا يصول عليه، ويقول

له: أجب ربك، أجب ربك، معناها: سلم روحك: يعني يريد أن يقتله: فما كان من موسى عليه السلام إلا أن دفع هذا الصائل، وَدَفْعُ الصائل مشروع، فما كان من موسى عليه السلام إلا أن فقأ عينه.

وهذا حد الذي ينظر في بيوت الناس بغير إذن، فضلًا عن أن يدخل بقدميه؛ فعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِى حُجَرِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَمَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ: «**لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِى عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). المِدْرَى: مشط له أسنان يسيرة.

فموسى عليه السلام مع هذا الرجل الصائل، المتهجّم على بيته لم يفعل أكثر من الحكم الشرعي، وهو المدافعة التي كان مؤداها فقوء العين.

ومجيء ملك الموت كان في صورة يمكن فَقْء البشر لعينها، هذه الصورة لا تستلزم خروج الملك عن مَلَكِيّته، فالجسد المادي الذي يتمثل به الملك ليس جسده الحقيقي، وليس من لازم تمثله فيه أن يخرج الملك عن مَلَكيته، ولا أن يخرج ذاك الجسم المادي عن ماديته، ولا أن تكون حقيقة الملك إلى ذاك الجسم كنسبة أو روح الناس إلى أجسامهم، فعلى هذا لو عرض ضرب أو طعن أو قطع لذاك الجسم لم يلزم أن يتألم بها الملك ولا أن تؤثر في جسمه الحقيقي.

أما قوله صلى الله عليه وسلم في القصة: «**فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ**» فحاصله: أن الله تعالى أعاد تمثيل الملك في ذاك الجسد المادي سليمًا، حتى إذا رآه موسى قد عاد سليمًا مع قرب الوقت عرف لأول وهلة خطأه أول مرة.

ومن قال: إن الله لم يقتص لملك الموت من موسى، فهذا دليل على جهل قائله، ومن أخبره أن بين الملائكة وبين الآدميين قصاص؟! ومن قال أن ملك الموت طلب القصاص من موسى، فلم يقاصصه الله منه، وقد أخبرنا الله تعالى أن موسى قتل نفسًا، ولم يقاصص الله منه لقتله.

أما القول بأن العين التي فقأها موسى عليه السلام، إنما هي تمثيل وتخييل، لا عينًا حقيقة؛ لأن ما تنتقل الملائكة إليه من الصور ليس على الحقائق، وإنما هو تمثيل وتخييل، فالجواب عنه: أن هذا يقتضي أن كل صورة رآها الأنبياء من الملائكة فإنما هي مجرد تمثيل وتخييل لا حقيقة لها، وهذا باطل، ففي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رأى جبريل على صورته التي خلق عليها سادًّا عِظَمُ خَلْقه ما بين السماء والأرض.

والخلاصة أن تمثل ملك الموت في صورة البشر أمر غير مستغرب ولا مستنكَر، إذ دلت نصوص القرآن والسنة على ذلك، وأن الملك قد يأتي في صورة لا يعرفها النبي، فكان لطم موسى لرجل دخل بيته بغير إذنه، ولا يعرفه، يطلب روحه، أمر طبيعي له مسوغ شرعي، ثم إن فقوء العين غير مستبعد ما دام قد وقع على الصورة البشرية التي تصور فيها الملك، ووقوع الصلة وتأثيرها . وإن كان على حقيقته . وقع على الجسد العارض الذي تصور فيه الملك، ورد الله إلى ملك الموت عينه البشرية ليرجع إلى موسى على كمال صورته فيكون ذلك أقوى في اعتباره.

ثالثًا: كراهية الموت أمر جِبِلِّيّ سماه الله في القرآن مصيبة، وموسى لم يكره الموت، وإن حصل لا يعيبه؛ لأنه لم يخرج على بشريته بنبوته:

تعسر على بعض المغالطين فهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشكلوا قول ملك الموت عليه السلام لرب العزة سبحانه وتعالى: **«إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ»**، فلما أعياهم فهمه، جعلوا عقولهم حاكمة على النَّصّ بالضعف والنكارة، قالوا: إن عباد الله الصالحين لا يكرهون الموت، فكيف يكرهه نبي من أولي العزم؟! وهذا أقل ما يقال عنه أنه نظر إلى النصوص بنظرة سطحية، ثم أعمل فيها عقله القاصر.

فمن تأمل في ألفاظ هذا الحديث، ثم تقصى نصوص القرآن والسنة لن يجد غضاضة في وجود جواب على هذه الاستشكالات المتهافتة. فليس في الحديث ما يدل دلالة قاطعة على أن موسى عليه السلام يكره الموت، بل إن آخر الحديث دل دلالة واضحة على أن موسى آثَرَ جوار ربه على طول البقاء وذلك عندما خُيِّر بين طول البقاء وبين الموت.

وقول ملَك الموت في موسى (**لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ**)، هو مبلغ علمه من ظاهر ما صدر له منه، حيث قابل أمره له بالإجابة لربه بصكة وفقء عينه. ولكن قد تبين من قول موسى في آخر الحديث (**فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ**) المفيد لمحبته لتعجيل موته بعد تمكينه من تأخيره إلى غاية أبعد، تبيَّن من ذلك أن موسى عليه السلام في الواقع بخلاف ما تراءى منه ملك الموت من كونه لا يريد الموت.

وقد علم الله تعالى الذي لا تخفى عليه خافية أن كليمه موسى ليس هو كما ظنه فيه ملك الموت؛ وإنما هو على الحالة التي اختارها أخيرًا في قوله: (**فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ**) وعلم الله تعالى بذلك منه الظاهر أنه هو الذي لأجله أمر ملك الموت برجوعه إليه وبتخييره في طول الحياة وتعجيل الموت.

بل اللائق أن يُحمَل صنيع موسى عليه السلام على أنه لم يقصد إلا أن يدافع عن نفسه وعن رُوحه، فقد ظن أن من تسور عليه منزله بدون إذنه، أراد سلب رُوحه، فقد حدث هذا في حال كون موسى عليه السلام لم يعرف أنه ملك الموت، ولا أتاه بعلامة صدقه في كونه جاء من عند الله التي هي التخيير بين الموت والحياة الذي عهد به الله تعالى لأنبيائه قبل قبض أرواحهم كما جاء في الموطأ والصحيحين وغيرهما. من أجل ذلك يمكن القول أن موسى عليه السلام لم يكره الموت حقيقة وإنما ذلك خرج من ملك الموت عليه السلام بمقتضى فهْمه لما وجده من رد فعله في المرة الأولى.

ولو سلمنا جدلًا لهؤلاء أن في الحديث دلالة على كراهية موسى عليه السلام للموت، فإن ذلك لا يقدح فيه عليه السلام وذلك لأن كراهية الموت أمر جِبِلِّيّ فطر الله الناس عليه، ولا يعاب الإنسان على كراهيته للموت؛ دلت على ذلك شواهد ونصوص متعددة منها:

١ - أن الله سبحانه وتعالى سمى الموت في القرآن مصيبة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴾ (المائدة: ١٠٦). وسماه الله جل وعلا ابتلاء فقال تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَنَبۡلُوَنَّكُم بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلۡخَوۡفِ

﴿وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾(البقرة:١٥٥). فلا شك لدى كل عاقل أن كراهية المصيبة والبلاء أمر جِبِلِّيّ فطر الله الناس عليه.

٢- ومن السنة ما رواه الإمام البخاري عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِى وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِى بِشَىْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِى يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِى يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِى يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِى يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِى يَمْشِى بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِى لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِى لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَىْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِى عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**».

والشاهد من هذا الحديث قوله جل وعلا: «**وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَىْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِى عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**».

فدل ذلك على أن المؤمن المقرَّب من الله عز وجل يكره الموت، وأن الله سبحانه وتعالى يكره الإساءة إليه، فيُحْدث الله سبحانه وتعالى في قلب عبده من الرغبة فيما عند الله فيحب لقاء ربه، فيحب الله لقاءه.

وبناء على هذا فاستغراب البعض من كراهية موسى عليه السلام للموت بعدما جاءه ملك الموت ورع باهت وتعسف، فكراهية الموت قد جبله الله تعالى في كل إنسان، وهي من طبيعة بني آدم أن يكره الموت كائنًا من كان، ولا غرابة أن يكرهه موسى عليه السلام، وهو عليه السلام لا يخرج عن إنسانيته وبشريته.

٣- ما جاء في الصحيحين عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ**». فَقُلْتُ: «يَا نَبِىَّ اللَّهِ أَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ». فَقَالَ: «**لَيْسَ كَذَلِكِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ للهُ لِقَاءَهُ**».

والشاهد في هذا الحديث قول عائشة: «فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ».

وقد وقعت هذه المراجعة من عائشة لبعض التابعين، فعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ**». قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا. فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟». قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ**». وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ.

فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ بِالَّذِى تَذْهَبُ إِلَيْهِ وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ وَحَشْرَجَ الصَّدْرُ وَاقْشَعَرَّ الْجِلْدُ وَتَشَنَّجَتِ الأَصَابِعُ فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ. (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

شَخَصَ الْبَصَرُ: مَعْنَاهُ ارْتِفَاعُ الْأَجْفَانِ إِلَى فَوْقُ وَتَحْدِيدُ النَّظَرِ، أي فتح المحتضر عينيه إلى فوق فلم يطرف. وَأَمَّا الْحَشْرَجَةُ فَهِيَ تردُّد النفَس فى الصدور وأما اقشعرار الْجِلْدُ فَهُوَ قِيَامُ شَعْرِهِ وَتَشَنُّجُ الْأَصَابِعِ تَقَبُّضُهَا. وهذه الأمور هي حالة المحتضر، وكأن عائشة رضي الله عنها أخذته من معنى الحديث السابق.

وقد نهى خير البرية ﷺ عن تمني الموت لضرٍّ أصاب العبد. فعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

فكيف يقال: إن الصالحين يحبون الموت؟!

وبذلك يتبين أنه ليس هناك دليل صريح يؤكد أن موسى عليه السلام يكره، وأكبر دليل يفضح هذه الدعوى أن موسى عليه السلام لما خُيِّر بين الحياة - بعدد ما تُوارِي يدُه من شعر ثور يضعها عليه - وبين الموت آثَر جوار ربه، فلو كان كما قيل أنه يكره الموت؛ لَاختارَ الحياة، وقول ملك الموت عنه أنه يكره الحياة، إنما هو ما فهمه من رد فعل نبي الله موسى عليه السلام مِن لطْمه وفقْء عينه لما نزل لقبض روحه وموسى عليه السلام لا يعرفه.

كل هذا في الوقت الذي لا يقدح في الإنسان كراهيته للموت؛ لكون ذلك أمر جِبِلِّيّ فطر الله الناس عليه، وموسى لم يخرج عن بشريته لكونه نبيًّا مرسلًا فلا يمتنع عليه - عقلًا - كراهيته للموت.

رابعًا: لطْمُ موسى لملَك الموت ليس اعتراضًا؛ لاستشكال الأمر عليه ابتداء، وكان الأمر أولًا على الابتلاء والاختبار، لا على الإمضاء:

كان من جملة الطعون الموجهة لهذا الحديث - خطأ - أن بعض هؤلاء الطاعنين استشكل هذا الحديث من حيث إن موسى عليه السلام قد لطم ملك الموت، إذ كيف يجوز أن يفعل نبيٌّ الله هذا الصنيع بِمَلَكٍ من ملائكة الله، جاءه بأمر من أمره، فيستعصي عليه ولا يأتمر له؟! ثم كيف يخالف الملك أمر ربه فيعود إليه دون أن ينفذ أمره بقبض روح موسى عليه السلام؟! ووصَف هؤلاء ردَّ فعل موسى عليه السلام بصك ملك الموت بأنه اعتراض على قضاء الله وقدره.

والحق الذي ينبغي المصير إليه أن صَكّ موسى عليه السلام ملَك الموت في المرة الأولى ليس من قبيل الاعتراض كما فهمه المشككون وأصحاب الفكر السطحي وغاية الأمر أن موسى عليه السلام استشكل عليه الأمر ابتداء لعدم معرفته ملك الموت، فكان تصرف موسى طبيعيًّا لرجل غريب تسور بيته بغير إذنه طالبًا سلب روحه.

فلما دنا موسى عليه السلام حينُ وفاتِه لطَف له الله بأن لم يفاجئه بغتة ولم يأمر الملك الموكل به أن يأخذه قهرًا وقسرًا، لكن أرسله إليه منذرًا بالموت، وأمره بالتعرض له على سبيل الامتحان في صورة بشر، فلما نظر نبي الله موسى عليه السلام إلى صورة بشرية هجمت عليه من غير إذن، يريد نفسه ويقصد هلاكه، وهو لا يعرفه، ولا يستيقن أنه ملك الموت ورسول رب العالمين فيما يراوده منه، عمد إلى دفعه عن نفسه بيده وبطشه، فكان ذلك ذهاب عينه.

فلما عاد الملك إلى ربه سبحانه وتعالى مستثبتًا أمره فيما جرى عليه، رد الله سبحانه وتعالى عليه عينه، وأعاده رسولًا إليه بالقول المذكور في الخبر، ليعلم نبي الله عليه السلام إذا رأى صحة عينه المفقوءة وعودة بصره الذاهب أنه رسول بعثه لقبض روحه، فاستسلم حينئذٍ لأمره

وطاب نفسًا بقضائه، وكل ذلك وفق مَنٍّ الله ﷻ به، ولُطفٌ منه في تسهيل ما لم يكن بدٌّ من لقائه والانقياد لمورد قضائه.

فالقول بأن هذا اعتراض من موسى عليه السلام قول مغلوط تخالفه الحقائق ومفهوم النصوص السوية المستقيمة. هذا في الوقت الذي علم موسى عليه السلام أن الأنبياء مُخَيَّرون قبل موتهم بالضرورة، فاستبعد أن يأتيه ملك الموت بهذه الطريقة، وعلى هذه الصفة دون تخيير.

ودلت على ذلك أخبار صحاح عن النبي ﷺ منها قول عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «**إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ (وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا رضي الله عنها: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إِلَّا خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**»). وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ﴾(النساء: ٦٩)، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وبناءً على هذه الدلائل الواضحة كان من حق موسى أن يُخَيَّر عند موته، إذا جاءه الملك، فلما جاءه بغير هذه الصفة التي يعرفها، ولا بما استقر عنده من التخيير قبل الموت استبعد أن يكون هذا ملك الموت، فكيف يقال إن لطْمه كان اعتراضًا.

فإن قيل: إذا كان أجل موسى عليه السلام قد حضر، فكيف تأخر مدة هذه المراجعة، وقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ سَاعَةٗۖ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٤)؟ وإن كان لم يحضر، فكيف جاء الملك لقبض روحه؟

فالجواب: أن أجل موسى لم يكن قد حضر، فلم يبعث إليه ملك الموت في المرة الأولى؛ لكي يقبض روحه، وإنما بعث إليه اختبارًا وابتلاءً، وليس أمرًا يريد الله ﷻ إمضاءه، وإنما هو كأمره خليله إبراهيم عليه السلام بذبح ابنه ابتلاءً وامتحانًا، فإنه ﷻ لم يُرِد

إمضاء الفعل، ولهذا لما عزم إبراهيم عليه السلام على ذبح ابنه، وتَلّه للجبين، فداه الله بالذبح العظيم.

ولو أراد الله تعالى قبض روح موسى عليه السلام حين لطم ملك الموت لكان ما أراد، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ (النحل: ٤٠). فأجل موسى عليه السلام قد كان قرب حضوره، ولم يبق منه إلا مقدار ما دار بينه وبين ملك الموت من المراجعتين، فأمر بقبض روحه أولًا، مع سبق علم الله أن ذلك لا يقع إلا بعد المراجعة، والله أعلم.

إذن فالأقدار مكتوبة في أم الكتاب... والأحداث تتغير وفقًا لما هو مكتوب في أم الكتاب، فنزول ملك الموت، ثم ردُّ موسى له... أمر كتبه الله كما كتب سبحانه كل ما كان بعد ذلك حتى رجوع ملك الموت وقبض روح موسى؛ ليكون الأجل المقدر لموسى هو ما كان في الرجوع الثاني للملك.

وبهذا نصل إلى الحقيقة الواضحة الجلية، وهي أن لطم موسى لملك الموت لم يكن من قبيل الاعتراض على قضاء الله وقدره؛ بكونه لم يعرف الملك في المرة الأولى وعدم تخيير الملك له كما يخير الأنبياء عليهم السلام، دل على ذلك موقفه في المرة الثانية من اختياره للموت عندما خيِّر.

كما أن هذا ليس اضطرابًا في الآجال المقدرة، كما وصفه بعض المشككين، وقالوا: إن هذا يعارض قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٤)، وهذا من أبطل الباطل؛ لأن الأقدار مكتوبة، والآجال مؤجلة، ولا تعارض فالمراجعة التي دارت بين ملك الموت، وبين موسى إنما هي أمر قدره الله تعالى. وإن لم يطلع ملك الموت على هذا. وسبق في علم الله تعالى أن قبض موسى لا يقع إلا بعد المراجعة.

خلاصة القول في سطور:

● اتفق الثقات من أئمة الإسلام وعلماء الحديث على صحة حديث لطم موسى عليه السلام ملَك الموت، وأخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

● ثبت في الكتاب والسنة أن الملائكة يتمثلون في صور الرجال، وقد يراهم بعض الناس ويظنوهم من بني آدم.

● لا يمنع أن تقتضي حكمة الله عز وجل أن يتمثل ملك الموت في صورة رجل، ويأمره الله أن يدخل على موسى عليه السلام بغتة؛ ليكون بلاءً واختبارًا لموسى عليه السلام، لتظهر رغبة موسى في الحياة، وكراهيته للموت، فيكون في قَصّ ذلك عبرة وعظة لمن بعده.

● فقء موسى لعين ملك الموت أمر طبيعي، وتصرف يتصف بالشرعية في مواجهة رجل غريب اقتحم بيته بغير إذنه يريد نفسه، فدافع موسى عن نفسه مدافعة أدت إلى فقء عين الصورة البشرية التي تمثل فيها ملك الموت.

● فِعْل موسى مع ملك الموت لا جناح على فاعله، ولا حرج على مرتكبه، فكان جائزًا باتفاق هذه الشريعة بشريعة موسى بإسقاط الحرج عمن فقأ عين الداخل داره بغير إذنه.

● الصورة المادية التي تمثل بها ملك الموت ليست هي الصورة الحقيقية لملك الموت، فعلى هذا لو عرض ضرب أو طعن في هذا الجسد لم يلزم أن يتألم بها الملك، أو تؤثر على صورته الحقيقية.

● قول ملك الموت عن موسى أنه يكره الموت هو مَبْلَغ علمه من ظاهر ما صدر له منه، حيث قابل أمره له بالإجابة لربه بصكّه وفقء عينه، ولكن قد تبين من قول موسى عليه السلام في آخر الحديث «فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ» المفيد لمحبته لتعجيل موته بعد تمكينه من تأخيره إلى غاية بعيدة، فتبين من ذلك أن موسى عليه السلام في الواقع بخلاف ما تراءى منه لملك الموت من كونه لا يريد الموت.

● على افتراض أن موسى عليه السلام كره الموت على الحقيقة، فإن ذلك لا يقدح فيه ولا يشينه، لكونه بشر والله تعالى فطر البشر على كراهية الموت، فقد سمّى الموت في القرآن مصيبة وبلاء.

● صح عن رسول الله ﷺ فيما رواه عن رب العزة أن الله تبارك وتعالى ما تردد في شيء أكثر من تردده في قبض عبده المؤمن، يكره الموت والله يكره مساءته، فدل ذلك على أن العبد المؤمن يكره الموت، ولا غضاضة في ذلك.

● صح عن عائشة رضي الله عنها قولها لرسول الله: (كُلُّنَا يَكْرَهُ الْمَوْتَ)، فبين لها رسول الله أن كراهية الموت ليست هي كراهية لقاء الله تعالى، ولكن لما كان الموت وسيلة إلى لقاء الله لا يتم إلا بها عُبِّر عن لقاء الله بالموت.

● لا يصح القول بأن فقوء موسى عليه السلام عين ملك الموت من قبيل الاعتراض على حكم الله، وذلك لثبوت عدم معرفة موسى بحقيقة ملك الموت في أول مرة.

● لطْمُ موسى عليه السلام لملَك الموت رد فعل طبيعي لرجل تسور بيته بغير إذنه ولا يعرفه ويريد نفسه في الوقت الذي عَلِم فيه موسى أن الأنبياء مخيرون قبل الموت، فلما جاء الملك على غير الصفة التي يعرفها موسى صدر منه هذا الفعل.

● إن أجل موسى عليه السلام لم يكن حضر في المرة الأولى لكي يقبض الله روحه، وإنما بعث الله ملك الموت إليه اختبارًا وابتلاءً، وليس أمرًا يريد الله إمضاءه بين ملك الموت وبين موسى أمر قدره الله تعالى مع سبق علم الله أن أجل موسى لا ينتهي إلا بعد المراجعة، وإن لم يطلع ملك الموت على ذلك أولًا .

(٢٦) يغتسلون عراة ينظر بَعْضُهُمْ إلى سوأة بَعْض:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: «وَاللهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ»، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ يَقُولُ: «ثَوْبِي يَا حَجَرُ». حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا: «وَاللهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ». وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاللهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ**».

وفي رواية عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ، اسْتِحْيَاءً مِنْهُ، فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: «مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسَتُّرَ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ، إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ وَإِمَّا آفَةٌ». وَإِنَّ اللهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى فَخَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ»، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللهُ، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجَرُ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، فَوَاللهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾** (الأحزاب: ٦٩).

(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (آدَرُ): منتفخ الخصيتين. الندب: الأثر.

الشبهة:

قالوا إن ما في الحديث ما هو من المحال الممتنع عقلًا؛ فإنه لا يجوز تشهير كليم الله موسى عليه السلام بابداء سوأته على رؤوس الأشهاد من قومه لأن ذلك ينقصه ويسقط من مقامه، ولا سيما إذا رأوه يجري عاريًا ينادي الحجر وهو لا يسمع ولا يبصر: «ثَوْبِي يَا حَجَرُ». ثم يقف عليه وهو عارٍ أمام الناس فيضربه والناس تنظر إليه مكشوف العورة كالمجنون.

الجواب:

أولًا: هذا الحديث الصحيح ليس فيه إشكال،

- فموسى عليه السلام لم يكن يغتسل أمام الناس، بل كان يغتسل وحده.
- وإن رؤية بني إسرائيل له على ذلك الوضع لم يتعمَّدْه موسى عليه السلام ولم يعلم أن أحدًا ينظر إليه أم لا.
- ومَشْيُه عريانًا إنما كان لتحصيل ثيابه وكان فيه تبرئته مما نسبوه إليه.

ثانيًا: التعرِّي الذي كان في جماعة بني إسرائيل إذا اغتسلوا مما خالفوا فيه نبيهم وعاندوا فيه الشرع كما هو غالب حالهم، وإلى هذا التفسير ذهب غير واحد من أهل العلم كالقرطبي شارح مسلم وابن بطال شارح البخاري.

وذهب غيرهما كالحافظ ابن حجر إلى أن ذلك قد يكون جائزًا في شريعتهم، ومعلوم أن الشرائع تختلف باختلاف البيئات والأزمان حتى جاءت هذه الشريعة فنسخت الشرائع قبلها، ولا ريب أن التعري على الوجه المذكور في الحديث محرَّم في شريعة الإسلام الخاتمة.

ثم إن بني إسرائيل لفرط صلفهم وسوء معاملتهم لنبيهم رموه بالباطل وزعموا أنه لا يغتسل معهم لعيب فيه، فزعموا أنه آدر أي عظيم الخصية، فأراد الله تعالى أن يبرِّئ نبيه من تهمتهم ويدفع عنه أذاهم، فكان أنْ أَخذ الحجر ثوبه وهو يغتسل، فلما فعَل الحجر فِعْل مَن يعقل عامله موسى معاملة مَن يعقل فجرى خلفه وهو يقول: «ثَوْبِى يَا حَجَرُ». أي هات ثوبي يا حجر، ثم عاقبه على فعله ذاك بأن ضربه حتى أثر الضرب فيه.

فلما وقع هذا الأمر نظرت بنو إسرائيل إلى موسى فوجدوه بريئًا مما رموه به، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾ (الأحزاب: ٦٩). وإنما مكَّنهم الله تعالى من النظر إليه لأجل الضرورة وهي دفع التهمة عنه، فهذا نظير النظر إلى العورة للمداواة.

(٢٧) تخفيف القرآن على داود عَلَيْهِ السَّلَامُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « **خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

كيف يقرأ داود عليه السلام القرآن، ولم ينزل القرآن إلا بعد أزمنة متطاولة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وكيف يمكن قراءة القرآن في هذه المدة القصيرة، لا سيما مع وقوع النهي من النبي صلى الله عليه وسلم عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث.

الجواب:

أولًا: ليس المقصود في الحديث، القرآن العظيم المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولم يقل بذلك أحدٌ من العلماء. فلفظ القرآن المقصود به هو القراءة، فيكون معنى الحديث، خفف على داود عليه السلام القراءة، أي: القراءة لكتابه الزبور. وهذا المعنى هو المعروف عند العلماء وشراح الحديث. فالمُرَاد بِالْقُرْآنِ مَصْدَر الْقِرَاءَة لا الْقُرْآن الْمَعْهُود لِهَذِهِ الْأُمَّة. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ (القيامة: ١٦ - ١٩).

ومعنى الآيات: لا تحرك - أيها النبي- بالقرآن لسانك حين نزول الوحي؛ لأجل أن تتعجل بحفظه، مخافة أن يتفلَّت منك. إن علينا جَمْعه في صدرك، ثم أن تقرأه بلسانك متى شئت. فإذا قرأه عليك رسولنا جبريل فاستمِعْ لقراءته وأنصت له، ثم اقرأه كما أقرأك إياه، ثم إن علينا توضيح ما أشكل عليك فهمه من معانيه وأحكامه.

وقد بيَّن العلماء أن هذا المعنى هو المقصود بما جاء في رواية الحديث الأخرى: **«خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقِرَاءَةُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ أَنْ تُسْرَجَ، فَيَفْرَغُ مِنْ قِرَاءَةِ الزَّبُورِ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَابَّتُهُ»** (رواه ابن حبان وصححه الألباني والأرنؤوط). **وبهذه الراوية يتضح معنى الحديث، وتنتفي إرادة معنى القرآن المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.**

ثانيًا: إن سرعة قراءته عليه السلام لا تستلزم عدم الفهم والتدبر، ولا تُستنكر، فإن داود عليه السلام كغيره من أنبياء الله تعالى قد خصه الله تعالى بخصائص ومعجزات، ولا يمكن إنكارها إلا بإنكار القرآن العظيم، والواجب عند قبول ما هو أعظم من سرعة القراءة مما ورد في القرآن؛ قبول ما جاء به هذا الحديث، إذ العقل السليم لا يرد ذلك، بل إذا صدق بما هو أعظم؛ سهل عليه تصديق ما دون ذلك. وقد استخدم الله سبحانه وتعالى ذلك مع العقول السليمة فقال: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴾(يس: ٧٨ - ٧٩).

ونحن نقول هنا قد أخبر القرآن عن داود عليه السلام بما هو أعظم من هذه السرعة في القراءة مع الفهم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾(الأنبياء: ٧٩)، و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴾(سبأ: ١٠).

فإذا كان العقل يصدق بتسبيح الجبال والطير مع داود عليه السلام، وأن الحديد قد لان بيده فيصنع منه ما شاء؛ فكيف ينكِر بعد ذلك أن يكون قد وهبه الله من القدرة ما يستطيع به قراءة الزبور في مدة يسيرة مع الفهم والتدبر، وليس في ذلك عجبٌ، إذ الأنبياء عليهم السلام لهم شأن خاص.

(٢٨) طواف سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ على نسائه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ - أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ - كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وفي رواية: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**قَالَ سُلَيْمَانُ لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَايْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وفي رواية: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ لَهُ سِتُّونَ امْرَأَةً فَقَالَ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي، فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ وَلْتَلِدْنَ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ، فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَلَدَتْ شِقَّ غُلَامٍ.

قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَثْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ، فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وفي رواية: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَوِ الْمَلَكُ: «قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ. فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ**». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**وَلَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

(لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ) طاف بالشيء إذا دار حوله وتكرر عليه، وهو هنا كناية عن الجماع. **واللام هنا جواب القسم وهو محذوف، أي: والله لأطوفن. (كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قاله عليه السلام على سبيل التمني للخير، وإنما جزم به لأنه غلب عليه الرجاء، لكونه قصد به الخيرَ وأمرَ الآخرة، لا غرض الدنيا.**

الشبهة:

هل النبي سليمان عليه السلام جامع مائة أم تسعين أم ستين أم سبعين؟ وكيف يمكن أن يجامع رجلٌ ستين، أو مائة امرأة في ليلة واحدة، فذلك مستحيل من الناحية الزمانية، ومن الناحية الصحية أو الطبية؟ لأن كل إنسان إن حسب في نفسه فإذا فُرض أن عدد الأزواج ستون، فإن باشرهن سليمان عليه السلام في الساعة ست زوجات وباشرهن كل الليل بغير توقف متواليًا فإن ذلك يستغرق عشر ساعات، فهل هذا ممكن عقلًا؟

ولماذا لم يقل نبي الله إن شاء الله أليست هذه إساءة لنبي الله؛ لأن أي شخص اليوم ولو كان ضعيف الإيمان يقول إن شاء الله. فما بالك بنبي الله المختار؟

وإذا كان سليمان عليه السلام قد ترك قول (إن شاء الله) في تلك الليلة، أفلم يجامع بعد ذلك أحدًا من نسائه المائة في الليالي التالية؟ فكيف لم تحمل أيٌّ منهن؟ أم أنه توقف عن الجماع لمدة تسعة أشهر حتى يرى نتيجة جماعاته في تلك الليلة؟!

الجواب:

أولًا: الحديث المضطرب: هو الذي روي من طرق مختلفة متساوية في القوة، ولم يمكن الجمع بينها، أما إن كان بعضها أقوى أو أمكن الجمع فلا اضطراب، وعلى هذا فلا يعتبر الاختلاف في عدد النساء في الحديث المسؤول عنه اضطرابًا يُرَدّ به الحديث لأمرين:

١- رجحان الرواية التي ذكر فيها أن عددهن تسعون، فقد قال البخاري في صحيحه: «قَالَ شُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِى الزِّنَادِ « تِسْعِينَ ». وَهْوَ أَصَحُّ.

وغيرُ خافٍ على مَن له إلمامٌ بمنهج المحدثين أنهم اختاروا هذا المنحى المحتاط في الجمع أو الترجيح، في الحكم على الروايات الصحيحة التي اختلفت لئلا يرفضوا ما هو صحيح. وكذلك منحوا من ليس عنده علم بالحديث قاعدة واضحة لئلا يقع في رفض الأحاديث الصحيحة لمجرد وقوع نوع من الاختلاف في رواياتها. وبهذه الدقةِ في الاصطلاح قد صانوا أنفسهم من الحكم الصبياني على الحديث من جهة، ومن جهة أخرى منعوا أدعياء العلم بالحديث من التلاعب به كيف يشاءون.

٢- إمكان الجمع بين هذه الروايات، وقد ذهب إلى ذلك ابن حجر رحمه الله في شرحه على هذا الحديث، فقال في "الفتح": «فَمُحَصَّلُ الرِّوَايَاتِ: سِتُّونَ، وَسَبْعُونَ، وَتِسْعُونَ، وَتِسْعٌ وَتِسْعُونَ، وَمِائَةٌ. وَالْجَمْعُ بَيْنَهَا أَنَّ السِّتِّينَ كُنَّ حَرَائِرَ، وَمَا زَادَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ سَرَارِيَّ [1] أَوْ بِالْعَكْسِ، وَأَمَّا السَّبْعُونَ فَلِلْمُبَالَغَةِ، وَأَمَّا التِّسْعُونَ وَالْمِائَةُ فَكُنَّ دُونَ الْمِائَةِ وَفَوْقَ التِّسْعِينَ، فَمَنْ قَالَ تِسْعُونَ أَلْغَى الْكَسْرَ، وَمَنْ قَالَ مِائَةً جَبَرَهُ»[2]، أي أكمل الكسر.

فيكون المعنى أن نبي الله سليمان عليه السلام جامع في تلك الليلة فوق تسعين ودون مائة امرأة؛ فستون منهن كن من الحرائر وأكملهن بالسراري.

ثانيًا: كيف يمكن أن يجامع رجل ستين امرأة؟

إن دعوى مخالفة هذا الحديث للعقل الصريح دعوى باطلة؛ لبنائها على قياس الناس بعضهم على بعض في الصحة، وقوة البدن، والقدرة على الجماع، وسرعة الإنزال وبُطئه، وهو قياس فاسد لشهادة الواقع بتفاوتهم فيما ذُكِر وفي غيره، وخاصة الأنبياء عليهم السلام بالنسبة لغيرهم، فقد أوتُوا من قوة البدن والقدرة على الجماع مع كمال العفة وضبط النفس، وكبح جماح الشهوة ما لم يُؤتَ غيرُهم، فكانت العفة وصيانة الفرج عن قضاء الوطر في الحرام مع القدرة على الجماع وقوة دواعيه معجزة لهم عليهم السلام، وكان من السهل على أحدهم أن يطأ عشر نسوة في ساعة ومائة امرأة في عشر ساعات أو أقل، لتحقق الاختصاص بالقوة، وإمكان الإنزال في خمس دقائق أو أقل منها.

فهذا ليس من المستحيل عقلًا؛ لأن الذي أُعطِي القوة على الجماع مرة ومرتين في ليلة، قادر على أن يُعطَي أكثر من ذلك. ثم إذا كان هذا ليس معتادًا عند سائر الناس

---

(١) (السَّرَارِيَّ) هُوَ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا، الْوَاحِدَةُ سُرِّيَّةٌ بالتشديد لا غير، وَالسُّرِّيَّةُ الْجَارِيَةُ الْمُتَّخَذَةُ لِلْوَطْءِ مَأْخُوذَةٌ مِنَ السِّرِّ وَهُوَ النِّكَاحُ، وقيل: السُّرُّ السُّرُورُ فَقِيلَ لَهَا سُرِّيَّةٌ لِأَنَّهَا سُرُورُ مَالِكِهَا.

(٢) فتح الباري، (٦/ ٤٦٠).

فإنه ليس مستبعدًا على الأنبياء عليهم السلام الذين أعطاهم الله من القوة ما لم يُعطَ غيرهم. قال الحافظ في الفتح: «وَفِي الحديث مَا خُصَّ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْجِمَاعِ الدَّالِّ ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الْبِنْيَةِ، وَقُوَّةِ الْفُحُولِيَّةِ، وَكَمَالِ الرُّجُولِيَّةِ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الِاشْتِغَالِ بِالْعِبَادَةِ وَالْعُلُومِ»[1].

ثالثًا: لماذا هذا الإنكار على سليمان عليه السلام أن يمتلك تلك القوة الجسدية، وقد آتاه الله من الملك ما لم يُؤتِه أحدًا من قبله، فقد كان يكلم الدواب، وتحشر له الجيوش من الإنس والجن والطير، ويصرِّف الجن، وتسير الرياح بين يديه بأمر ربه. قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَّرۡنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجۡرِي بِأَمۡرِهِۦ رُخَآءً حَيۡثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٖ وَغَوَّاصٖ ﴿٣٧﴾ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلۡأَصۡفَادِ ﴿٣٨﴾ هَٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمۡنُنۡ أَوۡ أَمۡسِكۡ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴿٣٩﴾ وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلۡفَىٰ وَحُسۡنَ مَـَٔابٖ ﴾ (ص: ٣٥- ٤٠).

فسليمان عليه السلام كان ملِكًا نبيًا وقد آتاه الله سبحانه وتعالى من النعيم ما لم يؤتِه أحدًا من قبله، وقد آتاه الله من كل شيء، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَوَرِثَ سُلَيۡمَٰنُ دَاوُۥدَۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمۡنَا مَنطِقَ ٱلطَّيۡرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيۡءٍۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡمُبِينُ ﴿١٦﴾ وَحُشِرَ لِسُلَيۡمَٰنَ جُنُودُهُۥ مِنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ وَٱلطَّيۡرِ فَهُمۡ يُوزَعُونَ ﴾ (النمل: ١٦- ١٧). وهذا الحديث هو في منظومة هذه الآيات وفي سياقها يذكر بعضَ ما أنعم الله به على سليمان عليه السلام من القوة الجسدية، فما المستغرب في الأمر؟!

ولا شك أن من يؤمن بهذه الآيات؛ فالإيمان بما احتواه هذا الحديث عليه أيسر وأَوْلَى، إذ كيف يصدق العقل مكالمة البشر للدواب، وتصريفه للريح، واستخدام الجن والشياطين وتصفيدهم، ثم بعد ذلك كله ينكر إمكانية أن يمده الله بهذه القوة الجسدية.

---

(١) فتح الباري، (٦/ ٤٦٢).

ثم كيف يمكن لسليمان عليه السلام أن يقوم بتدبير تلك المملكة المترامية الأطراف والأتباع من الإنس والجن والطير، وكيف يمكن له عليه السلام إحصاؤهم واكتشاف الهدهد المتغيب عن حضور الجند، هل يرفض العقل أن يكون هذا النبي الكريم عليه السلام قد أوتي من القوة في الجسم ما لم يؤتِه الله إلا لمن علم هو سبحانه وتعالى من عباده.

رابعًا: لماذا لم يَقُل سليمان: إن شاء الله؟ لأنها مستقرة في قلبه، وقول صاحبه له: قل إن شاء، كان ذلك في أثناء كلامه، وبعد فراغه من كلامه نسيَها كما جاء في بعض روايات الحديث في الصحيحين: «فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ».

خامسًا: هل يمكن أن سليمان عليه السلام قد توقف بعد ذلك، حتى يرى ما أَمَّل من الأبناء، قال أعداء السنة: إذا كان سليمان عليه السلام قد ترك قول (إن شاء الله) في تلك الليلة، أفلم يجامع بعد ذلك أحدًا من نسائه المائة في الليالي التالية؟ فكيف لم تحمل أيٌّ منهن؟ أم أنه توقف عن الجماع لمدة تسعة أشهر حتى يرى نتيجة جماعاته في تلك الليلة؟!

والجواب على هذه الشبهة: أن ما يسأل عنه هؤلاء الضُلَّال جوابه في متن الحديث الذي يُنكرونه، فإن آمنوا به وصدقوا؛ فإنهم لا محالة سيعلمون أن سليمان عليه السلام لم يلد له من تلك النسوة من هذا الجماع سوى امرأة ولدت شق رجل، أما ما كان بعد ذلك فلم يَرِد النَّصُّ فيه، ولا خبر فيه عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فأنَّى لهم الوصول إليه، ولا يمكن للعقل أن يصل للأخبار الغيبية إلا بالوحي.

وليس الجهل به قادحٌ في صحة هذا الحديث، بل السؤال مقلوب عليهم فيقال: هل طاف سليمان عليه السلام بعد ذلك بنسائه؟ وهل عندهم خبر عن ما حدث بعد ذلك من تفاصيل؟!

(٢٩) كل مولود يولد يطعنه الشيطان:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الحِجَابِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). ورواه مسلم بلفظ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ**». ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ (آل عمران: ٣٦) [1].

الشبهة:

قد تعرض هذا الحديث للانتقاد مِن قِبل البعض قديمًا وحديثًا، حيث نسجوا حوله العديد من الشُبه والشكوك التي توجب رده وعدم قبوله بزعمهم، فادعى بعضهم بأنه من الإسرائيليات! لأنه يقتضي - بزعمهم - تفضيل نبي الله عيسى عليه السلام على نبينا محمد ﷺ.

كما أنه يقتضي - بزعمهم - أن الشيطان قد يسلَّط على الأنبياء والرسل عليهم السلام حتى أولي العزم منهم، وعليه يكون نبينا ﷺ ممن طعن الشيطان في جنبيه، كما أنه قد يسلط على غيرهم من عباد الله المخلصين، وهو ما ينفيه القرآن صراحة، وذلك في قوله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ (الحجر: ٤٢). وقالوا: ما هو سر اختصاص عيسى عليه السلام وأمه بهذه الفضيلة دون سائر الناس حتى الأنبياء.

الجواب:

أولًا: أما الحديث من حيث النقل والسند فالحديث أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث، وتلقَّتْه الأمة بالقبول، ولم يُعرف مَن طعن فيه من أئمة هذا الشأن، وأما من حيث المتن والمعنى فليس في متنه أي معنى يدعو إلى رده أو التوقف

(١) (يطعن) يضرب. وَالْمُرَادُ بِالْحِجَابِ الثَّوْبُ الْمَلْفُوفُ عَلَى الطِّفْلِ، أَوِ الْجِلْدَةُ الَّتِي فِيهَا الْجَنِينُ أَيِ الْمَشِيمَةُ.

فيه، كل ما هنالك أنه وُجد مَن توهَّمَ معنًى فاسدًا بحسب فهمه فبادر إلى إنكاره أو التوقف في صحة الحديث.

وأهل العلم أجْرَوْا الحديث على ظاهره، وقالوا بحقيقته، وأن إبليس مُمَكَّن من مس كل مولود عند ولادته، وأنه حاول ذلك مع مريم وابنها فلم يمكن منهما استجابة لدعاء أم مريم حين قالت: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (آل عمران: ٣٦).

ثانيًا: ليس في إثبات هذه الخصوصية لعيسى عليه السلام وغيره ما يعود بالنقص على بقية الأنبياء، ولا ما يقتضي تفضيله عليهم، لأن الفضل الذي يُعَدّ كمالًا تامًا للإنسان، هو ما كان بسعْيه واجتهاده، ومن هنا كان فضل الخليلين إبراهيم ومحمد ،عليهما وعلى سائر الأنبياء الصلاة والسلام، وأما طعنُ الشيطان بيده فليس من شأنه أن يثاب العبد على سلامته منه، ولا أن يعاقب على وقوعه له وعلى التسليم بأن هذه فضيلة رسول الله عيسى عليه السلام فنحن جميعًا نقر بأن المفضول قد يكون فيه من الخصائص والمزايا ما ليس للفاضل، ولا يؤثر ذلك في أفضليته.

وأما إذا قلنا بأن الكلام هنا ليس على عمومه، وأن المتكلم غير داخل في عموم كلامه – كما قال جمع من العلماء، فيكون نبينا صلى الله عليه وسلم ممن لم يمسه الشيطان أيضًا، وقد اختار القاضي عياض أن جميع الأنبياء يتشاركون في هذه الخصيصة.

وأيًّا ما كان الأمر فليس في الحديث أبدًا ما يقتضي تفضيل عيسى عليه السلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم تفضيلًا مطلقًا.

ثالثًا: عند القول بظاهر الحديث ينبغي أن نفرق بين المس وبين الإغواء والإضلال، فلا يلزم من وقوع المس والنخس إضلال الممسوس وإغواؤه حتى يقال إن الحديث معارض لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ (الحجر: ٤٢)، وقوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾ (الحجر: ٣٩ – ٤٠)؛ لأنه يفيد عدم تسلط الشيطان على

الأنبياء والمُخْلَصين. فإن الآية إنما تدل على عدم تسلطه عليهم بالإغواء والإضلال الدائم، ومع ذلك فقد يسلط على بعضهم بإغواء عارض، أو إلحاق ضرر لا يؤثر على الدين.

رابعًا: ماذا يقول هؤلاء المنكرون للحديث فيما أثبته الله في كتابه عن نبي الله موسى عليه السلام وقوله بعد أن قتل القبطي: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾(القصص ١٥ - ١٦). ومن قبله أيوب حين ﴿نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾(ص: ٤١)، وقول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ (الأعراف ١٩٩.٢٠١).

ونبينا ﷺ عرض له الشيطان ليقطع صلاته فأمكنه الله منه، فرده الله خاسئًا كما في الصحيح، وأخبر أنه ما منا من أحد إلا وقد وُكل به قرينه من الجن، حتى هو نفسه ﷺ إلا أن الله أعانه عليه فأسلم كما ورد في "صحيح مسلم".

والمقصود أن القرآن والسنة أثبتا شيئًا من تعرُّض الشيطان للأنبياء والمخلصين بأنواع الأذى وأما الزيغ والإضلال فقد عصمهم الله منه.

فعُلم من ذلك أنه لا إشكال أبدًا حول الحديث لا من حيث النقل والسند، ولا من حيث المتن والمعنى، وأن الإشكال إنما أتى من الفهم السقيم، والرأي غير المستقيم.

(٣٠) نزول القرآن على سبعة أحرف:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: «إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا»، فَقَالَ لِي: «أَرْسِلْهُ». ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ». فَقَرَأَ. قَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**». ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ». فَقَرَأْتُ فَقَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ. إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ** ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

حديث نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف طعن فيه الرافضة قديمًا، وزعموا بأنه يُثبِتُ كفر الصحابة ﷺ بوقوع التحريف اللفظى فى القرآن الكريم. ومن طعون الرافضة، استدل إخوانهم من المستشرقين، وتكلموا كثيرًا فى موضوع القراءات بالأحرف السبعة محاولين إثبات أن هذه القراءات ليست من الوحى أساسًا، وإنما نجمت عن اختلاف لغات قبائل العرب، أو نتيجة النظر فى المصحف المكتوب المقروء الخالى من النقط والشكل.

الجواب:

أولًا: حديث «إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» جاء متواترًا عن جمع من الصحابة ﷺ فأورده الحافظ السيوطى فى "الأزهار المتناثرة" من حديث عمر، وعثمان، وأبى بن كعب، وأنس، وحذيفة بن اليمان، وزيد بن أرقم، وسمرة بن جندب، وسليمان بن صرد، وابن عباس، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، وعمر بن أبى سلمة، وعمرو بن العاص، ومعاذ بن جبل، وهشام بن حكيم، وأبى بكرة، وأبى جهم،

وأبى سعيد الخدرى، وأبى طلحة، وأبى هريرة، وأم أيوب [١]، وزاد الكتانى [٢] حديث ابن عمر، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

فهؤلاء أربع وعشرون صحابيًا، ما منهم إلا رواه وحكاه. وتظهر فى هذه الروايات أن اختلاف القُرّاء إنما حدث فى حياة الرسول ﷺ فيما تلاه عليهم وسمعوه منه مشافهة، ولم يأت هذا الخلاف نتيجة النظر فى المصحف المكتوب المقروء الخالى من النقط والشكل، كما زعم هؤلاء الذين طعنوا في الحديث.

ثانيًا: إن القرآن نزل على حرفٍ واحدٍ أول الأمر ولكن رسول الله ﷺ ظل يستزيد جبريل عليه السلام حتى أقرأه على سبعة أحرف كلها شافٍ كافٍ. والدليل على ذلك حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

ثالثًا: لو كان خلُوّ المصاحف من الشكل والإعجام سببًا فى تنوع القراءات واختلافها، لكان القارئ الذى يقرأ الكلمة وفق رسم معين، يلتزمه فى أمثاله ونظائره حيث وقع فى القرآن الكريم، ولم يحدث هذا، وإليك مثالًا واحدًا: قوله تَعَالَىٰ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ (الفاتحة: ٤)، وقوله تَعَالَىٰ: ﴿مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ﴾ (آل عمران: ٢٦)، وقوله تَعَالَىٰ: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾ (الناس: ٢).

فلو تأملت المواضع الثلاثة فى المصحف، لوجدت الكلمة فيها كلها هكذا: "ملك" بالميم واللام والكاف فقط، ولكن حفصًا يقرأ عن عاصم، فى الفاتحة "مَالِكِ" بالألف بعد الميم، وكذلك يقرأ آية آل عمران، أما فى سورة الناس فيقرأ "مَلِكِ" من دون الألف، ولو كان حفص يقرأ وفق رسم المصحف لقرأ فى المواضع الثلاثة: "مَلِكِ"، ولكنه يقرأ بالرواية المتواترة عن رسول الله ﷺ.

---

(١) قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، ص ١٦٣.

(٢) في "نظم المتناثر من الحديث المتواتر"، ص: ١٧٣.

وكذلك قد تختلف القراءات أحيانًا لغةً ونحوًا، وهكذا يبدو للناس فى ظاهر الأمر، ولكن الاختلاف فى الحقيقة راجعٌ إلى التلقى والرواية، لا إلى القاعدة اللغوية أو النحوية. فيختلف القراء ويتفقون بحسب الرواية والتلقى، وليس بحسب رسم المصحف أو الوجه النحوى أو اللُغوى، صحيح أن هذين فى الاعتبار، ولكن بعد ثبوت الرواية بالتواتر، والسند الصحيح إلى رسول الله ﷺ، وموافقة الرسم العثمانى، وأن يكون للقراءة وجه صحيح من العربية.

فإذا سمعت قراءة مُسنَدة لواحد من القراء السبعة أو العشرة؛ كأن يُقال: قراءة نافع أو عاصم أو الكسائى، فلا تظن أنها من اختراعه أو ابتداعه، ولكنها اختياره الذى ارتضاه من طريق الرواية المسندة الصحيحة.

فثبت إذن أن القراءات القرآنية كلها بوجوهها المختلفة من عند الله ﷻ، ولا دخل لخط المصحف فيها، ولا للوجوه النحوية أو اللغوية فيها كذلك، وثبت أيضًا أن اختلاف القراءات القرآنية إنما هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.

رابعًا: أما ما زعمه دعاة اللادينية من أن القراءات ليست من الوحى، ومصدرها لهجات القبائل المختلفة، فهذا كذِبٌ آخر، يُبطله أن المختلفَين فى الخبر المذكور الذى أوردناه آنفًا كل منهما قرأ سورة الفرقان بحرفين مختلفين، وكانا جميعًا بنى عم قرشيَّين، من قبيلة واحدة، جاران ساكنان فى مدينة واحدة، وهى مكة، لغتهما واحدة، وهما عمر بن الخطاب بن نفيل ابن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قريط بن رزاح بن عدى بن كعب، وهشام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن كلاب بن مرة بن كعب، ويجتمعان جميعًا فى كعب بن لؤى، بين كل واحد منهما، وبين كعب بن لؤى، ثمانية آباء فقط.

فظهر كذِب من ادعى أن اختلاف الأحرف، إنما كان لاختلاف لغات قبائل العرب، وأَبَى ربُّك إلا أن يحِق الحق، ويبطل الباطل، ويظهر كذب الكاذب، ونعوذ بالله العظيم من الضلال والعصبية للخطأ.

خامسًا: إن القراءات كلها على اختلافها كلام الله ﷻ، لا مدخل لبشر فيها، بل كلها نازلة من عنده تعالى، مأخوذة بالتلقى عن رسول الله ﷺ، يدل على ذلك أن الأحاديث الماضية تفيد أن الصحابة ﷺ كانوا يرجعون فيما يقرأون إلى الرسول ﷺ يأخذون عنه ويتلقون منه كل حرف يقرأون عليه.

ولو صح لأحد أن يغير ما شاء من القرآن بمرادفة أو غير مرادفة، لبطلت قرآنية القرآن، وأنه كلام الله، ولذهب الإعجاز، ولما تحقق قوله تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩).

إن القراءات كلها على اختلافها كلام الله، لا مدخل لبشر فيها، بل كلها نازلة من عنده تعالى، مأخوذة بالتلقى عن رسول الله ﷺ وحفظها سيدنا عثمان ﷺ فى جمْعه لكتاب الله، ومعاذ الله أن يسقط منها شيئًا، وهى مثبوتة فى القراءات المشهورة فى مشارق الأرض ومغاربها.

ما المقصود بالأحرف السبعة؟

قد اختلف العلماء في المراد بالأحرف السبعة اختلافًا كثيرًا وصل إلى خمسة وثلاثين قولًا، وسواء كان المقصود بالأحرف السبعة هذا المعنى أو ذاك، فإن مما يجب الإيمان به أن القرأن محفوظ ولم يَضِع منه شيء إلا ما أفاد الوحيُ نسخَه.

ولعل أحسن الأقوال مما قيل في معناها أنها سبعة أوجه من القراءة تختلف باللفظ وقد تتفق بالمعنى وإن اختلفت بالمعنى فاختلافها من باب التنوع والتغاير لا من باب التضاد والتعارض.

وَقِيلَ: إن المراد بالسبعة الأحرف سبع لغات متفرقة في القرآن العظيم، فبعضه بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن، وكذلك سائر العرب، وليس المراد أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه.

ما الحكمة في إنزال القرآن على هذه الأوجه؟

الحكمة في ذلك أن العرب الذين نزل القرآن بلغتهم، ألسنتهم مختلفة، ولهجاتهم متباينة، ويتعذر على الواحد منهم أن ينتقل من لهجته التي درج عليها، ومرن لسانه على التخاطب بها، فصارت هذه اللهجة طبيعة من طبائعه، وسجية من سجاياه، واختلطت بلحمه ودمه، بحيث لا يمكنه التغاضي عنها، ولا العدول إلى غيرها، ولو بطريق التعلم، وخصوصا الشيخ الكبير، والمرأة العجوز، والغلام والجارية، والرجل الذي لم يقرأ كتابا قط.

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ فَقَالَ: «**يَا جِبْرِيلُ إِنِّى بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ مِنْهُمُ الْعَجُوزُ وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الَّذِى لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ**». قَالَ: «**يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**». (رواه الترمذي، وصححه الألباني).

فلو أن الله تعالى كلف العرب مخالفةَ لهجاتهم والعدول عنها لَشَقَّ ذلك عليهم، ولكان ذلك من قبيل التكليف بما لا يدخل تحت الطاقة، فاقتضت رحمة الله بهذه الأمة أن يخفف عليها، وأن ييسر لها حفظ كتابها وتلاوة دستورها، كما يسر لها أمر دينها، وأن يحقق لها أمنية نبيها حين سأل جبريل زيادة الأحرف، لأنه يعلم أن أمته لا تطيق ذلك.

ولعل من الحكمة أيضا أن يكون ذلك معجزة للنبي ﷺ على صدق رسالته، حيث ينطق ﷺ القرآن بهذه الأحرف السبعة، وتلك اللهجات المتعددة، وهو النبي الأمي ﷺ الذي لا يعرف سوى لهجة قريش.

تنبيه: القراءات السبع ليست هي الأحرف السبعة:

يظن بعض الناس أن قراءة أي قارئ من القراء السبعة هي أحد الأحرف السبعة المذكورة في الحديث «**إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**». فيزعمون أن قراءة الإمام نافع حرف، قراءة الإمام ابن كثير حرف، وهكذا باقي القراءات، كل قراءة منها حرف من الأحرف السبعة، وهذا القول بعيد عن الصواب ومخالف للإجماع وذلك لأسباب كثيرة منها: أن الأحرف السبعة نزلت في أول الأمر للتيسير على الأمة ثم نسخ

الكثير منها بالعرضة الأخيرة، مما حدا بالخليفة عثمان بن عفان إلى كتابة المصاحف التي بعث بها إلى الأمصار وأحرق كل ما عداها من المصاحف.

والصواب أن قراءات الأئمة السبعة بل العشرة التي يقرأ الناس بها اليوم هي جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن وورد بها الحديث «**إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**». وهذه القراءات العشر جميعها موافق لخط مصحف من المصاحف العثمانية، التي أرسلها الخليفة عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، بعد أن أجمع الصحابة عليه، وعلى اطّراح كل ما يخالفها.

تنبيه:

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا أُبَيُّ إِنِّي أُقْرِئْتُ الْقُرْآنَ فَقِيلَ لِي عَلَى حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ؟ فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ عَلَى حَرْفَيْنِ. قُلْتُ: عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ؟ فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ عَلَى ثَلَاثَةٍ. قُلْتُ: عَلَى ثَلَاثَةٍ. حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ إِنْ قُلْتَ سَمِيعًا عَلِيمًا عَزِيزًا حَكِيمًا مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ». (رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني).

(لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ): أَيْ لَيْسَ مِنْ السَبْعَة أَحْرُفٌ إِلَّا شَافٍ لِلْعَلِيلِ فِي فَهْم الْمَقْصُود كَافٍ لِلْإِعْجَازِ فِي إِظْهَار الْبَلَاغَة، وَقِيلَ أَيْ شَافٍ لِصُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ فِي إِثْبَات الْمَطْلُوب لِلِاتِّفَاقِ فِي الْمَعْنَى وَكَافٍ فِي الْحُجَّة عَلَى صِدْق النَّبِيّ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَى الْكَافِرِينَ.

قَالَ العلماء: الأحاديث التي ورد فيها التيسير على الناس في عهده صلى الله عليه وآله وسلم في أن يقرؤوا بالمترادف بشرط أن لا يخلّ بالمعنى إنما هو في أول الأمر، حتى إذا ذلّت ألسنتهم بالقرآن نُسِخ هذا الحكم، وحفظ الصحابة الكرام رضي الله عنهم القرآن الذي أنزل على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بلفظه ومعناه. وهو الذي تلاه عليه جبريل، وحفظه منه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وحفظه بعض الصحابة رضي الله عنهم، وسجّله كُتّاب الوحي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(٣١) إن الله خلق آدم على صورته:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ:** «**اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ**». **فَقَالَ:** «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ**». **فَقَالُوا:** «**السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**». **فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

ما هو المراد بأن الله تعالى خلق آدم عليه السلام على صورته؟!

الجواب:

أولًا: هذا الحديث يرد على الملحدين أصحاب مذهب النشوء والارتقاء، الذين يزعمون أن آدم أصله قرد تطور حتى صار بهذا الشكل، وإذا كانت هناك غرابة فى طوله وهو ستون ذراعًا كما رواه البخاري ومسلم، فإن أثر البيئة على طول الأجسام وقصرها معروف فى كثير من المناطق فى العالم كله.

ثانيًا: هذا الحديث له معنيان:

الأول: أن الله لم يخلق آدم صغيرًا قصيرًا كالأطفال من ذريته، ثم نما وطال حتى بلغ ستين ذراعًا، بل جعله يوم خلْقه طويلًا على صورة نفسه النهائية طوله ستون ذراعًا.

والثاني: أن الضمير في قوله: «عَلَى صُورَتِهِ» يعود على الله سبحانه وتعالى، بدليل ما جاء في رواية أخرى صحيحة: «عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ» رواها ابن أبي عاصم في "السنة" وصححه الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية.

وهو ظاهر السياق ولا يلزم على ذلك التشبيه، فإن الله سمى نفسه بأسماء سمى بها خلقه، ووصف نفسه بصفات وصف بها خلقه، ولم يلزم من ذلك التشبيه وكذا الصورة، ولا يلزم من إتيانها لله تشبيهه بخلقه، لأن الاشتراك في الاسم وفي المعنى

الكلي لا يلزم منه التشبيه فيما يخص كلا منهما، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١) (١).

ثالثًا: معنى الحديث عند أهل العلم أن الله ﷻ خلق آدم سميعًا بصيرًا، متكلمًا إذا شاء، وهذا وصْف الله فإنه سميع بصير متكلم إذا شاء، وله وجه جل وعلا. وليس المعنى التشبيه والتمثيل، بل الصورة التي لله غير الصورة التي للمخلوق، وإنما المعنى أنه سميع بصير متكلم إذا شاء ومتى شاء، وهكذا خلق الله آدم سميعا بصيرا ذا وجه وذا يد وذا قدم، لكن ليس السمع كالسمع وليس البصر كالبصر، وليس المتكلم كالمتكلم، بل لله صفاته ﷻ التي تليق بجلاله وعظمته، وللعبد صفاته التي تليق به، صفات يعتريها الفناء والنقص، وصفات الله سبحانه كاملة لا يعتريها نقص ولا زوال ولا فناء، ولهذا قال ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١)، وقال سبحانه: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾(الإخلاص: ٤)، فيكون معنى الحديث أن الله ﷻ خلقه على صفة الله من الحياة والعلم والسمع والبصر وغيرها (٢).

رابعًا: مما يبيّن معنى هذا الحديثَ قولُه ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)، فمراده ﷺ أن أول زمرة هم على صورة البشر، ولكنهم في الوضاءة والحُسن والجمال واستدارة الوجه، وما أشبه ذلك على صورة القمر، فصورتهم فيها شبه بالقمر، لكن بدون مماثلة ... فتبين أنه لا يلزم من كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثلًا له من كل وجه.

فقوله ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» معناه أن الله ﷻ خلق آدم على صورته ﷻ، فهو سبحانه له وجه وعين وله يدٌ ورِجْل ﷻ، وآدم له وجه وله عين وله يد وله رِجْل ... ، لكن لا يلزم من أن تكون هذه الأشياء مماثِلة للإنسان فهناك شيء من

---

(١) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٣/ ٥٠٥).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن باز (٤/ ٢٢٦).

الشَّبَه، لكنه ليس على سبيل المماثلة، كما أن الزمرة الأولى من أهل الجنة فيها شبه من القمر، لكن بدون مماثلة، وبهذا يصدق ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أنّ جميع صفات الله ﷻ ليس مماثلة لصفات المخلوقين، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل[١].

رابعًا: قيل: إن الضمير في قوله: «عَلَى صُورَتِهِ» يعود على الله، لكن هذا من باب إضافة الشيء إلى الله ﷻ على وجه التكريم والتشريف، مثل: ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ﴾ في قوله تَعَالَىٰ: ﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ (الشمس: ١٣)، فهل لله ناقة يركبها مثلًا؟! حاشا وكلا! لكن أضاف الرسول الناقة إلى الله من باب التشريف.

كذلك قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾ (البقرة:١١٤)، المساجد هي للناس يصلون فيها! فهل الله ﷻ يكون في هذه المساجد؟! لا، بل الله تعالى في السماء على عرشه؛ لكن أضاف الله المساجد إليه لأنها محل عبادته، وأهل للتشريف والتكريم.

وقال الله ﷻ للملائكة: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ (ص: ٧٢)، فهل روح آدم هي روح الله؟! لا، أبدًا، بل روحُ آدم روحٌ مخلوقة خلقها الله؛ لكن أضافها الله إليه على سبيل التشريف، فقوله: «عَلَى صُورَتِهِ» يعني: على الصورة التي صوَّرها الله ﷻ، وأضافها الله على سبيل التشريف[٢].

خامسًا: من هذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحيحة يُعلم أن الصورة ثابتة لله تعالى، على ما يليق به ﷻ، فصورته صفة من صفاته لا تشبه صفات المخلوقين، كما أن ذاته لا تشبه ذواتهم. فلفظ الصورة في الحديث كسائر ما ورد من الأسماء والصفات،

---

(١) انظر: شرح العقيدة الواسطية للشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله (١ / ١٠٧، ٢٩٣).

(٢) انظر: لقاء الباب المفتوح، للشيخ ابن عثيمين، (رقم ٦٦).

التي قد يسمَّى المخلوق بها، على وجه التقييد، وإذا أطلقت على الله اختصت به، مثل العليم والقدير والرحيم والسميع والبصير، ومثل خلقه بيديه، واستواءه على العرش، ونحو ذلك[١].

سادسًا: الصورة في اللغة: الشكل والهيئة والحقيقة والصفة. فكل موجود لابد أن يكون له صورة. وكما أنه لابد لكل موجود من صفات تقوم به، فلابد لكل قائم بنفسه من صورة يكون عليها، ويمتنع أن يكون في الوجود قائم بنفسه ليس له صورة يكون عليها.

والصورة كالصفات الأخرى، فأي صفة ثبتت لله تعالى بالوحي وجب إثباتها والإيمان بها والصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقع الإلْف لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه لأنها لم تأت في القرآن، ونحن يجب أن نؤمن بالجميع، وألا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد.

(١) انظر: نقض أساس التأسيس، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (٣/٣٩٦).

(٣٢) أخذ الميثاق من بني آدم:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَخَذَ اللهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنَعْمَانَ - يَعْنِي عَرَفَةَ - فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قِبَلًا " قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ (الأعراف:١٧٢-١٧٣).(رواه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني).

الشبهة: قالوا: أليس هذا الحديث خلاف قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ (الأعراف:١٧٢-١٧٣)؛ لأن الحديث يخبر أنه أخذ من ظهر آدم، والكتاب يخبر أنه أخذ من ظهور بني آدم.

والجواب: إن ذلك ليس كما توهموا، بل المعنيان متفقان بحمد الله صحيحان، لأن الكتاب يأتي بجمل يكشفها الحديث، واختصار تدل عليه السنة ألا ترى أن الله تعالى حين مسح ظهر آدم عليه السلام على ما جاء في الحديث، فأخرج منه ذريته أمثال الذَّرّ إلى يوم القيامة، أن في تلك الذرية الأبناء، وأبناء الأبناء، وأبناءهم إلى يوم القيامة، فإذا أخذ من جميع أولئك العهد، وأشهدهم على أنفسهم، فقد أخذ من بني آدم جميعًا من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم.

(٣٣) سجود الشمس تحت العرش:

عَنْ أَبِى ذَرٍّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ فِى الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَدْرِى أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟». قُلْتُ: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾(يس: ٣٨) » (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وفي رواية للبخاري أيضًا: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنَ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا ارْجِعِى مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾(يس: ٣٨).

وَفِي رِوَايةٍ لمسلم: عَنْ أَبِى ذَرٍّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا: «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟». قَالُوا: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ تَجْرِى حَتَّى تَنْتَهِىَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا ارْتَفِعِى ارْجِعِى مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِى حَتَّى تَنْتَهِىَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا ارْتَفِعِى ارْجِعِى مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِى لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِىَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُقَالُ لَهَا ارْتَفِعِى أَصْبِحِى طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكِ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ ذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِى إِيمَانِهَا خَيْرًا».

الشبهة:

قالوا: كيف تسجد الشمس تحت العرش؟ وقالوا إن هذا الحديث يدل على أن الشمس تغيب عن الأرض في وقت وتذهب لتسجد تحت العرش، فكذّبوا الحديث، وقدحوا في روايته ورواته، وهم عدول.

وقالوا: إننا نعلم بالضرورة والمشاهدة والحس أن الشمس لا تفارق الأرض لحظة، وإنما تغيب عن قسم منها وتطلع على قسم آخر حتى تقطع الأرض كلها كذلك. قالوا: والحديث الذي يخالف المشاهدة والحس لا يُصدَّق.

الجواب:

يتبين الجواب بتفسير الحديث كلمة كلمة. فالذي في هذا الحديث ما يأتي:

أولًا: أن الشمس تغرب.

ثانيًا: أنها تذهب وتجري.

ثالثًا: أنها تسجد تحت العرش.

رابعًا: أنها تستأذن فيؤذن لها.

خامسًا: أنها تجري حتى تستقر تحت العرش، وإن العرش مستقرها.

سادسًا: أنها تطلع أخيرًا من مغربها.

هذا جملة ما في هذا الحديث. فهل فيه ما يخالف المشاهَدة والحس؟

أما الأول: وهو أنها تغرب، فلا إشكال فيه. لأن الغروب هو الاختفاء. والشمس تختفي. ولا يضرنا أن يكون الغروب أي الاختفاء ناشئًا من سير الأرض، أو من سيرها هي. فالعرب تقول غرب الجبل وغاب. إذا ما بعدوا عنه حتى اختفى عنهم. والجبل ثابت مكانه لا يزول. وغروب الشمس مذكور في القرآن.

وأما الثاني: وهو أنها تذهب وتجري، فلا شك فيه أيضًا. لأن علماء الفلك اليوم يقولون: إنها تدور حول نفسها، ويقولون إن لها دورة أخرى حول نجم آخر. والدوران لا يكون إلا مِن جَرْيٍ بالضرورة، لأن الجري هو المشي.

وأما الثالث: وهو أنها تسجد تحت العرش، فكون الشمس تحت العرش لا غرابة فيه، فالكون كله تحت العرش. وأما سجودها فقد أخبر القرآن أن كل شيء في السموات والأرض يسجد لله ﷻ، كما قال قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ (الرعد: ١٥)، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ

يَسۡجُدَانِ﴾ (الرحمن: ٦)، والآيات في هذا كثيرة. كما قد أخبر أن كل شيء قد أسلم له، وكل شيء يسبحه؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ (الإسراء: ٤٤).

إن الله ﷻ يسجد له خاضعًا منقادًا مَن في السموات من الملائكة ومَن في الأرض من المخلوقات والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب؟ ولله يسجد طاعة واختيارًا كثير من الناس، وهم المؤمنون، وكثير من الناس حق عليه العذاب. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسۡجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلۡجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٞ مِّنَ ٱلنَّاسِۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيۡهِ ٱلۡعَذَابُۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكۡرِمٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ (الحَجُّ: ١٨).

مِنْ هَذِهِ الآيَةِ الْكَرِيمَةِ تَرَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَسْجُدُ لَهُ عَلَى الْجُمْلَةِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ، وَيَسْجُدُ لَهُ عَلَى التَّفْصِيلِ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. وَلَمْ يَمْتَنِعْ عَنِ السُّجُودِ لِلَّهِ ﷻ إِلَّا بَعْضُ أَفْرَادِ بَنِي آدَمَ وَمِثْلُهُمْ مَرَدَةُ الْجِنِّ وَالْعُصَاةُ مِنْ نَسْلِ إِبْلِيسَ.

وَهَكَذَا يُخْبِرُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ الْعَظِيمُ ﷺ وَإِذَا كَانَتْ وَظِيفَةُ النَّبِيِّ ﷺ هِيَ بَيَانٌ لِلْقُرْآنِ فَإِنَّهُ قَدْ بَيَّنَ لأَبِي ذَرٍّ ﵁ هُنَا أَنَّ الشَّمْسَ بِاعْتِبَارِهَا كَائِنًا مَخْلُوقًا لِلَّهِ ﷻ لَيْسَ بِإِمْكَانِهَا أَنْ تَخْرُجَ عَنْ طَاعَةِ خَالِقِهَا، فَهِيَ إِذًا دَائِمَةُ السُّجُودِ لَهُ، مُسْتَمِرَّةٌ فِي طَاعَتِهِ لَا تَعْصَاهُ، وَلَا تَخْرُجُ عَنْ خَطِّهَا الْمَرْسُومِ لَهَا.

كيف يُمْكِنُ أَنْ تَسْجُدَ الشَّمْسُ تَحْتَ الْعَرْشِ؟

إِنَّ الشَّمْسَ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ دَائِمَةَ السُّجُودِ لِلَّهِ ﷻ بِنَصِّ الآيَةِ، فَإِنَّهَا فِي كُلِّ حَرَكَةٍ مِنْ حَرَكَاتِ الأَرْضِ الَّتِي تَدُورُ حَوْلَهَا، وَالَّتِي بِسَبَبِهَا يَتَغَيَّرُ مَوْقِعُ الشَّمْسِ مِنَ الأَرْضِ تَكُونُ الشَّمْسُ سَاجِدَةً، وَيَكُونُ سُجُودُهَا تَحْتَ الْعَرْشِ عَلَى نَحْوِ مَا بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ. فَالشَّمْسُ بِمُقْتَضَى الآيَةِ تَذْهَبُ تَتَحَرَّكُ تَدُورُ فِي فَلَكِهَا الْمَرْسُومِ لَهَا، وَهِيَ فِي هَذَا الدَّوَرَانِ سَاجِدَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ.

ولا يلزم من سجود الشمس أن يشابه سجود الآدميين لمجرد الاشتراك في لفظ الفعل الدال عليه. ومن أمثلة ذلك من واقعنا أن مشي الحيوان ليس كمشي الآدمي، وسباحة السمك والحوت ليست كسباحة الإنسان، وهكذا مع أنهم يشتركون في مسمى الفعل وهما المشي والسباحة.

وأما الأمر الرابع، وهو أنها تستأذن فيؤذن لها، فلا غرابة في ذلك، فإذا كانت النملة تدبر أمر حياتها بإذن ربها، وتقول وتفكر وتعمل، فالشمس أحرى بذلك، وأنها تنطق بنطقها الخاص وتستأذن ويؤذن لها.

وأما الخامس، وهو أنها تجري حتى تستقر تحت العرش فيقال: أما الجري فالشمس تجري وليست ثابتة، وأما أن الجري يكون تحت العرش، فالشمس تحت العرش، بل الكون كله تحت العرش، فلا غرابة إذن في جري الشمس تحت العرش.

وأما الأمر السادس: وهو أنها تطلع من مغربها، فيقال: هذا عندما يأذن الله تعالى للعالم بالخراب والفناء، ليخلق عالمًا من أنقاضه أصلح للسكنى وأكثر إراحة لعباده. وهذا من علامات الساعة. والأخبار بأن الشمس تطلع من مغربها في الصحاح.

وفي الحديث عنه ﷺ فائدتان لطيفتان تزيلان لبسًا كثيرًا:

الأولى: في قوله ﷺ: « فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ»، ولم يقل ﷺ إنها: "تغرب تحت العرش" أو "حتى تغرب تحت العرش"، وهذا فَهْمٌ توهمه بعض الناس الذين أشكل عليهم هذا الحديث وهو فهم مردود، لأن ألفاظ الحديث تَرُدُّه، فقوله: "تذهب"، دلالة على الجريان لا دلالة على مكان الغروب، لأن الشمس لا تغرب في موقع حسي معين وإنما تغرب في جهة معينة، وهي ما اصطلح عليه الناس باسم الغرب، والغروب في اللغة: التواري والذهاب، يقال: غرب الشيء أي: توارى وذهب، وتقول العرب: أغرب فلان أي: أبعد وذهب بعيدًا عن المقصود. ويدل على هذا المعنى رِوَايةِ مسلم: «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟».

الثانية: فِي رِوَايةِ مسلم: «فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ثُمَّ تَجْرِى لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا»، والشاهد منها قوله ﷺ: «لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا»، وكأن في

هذا دلالة ضمنية على علمه ﷺ بأن هناك من الناس من قد يستشكل معنى الحديث، فيتوهم أن الشمس تقف أو تتباطأ للسجود فينكر الناس ذلك ويرهبونه، إلا أنه ﷺ أشار في الحديث إلى جريان الشمس على عادتها مع أنها تسجد، ولكنه سجود غير سجود الآدميين، ولذلك تصبح طالعة من مطلعها تجري لا يستنكر الناس منها شيئًا.

وواضح من كلامه ﷺ مفهوم المخالفة الدال على عدم استنكار الناس رغم سجود الشمس واستئذانها، فإن سجود الشمس لا يستلزم وقوفها وهو اللبس الذي أزاله ﷺ بقوله: «**فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ثُمَّ تَجْرِى لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا**»، كما أن العقل يدل على ذلك، إذ إن فرق المسافة التي يقطعها الضوء القادم من الشمس إلى الأرض يبلغ حوالي ثمان دقائق وهذا يعني أنه لو حدث خطب على الشمس أو فيها فإننا لا نراه إلا بعد ثمان دقائق من حصوله، وعليه فلا يمنع أن تكون الشمس ساجدة في بعض هذا الوقت ولو بأجزاء من الثانية لله تعالى تحت عرشه، ونحن لا نعلم عن ذلك لغفلتنا وانشغالنا بضيعات الدنيا.

ولهذا يقول الله تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴾(يوسف: ١٠٥)، وللإعراض صور متعددة، منها الغفلة واللهو عن تدبر الآيات كونية وشرعية، ولذلك فإن البعض ممن ساء فهمهم لبعض الآيات والأحاديث إنما أوتوا مِن قِبَل أنفسهم، بعدم إمعان النظر في آيات الله الكونية وبهَجْرهم لتدبُّر كتاب الله، وإعراضهم عن التفقه في سنة رسول الله ﷺ مع عزوفهم عن الاستزادة من العلوم الدنيوية النافعة في هذا الباب.

(٣٤) الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ثَوْرَانِ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وعَنْ عَبْدِ اللهِ الدَّانَاجِ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَلَسَ فِي مَسْجِدٍ فِي زَمَنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَتَحَدَّثَا فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «**الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ثَوْرَانِ مُكَوَّرَانِ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

فَقَالَ الْحَسَنُ: «مَا ذَنْبُهُمَا؟»، فَقَالَ: «إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، فَسَكَتَ الْحَسَنُ. (رَوَاهُ الطحاوي في "مشكل الآثار"، والبيهقيُّ فِي "الْبَعْث والنشور" وقد اختلف العلماء في الحكم عليه، فمنهم من صححه ومنهم من ضعفه).

الشبهة:

كيف يؤتَى بالشمس والقمر ويكوَّران ويُلقَيان في النار، والنار تضيق بالقمر فضلا عن الشمس، وهذا أمر يعلمه أهل الفلك وغيرهم؟

الجواب:

أولًا: إِنَّ ذلك سيكون يوم القيامة، وأحوال يوم القيامة لا تُقاس على أحوال الدنيا، فسَتُبَدَّل الأرض غير الأرض والسماوات، وسيتغير نظام العالم الذي هو عليه اليوم، وشواهد ذلك من القرآن أكثر من أن تُحصى.

ثانيًا: ما رواه البخاري «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» معناه في كتاب الله، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَسَفَ ٱلْقَمَرُ ﴿٨﴾ وَجُمِعَ ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ (القيامة: ٨ – ٩)، وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ (التكوير: ١).

ثالثًا: زيادة غير البخاري «فِي النَّارِ» – إن صحت – يشهد لها قوله تَعَالَى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ (الأنبياء: ٩٨). ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ أي وقود جهنم وحطبها.

رابعًا: إنْ قيل وما ذنبهما حتى يُعَذَّبَانِ؟ فإنه مثل رجل سمع قوله تَعَالَى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ (البقرة: ٢٤)، فقال: ما ذنب الحجارة؟

خامسًا: قال العلماء: إلقاؤهما في النار يحتمل أمرين:

الأول: أنهما يُلقَيان فيها تبكيتًا لعُبَّادهما. فلَيْسَ الْمُرَادُ بِكَوْنِهِمَا فِي النَّارِ تَعْذِيبُهُمَا بِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ تَبْكِيتٌ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُهُمَا فِي الدُّنْيَا لِيَعْلَمُوا أَنَّ عِبَادَتَهُمْ لَهُمَا كَانَتْ بَاطِلًا. ولا شك في أَنَّ جمع العابد والمعبود في النار غاية التوبيخ والسخرية والإيلام.

والثاني: أنهما من وقود النار. فلَا يَلْزَم مِنْ جَعْلهمَا فِي النَّار تَعْذِيبهمَا، فَإِنَّ لِلَّهِ فِي النَّار مَلَائِكَة وَحِجَارَة وَغَيْرهَا لِتَكُونَ لأَهْلِ النَّار عَذَابًا وَآلَة مِنْ آلَات الْعَذَاب وَمَا شَاءَ اللَّه مِنْ ذَلِكَ، فَلَا تَكُون هِيَ مُعَذَّبَة.

فالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِنَّمَا يُكَوَّرَانِ فِي النَّارِ لِيُعَذَّبَا أَهْلَ النَّارِ لَا أَنْ يَكُونَا مُعَذَّبَيْنِ فِي النَّارِ وَأَنْ يَكُونَا فِي تَعْذِيبِ مَنْ فِي النَّارِ كَسَائِرِ مَلَائِكَةِ اللهِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ أَهْلَهَا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾(التحريم: ٦). ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ﴾ أَيْ: مِنْ تَعْذِيبِ أَهْلِ النَّارِ، وَكَذَلِكَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ هُمَا فِيهَا بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ مُعَذِّبَانِ لِأَهْلِ النَّارِ بِذُنُوبِهِمْ لَا مُعَذَّبَانِ فِيهَا إِذْ لَا ذُنُوبَ لَهُمَا.

سادسًا: جواب أبي سلمة رحمه الله يمثل حال العلماء في التزام ما يقضي به كمال الإيمان من المسارعة إلى القبول والتسليم ثم يكون النظر بعد ذلك، وجوابه وسكوت الحسن رحمه الله يبيّن مقدار كمال الوثوق من علماء التابعين في أبي هريرة رضي الله عنه وإتقانه وأن ما يُحكَي مما يخالف ذلك إنما هو من خلاف أهل البدع.

وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف من كبار أئمة التابعين بالمدينة مكثر الرواية عن الصحابة كأبي قتادة وأبي الدرداء وعائشة وأم سلمة وابن عمر وأبي هريرة، فهو من أعلم الناس بحال أبي هريرة في نفسه وعند سائر الصحابة رضي الله عنهم.

(٣٥) أحاديث المعراج:

قد صحت الأخبار فيما لا يُحصَى من كتب الإسلام أن رسول الله ﷺ عُرِجَ به إحدى الليالي، قبل أن يهاجر إلى المدينة إلى السموات العلى، فأوحى الله إليه ما أوحي، وفرض عليه الصلوات الخمس، ورأى الأنبياء عليهم السلام في السموات، ورأى آيات عظيمة كبرى لا يعلمها إلا الله تعالى. كل ذلك في ليلة واحدة، ثم رجع به إلى مكة المكرمة في الليلة فأصبح يحدث الناس ببعض ذلك فصاروا ما بين مصدِّقٍ ومكذِّب.

روى ذلك أعلم علماء الإسلام، في أصح كتب الإسلام بعد القرآن. رواه البخاري ومسلم وعامة المحدثين، وشاع بين الخاصة والعامة شيوعًا يكفي بعضه أن يكون المعراج من المتواترات التي لا تقبل النزاع.

وقد جهر القرآن بذلك أيضًا، فقال تعالى: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلۡقُوَىٰ ۝٥ ذُو مِرَّةٖ فَٱسۡتَوَىٰ ۝٦ وَهُوَ بِٱلۡأُفُقِ ٱلۡأَعۡلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ ۝٩ فَأَوۡحَىٰٓ إِلَىٰ عَبۡدِهِۦ مَآ أَوۡحَىٰ ۝١٠ مَا كَذَبَ ٱلۡفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ۝١١ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۝١٢ وَلَقَدۡ رَءَاهُ نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلۡمَأۡوَىٰٓ ۝١٥ إِذۡ يَغۡشَى ٱلسِّدۡرَةَ مَا يَغۡشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ ٱلۡبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۝١٧ لَقَدۡ رَأَىٰ مِنۡ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ﴾ (النجم: ١ - ١٨).

فالمعراج ثابت في القرآن، وفي السنة المتواترة، فهو من يقينيات الدين.

الشبهة:

استشكل فريق من الماديِّين، ومن يأخذون أخذهم من المسلمين أمر المعراج فأنكروه، ووجهوا إليه ما يأتي من الشبهات:

قالوا أولًا: إن الإسراء ذكره الله تعالى في القرآن الكريم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ٱلَّذِي بَٰرَكۡنَا حَوۡلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنۡ ءَايَٰتِنَآۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ (الإسراء: ١)، ولم يذكر المعراج والمعراج بلا ريب أعظم من الإسراء، وأرفع.

فلماذا ذكر الإسراء دون المعراج، وهما في ليلة واحدة وفي طريق واحد، وأحدهما بعد الثاني؟ ليس لهذا السؤال جواب مُرْضٍ إلا أن يقال: إنه لم يكن معراج، أو يقال إن الإسراء كان في ليلة والمعراج في ليلة أخرى. وهذا القول خلاف الأحاديث.

وقالوا ثانيًا: إن الأخبار في المعراج فيها اختلاف، والاختلاف إذا اشتد يوجب سقوط الروايات وتساقطها.

وقالوا ثالثًا: في أخبار المعراج ما هو محال لا تمكن صحته. ففيها أن النبي ﷺ صلى بالأنبياء عليهم السلام في بيت المقدس، وأنه رآهم في السموات، ورأى موسى يصلي في قبره. فهل يمكن ذلك؟ أوليس في هذا ما يشهد على أن الشخص الواحد قد توجد له عدة ذوات إلا أن يُقال: إن الأنبياء كانوا في تلك الليلة يُنقَلون من مكان إلى مكان، فرآهم في الأرض، ثم عرج بهم إلى السموات فرآهم هناك، وهكذا يقال في صلاة موسى في قبره.

وأيضًا كيف ذلك؟ فهل أحياهم الله في تلك الليلة؟! أم الأنبياء أحياء لا يموتون. وأنتم لا تقولون بذلك، وهو خلاف النص؟! فصلاتهم في بيت المقدس وصلاة موسى في قبره مخالِفةٌ لهذا الحديث. فأيهما يقبل وأيهما الصحيح!! وأيضًا قد رأى النيل والفرات عند سدرة المنتهى، وهذان نهران في الأرض. فكيف يمكن هذا؟!

وأيضًا إنه قد رأى نسمات الكافرين والمؤمنين في السماء عن يمين آدم وشماله. وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾(الأعراف: ٤٠)، فهل نقبل الروايات، وقد خالفت القرآن الكريم؟! ثم هل الأرواح تُرى؟! وهل هي مُدرَكات بالبصر؟!

وأيضًا في الروايات أن الملائكة قد شقوا صدره ﷺ قبل أن يعرجوا به، وأخرجوا منه نصيب الشيطان، وملؤوه حكمة وإيمانًا. وفي هذا كله غرابة وبُعْدٌ عن العادة.

هذه الأمور كلها تدل على اختلاق الروايات في المعراج. فإن من الدلائل على كذب الرواية أن تحمل ما لا يعقل.

وقالوا رابعًا: إن الهواء يوجد فوق الأرض عدة أميال فقط، وبعد ذلك يفقد، والهواء ضروري للحياة. فلا يعيش إنسان ولا حيوان بدونه، وبدون أن يملأ رئتيه منه. فلو كان رسول الله ﷺ عرج به إلى ما فوق الهواء لما أمكن أن يبقى حيًا.

وقالوا خامسًا: إن أخبار المعراج تدل على أنه فتحت له أبواب السماء. ونحن نعرف أنه ليس للسموات أبواب تفتح بل السموات لا تقبل الخرق والالتئام.

وقالوا سادسًا: الروايات تدل أيضًا على أن السموات سبع وأنها غير النجوم المعروفة لأهل التنجيم والفلك. وهذا كله غير صحيح.

وقالوا سابعًا: الأخبار تقول إن ذلك المعراج وقع في ليلة واحدة. وهل هذا يُستَطاع. وكم بين السماء والأرض من المسافات. هذا ما لا يكاد يصدقه العقل.

هذه شبهاتهم على المعراج. وغالب هذه الشبهات هي في الحقيقة شبهات من ينكر القادر المختار. فهي شبهات على جميع الأديان، وعلى المعجزات عامة. وهي شبهات مادية إلحادية صرفة.

الجواب:

قصة الإسراء والمعراج كما وردت في الأحاديث الصحيحة:

حادث الإسراء والمعراج ثابت بنص القرآن، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ (الإسراء:١). وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَءَاهُ

نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلۡمَأۡوَىٰٓ ﴿١٥﴾ إِذۡ يَغۡشَى ٱلسِّدۡرَةَ مَا يَغۡشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ ٱلۡبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدۡ رَأَىٰ مِنۡ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ ﴾ (النجم: ١ - ١٨).

وقد صحَّت الروايات في قيام جبريل عليه السلام بشَقّ صدر الرسول صلى الله عليه وسلم وغَسْله من ماء زمزم، وإفراغ الحكمة والإيمان في صدره. وبعد شق صدره وغسْله ولَأْمِه أسرِيَ به صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس على البراق - دابة دون البغل وفوق الحمار أبيض - حيث صلَّى بالأنبياء فيه، فأمَّهم حقيقةً بأرواحهم وأجسادهم كما كان صلى الله عليه وسلم حاضرًا بروحه وجسده، ووصف هيآتهم.

ثم عُرِج به إلى السماء السابعة مارًا ببقية السموات الست ملتقيًا بالأنبياء آدم ويوسف وإدريس وعيسى ويحيى بن زكريا وهارون وموسى وإبراهيم عليهم السلام.

وقد سمع صريف أقلام الملائكة، وفُرِضت عليه الصلاة خمسين صلاة ثم خُفِّفَت إلى خمس صلوات. وقد وصف صلى الله عليه وسلم سدرة المنتتهى بأن نبقها مثل الجرار، وورقها مثل آذان الفِيَلة. ووصف صلى الله عليه وسلم البيت المعمور في السماء السابعة وما يدخله من الملائكة. ووصف نهر الكوثر في الجنة وأن حافتيه قباب اللؤلؤ مجوف وطينه مسك أذفر. ووصف ما رآه من أنهار الجنة وهي أربعة أنهار؛ اثنان باطنان في الجنة، واثنان ظاهران وهما النيل والفرات. ووصف صلى الله عليه وسلم رؤيته لجبريل لما دنا منه وإن له ستمائة جناح.

ورأى صلى الله عليه وسلم في المعراج عذاب الذين يغتابون الناس فإذا لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم. وقد أتاه جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذ اللبن، فقال جبريل: هي الفطرة.

وعندما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قومه بما وقع معه من الإسراء والمعراج صدَّقه المؤمنون وكذّبه المشركون، فسألوه عن أشياء من بيت المقدس، فرفعه الله سبحانه وتعالى له ينظر إليه ما يسألوه عن شيء إلا نبأهم به، لقد افتتن المشركون فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجبًا، ولكنهم اضطروا للاعتراف بصحة وصْفه صلى الله عليه وسلم لمسجد بيت المقدس.

وقد صح أن بعض المسلمين ارتدوا، وأن أبا بكر ﵁ قال للمشركين عندما أخبروه بخبر الإسراء والمعراج: «لئن قال ذلك لقد صدق». قالوا: «أو تصدقه أنه ذهب الليلة إلى بيت المقدس وجاء قبل أن يصبح؟»، فقال: «نعم. إني لأصدقه بما هو أبعد من ذلك، أصدقه في خبر السماء في غدوة أو روحة»، فلذلك سمي أبو بكر الصديق [1].

الجواب عن شبهات أعداء السنة:

أولًا: أما قولهم: لماذا لم تَذكر سورةُ الإسراء المعراجَ مع الإسراء، وهما في ليلة واحدة. فيقال: إن لله تعالى حكمة بالغة في ذكر الإسراء في السورة دون المعراج. وذلك أن المشركين والمخالفين قد ينكرون ذلك كله إذا ما حدثهم به رسول الله ﷺ، ويهزؤون برسول الله ﷺ من أجله. وقد حدث هذا. أما الإسراء فانه يقدر أن يصدق قوله إذا كذبوه بأن يذكر لهم بيت المقدس، وصفة المسجد الأقصى، فينتصر عليهم، وتكون له الحجة. وهذا قد كان.

وأما المعراج فبماذا يكذِّبهم إذا كذَّبُوه، وبماذا يُصَدَّق قولُه؟! فلو نعت لهم السماء وما رأى فيها لما كان في ذلك مقتنع لهم، ولا حجة عليهم لأنهم لا يعرفون ما هنالك. فكان من الحكمة البالغة أن يذكر في سورة الإسراء التي تتلى على المشركين المعاندين الإسراء دون المعراج، حكمة منه بالغة. على أن الإسراء إلى بيت المقدس إنما كان مقدمة للمعراج، وطريقًا إليه، فإذا ذكر الإسراء علم أنه يعني به ما بعده.

والقرآن يقول ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ (الإسراء: ١). وهذه الآيات فيما يبدو، ولمن فكر جيدًا، هي الآيات التي رآها في المعراج. فأشار إلى المعراج بما وقع فيه

(١) السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، للدكتور أكرم ضياء العمري (١/ ١٨٨- ١٩٣).

من الآيات والعجائب. ثم إن المعراج قد ذُكر في سورة النجم كما تقدم. فذُكر الإسراء في سورة، وذُكر المعراج في سورة أخرى، وما في هذا شيء من الغرابة.

ثانيًا: أما قولهم: إن الأحاديث متخالفة. فأصل المعراج ثابت، وللعلماء أقوال في التوفيق بين الروايات التي يظن بعض الناس أنها مختلفة.

ثالثًا: أما قولهم: إنه وقع في أخبار المعراج أشياء لا يمكن أن تكون صحيحة، فلا يمكن أن تكون الأخبار إذًا صحيحة.

فيقال لهم: هذه الأشياء المذكورة غيرُ مُحالٍ حصولُها:

١- أما رؤيته ﷺ الأنبياء في بيت المقدس، ثم رؤيته لهم بعد ذلك في السماء، فليس في ذلك ما يخالف العقل، فليس من المُحال أن يكون الله سبحانه وتعالى خلق لهم عليهم السلام أشخاصهم، فرآهم في السماء وفي الأرض لحكمة بالغة. وليس المعنى في هذا أن تكون الذات الواحدة في مكانين في وقت واحد.

٢- أما كيف يُصلّون والميت ينقطع عمله، فيقال عليه: إن سنة الله المطردة الغالبة أن الإنسان إذا مات انقطع عمله كما في الحديث الصحيح، ولكن الله سبحانه وتعالى قد يخلق خوارق: إما معجزات لرسله، أو كرامات لأوليائه. ولكن ذلك لا يتخذ سنة عامة وأمرًا مطردًا شأن المعجزات والكرامات والخوارق. فالحديث الذي يخبرنا بانقطاع الأعمال يخبرنا عن السنة العامة في الأموات. وصلاةُ الأنبياء ليلةَ الإسراء والمعراج هي من قسم الخوارق.

والخوارق يؤمن بها المؤمنون والكافرون. إلا أن الكافرون يسمون ذلك فلتات الطبيعة، كما يجعلون ما في الكون من حكمة ونظام من ناموس الطبيعة، وقد كانت ليلة الإسراء والمعراج كلها خوارق وعجائب. وليس ما حصل فيها طبق السنة العامة المطردة، ولا ريب في هذا.

٣- وأما أنه ﷺ رأى النيل والفرات في السماء وهما نهران في الأرض، فسوف يأتي الكلام على ذلك في بحث خاص[١].

٤- وأما أنه رأى نسمات الكفار في السماء والله يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمۡ أَبۡوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾ (الأعراف: ٤٠)، فيقال: إن الآية في جانب والحديث في جانب آخر، فالآية تعني أن الكفار لا يدخلون الجنة وقوله بعد ذلك ﴿وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ﴾ كالتفسير لذلك.

والحديث دل على أن أرواح الكفار قد يعرج بها إلى السماء حينًا لحكمة، كما فعل في المعراج. وأيضًا الآية تعني أن الكفار في الشأن الغالب لا يعرجون إلى السماء شأن المؤمنين. فإن المؤمنين يعرج بهم حين الموت إلى السماء وأما الكفار فيذهب بأرواحهم إذا ماتوا في أسفل سافلين. هذا هو ما تعنيه الآية، ولا تنفي أن يذهب بأرواحهم يومًا لحكمةٍ إلى السماء.

٥- وأما قولهم: وهل الأرواح تُرى. فيقال: ليس هذا خارجًا عن متناول القدرة الإلهية.

٦- وأما قولهم: إن الملائكة شقوا صدره ﷺ. فيقال: هذا حق لا شيء فيه. والجراحون الآن من الأطباء يعملون عمليات في الجراحة هي أعظم من هذا.

٧- وأما قولهم: إن الهواء يُفقَد بعد أميال فوق الأرض، فلا يمكن أن يعيش أحد فوق منقطع الهواء. فيقال: لا ينبغي أن نجادل هؤلاء كما يجادلهم فريق من المؤمنين، وهي أن نجتهد بأن نقيم لهم الدلائل على أن ذلك الأمر جارٍ على ناموس الطبيعة المطردة، وأنه مألوف في الخلق معروف، وليس غريبًا في بابه.

(١) انظر ما يأتي بعنوان "النيل والفرات من الجنة" ص ٥٣٣.

فإننا إذا ما فعلنا ذلك أخرجنا ذلك الأمر عن أن يكون معجزًا، وأن يكون من خصائص النبوة. وهذا صُنع مَن لا يقر بالإله القادر، وصُنْع من ينكر الرسالة والمعجزات والخوارق. وهذا هو أصل الدين وعماده.

وإنما الطريقة الأفضل في إثبات هذه الحقائق أن نقول لمن يخاطبنا في ذلك: إما أن تكون مؤمنًا بالله وبالرسالة والرسل، أو تكون منكرًا ذلك، غير معترفٍ بشيء منه. فإن كنتَ الأول لم يكن علينا إلا أن نُبيِّن لك أن هذا الأمر قد جاء بسندٍ صحيح عن صاحب الرسالة، وهذا الأمر كافٍ في الإثبات لأن الأمر جائز، وإنما يتوقف إثباته على ثبوت سنده. وإن كنتَ الآخر قلنا لك: أنت إلى إقامة الدلائل على الإله والرسول أحوج منك إلى إثبات المعراج ونحوه من جزئيات الدين.

هكذا يكون أسلوب الجدل والرد على المنكِر. وليس من الأسلوب الصحيح، والطريقة المُرضِيَة في البحث أن نجيءَ من يُنكِر الله، وينكر أنبياءه وكتبه، ونتعب أنفسنا في سبيل أن نقنعهم بأن المعراج ونحوه ليس خارجًا عن ناموس الطبيعة، ولا مما يُختَص به صاحب الرسالة، ولا مما يدل على العناية والاصطفاء.

فإننا في مثل هذا لا نصل إلى النتيجة التي نحاول الوصول إليها، وهي أن تثبت أن محمدًا ﷺ رسول الله، بل نحن نسعى في صَدّ الناس عن الإيمان بذلك، لأننا إذا أقنعنا ذلك المخالف بأن المعراج ليس مما يُخَصّ رسول الله ﷺ بل يكون ذلك له ولغيره على حسب نواميس في الطبيعة نزعنا الإعجاز من ذلك. وهل يكون الرسول رسولًا إلا بالمعجزات؟!

ومن العبث واللعب في البحث أن نذهب لنقيم الدلائل على المعراج لإنسان يجهل قدرة الله ﷻ، أو يجهل الله ﷻ ذاته، وينكر المعجزات والآيات وجميع الخوارق، ولا نبدؤه بإثبات هذه الأمور قبل كل شيء، بل يلزم أن نبدأه بإقامة الدلائل على الله وعلى قدرته، وأنه يفعل ما يشاء.

ولو أردنا الطريقة الأخرى لقلنا لهؤلاء المخالفين يا سبحان الله! هؤلاء الغربيون يحاولون الصعود إلى المريخ ويأملون أن يكون ذلك يومًا، ويصدقهم هؤلاء في هذا الأمل، ولا يعدُّونه محالًا على قدرتهم. فكيف لا يسلمون مثله لقدرة الله جلت قدرته؟! أليس هذا هو النقص في التفكير الذي ليس بعده نقص؟!

أوليس الذي خلق الهواء وخلق الإنسان، وجعله محتاجًا إلى الهواء والنفَس قادرًا أن يجعل عباده مستغنين عن الهواء عائشين بدونه؟! أوليس الذي جعل الأجِنّة في بطون الحاملات يعيشون بدون هواء ولا نفَس، والذي جعل الأسماك تعيش في بطون البحار ولا تحتاج إلى ما يحتاج إليه حيوان البر من الهواء والتنفس قادرًا أن يجعل من يشاء من عباده غنيًا عن ذلك؟! أوليس الهواء وما فوق الهواء خاضعًا لله تعالى، والله قادر أن ينقله من مكان إلى مكان حسب ما يريد، وحسب ما يشاء؟!

وهذا الإنسان الضعيف، يتلاعب الآن بالهواء، ويسخره، فيسوقه من مكان إلى مكان، ويفرغ منه ما يشاء، فيجذبه إلى الغواصات والغواصين في أعماق البحار. فكيف يعجز الله الخالق لكل شيء عما استطاع الإنسان الضعيف الذي لا يعيش من ضعفه بدون الهواء؟!

٨- وأما قولهم: إن السموات ليست لها أبواب، فهو قولٌ مجرد، ودعوى لا سند عليها. ومن أين علموا أن السموات ليست لها أبواب وفي القرآن ﴿ لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ ﴾ (الأعراف: ٤٠)، وما ادعى أحدٌ من علماء الشرق ولا الغرب أنه أحاط بكل شيء خلقه الله علمًا. وهؤلاء إذا كانوا يطلبون منا أن نترك نصوص الدين بلا دليل، فكيف نقبل قولهم بلا دليل؟!

٩- أما قولهم: إن السموات لا تقبل الخرق والالتئام، فهو وهمٌ مجرد ما لهم عليه من سلطان. على أنه لم يكن في أخبار المعراج خرقٌ ولا التئامٌ، وإنما فيها فَتْحٌ.

١٠- وأما قولهم: إن الأخبار تدل على أن السموات سبع، وأنها غير الأفلاك المعروفة لأهل النجوم والفلك. فيقال: عدد السموات مذكور في القرآن الكريم، وفي الأحاديث المتواترة. وليس ذلك من فرائد حديث المعراج. وما قال عالم إنه عَلِمَ كل شيء في الوجود. والعلماء الآن متفقون على أن الفضاء لا نهاية له، ولا حد له.

وإذا كان ذلك كذلك فالمخلوقات في هذا الفضاء الذي لا يُحَد لا يقدر أحد على إدراكها ورؤيتها كلها. فإن التلسكوبات يُرَى بها إلى حدٍّ محدود، ثم ينتهي الإدراك بها. فمن أنكر السموات السبع على مقتضى الأحاديث لأن التلسكوب لم يرها فقد وضع هذه المقدمات، وجهل ما عرف، وأنكر ما اعترف به.

إن السموات السبع هي غير النجوم التي رآها الناس اليوم، والتي عرفها الفلكيون إلى اليوم، وهي سموات طباق سبع، بعيدة جدًا في الفضاء الذي لا نهاية له ولا حد له. والإنسان إلى الآن لم ير هذه السموات ببصره المجرد، ولا بآلاته المقرِّبة المعظِّمة، وليس له أن ينكَر ما لم يره لأنه لم يره، وقد اعترف أن الفضاء لا نهاية له.

١١- في رحلة الإسراء والمعراج كان النبي ﷺ إذا مر بسماء ووجد فيها نبيًّا كان يسأل جبريل من هذا، ومن المعروف أن النبي ﷺ صلى بالأنبياء جميعا في المسجد الأقصى قبل العروج إلى السماء، فيكف يكون قد التقى بهم في الأرض ويسأل عن أسمائهم عندما يمر بهم في السماء؟

الجواب: ليس هناك تناقض بين صلاته ﷺ بالأنبياء في بيت المقدس عندما أسرِيَ به، وبين سؤاله عن أسمائهم في السماء عندما عرج به، فيمكن أن يكون قد رآهم في بيت المقدس على سبيل الإجمال دون التمييز بين فلان وفلان، فلما عُرِج به سأل عمن لقِيَه منهم، أو أنه رآهم في بيت المقدس وعرف صفاتهم ولم يعرف أسماءهم، فلما صعد السماء عرف أسماءهم، فلما حدَّث بما رأى حدَّث بمجموع الأمرين.

١٢- كيف رأى النبي ﷺ الأنبياء في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض؟

الجواب: من الممكن أن تكون أرواحُهم قد تشكلت بصور أجسادهم، أو أحضِرَتْ أجسادُهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة تشريفًا له وتكريمًا.

١٣- كيف يقطع هذه المسافات في ليلة واحدة.

الجواب: هذا راجع إلى قدرة الله ﷻ، وإلى الإيمان به. فالذي ينكر المعراج من أجل هذه الشبهة يكون مُنكرًا اللهَ ومنكرًا قدرتَه. أما إذا كان المعارض بهذه الحجة مؤمنًا بالله ﷻ، وبأنه خالق السموات والأرض والوجود كله، وخالق المسافات والأبعاد والقوى فلن يصعب عليه الإيمان بأن يعرج برسوله ﷺ إلى أبعد ما يريد، ويرجعه في ليلة واحدة بلا عجز ولا تعب.

وليس عروجه برسوله ﷺ في ليلة واحدة بأشق على قدرة الله ﷻ وأغرب فيها من خِلقة الإنسان وما أودع فيه. وليس أعجب من خلقه لعينه الباصرة التي يرى بها على حقارتها هذه المرئيات من الأجرام السماوية، وبيننا وبينها مئات الملايين من الأميال في أقل من ثانية. وليس أعجب من أنْ خلَق لنا من هذه النطفة البيضاء السائلة هذه العقول الجبارة، والعلوم التي لا تنتهي، والحواس العجيبة. ولكن الشيء إذا كثرت رؤيته نزعت منه العبرة.

ولو فرضنا أن الإنسان لم تُخلَق له حاسة البصر، فحُدِّث عنها وعن بلوغها المسافات الطويلة، وإدراكها في أقل من ثانية ما لا ندركه آلاف الأعوام سيرًا لَعَدَّ هذا ضربًا من الخيال والوهم، ولَعَدَّه أغرب من المعراج وقصته.

ولو أن إنسانًا خلق طورًا واحدًا كامل الخلق، فرأى الناس الرجال البالغين الكاملين، والنساء البالغات، وحدث عن مبدأ هؤلاء، وعن أصلهم، وأنهم كانوا يومًا من الدهر نطفة من هذا الماء الدافق الأبيض المستقذر، لما أمكن أن يصدق ذلك.

ولو قيل له هذا، وقيل له: إن واحدًا من هؤلاء الرجال الذين تراهم عُرج به ليلة إلى هذه الشمس، أو إلى أرفع منها، ثم نزل إلى الأرض في ليلة لَعَدَّ هذا أقرب من الأول، ولآمن بهذا العروج قبل أن يؤمن بأصل الإنسان وبدايته إن أمكن أن يؤمن.

ولو أن أعقل العقلاء لم ير الشمس ولا القمر ولا الأجرام العلوية، ولم يبرز إلى السماء، فقيل له: إن فوق هذا البيت الذي أنت فيه سرجًا عظيمًا، أكبر من الأرض أكثر من مليون مرة، معلقة في الهواء، لا يحملها شيء ولا تقع لَعَدَّ هذا الكلام من الخرافات، ولَعَدَّ هذا أغرب من المعراج في القدرة والندرة، ولكننا الآن نرى الشمس والقمر وسائر الأفلاك فوقنا في الهواء، ولا غرابة ولا عبرة.

إن هذا الذي أنكروه لأنهم حسبوه بعيدًا مُحالًا، هم يشاهدون كل يوم مثله وأعجب. فإن بين الأرض والشمس مسافة ثلاثة وتسعين مليون ميل، وهذه أنوارها تصل إلينا في وقت قصير جدًا. وإن النور يقطع في الثانية الواحدة ثلاثمائة ألف كيلومتر، وهذا النور الذي يقطع المسافات بهذه السرعة. فإذا كان الله ﷻ قد وهب النور وهو جماد هذه السرعة والقوة، فكيف يعجز أو يبخل أن يعطيها أفضل خلقه ﷺ؟! وإذا كان أعطاها هذا النور الحسي الذي يهدي الأبصار، فكيف لا يعطيها ذلك النور المعنوي الذي يهدي البصائر ﷺ؟! وشتان ما بين النورين.

وإن ما أحدث الراديو والتلفاز والأقمار الصناعية والإنترنت والهواتف المحمولة من نقل الأصوات والصور لحظة حدوثها ما يقرب لهؤلاء المعراج، ويقطع عليهم التعلل بالمسافات والأبعاد.

وأخيرًا فأغلب شبهات المعراج هي شبهات في الحقيقة على القدرة وهي لا تروج إلا عند من ينكر الإله القادر الفعال لما يشاء. وقد أصبح الإيمان اليوم بالله من الضرورات الأولية لا ينازع في ذلك إلا قوم يعشقون الإلحاد والكفر لذاتها لأن أنفسهم تشتهيه، لا لأن لديهم عليه براهين ومحاولتنا أن يؤمن هذا الصنف بالمعراج والإسراء وبالإله أيضًا عبث.

ولو أن إنسانًا – وإن خلق غبيًا – فكَّر في أحقر عضو فيه، وفكَّر فيما أودِعَ من الحكم والأحكام والأسرار فيه، وكيف جاء وفق المصلحة والمنفعة والحكمة، وكيف كان في هذا المكان من البدن، وكيف كان بهذا القدر وهذا الشكل وبهذا اللون والسعة. وفكَّر بعد في أصله ومادته التي خُلِق منها، وكيف كان في تنقله من طور إلى طور، ومن خلق إلى خلق، وكيف كان ينمو باتزان وتناسب في جميع أعضائه، وجميع جوانبه، وعلى قدر موزون.

ثم فكر فيما خلق حوله ليحفظه من التلف والضياع والأضرار المحدقة بالإنسان، وكيف بقى كذلك مَرعيًّا محفوظًا يؤدي مهمته ووظيفته أحسن تأدية. وفكر بعد ذلك في الشأن الذي خلق لأجله، وفي الغاية منه. ثم فكر لو أنه بعكس ما كان وكيف يكون حينئذٍ.

لو أن إنسانًا، وإن كبر نصيبه من الغباوة والبلادة فكَّر في ذلك سواء أكان جاهلا أم عالمًا، لكفاه ذلك دليلًا على القادر المختار الذي لا يُعجزه شيء، ولا يغلبه شيء، ولَرأَى ذلك أغرب من جميع الخوارق من معراج وإسراء وغير ذلك. ولكن إذا كثُرتْ رؤيةُ شيء نزعت منه العبرة.

على أن ما أحدث في هذا العصر من المخترعات والمبتدعات كاد يمحو حروف المستحيل ومتصرفاته من قائمة الموجودات. ولو أن ما اخترع في هذا العصر جاء في القرآن أو غيره من كتب الله لقال الجاهلون إن هذا مستحيل، ولكذبوه أعظم من تكذيبهم للمعراج والإسراء، ولبدأوا بإنكاره وجحوده.

(٣٦) النيل والفرات من الجنة:

في حديث المعراج قال رسول الله ﷺ: «**وَرُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى ... فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النِّيلُ وَالْفُرَاتُ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وروى مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ**».

الشبهة:

هذه الأنهار الأربعة موجودة في الأرض، معروفة للناس من مبدئها إلى منتهاها، مشهودة لهم منابعها الأساسية، ومصادرها الأولية، ومن أجل ذلك كان هذان الحديثان على خلاف المشاهدة.

الجواب:

أولًا: قال بعض العلماء إن هذين الحديثين صريحان في إثبات كون أصل النيل والفرات في الجنة، وأنهما يخرجان من أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث شاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها، ثم يخرجان منها، وهذا لا يمنعه العقل. فهما يخرجان أولًا من أصلها، ثم يسيران إلى أن يستقِرّا في الأرض ثم ينبعان.

ثانيًا: قال بعض العلماء إن المراد تشبيه مياهها بمياه الجنة والإخبار بامتيازها على ما عداها، والمراد أن ماء هذه الأنهار يشابه ماء الجنة حلاوةً وغزارةً ودوامًا. ومثله كثير في كلام العرب.

ثالثًا: قال بعض العلماء إن هذه الأنهار المذكورة في الحديث أنهار موجودة في الجنة ليست هي الأنهار الموجودة في الأرض المعروفة، وإنما توافقت أسماؤها. ففي الجنة أربعة أنهار تسمى بهذه الأسماء، وفي الأرض أربعة أنهار هذه أسماؤها.

رابعًا: قال بعض أهل العلم إن في الكلام حَذْفًا، والتقدير من أنهار أهل الجنة ففيه تبشير من النَّبِيِّ ﷺ أن الله سينجز له وعده وسينصره وسيظهر له دينه على الأديان حتى يبلغ مواطن هذه الأنهار الأربعة وغيرها – إذ ذكرها على سبيل التمثيل لا

الحصر - وهذا ما كان فلم يمض قرن من الزمان حتى امتد سلطان الإسلام من المحيط الأطلسي إلى بلاد الهند.

وأيا ما كان التأويل فالحديث مستساغ لغةً وشرعًا وقد كان الصحابة رضي الله عنهم بذكائهم وصفاء نفوسهم وإحاطتهم بالظروف والملابسات التي قيل فيها هذا الحديث وأمثاله يدركون ما يريده النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم من مثل هذا الحديث الذي قد يشكل ظاهره على البعض، ولذلك لم يُؤْثر عن أحد منهم - على ما كانوا عليه من حُرِيَّةَ الرأي والصراحة في القول - استشكال مثل هذا الحديث.

(٣٧) عذاب القبر وسؤال الملكين:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ**». قَالَ: «**يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟». فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَيُقَالُ لَهُ: «انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ». فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ - أَوْ قَالَ أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ يُقَالُ لأَحَدِهِمَا الْمُنْكَرُ وَالآخَرُ النَّكِيرُ فَيَقُولَانِ: «مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟»، فَيَقُولُ: «مَا كَانَ يَقُولُ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».**

فَيَقُولَانِ: «قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا». ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «نَمْ». فَيَقُولُ: «أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي فَأُخْبِرُهُمْ»، فَيَقُولَانِ: «نَمْ كَنَوْمَةِ الْعَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ. حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ». وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ: «سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ فَقُلْتُ مِثْلَهُ لَا أَدْرِي».

فَيَقُولَانِ: «قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ». فَيُقَالُ لِلأَرْضِ: «الْتَئِمِي عَلَيْهِ». فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ. فَتَخْتَلِفُ فِيهَا أَضْلَاعُهُ فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ». (رواه الترمذي، وحسنه الألباني).

وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدْ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «**اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: «أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ».**

فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.

فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: «مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟»، فَيَقُولُونَ: «فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ»، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى».

فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَنْ رَبُّكَ؟». فَيَقُولُ: «رَبِّيَ اللهُ»، فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَا دِينُكَ؟»، فَيَقُولُ: «دِينِيَ الْإِسْلَامُ»، فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟»، فَيَقُولُ: «هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ»، فَيَقُولَانِ لَهُ: «وَمَا عِلْمُكَ؟»، فَيَقُولُ: «قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ»، فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ.

فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ. وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: «أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ»، فَيَقُولُ لَهُ: «مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ»، فَيَقُولُ: «أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ»، فَيَقُولُ: «رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي، وَمَالِي».

وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ، حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: «أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، اخْرُجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللهِ وَغَضَبٍ».

فَتُفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ، فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: «مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟»، فَيَقُولُونَ: «فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ» بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا،

فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ (الأعراف: ٤٠)، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى»، فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ (الحج: ٣١).

فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَنْ رَبُّكَ؟»، فَيَقُولُ: «هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي»، فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَا دِينُكَ؟»، فَيَقُولُ: «هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي»، فَيَقُولَانِ لَهُ: «مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟»، فَيَقُولُ: «هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي»، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ، فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ.

فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا، وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: «أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ»، فَيَقُولُ: «مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ»، فَيَقُولُ: «أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ»، فَيَقُولُ: «رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وأبو داود، وصححه الألباني).

الشبهة:

ادَّعى أعداء السنة أن القرآن يخلو من ذكر عذاب القبر. وزعموا أن هذه الأحاديث مكذوبة على رسول الله ﷺ رغم صحتها، وسبب الحكم عليها عندهم بالكذب أمران: مخالفتها للقرآن، ومخالفتها للواقع المشاهد.

فقالوا: إن هذه الأحاديث مكذوبة، لأنها تخالف الحس والواقع فما أكثر القبور التي تُفتَح، بعد دفن الموتى فيها، سواء في ذلك قبور المؤمنين والكافرين، فلم يشاهِد فاتحوها جدران القبر قد التصقت ببعضها، ولا أضلاع الموتى قد تداخلت، ولا أجسادهم قد تهتكت.

فإنا نكشف القبر فلا نجد فيه ملائكة يضربون الموتى بمطارق من حديد، ولا نجد هناك حيات ولا ثعابين ولا نيرانًا تتأجج، ولو كشفنا حالة من الأحوال لوجدناه لم يتغير، وكيف يفسح مد بصره أو يضيق عليه، ونحن نجده بحاله، ونجد مساحته على حد ما حفرناها لم يزد ولم ينقص، وكيف يسع ذلك اللحد الضيق له وللملائكة.

ونحن نرى المصلوب على خشبة مدة طويلة لا يُسأل ولا يُجيب ولا يتحرك ولا يتوقد جسمه نارًا، ومَن افترسته السباع، ونهشته الطيور، وتفرقت أجزاؤه في أجواف السباع، وحواصل الطيور، وبطون الحيتان، ومدارج الرياح، كيف تُسأل أجزاؤه مع تفرقها وكيف يُتَصوَّر مسألة الملكين لمن هذا وصفه، وكيف يصير القبر على هذا روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النار، وكيف يضيق عليه حتى تختلف أضلاعه، أَيْ حَتَّى يَدْخُل بَعْضهَا فِي بَعْض مِنْ شِدَّة التَّضْيِيق وَالضَّغْطَة.

والجواب:

أولًا: منكرو السنة لازم مذهبهم أنهم لا يؤمنون بها، وكثيرًا ما أعلنوا أنهم لا يؤمنون إلا بالقرآن وحده، لذلك فلن نحتج عليهم بالحديث النبوي، لأنهم له رافضون ونكتفي في تفنيد ونقض شبهتهم هذه بالاحتجاج عليهم بالقرآن، الذي يعلنون أنهم لا يؤمنون إلا به، وهم – في الحقيقة – جاهلون به؟

إن بين منكري السنة، وبين العلمانيين شبهًا واضحًا في المذهب. وهذا ما طبقوه في رفضهم لهذا الحديث، رفضوه لأن معناه لم يُدرَك بالبصر، ولا بواحدة من الحواس الأربع الأخرى؟ وها نحن أولاء نضع أمامهم وقائع وردت في القرآن الذي يؤمنون به وحده، هذه الوقائع مثل الواقعة التي وردت في هذا الحديث سواء بسواء.

ففي سورة "الأنفال" ورد قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾(الأنفال: ٥٠ – ٥٠). إن ضرب الملائكة وجوه وأدبار الذين كفروا عنده الوفاة، وقولهم لهم: ﴿ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ وقولهم لهم:

﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾ مثل التئام القبر على صاحبه، وتداخُل أضلاعه بعضها في بعض.

والذين كفروا يموتون وأهلهم جلوس حولهم، فهل سمع منكرو السنة أن أهل الذين يموتون من الكفار أنهم قالوا أنهم أحسوا بضرب الملائكة لوجوه وأدبار موتاهم؟! أو أنهم سمعوا الملائكة يقولون لموتاهم ما حكاه القرآن عنهم؟! بالطبع لم يَرَوا ولم يسمعوا، ولو كانوا قد رأوا أو سمعوا ما بقى في الدنيا كافر واحد، ولآمن أهلُ كل ميت كافر، ولَانمَحَى الكفرُ من الوجود.

فما رأيكم يا منكري السنة؟ هل هاتان الآيتان مكذوبتان على الله؟ مثل الحديث الذي قلتم - جهلًا - أنه مكذوب على رسول الله ﷺ. لن تستطيعوا - ولعدة أسباب - أن تقولوا إن هاتين الآيتين مكذوبتان على الله. وهذا يُلزِمكم بأن تؤمنوا بصحة هذا الحديث، وبصحة أمثاله؛ لأنكم آمنتم بنظائره من القرآن، وإلا فأنتم أهل عناد ومكر، والمكر السيء لا يحيق إلا بأهله.

ونحن نساعدكم على سهولة السير في طرق الإيمان إن كنتم طلاب حق. إن الوقائعَ التي ذكرَتْها الآيتان والحديث وقائعُ صحيحةٌ صادقة، وإن لم نرها بعين، ولم نسمعها بأذن لأنها من شئون الآخرة، وشئون الآخرة - الآن - غيب، يجب الإيمان بها إذا جاء بها الخبر الصادق عن الله في قرآنه، أو عن الرسول ﷺ في حديثه. هذا ما لم تعلموه فأتيتُم بمنكَر من القول وزورًا. وها هي ذي فرصة العلم بد قد أتيحت لكم، فهل أنتم مؤمنون أم على قلوب أقفالها؟

إن الإيمان بعذاب القبر ونعيمه واجب لثبوت ذلك في أحاديث بلغت حَدَّ التواتر، فقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ في عذاب القبر، ومن عقيدة أهل السنة والجماعة أن هناك فتنةً وعذابًا في القبر وحياةً في البرزخ، كما أن فيه نعيمًا وراحةً بحسب حال الميت، ومن الأدلة على عذاب القبر ذلك قول الله تعالى في آل فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٦).

لقد أصابهم الغرق أولًا وهلكوا، ثم يُعذَّبون في قبورهم، حيث النار يُعرضون عليها صباحًا ومساء إلى وقت الحساب، ويوم تقوم الساعة يقال: أدخِلوا آل فرعون النار؛ جزاءَ ما اقترفوه من أعمال السوء. وهذه الآية أصلٌ في إثبات عذاب القبر، فقد بيَّن الله تعالى أن آل فرعون يُعرضون على العذاب صباحًا ومساءً مع أنهم ماتوا، ومن هذه الآية أثبت العلماء عذاب القبر.

وعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِى قُبُورِهَا فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِى أَسْمَعُ مِنْهُ**». ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ**». قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ فَقَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**». قَالُوا: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). فلا يجوز معارضة هذه النصوص بوَهْمٍ من القول بل الواجب التصديق والإذعان.

ثانيًا: إن عذاب القبر يقع على الروح والجسد، ومذهب سلف الأمة وأئمتها أن العذاب أو النعيم يحصل لروح الميت وبدنه، وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأيضا تتصل بالبدن أحيانًا فيحصل له معها النعيم أو العذاب. فالعذاب والنعيم على النفس والبدن جميعًا باتفاق أهل السنة والجماعة، تُنعَّم النفس وتعذَّب منفردة عن البدن وتنعم وتعذب متصلة بالبدن، والبدن متصل بها فيكون النعيم والعذاب عليها في هذه الحال مجتمعين كما تكون على الروح منفردة عن البدن.

فمذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وأن ذلك يحصل لروحه وبدنه، وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأنها تتصل بالبدن أحيانًا ويحصل له معها النعيم أو العذاب، ثم إذا كان يوم القيامة الكبرى أعيدت الأرواح إلى الأجساد وقاموا من قبورهم لرب العالمين.

ثالثًا: يجب أن يُعلَم أن الرسل عليهم السلام لم يخبروا بما تُحيله العقول وتقطع باستحالته، بل أخبارهم قسمان:

أحدهما: ما تشهد به العقول والفِطَر.

الثاني: مالا تُدركه العقول بمجردها، كالغيوب التي أخبروا بها عن تفاصيل البرزخ واليوم الآخِر، وتفاصيل الثواب والعقاب، ولا يكون خبرهم محالًا في العقول أصلًا، وكل خبر يُظن أن العقل يحيله فلا يخلو من أحد أمرين: أما يكون الخبر كذبًا عليهم، أو يكون ذلك العقل فاسدًا، وهو شبهة خيالية يظن صاحبها أنها معقول صريح.

رابعًا: يجب أن يُفهَم عن الرسول صلى الله عليه وسلم مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه مالا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده، وما قصده من الهدى والبيان. وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب وما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى، بل سوء الفهم عن الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد، فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده، وسوء القصد من التابع.

وهل أوقع القدرية والمرجئة والخوارج والمعتزلة والجهمية والرافضة وسائر الطوائف أهل البدع إلا سوء الفهم عن الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم عن الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فمهجور لا يُلتَفَت إليه، ولا يرفع هؤلاء به رأسًا.

وأما من عكس الأمر بعرْض ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم على ما اعتقده وانتحله وقلد فيه من أحسن به الظن فليس يجدي الكلام معه شيئًا، فدعه وما اختاره لنفسه، واحمد الذي عافاك مما ابتلاه به.

خامسًا: إن الله سبحانه وتعالى جعل الدور ثلاثًا: دار الدنيا، ودار البرزخ، ودار القرار، وجعل لكل دارٍ أحكامًا تختص بها، ورُكِّب هذا الإنسان من بدن ونفس، وجعل أحكام

دار الدنيا على الأبدان والأرواح تبعًا لها، ولهذا جعل أحكامه الشرعية مرتبة على ما يظهر من حركات اللسان والجوارح، وإن أضمرت النفوس خلافه.

وجعل أحكام البرزخ على الأرواح والأبدان تبعًا لها، فكما تبعت الأرواح الأبدان في أحكام الدنيا فتألمت بألمها، والتذت براحتها، وكانت هي التي باشرت أسباب النعيم والعذاب تبعت الأبدانُ الأرواحَ في نعيمها وعذابها والأرواح حينئذ هي التي تباشر العذاب والنعيم، فالأبدان هنا ظاهرة، والأرواح خفيَّة، والأبدان كالقبور لها، والأرواح هناك ظاهرة، والأبدان خفية في قبورها تجرى أحكام البرزخ على الأرواح فتسرى إلى أبدانها نعيمًا أو عذابًا، كما تجرى أحكام الدنيا على الأبدان فتسرى إلى أرواحها نعيمًا أو عذابًا، فأَحِط بهذا الموضع علمًا واعرفه كما ينبغي، يزيل عنك كل إشكال يورَد عليك من الداخل والخارج.

وقد أرانا الله ﷻ بلطفه ورحمته وهدايته من ذلك أنموذجًا في الدنيا من حال النائم، فإن ما يُنَعَّم به أو يُعَذَّب في نومه يجرى على رُوحه أصلًا، والبدن تبعٌ له، وقد يقوى حتى يؤثر في البدن تأثيرًا مشاهَدًا، فيرى النائم في نومه أنه ضُرب فيصبح وأثرُ الضرب في جسمه، ويرى أنه قد أكل أو شرب فيستيقظ وهو يجد أثر الطعام والشراب في فيه، ويذهب عنه الجوع والظمأ.

وأعجب من ذلك أنك ترى النائم يقوم في نومه ويضرب ويبطش ويدافع كأنه يقظان، وهو نائم لا شعور له بشيء من ذلك، وذلك أن الحكم لـمَّا جرى على الروح استعانت بالبدن من خارجه، ولو دخلت فيه لاستيقظ وأحس، فإذا كانت الروح تتألم وتتنعم ويصل ذلك إلى بدنها بطريق الاستتباع، فهكذا في البرزخ بل أعظم، فإن تجرد الروح هنالك أكمل وأقوى وهى متعلقة ببدنها لم تنقطع عنه كل الانقطاع، فإذا كان يوم حشر الأجساد وقيام الناس من قبورهم صار الحكم والنعيم والعذاب على الأرواح والأجساد ظاهرًا باديًا أصلًا.

ومتى أعطيتَ هذا الموضع حقه تبين لك أن ما أخبر به الرسول ﷺ من عذاب القبر ونعيمه، وضيقه وسعته، وضمه وكونه حفرة من حفر النار، أو روضة من رياض

الجنة مطابق للعقل، وأنه حق لا مرية فيه، وأن من أشكل عليه ذلك فمن سوء فهمه وقلة علمه، كما قيل:

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَآفَتُهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ

وأعجب من ذلك أنك تجد النائمين في فراش واحد، وهذا روحه في النعيم ويستيقظ وأثر النعيم على بدنه، وهذا روحه في العذاب ويستيقظ وأثر العذاب على بدنه، وليس عند أحدهما خبر عند الآخر فأمر البرزخ أعجب من ذلك.

والخلاصة أن العذاب والنعيم وسعة القبر وضيقه، إنما يدركه الميت دون غيره والإنسان قد يرى في المنام وهو نائم على فراشه أنه قائم وذاهب وراجع، وضارب ومضروب، ويرى أنه في مكان ضيق موحش، أو في مكان واسع بهيج، والذي حوله لا يرى ذلك ولا يشعر به. والواجب على الإنسان في مثل هذه الأمور أن يقول: سمعنا وأطعنا، وآمنا وصدقنا.

سادسًا: مما استدل به المنكرون لعذاب القبر ونعيمه قول الله تَعَالَىٰ: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ﴾ (الدخان: ٥٦) قالوا: لو صاروا أحياء في القبور لذاقوا الموت مرتين مرة في حياتهم الدنيا، ومرة في حياتهم البرزخية.

والجواب على ذلك أن الإيمان بحياة الأموات في قبورهم لا يقتضي مساواة حياتهم في البرزخ بحياتهم في الدنيا، بل هي حياة خاصة قدَّرها الله سبحانه لهم، وعليه فلا يلزم ما قاله المنكرون لعذاب القبر ونعيمه من أنه لو كان الأموات منعمين أو معذبين لَلَحِقَهم الموتُ مرةً ثانية إذ ذلك لا يلزم إلا في حال تساوي الحياتين.

ومنشأ هذا الخلط عند منكري عذاب القبر هو ظنهم أن الموت هو عدمٌ محضٌ لا يشعر معه صاحبه بشيء وهذا ما تَرُدُّه النصوص الشرعية من الكتاب والسنة.

ثم إن الآية جاءت في سياق الامتنان على أهل الجنة بأنهم خالدون فيها لا يذوقون الموت سوى ما ذاقوه أول مرة في حياتهم الأولى، فليس في الآية حديث عن عذاب القبر ولا نعيمه ولا تعلق للآية به، فالاستدلال بها إقحام لها في غير سياقها ومساقها.

سابعًا: قدرة الله ﷻ ليس لها حدود، فهو قادر ﷻ على أن يعذب أو ينعم من مات محروقًا، أو مات مأكولا، فالله لا يُعجِزه شيء وهو على كل شيء قدير.

ثامنًا: إن عدم رؤيتنا لما يحصل للميت من عذاب أو نعيم لا يعني عدم وجوده، فليس كل ما لا يُحَسّ بأحد الحواس فهو مفقود، غير موجود. فقد مضت قرون وقرون والناس لا يحسون هذه المخلوقات الحية الحيوانية التي تقضي على حياة الأحياء التي نسميها "ميكروبات" حتى خلَق الله "الميكروسكوب" فأحسوها وعلموها، وما كانت مفقودة في الواقع قبل أن يُخلَق هذا "الميكروسكوب" فتبصر وتحس، ولا كان جهلهم إياها برهانًا على فقدها.

ولن تكون غير موجودة الآن لو لم يوجد "الميكروسكوب". والعلماء اليوم يقررون أن من هذه "الميكروبات" ما هو فوق "الميكروسكوب" وفوق الإحساس والإبصار، ولكنهم لا يرتابون في وجودها، مستدلين بآثارها، وبفتكها بالأحياء، وما نفَوها إذ لم يحسوها ويبصروها. إذًا من الموجودات المادية ما لا يُحَس ولا يُبصَر. وإذًا لا يصح لنا أن نكذب أخبار الصادقين إذا ما حدثونا بأمور هي فوق إحساسنا البشري، وإذًا لا غرابة ولا محال من عذاب القبر.

وشيء آخر، وهو أن علماء العصر يقررون أن النطفة المنوية مملوءة بالحيوانات الحية المتحركة، ونحن لا نحس ذلك ولا نبصره، ويقررون أن هذه الحيوانات المنوية تعذب وتنعم، وتموت، وتقتل، وتمشي، وتروح، وتجيء، ولا نرى من ذلك شيئًا. وقد كان هذا باطلا ومحالا من أن يخرج "الميكرسكوب". إذا لا يجوز تكذيب الأمر اعتمادًا على عدم إحساسه، ومن فعل ذلك كان غالطًا، كما كان غالطًا من كذب بهذه الحيوانات المنوية، لأنه لم ينظر بالميكرسكوب، أو لأن الله تعالى لم يخلق الميكرسكوب.

وشيء آخر، وهو أن علماء النبات حققوا أن للنبات شعورًا بالآلام وبالموت، وحققوا أن له تنفسًا ونفسًا، فما لنا ننكر مثله للأموات أو للأرواح التي انتقلت من دار إلى دار؟ هذا عين الغبن في التفكير.

تاسعًا: إننا نرى اليوم من طرق التعذيب أنواعًا مختلفة لا تترك آثارًا في الجسد كالتعذيب الكهربائي مثلا أو التعذيب النفسي، وهي أنواع من التعذيب ربما تكون أقسى من تلك التي تترك ندوبا في الجسد وآثارًا.

عاشرًا: إن من أصول الإيمان عندنا الإيمان بالغيب، وعذاب القبر منه، وإنكار عذاب القبر ونعيمه بدعوى عدم مشاهدته أو الإحساس به، هو فتح لباب جحود الغيب على مصراعيه، فالملائكة تطوف حولنا وتكتب حسناتنا وسيئاتنا ولا نراها ومع ذلك نؤمن بها، وكذلك الجن، فهل يعد عدم رؤيتنا لذلك مبررًا لإنكار تلك الغيبيات.

وبهذا يظهر أن من أنكر عذاب القبر ونعيمه ليس معه من العلم سوى الأوهام، وأن دلائل الكتاب والسنة قائمة على إثباته وتحقيقه.

(٣٨) شبهة عذاب الميت ببكاء الحي:

قالوا: وما ذنب الميت حتى يعاقب على معصية فعلها غيره؟

الجواب:

أولًا: قد صحت الأحاديث عن النبي ﷺ بذلك، وليس هذا من عقوبة الميت بذنب غيره، وقد أنكرت عائشة رضي الله عنها أن يكون النبي ﷺ قال هذه الأحاديث، لظنها أنها تتعارض مع قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤).

ثانيًا: هذه بعض الأحاديث الواردة في هذا:

عَنْ الْمُغِيرَةِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). زاد مسلم: (**يَوْمَ الْقِيَامَةِ**).

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وعن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: تُوُفِّيَتْ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِمَكَّةَ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا صَوْت مِنْ الدَّار، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ: «أَلا تَنْهَى عَنْ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**».

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ [١] فَقَالَ: ... لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ: «وَا أَخَاهُ! وَا صَاحِبَاهُ!»، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «يَا صُهَيْبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**».

---

(١) أي ابن عباس رضي الله عنهما.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رضي الله عنه ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَتْ: «رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**». وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤).

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما شَيْئًا»[(١)].

وقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَتْ: «إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلا مُكَذَّبَيْنِ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمر أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنهم، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا بُنَيَّةُ! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فهذه الأحاديث رواها عن النبي ﷺ ثلاثة من الصحابة وهم عمر وابن عمر والمغيرة رضي الله عنهم، وفيها تعذيب الميت ببكاء أهله عليه.

ثالثًا: ما المراد بالبكاء في هذه الأحاديث؟

اتفق العلماء على أنه ليس المراد من هذه الأحاديث مطلق البكاء، بل المراد بالبكاء هنا النياحة ورفْع الصَّوت.

رابعًا: ردُّ عائشة رضي الله عنها هذه الأحاديث، هو اجتهادٌ منها رضي الله عنها، حيث ظنت أن عمر وابنه رضي الله عنهما قد وهما وأخطآ، وأن هذه الأحاديث معارِضة لقول الله تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤).

---

(١) سُكُوته لا يَدُلّ عَلَى الإِذْعَان فَلَعَلَّهُ كَرِهَ الْمُجَادَلَة فِي ذَلِكَ الْمَقَام. **[فتح الباري لابن حجر (٣/ ١٦٠)].**

خامسًا: إنكار عائشة رضي الله عنها لهذا الحديث مقابَلٌ بإثبات جمْع كبير من الصحابة له، وهم عمر، وابن عمر، وابن عباس، وأنس، وأبو موسى الأشعري، وعمران بن حصين، وغيرهم، وكما يقول الأصوليون المثبِت مُقدَّم على النافي. فقد يخفى على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها هذا الحديث فلم تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن لا نتصور كيف يقول خمسة أو ستة من الصحابة إن الرسُول صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث ويكون لم يقله؟.

ولا شك أن عائشة رضي الله عنها أنكرت ذلك، وقالت إن عمر وابن عمر- لم يكذبا لكنهما نَسِيا أو أخطآ، ومع ذلك فإن من الصعب أن ننسب هذا الوهم لعدد من الصحابة، ثم قد يقول قائل إن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم قد أخذوه عن عمر رضي الله عنه، ومع ذلك لو أخذوه عن عمر (أي فرضنا جدلًا أن مدار الحديث على عمر) فإن كون هؤلاء الستة من الصحابة يأخذون الحديث مأخذ التسليم دليل على أنه حديث صحيح نقلًا وعقلًا ولا يمكن أن يتقبله ستة من الصحابة ثم نقول إن هذا الحديث لا يمكن أن يكون مقبولًا عقلًا، وهل يقول أحد إن هؤلاء الذين قبلوه كانوا بلا عقول؟

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «إِنْكَارُ عَائِشَة رضي الله عنها ذَلِكَ وَحُكْمُهَا عَلَى الرَّاوِي بِالتَّخْطِئَةِ أَوْ النِّسْيَان أَوْ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضًا وَلَمْ يَسْمَع بَعْضًا بَعِيد، لأَنَّ الرُّوَاة لِهَذَا الْمَعْنَى مِنْ الصَّحَابَة كَثِيرُونَ وَهُمْ جَازِمُونَ فَلا وَجْه لِلنَّفْيِ مَعَ إِمْكَان حَمْلِهِ عَلَى مَحْمَل صَحِيح»[1].

سادسًا: إن قيل: كيف حلفَتْ عائشة رضي الله عنها على أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقل هذا مع ثبوته عنه؟ فالجواب: أنها حلفَتْ بناءً علَى غلبة ظَنِّها أن عمر وابنه عبد الله وَهِمَا رضي الله عنهما، والحلف على غلبة الظن جائز.

(١) فتح الباري لابن حجر (٣/ ١٥٤).

سابعًا: مَن الذي روَى حديثَ عائشة رضي الله عنها التي نفَتْ فيه حديث: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**»، وأثبتَتْ حديث: «**إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**»، مَن رواه؟ لقد رواه الأئمة أنفسُهم الذين روَوْا حديث عمر وابن عمر، وهم الذين روَوْا حديث عائشة، فأثبَتوا هذا إلى جوار هذا، وهذا الذي تقتضيه الأمانة العلمية، والأمانة الشرعية، خاصةً وأن حديث عائشة قد يفيد معنى جديدًا يزيد حديث عمر وضوحًا.

إن قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**»، يعني الكافر كما دل عليه حديث عائشة، وهذا كثير، في القرآن الكريم فضلًا عن السنة، أرأيت قول الله عز وجل: ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ﴾ (عبس: ١٧)، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلْكَرِيمِ﴾ (الانفطار:٦)، الإنسان ها هنا المقصود به الكافر كما ذكر أهل التفسير، وذلك مفهوم من السياق، فلا مانع من إطلاق العام وإرادة الخاص ولا مانع من حمل المطلق على المقيد في النصوص كما في آيات تحرير الرقبة، كما هو مقرر في كتب أصول الفقه، وبناءً على ذلك فحديث عائشة يوضح حديث ابن عمر ولا إشكال.

ثامنًا: إن حديث عائشة رضي الله عنها أثبت عذاب الكافر ببكاء أهله عليه، وهذا أيضًا لا يتفق مع مقاييس أعداء السنة، إذ كيف يُعذَّب الكافر بعملٍ لم يصدر منه؟ فالآية التي احتجت بها عائشة: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤)، تدل على أن هذا عام يشمل كل إنسانٍ.

تاسعًا: الجمع بين هذه الأحاديث وبين ما استدلت به عائشة رضي الله عنها من قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤). وبيان أنه لا تعارض بينها: اختلفت طريقة العلماء في توجيه الحديث وبيان عدم تعارضه مع الآية، ولهم في ذلك طرق:

أَوَّلُها: أنه يعذب بذلك إذا كان من سنته وطريقته وقد أقرّ عليه أهله في حياته فيعذب لذلك، وإن لم يكن من طريقته فإنه لا يعذب.

فَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا أَنَّ الَّذِي يُعَذَّب بِبَعْضِ بُكَاء أَهْله مَنْ كَانَ رَاضِيًا بِذَلِكَ بِأَنْ تَكُون تِلْكَ طَرِيقَته، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ سُنَّته أَيْ كَمَنْ كَانَ لا شُعُور عِنْده بِأَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، أَوْ أَدَّى مَا عَلَيْهِ بِأَنْ نَهَاهُمْ فَهَذَا لا مُؤَاخَذَة عَلَيْهِ بِفِعْلِ غَيْره، فإِذَا كَانَ يَنْهَاهُمْ فِي حَيَاته فَفَعَلُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بَعْد وَفَاته لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْء.

ثَانِيهَا: حملوا الحديث عَلَى مَنْ وَصَّى بِأَنْ يُبْكَى عَلَيْهِ وَيُنَاح بَعْد مَوْته فَنُفِّذَتْ وَصِيَّته، فَهَذَا يُعَذَّب بِبُكَاءِ أَهْله عَلَيْهِ وَنَوْحهمْ؛ لِأَنَّهُ بِسَبَبِهِ وَمَنْسُوب إِلَيْهِ، فَأَمَّا مَنْ بَكَى عَلَيْهِ أَهْله وَنَاحُوا مِنْ غَيْر وَصِيَّة مِنْهُ فَلَا يُعَذَّب؛ لِقَوْلِه تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤). وَكَانَ مِنْ عَادَة الْعَرَب الْوَصِيَّة بِذَلِكَ.

ثَالِثهَا: هُوَ مَحْمُول عَلَى مَنْ أَوْصَى بِالْبُكَاءِ وَالنَّوْح، أَوْ لَمْ يُوصِ بِتَرْكِهِمَا.

فَأَمَّا مَنْ وَصَّى بِتَرْكِهِمَا فَلَا يُعَذَّب بِهِمَا إِذْ لا صُنْع لَهُ فِيهِمَا وَلَا تَفْرِيط مِنْهُ. وَحَاصِل هَذَا الْقَوْل إِيجَاب الْوَصِيَّة بِتَرْكِهِمَا، وَمَنْ أَهْمَلَهُمَا عُذِّبَ بِهِمَا.

رَابِعهَا: مَعْنَى الأَحَادِيث أَنَّهُمْ كَانُوا يَنُوحُونَ عَلَى الْمَيِّت وَيَنْدُبُونَهُ بِتَعْدِيدِ شَمَائِله وَمَحَاسِنه فِي زَعْمهمْ، وَتِلْكَ الشَّمَائِل قَبَائِح فِي الشَّرْع يُعَذَّب بِهَا.

فمَعْنَى قَوْله «**يُعَذَّب بِبُكَاءِ أَهْله**» أَيْ بِنَظِيرِ مَا يَبْكِيه أَهْله بِهِ. فكانوا يَنْدُبُونَ الميت بِرِيَاسَتِهِ الَّتِي ظلم فِيهَا، وَشَجَاعَته الَّتِي صَرَفَهَا فِي غَيْر طَاعَة اللَّه، وَجُوده الَّذِي لَمْ يَضَعهُ فِي الْحَقّ، فَأَهْله يَبْكُونَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْمَفَاخِر وَهُوَ يُعَذَّب بِذَلِكَ.

خَامِسهَا: مَعْنَى التَّعْذِيب تَوْبِيخ الْمَلائِكَة لَهُ بِمَا يَنْدُبهُ أَهْله بِهِ، فعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، إِذَا قَالُوا: وَا عَضُدَاهُ، وَا كَاسِيَاهُ، وَا نَاصِرَاهُ، وَا جَبَلَاهُ، وَنَحْوَ هَذَا، يُتَعْتَعُ [1] وَيُقَالُ: أَنْتَ كَذَلِكَ؟ أَنْتَ كَذَلِكَ؟**» (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وحسّنه الألباني).

---

(١) أَيْ يقلَق ويزعَج ويجَر بشدة.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيّ بِلَفْظِ: «**مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بَاكِيهِ فَيَقُولُ: وَا جَبَلاهْ وَا سَيِّدَاهْ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلا وُكِّلَ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ**[1] **أَهَكَذَا كُنْتَ؟**» (حسنه الألباني).

ويشهد له ما رواه البخاري عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةُ تَبْكِي: «وَا جَبَلاهْ وَا كَذَا وَا كَذَا» تُعَدِّدُ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتِ شَيْئًا إِلا قِيلَ لِي: «آنْتَ كَذَلِكَ؟»، فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ.

سَادِسهَا: مَعْنَى التَّعْذِيب تَأَلُّم الْمَيِّت بِمَا يَقَع مِنْ أَهْله مِنْ النِّيَاحَة والبكاء والحزن لا أن ذلك عذاب القبر أو عذاب الآخرة. وَاسْتَشْهَدُوا لَهُ بِحَدِيثِ قَيْلَة بِنْت مَخْرَمَة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهاها عن البكاء على ابنها وقال: «أَيُغْلَبُ أَحَدكُمْ أَنْ يُصَاحِب صُوَيْحِبه فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا، وَإِذَا مَاتَ اِسْتَرْجَعَ، فَوَالَّذِي نَفْس مُحَمَّد بِيَدِهِ إِنَّ أَحَدكُمْ لَيَبْكِي فَيَسْتَعْبِر إِلَيْهِ صُوَيْحِبه، فَيَا عِبَاد اللَّهِ، لا تُعَذِّبُوا مَوْتَاكُمْ» (أخرجه بن أبي خَيْثَمَة وبن أَبِي شَيْبَةَ وَالطَّبَرَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ أَطْرَافًا مِنْهُ، قال الحافظ ابن حجر: «إسناده حسن »).

وهذا القول الأخير لعله هو أولى الأقوال التي قيلت في معنى الحديث.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَأَمَّا تَعْذِيبُ الْمَيِّتِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَهُوَ لَمْ يَقُلْ: إنَّ الْمَيِّتَ يُعَاقَبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، بَلْ قَالَ: (يُعَذَّبُ) وَالْعَذَابُ أَعَمُّ مِنْ الْعِقَابِ، فَإِنَّ الْعَذَابَ هُوَ الأَلَمُ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ تَأَلَّمَ بِسَبَبِ كَانَ ذَلِكَ عِقَابًا لَهُ عَلَى ذَلِكَ السَّبَبِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنْ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[2] **فَسَمَّى السَّفَرَ عَذَابًا، وَلَيْسَ هُوَ عِقَابًا عَلَى ذَنْبٍ، وَالإِنْسَانُ يُعَذَّبُ بِالأُمُورِ الْمَكْرُوهَةِ الَّتِي يَشْعُرُ بِهَا مِثْلَ الأَصْوَاتِ الْهَائِلَةِ وَالأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ وَالصُّوَرِ الْقَبِيحَةِ فَهُوَ يَتَعَذَّبُ بِسَمَاعِ**

---

(١) أَيْ يَضْرِبَانِهِ وَيَدْفَعَانِهِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هَذَا وَشَمِّ هَذَا وَرُؤْيَةِ هَذَا وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَمَلًا لَهُ عُوقِبَ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ يُنْكَرُ أَنْ يُعَذَّبَ الْمَيِّتُ بِالنِّيَاحَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ النِّيَاحَةُ عَمَلا لَهُ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ؟

ثُمَّ النِّيَاحَةُ سَبَبُ الْعَذَابِ، وَقَدْ يَنْدَفِعُ حُكْمُ السَّبَبِ بِمَا يُعَارِضُهُ فَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَيِّتِ مِنْ قُوَّةِ الْكَرَامَةِ مَا يَدْفَعُ عَنْهُ مِنْ الْعَذَابِ.

وَمَا يَحْصُلُ لِلْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا وَالْبَرْزَخِ وَالْقِيَامَةِ مِنْ الأَلَمِ الَّتِي هِيَ عَذَابٌ فَإِنَّ ذَلِكَ يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلا نَصَبٍ وَلا هَمٍّ وَلا حَزَنٍ وَلا أَذًى حَتَّى الشَّوْكَةَ يَشَاكُهَا إلا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ**» [١].

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: ما معنى قول النبي ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**»؟

فأجاب: معناه أن الميت إذا بكى أهله عليه فإنه يعلم بذلك ويتألم، وليس المعنى أن الله يعاقبه بذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤). والعذاب لا يلزم أن يكون عقوبة ألم تر إلى قول النبي ﷺ إن: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنْ الْعَذَابِ» [٢] والسفر ليس بعقوبة، لكن يتأذى به الإنسان ويتعب، وهكذا الميت إذا بكى أهله عليه فإنه يتألم ويتعب من ذلك، وإن كان هذا ليس بعقوبة من الله عز وجل له، وهذا التفسير للحديث تفسير واضح صريح، ولا يَرِدُ عليه إشكال، ولا يُحتاج أن يُقال: هذا فيمن أوصى بالنياحة، أو فيمن كان عادة أهله النياحة ولم ينههم عند موته، بل نقول: إن الإنسان يعذب بالشيء ولا يتضرر به» [٣].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٤/٣٦٤).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(٣) مجموع فتاوى ابن عثيمين (١٧/٤٠٨).

(٣٩) إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ:

عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لأَنْقَلِبَ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي. وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**». فَقَالَا: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا**». أَوْ قَالَ: «**شَيْئًا**».(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (يَقْلِبَنِي): يرُدّني إلى منزلي.

الشبهة:

قالوا: كيف يدخل الشيطان في أجسامنا ونحن لا نشعر به؟ أم كيف يدخل جسم في جسم؟

الجواب:

أولًا: حمل بعض العلماء هذا الحديث على الاستعارة لكثرة أعوانه ووسوسته فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه، وقيل إنه يُلقِي وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل الوسوسة إلى القلب. وحمل آخرون الحديث على حقيقته، وأن الله ﷻ جعل للشيطان قوةً على الجري في مجاري دم الإنسان. ودخول الشيطان جسم ابن آدم هو القول الصحيح الذي مال إليه أكثر أهل العلم، وشواهد الواقع وظواهر النصوص متضافرة على ذلك.

ثانيًا: عندما تقدم العلم التجريبي اكتشفنا الميكروبات ورأينا من دراستها أنها تخترق الجسم وتدخل إلى الدم في العروق، فهل يحس أحد بالميكروبات وهو يخترق جسمه؟ هل علم أحد بالميكروب ساعة دخوله للجسم؟ طبعًا لا.

ولكن عندما يتوالد ويتكاثر ويبدأ تأثيره يظهر على أجسامنا نحس به، وهذا يدل على أن الميكروب بالغ الدقة مبلغًا لا تحس به شعيرات إحساس الموجودة تحت الجلد. ومن فرط دقته يخترق هذه الشعيرات أو يمر بينها ونحن لا ندري عنه شيئًا، ويدخل إلى الدم ويجري في العروق ونحن لا نحس بشيء من ذلك.

فالدم يجري في شرايين واسعة وأوردة وشعيرات دقيقة، ولكن دقة حجم الميكروب تجعله يخترق هذه الشعيرات فلا ينزل منها دم، وعندما تضيق هذه الشرايين تحدث أمراض خطيرة.

وهناك جراحات تجري بأشعة الليزر أو غيرها تخترق هذه الأشعة الجلد بين الشعيرات، لأنها أشعة دقيقة جدًا فلا تقطع أي شعيرة ولا تسيل أي دماء.

والميكروب عند دخوله الجسم يتوالد ومقاومة كرات الدم البيضاء له فترة طويلة، بينما نحن لا نحس ولا ندرك ما يحدث.

فإذا كان الميكروب وهو من مادتك، أي أنه شيء له كثافة وله حجم محدد ولا تراه إلا بالميكروسكوب فتجد له شكلًا مخيفًا، وإذا كان الميكروب لا تحس به وهو في داخل جسمك، فلماذا نستغرب دخول الشيطان جسم الإنسان؟!!

وإذا كان الشيء المادي قد دخل جسدك ولم تحس به، فما بالك بالمخلوق الذي خلقه الله تعالى من مادةٍ أشَفّ وأخفّ من الطين؟ ألا يستطيع أن يدخل ويجري من ابن آدم مجرى الدم؟!! إن الله أعطانا في عالم الماديات ما هو أكثر كثافة في الخلق ويدخل في أجسادنا ولا نحس به.

فإذا عرفنا أن الميكروبات تجري في جسم الإنسان وفي دمه ولحمه، وهو لا يحسها ولا يبصرها، بل ولا يعلم بها لولا الميكروسكوب هان علينا أن نؤمن بأن الشيطان يستطيع أن يجري في الجسم كما يجري الدم، ومن أنكر جريان الشيطان لأنه لا يحسه كان كمن أنكر الميكروبات لأنه لا يحسها.

ثالثًا: إن خلقة الإنسان تقضي بأن يجري الشيطان فيها وأن يستطيع ذلك وإن لم نشعر به فالغذاء والماء الذي نشربه ونأكله يجري في أجسامنا ولا يشعر أحد منا بذلك، وكذلك الدم يفرقه القلب على أجزاء البدن، فيجري فيها ونحن لا نحس جريانه فما الذي يمنع أن يكون الشيطان يجري كذلك وإن لم نحسه.

(٤٠) الحر من فيح جهنم:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أَيْ سُطُوعِ حَرِّهَا وَانْتِشَارِهِ وَغَلَيَانِهَا.

وعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: « يَا رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا»[1]، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهْوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (الزَّمْهَرِيرِ): شدة البرد.

الشبهة:

قالوا: كيف يوجد الزمهرير في النار؟

وقالوا: إن هذه الأحاديث مخالفة للواقع، لأن اختلاف الفصول إنما يرجع للعلاقة بين الشمس والأرض. هذه الأحاديث ظاهرها أن الحرارة التي نحسها في الصيف، والبرودة التي نحسها في الشتاء صادرتان من النار. وهذا مخالفٌ للواقع؛ فإن الحرارة والبرودة ناتجتان من موقف الشمس من الأرض لا من جهنم.

---

(١) هل كان كلام النار بلسان المقال أم بلسان الحال؟ أكثر العلماء - وهو الصواب بلا ريب - على أنه كان بلسان المقال. فالصَّوَابُ أن هذا الحديث عَلَى ظَاهِرِهِ وَأن النار اشْتَكَتْ حَقِيقَةً وَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ وَهَجِهَا وَفَيْحِهَا وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا إِدْرَاكًا وَتَمْيِيزًا بِحَيْثُ تَكَلَّمَتْ بِهَذَا. فجائز أن يُنطقها الله، كما تنطق الأيدي، والجلود، والأرجل يوم القيامة، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ (النور: ٢٤)، ومن ذلك قوله تعَالَى: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ (الإسراء: ٤٤)، وقوله تعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ ﴾ (سبأ: ١٠)، أي: سبِّحي معه، وقوله تعَالَى: ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴾ (ق: ٣٠)، وقوله تعَالَى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴾(فصلت: ٩ - ١١). وهذا في القرآن كثير.

الجواب:

أولًا: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ النَّارَ مَخْلُوقَةٌ، وَلَا مَانِعَ مِنْ حَمْلِ الحديث عَلَى حَقِيقَتِهِ.

ثانيًا: وجود الزمهرير في النار لا إشكال فيه؛ لأن المراد بالنار: محلها، وفيها طبقة زمهريرية.

ثالثًا: أما رَدُّ بعض الجهلة هذا الحديث بزعم أنه مخالف للواقع، من أن اختلاف الفصول إنما يرجع للعلاقة بين الشمس والأرض. فالجواب على هؤلاء أن هذا الحديث ليس فيه أن اختلاف الفصول أو حصول الشتاء والصيف هو بسبب نَفَسَيْ جهنم، بل الحديث نفْسُه يدل على وجود الفصلين (الشتاء والصيف) ابتداءً، وأن شدة الحر وشدة البرد هما من أثر نفَسَيْ جهنم، لا أنهما يكوِّنان الصيف والشتاء، وهذا واضحٌ بأدنى تأمل في الحديث. فنَفَسُ جهنم في الشتاء: غير الشتاء، ونفَسُها في الصيف: غير الصيف.

ثالثًا: أما رَدّ الحديث لأن سبب شدة الحر أو شدة البرد معروف، وهو بُعد الشمس أو قُرْبُها من الأرض، فقد أجاب العلماء عن ذلك، وبيَّنوا أنه لا تعارض بين الحديث، وبين الواقع فقالوا: هذا سبب حسِّي، لكن هناك سبب وراء ذلك، وهو السبب الشرعي الذي لا يُدرَك إلا بالوحي، ولا مانع أن يكون سبب الحرُّ قُرْبُ الشمس من الأرض وأيضًا يُؤذَن للنار أن تتنفس فيزدادُ حرُّ الشمس، وكذلك بالنسبة للبرد: فلا مانع من أنّ الله تعالى يأذنُ للنار بأن يَخرج منها شيءٌ من الزمهرير ليبرِّد الجو، فيجتمع في هذا: السبب الشرعي المُدرَك بالوحي، والسبب الحسِّي، المُدرَك بالحسِّ.

(٤١) الحمى من فيح جهنم:

عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أَيْ سُطُوعِ حَرِّهَا وَانْتِشَارِهِ وَغَلَيَانِهَا.

الشبهة:

قالوا: الحمى ليست من فيح جهنم بل هي من فيح الأرض، وما فيها من قاذورات تساعد على تولد الجراثيم.

الجواب:

الحُمَّى هي ارتفاعُ حرارة الجسم أكثر من مُعدَّلها الطبيعيِّ. وهي ليست مرضًا، بل هي إحدى وسائل الجِسم في مُقاومة العدوى. تنشط مُعظمُ الجراثيم والفيروسات التي تُسبِّب المرضَ في حرارة الجسم الطبيعيَّة، وهي سبعٌ وثلاثون درجة مِئويَّة. وقد تستطيع الحُمَّى الخفيفة أن تجعلَ من الصعب على الجراثيم والفيروسات أن تبقى على قَيد الحياة. كما أنَّ الحُمَّى تُنشِّط الجهازَ المناعيَّ في الجسم أيضًا.

وقد اختلف العلماء في نسبة الحمى إلى جهنم فقيل إن الأمر على الحقيقة، وارتفاع درجة الحرارة في جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدَّر الله ظهورَها بأسباب تقتضيها ليعتبِر العباد بذلك، كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة، أظهرها في هذه الدار عبرةً ودلالةً. وقد جاء في حديث أخرجه البزار بسند حسن، أن النبي ﷺ قال: «الْحُمَّى حظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ».

فيقال كما قيل في الحديث السابق [1] لا تعارض بين الحديث، وبين الواقع، فهناك سبب حسِّي للحمى، وهو ما يذكره أهل الطب، وكذلك هناك سبب وراء ذلك، وهو السبب الشرعي الذي لا يُدرَك إلا بالوحي. فإذا ما جاء الخبر الصادق بأن ذلك من النار لزم القول به.

---

(١) حديث: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وقيل: بل الخبر ورد مورد التشبيه، والمعنى أن حر الحمى شبيه بحر جهنم في الإيلام والإيجاع تنبيهًا للنفوس على شدة حر النار، وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها وهو ما يصيب من قرب منها من حرها، فالحمى مهما كان سببها ترفع درجة الحرارة، وتكاد تصدع الرأس بآلامها.

أما قوله ﷺ: «**فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ**»، فهو موافق للطب الحديث، حتى إن الأطباء يضعون ألواح الثلج على أجسام بعض المحمومين. غير أنه لا يجوز استعمال ذلك وتعاطيه بدون إرشاد الطبيب واستشارته. فقد يكون فيه ضرر لبعض المحمومين. والدواء كله إذا استعمل بوصف الجاهل عاد ضررًا، وإن كان في أصله نافعًا مفيدًا. بل الغذاء إذا لم يؤخذ بالحكمة والتقدير كان قاتلًا أو ضارًا. فكل شيء يحتاج إلى مختص يضعه بحكمة وتقدير.

فالحديث يدل على أن الماء البارد مما تُعالَج به الحُميات ولكن بعد أن يُعرف الميزان والمقدار فيه النافع، وبعد أن يقدّره العارفون به، والعارفون بالطب. وهذا كما يقال: القرآن هدى ورشاد. وإذا قرأه غير العاقل وغير الفاهم له قد يكون ضلالًا له وفتنة. وأمثال ذلك. فهذا الحديث من معجزات النبي محمد ﷺ الطبية العلمية التي لا يمكن معرفتها إلا بوحي أو تعلم، وهو لم يتعلم، فلا جرم أن تكون وحيًا.

(٤٢) تأثير العين:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعَيْنُ حَقٌّ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

الشبهة:

قالوا: لا يمكن أن يصيب الشخصُ الآخرَ بغير اتصال وملامسة، ولا يمكن أن يؤثر بالحسي المادي إلا حسيّ ماديّ مثله نراه ونبصره بأعيننا.

الجواب:

أولًا: قد اتفقت الأمم بالإجمال على أن للعين تأثيرًا. فلا تجد أمة إلا وفيها من يُعرَف بذلك، ومن يصدقه ويعترف به، ويروي فيه الروايات الكثيرة العجيبة التي يستحيل أن تكون كلها كذبًا، وأن يكونوا تواطؤوا على الجهل والغلط والكذب فيها. بل يكاد يكون في كل بلدة من يُعرف عنه ذلك الداء الوبيل، والناس يحكون عنه الأشياء الكثيرة، ويذكرون أنهم شاهدوها.

وكلنا يسمع من ذلك الشيء العجيب، وليس جميع ما يُروَى صحيح. ولكن من المستحيل أن يكون كله غير صحيح. ولا شك أن أغلب أهل الأرض يؤمنون بذلك.

والذين ينكرونه هم طائفة قليلة من المتعالمين السطحيين ولا يُعقَل أن جمهور النوع الإنساني يتفق على الخطأ القرونَ الطويلة. ولئن جاز أن يتفقوا على الخطأ في أمرٍ عقلي نظري فليس بجائز أن يتفقوا على الخطأ في أمر يرجع دليله إلى المشاهدة والحاسة. وأمر العين راجع إلى المشاهدة والحاسة.

ثانيًّا: في القرآن الكريم ما يومئ إليه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ (الفلق: ١ – ٥). فالحسد قد أنزل الله ﷻ فيه قرآنًا، وأمر الرسول ﷺ بالتعوذ منه. وفي سورة يوسف حكاية عن يعقوب ﵇ ﴿ وَقَالَ

﴿يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغۡنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍۖ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾ وَلَمَّا دَخَلُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَهُمۡ أَبُوهُم مَّا كَانَ يُغۡنِي عَنۡهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍ إِلَّا حَاجَةٗ فِي نَفۡسِ يَعۡقُوبَ قَضَىٰهَاۚ وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلۡمٖ لِّمَا عَلَّمۡنَٰهُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ (يوسف: ٦٧ - ٦٨). يقول طوائف من المفسرين: إنه خاف على بَنِيه العينَ إذا دخلوا مجتمعين، فأمرهم أن يدخلوا مصر متفرقين لئلا تصادفهم عينٌ حاسدة.

ثالثًا: أما قولهم: لا يمكن أن يصيب الشخصُ الآخرَ بغير اتصال وملامسة، ولا يمكن أن يؤثر في الحسي المادي إلا حسيّ ماديّ مثله نراه ونبصره بأعيننا؛ فيقال لهم: ما المانع من أن يؤثر المعنوي في الحسيّ؟! وأن تؤثر الروح في الجسم وفي الروح أيضًا من غير ملامسة ومقاربة؟! وما المانع أيضًا من أن يؤثر الجسم في الجسم بلا اتصال؟! أو ما المانع من أن ينبعث من روح العائن أو من عينه أو من جسمه أمر يصرع المَعِين وإن لم نبصره؟! ما المانع من ذلك وإن كنت لا تراه؟! وليس كل ما لا يُرى باطلًا. وقد كان الناس قبل أن يخترعوا "الميكروسكوب" ينكرون الميكروبات لأنهم لا يبصرونها ولا يحسونها. ولو ذُكرت لهم لكذبوا بها، ولما آمنوا بها.

أوليس من "الميكروبات" ما دق على "الميكروسكوب" وما هو فوق "الميكروسكوب"؟! أي إن من "الميكروبات" التي بها تحدث الأمراض ما لم يشاهَد حتى الآن، وما لم يحس مع العلم أنه يحدث الأضرار ويقتل الأحياء؟! ولو قيل ذلك لطائفة الجحود والإنكار لم يكن لها من جواب فيه مقتنع.

فيا هؤلاء المنكرون! ماذا تنكرون من ذلك؟! أو لسنا نرى الحي يموت بمجرد أن تفارقه الروح، ويحيا بوجودها فيه؟! وهل رأينا الروح أو أحسسناها؟! أو لسنا نرى الحي يموت موتًا أصغر إذا جاءه ذلك الشيء المجهول المعلوم الذي نسميه نومًا أو موتًا، ويصحو ويقوم إذا ما فارقه ونحن لا نحس ذلك ولا نبصره؟! أو ليس الساحر يؤذي المسحور من غير إتصال ولا تلاقٍ؟! أو ليس الهَمّ يذيب الجسم، والفرح ينعشه ويملؤه رونقًا وبهاء. والفرح والهم غير محسوسين ولا مُبصَرَين؟!

(٤٣) لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

قالوا: إن أراد حقيقة اللفظ، وأن المؤمن إذا لدغته حية أو نحوها من جحر لم يلدغ منه مرة أخرى، كان هذا غير صحيح. فقد يلدغ المؤمن من جحر مرات. ثم أي فرق بين المؤمن وغيره في هذا؟

وإن أراد مجاز اللفظ، وأن الحديث مَثَلٌ مضروب، يراد به أن المؤمن لا يُخدَع مرتين، وأنه إن خُدِع مرةً فلن يُخدَع غيرها، كان أيضًا غير صحيح. فقد نرى المؤمنين أكثر الناس انخداعًا في هذا العصر. وهذا الغرب يتلاعب بالمؤمنين، وينتقل بهم من خديعة إلى خديعة أعظم، وهم لا يتَّعظون. وهذا الشيطان أبدًا خادعهم.

الجواب:

الحديث صحيح الإسناد، صحيح المعنى. وهو من جوامع الكلم التي أُوتيها رسول الله ﷺ، ومن العبارات التي يعجز عن بلوغها فحول البلغاء. وبيان ذلك أن المؤمن حقًا يجب أن يكون فطنًا، ذكيًا، لا يُخدَع ولا يُغلَب على أمره، بل يحتاط لنفسه، ولدينه، ولعرضه، ولوطنه، ولكل حرمة يجب الاحتفاظ بها، والرعاية لها.

ولا يكون كأقوام نراهم اليوم بلهاء مغفلين، ينقادون لكل خادع ويقعون في حباله. يُخدَعون في دينهم، وفي أعراضهم، وفي أوطانهم، وفي أموالهم وأنفسهم، ثم لا يستيقظون، ولا هم يتعظون.

وقد وصف القرآن المؤمنين بالعقل والعلم والمعرفة، ووصف الكافرين بالغباوة والجهالة والبلادة في غير ما آية من كتاب الله ﷻ. وهل يكون عاقلا من لا يبالي بالآخرة، وهي الحياة التي لا تنقطع، وينفق همه وهمته في الدنيا وهي الفانية الخادعة؟ وليس بعاقلٍ من آمن بالساعة وبالجنة والنار، ثم لم يجعل ذلك هو الأمر الذي له يهتم ويتعب وينصب.

فالحديث وصْفٌ للمؤمنين بالفطانة، والرزانة، والتثبُّت، والاحتياط. فهو لا يريد الجُحْر حقيقة، ولا العدد حقيقة، ولا اللدغ حقيقة، بل هو أعلى من ذلك. هو مَثَلٌ لحال المؤمن الصحيح الإيمان. فحالة الفطنة، والرزانة، والتدبر فيما يأتي وما يذر. يفكر ثم يعمل. يفكر في المخرج قبل أن يصمم على المدخل.

فلا يتقرب إلى الله بعبادة، أو قُربة، حتى يعلم أن ذلك طاعة لله، وأن الله طلبه من عباده، فلا يبتدع ولا يخترع، ولا يقول على الله قولا حتى يعلم أن الله قاله، أو أن رسوله ﷺ قاله، ولا يقطع أمرًا قبل أن يعرف أنه نافع لدينه أو دنياه، بل يعقل ذلك كله، ثم يُقْدِم عليه مطمئنًا رشيد الخطوة. فلا يهوى في غضب الله، أو في إيذاء نفسه وأهله وصحبه. ذلك هو المؤمن حقًا، وذلك هو ما يعنيه حديث رسول الله ﷺ. وقد كان المؤمنون الأولون كذلك، بل فوق ذلك، فأحرزوا الدنيا، وجنة الأخرى.

وأعداء السنة حسبوا أن العدد مرادٌ حقيقةً، وأن الجُحْر مرادٌ حقيقةً، وأن اللدغ مرادٌ حقيقةً، والحق أن الحديث لم يَعْنِ من ذلك شيئًا، وإنما عنى وصْفَ المؤمنين بالفطانة والاحتياط، و بذلك خلص الحديث من الإشكال، وصار قاعدة من قواعد أخلاق المؤمنين العالية، وهو صحيح سواء أقيل: إن الحديث على الإخبار، وإن المعنى أن ذلك هو شأن المؤمنين، ووصفهم اللازم الذي امتازوا به، على شرط أن نعنى بالمؤمنين المؤمنين حقًا، أم قيل: إنه على النهي، وأن المقصد نَهْيُ المؤمنين عن أن يكونوا بلهاء مغفلين. والقولان صحيحان شرعًا ولغةً. والحديث عليهما صحيح.

(٤٤) ادعاء التعارض بين أحاديث الوعد والوعيد:

هل هناك تناقض بين أحاديث الوعد والوعيد؟ هناك أحاديث دالة على أن الشهادتين سببٌ لدخول الجنة والنجاة من النار وهناك أحاديث فيها بيان أن "لا إله إلا الله" سبب لدخول الجنة، و"لا إله إلا الله" سببٌ للنجاة من النار، لكن هناك نصوص أخرى في أحاديث الوعيد: من فعل كذا دخل النار، لعن الله من فعل كذا، من فعل كذا استحق عقوبة كذا، فأحاديث الوعيد ظاهرها أن مَن عمل أحد الأعمال المذكورة حرمت عليه الجنة، ولم يدخلها أبدًا. فهل معنى هذا أنه يخلد في النيران، لأن الناس فريق في الجنة وفريق في السعير. ما العلاقة بين هذه النصوص وتلك التي ظاهرها التعارض؟

الجواب:

الجمع بين أحاديث الوعد والوعيد:

أولًا: أحاديث الوعد على نوعين:

١- التي فيها أن مَن فعل كذا دخل الجنة؛ مثل حديث: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٢- الأحاديث التي فيها أن من قال كذا أو فعل كذا حرمه الله ﷻ على النار؛ مثل حديث: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ثانيا: أحاديث الوعيد على ستة أنواع:

١- التي فيها إطلاق لفظ الكفر على بعض الكبائر؛ مثل حديث: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٢- التي فيها نفي الإيمان عمن ارتكب بعض الكبائر؛ مثل حديث: «وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ»، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٣- التي فيها براءة النبي ﷺ ممن ارتكب بعض الكبائر؛ مثل حديث: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٤- التي فيها نَفْيُ دخول الجنة لمن ارتكب بعض الكبائر؛ مثل حديث: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٥- التي فيها الوعيد بالنار لمن ارتكب بعض الكبائر؛ مثل حديث: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٦- التي فيها لعن من ارتكب بعض الكبائر؛ مثل حديث: «**لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

ثالثًا: وجه التعارض بين هذه الأحاديث:

أن أحاديث الوعد بنوعَيها تفيد أن هذا الفاسق موعود بدخول الجنة والنجاة من النار وإن ارتكب الكبائر إلا الشرك، ما دام أنه ينطق بالشهادتين ومعه أصل الإيمان، بينما نجد في أحاديث الوعيد بجميع أنواعها ما يفيد أن هذا الفاسق متوعَّدٌ بالنار والحرمان من الجنة، وفي بعضها نفْيُ الإيمان عنه وبراءة الرسول ﷺ منه، بل وإطلاق الكفر عليه عند ارتكابه بعض الكبائر.

رابعًا: الجواب عن التعارض:

الصحيح في هذه النصوص كلها إطلاق القول بها كما جاءت، واعتقاد أن هذا العمل سبب لاستحقاق الوعد أو الوعيد المترتب عليه، لكن لا يحكم على معين بدخوله في هذا الوعد أو ذاك الوعيد حتى تتوفر فيه الشروط، وتنتفي عنه الموانع.

إنّ فهْم أهل السنة لنصوص الوعد والوعيد مستمَدٌّ من القاعدة الكلية التي أرساها قوله تعالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (النساء: ٤٨، ١١٦). فدلت الآية بوضوح على أن مِن عصاة الموحدين مَن يُغفر له فلا يدخل النار، وعلى أن مِنهم مَن يدخلها، ودلت السنة الصحيحة على أن من يدخل النار من الموحدين لا يخلد فيها بل مآله إلى الجنة، فإذا جاءت نصوص تدل على أن من فعل كذا لا يُعَذَّب فهي محمولة على وجود المقتضي وانتفاع المانع، أو تُحمَل على وجوه أخرى من التأويل ليحصل الجمع بينها وبين النصوص الدالة على وعيد عصاة الموحدين.

مثال:

كيف الجمع بين حديث: «**لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا**»[١] وبين دخول الموحدين النار وقد صلّوا؟

الجواب من خمسة أوجه:

أحدها: أن يكون النبي ﷺ قد قال هذا قبل نزول الحدود وبيان المحرمات.

والثاني: أن يكون خارجًا مخرج الغالب، والغالب ممن صلى وراعى هاتين الصلاتين أن يتقي ما يحمل إلى النار.

والثالث: لن يدخلها دخول خلود.

والرابع: أن يُراد به النار التي يدخلها الكفار.

والخامس: أن يكون هذا حكمه ألا يدخل النار كما تقول إذا رأيت دارًا صغيرة: «هذه لا ينزلها أميرٌ» وقد ينزلها.

وعلى هذا تُقَاس جميع نصوص الوعد والوعيد فإنها موقوفة أيضًا على وجود المقتضي وانتفاع المانع، وفيها نظير الوجوه السابقة من التأويل، وبذلك يحصل الجمع بين النصوص فتأتلف ولا تختلف، ولا يضرب بعضها بعضًا، بل تكون كلها دالة على مدلول واحد هو معتقد أهل السنة والجماعة الذي لا إفراط فيه ولا تفريط.

فقد وردت نصوص تعلِّق دخولَ الجنة على عملٍ واحد، وهو التوحيد وترك الشرك؛ مثل: حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال له يومًا: «**مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ووردت نصوص تُعَلِّق دخول الجنة على عملٍ واحد خلاف التوحيد وترْك الشرك؛ مثلُ: حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «**مَنْ صَلَّى**

(١) يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. والحديث رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ)[(١)]. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

ووردت نصوصٌ تُعلِّق دخول الجنة على عملين وثلاثةٍ وأكثرَ خلاف التوحيد وترْك الشرك؛ كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلًا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟»، قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ووردت أحاديثُ تُثبت أن ارتكابَ بعض الكبائرِ يمنع من دخول الجنة؛ مثل: حديث جبير بن مُطعِم أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ووردت نصوص تُثبت أن التوحيدَ يُدخِل الجنةَ مع وقوع الكبائر؛ مثل: حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ نَائِمٌ عَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَيْقَظَ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ**». قُلْتُ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟»، قَالَ: «**وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**». قُلْتُ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟»، قَالَ: «**وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «**عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ**»، فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: «وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وقد جمع العلماءُ من أهل السنة والجماعة بين هذه النصوص على النحو التالي:

أولًا: فيما يتعلق بالنطق بكلمة التوحيد فلا يخفى أن مجرد النطق بكلمة التوحيدِ لا يستلزم دخول الجنة؛ حتى يقترن بالنطق اعتقادٌ صحيح جازم، ويدلُّ على ذلك قوله تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ١٤٥) مع

(١) الْبَرْدَان: الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ.

أنهم نطَقوا بها، والنطق بكلمة التوحيد مع التصديق، يفيد في ثبوت أصل الإيمان وثبوت عدم الخلود في النار، وثبوت دخول الجنة ولو بعد حين.

ثانيًا: أما ما ورد في دخول الجنة بعمل واحدٍ أو اثنين أو أكثر فمحمولٌ على أنه قد أتى بالأركانِ والفرائض، وليس ذلك العملُ بمفرده هو الموجب لدخول الجنة، وإن وقَع من منافقٍ أو كافر، أو مرتكب للكبائر، بل المراد أنَّ ذلك العملَ سببٌ مُقتضٍ لدخول الجنة مع تحقُّق الشروط وانتفاء الموانع (تحقّق الشروط التي يجب أن تتوفر فيمن يدخل الجنة، وانتفاء الموانع التي تمنع من دخول الجنة).

ثالثًا: أما ما ورد عن الكبائر، فالكبائر تمنع دخول الجنة ابتداءً ما لم تكن هناك حسناتٌ ماحية، أو مصائب مكفِّرة، أو توبة نَصوح، أو شفاعة شافعٍ، أو محضُ عفو الله وعافيته، أو إقامة الحدِّ عليه في الدنيا، وعلى هذا يُحمَل قوله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ» ونحوه، ومذهب أهل السنة والجماعة أنها لا تمنعُ دخول الجنة أبدًا ما لم يستحلَّها، وعلى هذا يحمل قوله ﷺ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ».

(٤٥) الكافر يأكل في سبعة أمعاء:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِى مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِى مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

الشبهة:

قالوا: كيف يأكل الكافر أو المنافق في سبعة أمعاء، وليس له إلا أمعاء واحدة، شأنه كشأن أي إنسان آخر؟!

الجواب: أقوال أهل العلم في تفسير الحديث:

أولًا: المراد حضُّ المؤمن على قلة الأكل إذا علم أن كثرة الأكل صفة الكافر، فإن نفس المؤمن تنفر من الاتصاف بصفة الكافر، ويدل على أن كثرة الأكل من صفة الكفار قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ﴾ (محمد: ١٢).

ثانيًا: حمل قوم هذا الحديث على الرغبة في الدنيا كما تقول: فلان يأكل الدنيا أكلًا، أي: يرغب فيها ويحرص عليها، فمعنى المؤمن يأكل في معِيٍّ واحد أي: يزهد فيها فلا يتناول منها إلا قليلًا، والكافر في سبعة أي: يرغب فيها فيستكثر منها.

ثالثًا: إن الحديث مثلٌ ضُرِب للمؤمن وزهده في الدنيا، والكافر وحرصه عليها، فكأن المؤمن لتقلُّله من الدنيا يأكل في معِي واحد، والكافر لشدة رغبته فيها واستكثاره منها يأكل في سبعة أمعاء، فليس المراد حقيقة الأمعاء ولا خصوص الأكل، وإنما المراد: التقلل من الدنيا والاستكثار منها، فكأنه عبر عن تناول الدنيا بالأكل وعن أسباب ذلك بالأمعاء، ووجه العلاقة ظاهر.

رابعًا: إن المراد بالمؤمن في هذا الحديث المؤمن التام الإيمان، لأن مَن حَسُنَ إسلامه، وكمُل إيمانه اشتغل فكره فيما يصير إليه من الموت وما بعده، فيمنعه شدة الخوف وكثرة الفكر والإشفاق على نفسه من استيفاء شهوته، فالمؤمن حقًا، الصادق في إيمانه، كثير التفكير في الآخرة، وفي عذابها، كثير الخوف من الله، ومن عصيانه وعقابه، كثير الخضوع والعبادة، كثير السهر والتهجد والصلاة والصيام، كثير الجهاد في سبيله وسبيل دينه، كثير الورع والابتعاد عن الحرام وعن مظانه، وعن الشبهات ومواقعها، كثير العناية بدينه وفهمه، كثير البحث والتنقيب عما يُرضِي الله ﷻ ويقرّب منه، وعما يُغضبه ويباعد عنه، كثير الاحتياط لعقيدته وإيمانه خوفَ أن يصيبه شيء من غبار البدع والشبهات، كثير الرغبة في الجنة والزهادة في الدنيا ولذاتها.

إن مَن يُكثِر من هذه الأمور كلها: يقل نصيبه من الدنيا من مأكل ومشرب، وملبس ومسكن، وجمْع مال فهو يأكل في معى واحد فقط. وهذا كناية عن أنه قليلٌ حظه من الدنيا ولذائذها بتعلقه بالأمور المذكورة اللازمة للإيمان الصحيح. وليس معنى الحديث أن خِلقَته مخالفةٌ خِلقةَ الكافرين، ولا أن تركيب بدنه خلاف تركيب بدن غيره.

وأما الكافر الذي لا يُبالِي بالدين، ولا بما يغضب الله أو يرضيه، فهو عكس المؤمن في ذلك. فليس له شيء يهمه سوى الدنيا، والاستكثار منها، والجمع لها، والتفنن في تناول لذاتها، واختراع المأكولات والمشروبات. فلا يبالي أن يأكل حرامًا، وأن يجمع حرامًا، ولا يبالي بالفقراء والمحتاجين، الذين يتضاغَوْن حوله جوعًا وعريًا، لا يعرف لله ساعة يَهَب نفسه له فيها بعبادة ومناجاة، أو تفكر في آلائه وشؤونه. وبالإجمال كل شيء فيه موقوف على الدنيا وعلى خدمتها. فهو كثير الحظ منها، كثيرة الحظ منه، فهو يأكل في سبعة أمعاء. أي أنه لا يراد بها حقيقتها.

وهذا العدد يراد به التكثير لا التحديد، مثل السبعين. كما تقول: لا يقبل الله من كافر عمله ولو عبده سبعين عامًا، وليس معنى ذلك أنه لو عبد الله أكثر من السبعين عامًا يقبل الله عمله.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾(لقمان: ٢٧)، فلا يُراد بذلك حقيقة السبعة، وإنما يراد مطلق الكثرة. فهذا التمثيل من باب تقريب المعنى، الذي لا يطاق الوصول إليه إلى الأفهام والأذهان، وإلا فالأشجار، وإن تضاعفت على ما ذُكر، أضعافًا كثيرة، والبحور لو امتدت بأضعاف مضاعفة، فإنه يُتَصوَّر نفادها وانقضاؤها، لكونها مخلوقة.

والأكل هنا لا يُراد به الأكل المعروف وهو ابتلاع الطعام، وإنما يراد معنى أعم، وهو التمتع بها بالأكل، أو اللبس، أو الجمع والادخار. وهو كقوله تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ﴾(البقرة: ٢٧٥)، وقوله تَعَالَىٰ:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾ (النساء: ٢٩)، وقوله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ (النساء: ١٠). فهذه الآيات لا تعني الأكل المعروف، وإنما تعنى شيئًا أعم من ذلك هو ما تقدم.

خامسًا: مِن العلماء مَن قال إن الأكل هنا هو الأكل المعروف وأن الكافر يأكل كما يأكل المؤمن سبع مرات، وأجابوا عن الإشكال بأجوبة منها أن الحديث المراد به كافر معين ومؤمن معين بدليل شربه سبع حلبات - وهو كافر - فلما أسلم شرب حلابًا واحدًا. فلا سبيل إلى حمله على العموم لأن المشاهدة تدفعه، فكم من كافر يكون أقل أكلًا من مؤمن وعكسه، وكم من كافر أسلم فلم يتغير مقدار أكله، وحديث أبي هريرة يدل على أنه ورد في رجل بعينه.

وأجيب عن ذلك القول بأن الأكل هنا جنسٌ يتناول أنواعًا: يتناول الأكل حقيقةً، ويتناول اللبس، والسكن، والادخار، والجمع، وكل ما فيه تمتع. ودليل ذلك الآيات المتقدمة. وإذا كان الأمر كذلك فأحد أنواع الأكل هو الأكل المعروف، كما فعل الرجل المذكور في كفره وإيمانه، والأنواع الأخرى التي يتناولها لفظ الأكل دل عليها

قوله ﷺ: «وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». وسبب الحديث لا يكون مخصِّصًا لعمومه. فالعموم باق على حاله، وإن كان السبب خاصًا لا عموم له. وبيان هذا أن الرسول ﷺ لما رأى ذلك الكافر وكثرة ما يأكل ذكر خُلقًا من أخلاق الكافرين، وهو التمتع باللذات المادية بشَرَهٍ وشدة. والمعاني تتداعى.

وتفسير هذا قول العلماء "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" يريدون أن اللفظ عامًا في دلالته وإن كان سببه خاصًا. وغالب عمومات الشرع أسبابها خاصة.

هذا من جهة الأكل. أما من جهة العدد فلا ريب أنه لا يراد في مثل هذا الاستعمال تحديد العدد. ومثل ذلك أن تقول: فلان يتكلم بسبعة ألسن، أو سبعة أفواه، ويأكل في سبعة بطون، أو سبع أيدي، وينظر بعيون كثيرة، ويمشي بأرجل عديدة، وأمثال ذلك. لا شك أن القائل لذلك لا يقصد العدد المذكور، وإنما يريد المبالغة.

وبما ذُكر صار الحديث واضحًا، وقاعدة من قواعد الأخلاق الإسلامية. وهي أن المؤمن العاقل الحكيم لا بد أن يكون مُقِلًّا من الشهوات المادية، مُقِلًّا من خدمة الدنيا لذاتها، ليس بذلك الطماع الجشع، ليس بعزيز عليه أن يضيع ماله في وجوه البر والخير، بل له شأن أسمى من ذلك، وغرضٌ أعلى، وهو تنمية الروح وتزكية العقل. ولا أهدم لأخلاق الأمم من الحرص على الماديات والشهوات.

(٤٦) بول الشيطان:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود ﷺ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقِيلَ مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «**ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

قالوا: وهل الشيطان يبول؟!

الجواب:

لقد وجه العلماء معنى بول الشيطان في أذن من نام حتى فاتته الفريضه عدة توجيهات منها:

التوجيه الأول: أن يقال بأن الأمر هو على حقيقته. فلا مانع من ذلك إذ لا إحالة فيه لأنه ثبت أن الشيطان يأكل ويشرب وينكح فلا مانع من أن يبول.

التوجيه الثاني: أن يقال بأن هذا مثل مضروب للغافل عن القيام بثقل النوم كمن وقع البول في أذنه فثقل أذنه وأفسد حسه، والعرب تكني عن الفساد بالبول. وخص الأذن بالذكر وإن كانت العين أنسب بالنوم إشارة إلى ثقل النوم، فإن المسامع هي موارد الانتباه. وخص البول لأنه أسهل مدخلا في التجاويف وأسرع نفوذًا في العروق فيورث الكسل في جميع الأعضاء.

التوجيه الثالث: أن يقال بأن ذلك هو كناية عن سَدّ الشيطان أذن الذي ينام عن الصلاة حتى لا يسمع الذكر.

التوجيه الرابع: أن يقال بأن معناه أن الشيطان ملأ سمعه بالأباطيل فحجب سمعه عن الذكر.

التوجيه الخامس: أن الأمر كناية عن ازدراء الشيطان به.

التوجيه السادس: أن الشيطان استولى عليه واستخَفّ به حتى اتخذه كالكنيف المعَدّ للبول، إذ من عادة المستخِفّ بالشيء أن يبول عليه.

(٤٧) الإبل خلقت من الشياطين:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ**». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، وابن ماجه، وصحّحه الألباني).

الشبهة:

كيف تكون الإبل مخلوقة من الشياطين، ومن المعلوم أنها خُلقَت من الإبل؟!

الجواب:

أولًا: ليس هناك دليل صحيح صريح يبيّن أصل خلق الحيوان، إلا ما جاء في قوله تعالَى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾(النور:٤٥). لكن المفسرين على أن المراد به أنها مخلوقه من ماء هو المني، أو أن الماء جزء مهم خُلِقَت منه.

ثانيًا: إن النبي ﷺ وغير النبي ﷺ يعلم أن البعير تلده الناقة، وأنه لا يجوز أن تكون شيطانة تلد جملًا، ولا أن ناقة تلد شيطانًا.

ثالثًا: معنى الحديث أن الإبل في طبعها نفورٌ، وأنها ينتج منها من المضار والأذى وسوء الطبع الكثير، وأن في أخلاقها شبهًا كبيرًا بأخلاق الشياطين.

ومما يدل على أن المراد في خلق الإبل هو المشابهة في الطبع والخلق، وليس كونها خلقت من نار كالجن، أن النبي ﷺ كان يصلي النوافل على ظهر البعير، وما كان ﷺ ليصلي على ظهر شيطان. فلو كان الزجر عن الصلاة في أعطان الإبل لأجل أنها خلقت من الشياطين؛ لم يصل ﷺ على البعير، إذ محال أن لا تجوز الصلاة في المواضع التي قد يكون فيها الشيطان، ثم تجوز الصلاة على الشيطان نفسه.

رابعًا: قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: «أشار ﷺ في الإبل إلى أنها من الشياطين، يريد والله أعلم أنها من جنس الشياطين ونوعهم، فإنَّ كلَّ عاتٍ متمرِّدٍ شيطانٌ مِن أيِّ الدوابِّ كان، كالكلب الأسود شيطان، والإبل شياطين الأنعام، كما للإنس شياطين »[1].

خامسًا: قال الشيخ ابن عثيمين: «ليس المعنى أنَّ أصل مادَّتها ذلك، ولكن المعنى أنها خُلِقت من الشَّيطنة، وهذا كقوله تَعَالَىٰ: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍۚ﴾(الأنبياء: ٣٧)، وليس المعنى أن مادة الخَلْق من عجل، لكن هذه طبيعته، كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا﴾(الإسراء: ١١)[2].

(١) شرح عمدة الفقه (١/ ١٨٥).

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع (١/ ٤٥١).

(٤٨) هل في هذا الحديث دعوة إلي ترك استثمار الأرض؟!

عن مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الأَلْهَانِيُّ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ - وَرَأَى سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ - فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أُدْخِلَهُ الذُّلُّ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

قالوا: من المعروف أن آلات الحرث تستخدم في زراعة الأرض، فهل في هذا الحديث دعوة إلي ترك استثمار الأرض؟!

الجواب:

قال الشيخ الألباني رحمه الله بعد أن ذكر أحاديث تحض على استثمار الأرض: «ذكرت في المقال السابق بعض الأحاديث الواردة في الحض على استثمار الأرض، مما لا يدع مجالًا للشك في أن الإسلام شرع ذلك للمسلمين، ورغَّبهم فيه أيما ترغيب. واليوم نورد بعض الأحاديث التي قد يتبادر لبعض الأذهان الضعيفة أو القلوب المريضة أنها معارضة للأحاديث المتقدمة، وهي في الحقيقة غير منافية لها، إذا ما أحسِن فهمُها، وخلَت النفس من اتباع هواها! وقد وفق العلماء بين هذا الحديث والأحاديث المتقدمة في المقال المشار إليه بوجهين اثنين:

الأول: أن المراد بالذل: ما يلزمهم من حقوق الأرض التي تطالبهم بها الولاة من خراج أو عشر، فمن أدخل نفسه في ذلك فقد عرضها للذل.

قال المناوي: «وليس هذا ذمًّا للزراعة، فإنها محمودة مثابٌ عليها لكثرة أكل العوافي [1] منها، إذ لا تلازم بين ذل الدنيا وحرمان ثواب البعض».

ولهذا قال ابن التين: « هذا من أخباره ﷺ بالمغَيَّبات، لأن المُشاهد الآن، أن أكثر الظلم إنما هو على أهل الحرث».

---

(١) (العَوَافِي): مَا يظفر بِهِ الْإِنْسَانُ وَالْحَيَوَانُ لَيْلًا من صيدٍ وَنَحْوه.

الثاني: أنه محمول على مَن شغَله الحرث والزرع عن القيام بالواجبات كالحرب ونحوه، وإلى هذا ذهب البخاري حيث ترجم للحديث بقوله: «باب مَا يُحْذَرُ مِنْ عَوَاقِبِ الِاشْتِغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ أَوْ مُجَاوَزَةِ الْحَدِّ الَّذِى أُمِرَ بِهِ».

فإن من المعلوم أن الغلو في السعي وراء الكسب يُلهي صاحبه عن الواجب ويَحمِله على التكالب على الدنيا، والإخلاد إلى الأرض، والإعراض عن الجهاد، كما هو مشاهَدٌ من الكثيرين من الأغنياء.

ويؤيد هذا الوجه قوله ﷺ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ» (١).

---

(١) انظر: السلسة الصحيحة، للألباني (١/ ٤١-٤٢).

والحديث رواه أبو داود، وصححه الألباني.

وَبَيْعُ الْعِينَةِ هُوَ أَنْ يَبِيعَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِهِ بِثَمَنٍ مُؤَجَّلٍ وَيُسَلِّمُهُ إِلَى الْمُشْتَرِي ثُمَّ يَشْتَرِيهِ قَبْلَ قَبْضِ الثَّمَنِ بِثَمَنٍ نَقْدٍ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ الْقَدْرِ. مثال بيع العينة: باع عمرو على زيد سيارة بعشرين ألفًا إلى سنة، ثم إن عمرو اشتراها من زيد بثمانية عشر ألفًا، فهذا حرام لا يجوز؛ لأنه يتخذ حيلة إلى أن يبيع السيارة بيعًا صوريًا بعشرين ألفًا، ثم يعود فيشتريها بثمانية عشر ألفًا نقدًا، فيكون قد أخذ منه ثمانية عشر ألفًا وسيُوَفّيه عشرين ألفًا وهذا ربا، فهذا لا يجوز؛ لأنه حيلة واضحة.

(وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ) حُمِلَ هَذَا عَلَى الِاشْتِغَالِ بِالزَّرْعِ فِي زَمَنٍ يَتَعَيَّنُ فِيهِ الْجِهَادُ (وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ) أَيِ الْمُتَعَيِّنُ فِعْلُهُ (سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا) أَيْ صَغَارًا وَمَسْكَنَةً، وَمَنْ أَنْوَاعِ الذُّلِّ الْخَرَاجُ الَّذِي يُسَلِّمُونَهُ كُلَّ سَنَةٍ لِمُلَّاكِ الْأَرْضِ.

وَسَبَبُ هَذَا الذُّلِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُمْ لَمَّا تَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِي فِيهِ عِزُّ الْإِسْلَامِ وَإِظْهَارُهُ عَلَى كُلِّ دِينٍ عَامَلَهُمُ اللَّهُ بِنَقِيضِهِ - وَهُوَ إِنْزَالُ الذِّلَّةِ بِهِمْ - فَصَارُوا يَمْشُونَ خَلْفَ أَذْنَابِ الْبَقَرِ بَعْدَ أَنْ كَانُوا يَرْكَبُونَ عَلَى ظُهُورِ الْخَيْلِ الَّتِي هِيَ أَعَزُّ مَكَانٍ.

(٤٩) لا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ:

عن ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

قالوا إن مراد الرسول ﷺ الإخبار بانتهاء الدنيا بعد مائة سَنَةٍ ومن هنا حكموا عليه بالوضع، لمخالفته للحوادث التاريخية والحس والمشاهدة.

الجواب:

المراد من الحديث أنه عند انقضاء مائة سَنَةٍ من قول رسول الله ﷺ لن يبقى أحد مِمَّنْ كان موجودًا في عهده ﷺ حين قال هذا الكلام. والروايات الأخرى توضح هذه الرواية، فهذا الحديث جزء من حديث كامل أخرجه البخاري ومسلم، وهو أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ». فَوَهِلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ» يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ».

وذكر الإمام مسلم هذا الحديث بطرق متعددة وفي إحدى طرقه عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

فهذا نَصّ الحديث واضح في أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَخْبَرَ أَصْحَابَهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ أن مَن كان منهم على ظهر الأرض حَيًّا حين قال الرسول ﷺ تلك المقالة لا يعمّر أكثر من مِائَةِ سَنَةٍ، ولم يفطن بعض الصحابة رضي الله عنهم إلى تقييد الرسول ﷺ بمن هو على ظهرها - اليوم - فظنوه على إطلاقه وأن الدنيا تنتهي بعد مِائَةِ سَنَةٍ، فنبههم ابن عمر رضي الله عنهما إلى القيد في لفظ الرسول ﷺ وَبَيَّنَ لهم المراد منه، وأنه ليس فيه نَفْيُ حياة أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة.

وقد استقصى العلماء مَن كان آخر الصحابة موتًا فوجدوه أبا الطفيل عامر بن واثلة، وقد مات سَنَةَ عشر ومائة وهي رأس مائة سَنَةٍ من حديث الرسول ﷺ فيكون الحديث معجزة من معجزات الرسول ﷺ، حيث أخبر بأمر مغيب فوقع كما أخبره.

قال الإمام النووي: «هَذِهِ الأَحَادِيثُ قَدْ فَسَّرَ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَفِيهَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ وَالْمُرَادُ أَنَّ كُلَّ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى الأَرْضِ لَا تَعِيشُ بَعْدَهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ سَوَاءٌ قَلَّ أَمْرُهَا قَبْلَ ذَلِكَ أَمْ لَا. وَلَيْسَ فِيهِ نَفْيُ عَيْشِ أَحَدٍ يُوجَدُ بَعْدَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَوْقَ مِائَةِ سَنَةٍ» (١).

إن من العجيب أن ترى أن هذا الحديث الذي هو في الواقع معجزة من معجزات الرسول ﷺ ينقلب في منطق أعداء السنة إلى أن يكون مكذوبًا مُفْتَرًى! ولو جُمِع الحديث من طرقه المختلفة وأبوابه المتعددة، ربما لم يخرجوا بهذه النتيجة المؤسفة. فكل ما في الأمر أَنَّ الرسول ﷺ بَيَّنَ لأصحابه أنهم لن يعمروا كما عمر مَن كان قبلهم من الأمم ولذلك عليهم أَنْ يَجِدُّوا في طاعتهم ويعملوا في دنياهم لآخرتهم وليس في هذا ما يخالف الحوادث الزمنية والمشاهدات التجريبية.

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٩٠).

(٥٠) المسافر وحده شيطان:

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ**». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وأَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني).

الشبهة: كيف يُوصَف الراكب وحده - أي المسافر - بأنه شيطان، ولقد كان كثير من الصحابة رضي الله عنهم يركبون وحدهم، دون أن يكون معهم أحد؟!

الجواب:

أولًا: أين الدليل على أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسافرون وحدهم؟

ثانيًا: على فرض أن بعض الصحابة رضي الله عنهم فعلوا ذلك، فربما لم يكن الحديث قد بلغهم.

ثالثًا: ما معنى الحديث؟

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

هذان الحديث مع الحديث السابق يدلان على عدم مشروعية الوحدة فيما يخشى المرء فيه على نفسه، من ضعف وهلكة ومشقة، أو ما يخشاه من إغواء الشيطان وإضلاله، فإن الفائدة من وجود الرفقة والصحبة الصالحة لا تقتصر على الإعانة والمساعدة، بل الأهم أنها تثبت على الخير والتقوى، فإن الشيطان من الاثنين أبعد.

«الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ» معناه الوحشة بالانفراد، لأن الشيطان يطمع فيه كما يطمع فيه اللصوص، ويطمع فيه السبع فإذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان، وتعرض لكل عَادٍ عليه من السباع أو اللصوص كأنه شيطان، والاثنان شيطانان لأن كل واحد منهما متعرِّض لذلك فهما شيطانان، فإذا أصبحوا ثلاثة زالت الوحشة ووقع الأنس، وانقطع طمع كل طامع فيهم.

وقيل: معناه: أن التفرد والذهاب وحده في الأرض من فعل الشيطان، وهو شيء يحمله عليه الشيطان ويدعوه إليه، وكذلك الاثنان، فإذا صاروا ثلاثة فهو ركب

أي: جماعة وصحب، والمنفرد في السفر إن مات لم يكن بحضرته من يقوم بغسله ودفنه وتجهيزه، ولا عنده من يوصَى إليه في ماله ويحمل تركته إلى أهله، ويُورِد خبره إليهم ولا معه في سفره من يعينه على الحمولة، فإذا كانوا ثلاثة تعاونوا وتناوبوا المهنة والحراسة، وصلُّوا الجماعة.

فالمسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه، وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها، ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحدًا، فيتردد في السفر بلا رفيق، فلا يخلو عن ضيق القلب لفقد الأنيس، ولو تردد اثنان كان الحافظ للرحل وحده، فلا يخلو عن ضيق القلب.

رابعًا: هل النهي للكراهة أم للتحريم؟

قال الحافظ ابن حجر: «وَترْجم لَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ "النَّهْيُ عَنْ سَفَرِ الِاثْنَيْنِ وَأَنَّ مَا دُونُ الثَّلَاثَةِ عُصَاةٌ" لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ "شَيْطَانٌ" أَيْ عَاصٍ. وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: «هَذَا الزَّجْرُ زَجْرُ أَدَبٍ وَإِرْشَادٍ لِمَا يُخْشَى عَلَى الْوَاحِدِ مِنَ الْوَحْشَةِ وَالْوَحْدَةِ وَلَيْسَ بِحَرَامٍ فَالسَّائِرُ وَحْدَهُ فِي فَلَاةٍ وَكَذَا الْبَائِتُ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ لَا يَأْمَنُ مِنَ الِاسْتِيحَاشِ لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ذَا فِكْرَةٍ رَدِيئَةٍ وَقَلْبٍ ضَعِيفٍ».

وَالْحَقُّ أَنَّ النَّاسَ يَتَبَايَنُونَ فِي ذَلِكَ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الزَّجْرُ عَنْ ذَلِكَ وَقَعَ لِحَسْمِ الْمَادَّةِ فَلَا يَتَنَاوَلُ مَا إِذَا وَقَعَتِ الْحَاجَةُ لِذَلِكَ.

وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ: أَيْ سَفَرُهُ وَحْدَهُ يَحْمِلُهُ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ أَوْ أَشْبَهَ الشَّيْطَانَ فِي فِعْلِهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا كُرِهَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْوَاحِدَ لَوْ مَاتَ فِي سَفَرِهِ ذَلِكَ لَمْ يَجِدْ مَنْ يَقُومُ عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ الِاثْنَانِ إِذَا مَاتَا أَوْ أَحَدُهُمَا لَمْ يَجِدْ مَنْ يُعِينُهُ بِخِلَافِ الثَّلَاثَةِ فَفِي الْغَالِبِ تُؤْمَنُ تِلْكَ الْخَشْيَةُ»[1].

---

(١) فتح الباري (٦/ ٥٣ -٥٤).

خامسًا: تنبيه:

الظاهر من الحديث أن النهي وارد على من يسافر في الطرق الخالية الموحشة، أما الطرق الآهلة، والتي يأمن فيها المرء ألا تنقطع به السبيل، ولا يعدم معينًا ولا أنيسًا، فلا يرد الكراهة ولا النهي عنه، ومثله السفر في أيامنا هذه في الطائرات أو السفن أو الحافلات، لأن من فيها كلها يعتبرون رفقة، فلم يتحقق وصف الوحدة المنهي عنه.

قال الشيخ الألباني: «ولعل الحديث أراد السفر في الصحارى والفلوات التي قَلّما يرى المسافر فيها أحدًا من الناس، فلا يدخل فيها السفر اليوم في الطرق المعبَّدة الكثيرة المواصلات. والله أعلم» (١).

وقال الشيخ ابن عثيمين: «وهذا يدل على الحذر من سفر الإنسان وحده، ولكن هذا في الأسفار الذي لا يكون طريقها مسلوكًا بكثرة، وأما الأسفار الذي يكون طريقها مسلوكًا بكثرة وكأنك في وسط البلد، مثل طريق القصيم الرياض، أو الرياض الدمام، وما أشبه ذلك من الطرق التي يكثر فيها السالكون، ومثلُ طريق الحجاز في أيام المواسم، فإن هذا لا يعد انفرادًا في الحقيقة؛ لأن الناس يمرون به كثيرًا، فهو منفرد في سيارته وليس منفردًا في السفر، بل الناس حوله ووراءه وأمامه في كل لحظة»(٢).

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١/ ١٣٢).

(٢) فتاوى نور على الدرب، (متفرقات/الآداب).

(٥١) النساء ناقصات عقل ودين:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي أَضْحًى - أَوْ فِطْرٍ - إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**». فَقُلْنَ: «وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟»، قَالَ «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ**». قُلْنَ: «وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟». قَالَ: «**أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ**». **قُلْنَ: «بَلَى». قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟»**. قُلْنَ: «بَلَى». قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاِسْتِغْفَارَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**». فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ: «وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». قَالَ: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ**». قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟»، قَالَ: «**أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(الْمَعْشَرُ): الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ أَيْ مُشْتَرِكُونَ وَهُوَ اسْمٌ يَتَنَاوَلُهُمْ كَالإِنْسِ مَعْشَرٌ وَالْجِنُّ مَعْشَرٌ وَالأَنْبِيَاءُ مَعْشَرٌ وَالنِّسَاءُ مَعْشَرٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ. (جَزْلَةٌ): أَيْ ذَاتُ عَقْلٍ وَرَأْيٍ. (الْعَشِيرُ) هُوَ فِي الأَصْلِ الْمُعَاشِرُ مُطْلَقًا وَالْمُرَادُ هُنَا الزَّوْجُ. (اللُّبُّ): الْعَقْلُ وَالْمُرَادُ كَمَالُ الْعَقْلِ. (فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ): أَيْ عَلامَةُ نُقْصَانِهِ.

وقَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: «**أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ**»، تَنْبِيهٌ مِنْهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى مَا وَرَاءَهُ وَهُوَ مَا نَبَّهَ اللَّهُ سبحانه وتعالى عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ**﴾ (البقرة: ٢٨٢). أَيْ أَنَّهُنَّ قَلِيلَاتُ الضَّبْطِ.

الشبهة:

قالوا: لماذا تكون النساء ناقصات عقل ودين، أليس هذا ظلمًا للمرأة، وتنقيصًا من قدرها؟!

الجواب:

أولًا: إن نصوصَ القرآنِ الكريم والسنة تبيّن أن اللهَ ﷻ قد كرّمَ بني آدم ذكورًا وإناثًا، والمرأة لم تعرف حقوقها إلا في ظل الإسلام، فأكرمها الله بهذا الدين وشرَّفَها به، فهي الأم المقدَّمة على الأب في البر والأخت المقدمة على الأخ في الصلة.

والمرأة يعتريها ما لا يعتري الرجل من حيض ونفاس وحمل وولادة ورضاعة والرجل يقوم على أمرها ومُلزَمٌ بالإنفاق عليها ورعايتها وصيانتها، فناسب حال المرأة وضع بعض التكاليف عنها لما يعترى جسدها من تغيرات قد كتبها الله على بنات حواء. فوضع عنها الصلاة حال الحيض والنفاس وأمِرَت بالفطر أثناءه ولم تُكلّف بالجهاد وحمل السلاح.

ثانيًا: يدعي أعداء الإسلام أن المرأة قد انتقص من حقوقها في ظل شريعة الله وما أبعد دعواهم عن الحقيقة لأنهم يريدون من المرأة أن تنخلع من دينها لكي تكون لقمة سائغة في أفواه اللئام، كما هو مشاهَدٌ في الحضارات المادية المعاصرة.

ومما يمثلون به لهذه الدعوى أن شهادة رجل بشهادة امرأتين، وهو صحيح لأنه حُكْمُ الله تعالى وهو أعلم بخلقه ويحكم فيهم تعالى بما شاء؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ (الملك:١٤). قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَالَمِينَ﴾ (الأعراف:٥٤).

والعلة في ذلك ذكرها الله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾ بالنسيان ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ﴾، وقد ثبت علميًّا أن النسيان في النساء أكثر من الرجال. وكون شهادة الرجل بشهادة امرأتين ليس مطلقًا بل ذلك يكون في المعاملات المالية ونحوها، وهناك مواطن تقبل فيها شهادة النساء وحدهن ولو امرأة واحدة كما أن هناك مواطن لا تقبل

فيها شهادة المرأة. فتقبل شهادة المرأة وحدها في الرضاع وفي البكارة والثيوبة وعيوب النكاح وكل مالا يطَّلع عليه الرجال غالبًا، ولا تقبل شهادة المرأة فيما يطَّلع عليه الرجال غالبًا كالشهادة على الزنا والعقوبات (الحدود والقصاص) ونحو ذلك [1]. هذا وإن شريعة الله جاءت موافقة للفطرة التي فطر الله ﷻ عباده عليها لتكون صالحة لكل زمان ومكان.

ثالثًا: إن كلَّ ما في الحديث أن اليوم كان يوم عيد خاطب فيه النبيُّ ﷺ النساء ناصحًا لهن أن يتقين الله في حق الزوج، ثم قال كلماتٍ مناسبةً لهن تعبر عن طبيعتهن. فقولِه ﷺ للنساء: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ». هذا أوضحه النبيُّ ﷺ بنفسِه في آخرِ الحديثِ، وذلك أنه ﷺ لما سُئل أجاب قَائلًا: قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ». قُلْنَ: «بَلَى». قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟». قُلْنَ: «بَلَى». قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا».

وقد نبه الله تعالى إلى السبب الذي جعل من أجله شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل فقال تَعَالَى: **﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا**

---

(١) لشهادة المرأة أحوال:

١- تُقبَل شهادة النساء منفردات، وذلك فيما لا يطلع عليه إلا النساء كالولادة، والرضاع، والعيوب المستورة.

٢- ولا تُقبَل شهادة النساء في الحدود والقصاص باتفاق الفقهاء.

٣- وتقبل شهادة الرجال مع النساء فيما هو مالٌ أو آيلٌ إلى المال، كالبيع والإقالة والحوالة والضمان، والحقوق المالية كالخيار والأجل، وغير ذلك.

٤- واختلف الفقهاء في شهادة النساء في الأمور التي يطلع عليها الرجال غالبًا مما ليس بمال ولا يؤول إلى المال: كالنكاح والطلاق والرجعة والإيلاء والظهار والنسب والإسلام والردة والجرح والتعديل والموت والإيجار والوكالة والوصاية، فذهب الجمهور إلى منع شهادة النساء في ذلك.

﴿ٱلْأُخْرَىٰ﴾ (البقرة: ٢٨٢). وهذا عام في فترة الحيض وغيرها. والمقصود هنا نقص نسبي يمس الذاكرة بل ويمس نوعًا معينًا منها ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾، فنقصان العقل خُصِّص بالشهادة كما أوضحت الآية الكريمة.

ونقصان الدين هو قلة العبادة قياسًا بينها وبين الرجلِ، فهي تحيض كلَّ شهرٍ فتُمنع من الصلاة والصيام، ويأتيها دمُ النفاس بعد الولادة، قال الإمامُ النوويُّ رحمه الله في شرحِه: «وَأَمَّا وَصْفُهُ ﷺ النِّسَاءَ بِنُقْصَانِ الدِّين لِتَرْكِهِنَّ الصَّلَاة وَالصَّوْم فِي زَمَن الْحَيْض فَقَدْ يُسْتَشْكَل مَعْنَاهُ وَلَيْسَ بِمُشْكِلٍ، بَلْ هُوَ ظَاهِرٌ فَإِنَّ الدِّين وَالْإِيمَان وَالْإِسْلَام مُشْتَرِكَة فِي مَعْنَى وَاحِدٍ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِع، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَيْضًا فِي مَوَاضِع أَنَّ الطَّاعَات تُسَمَّى إِيمَانًا وَدِينًا، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَته زَادَ إِيمَانه وَدِينه، وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَته نَقَصَ دِينه.

ثُمَّ نَقْصُ الدِّين قَدْ يَكُون عَلَى وَجْه يَأْثَم بِهِ كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ الصَّوْم أَوْ غَيْرهمَا مِنْ الْعِبَادَات الْوَاجِبَة عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْه لَا إِثْم فِيهِ كَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَة أَوْ الْغَزْو أَوْ غَيْر ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْهٍ هُوَ مُكَلَّف بِهِ كَتَرْكِ الْحَائِضِ الصَّلَاةَ وَالصَّوْم»[1].

رابعًا: هذا الحديث يبيّن نقصان المرأة في عقلها ودينها عن الرجل، لضرورة أنه لا يتساوى من يصلي بعض حياته بمن يصلي كل حياته، ولا من يصوم شهر رمضان من أوله إلى آخره بمن لا يصوم إلا البعض، كما لا تتساوى شهادة الرجل لِكمال عقله وقوة ضبطه بمن شهادتها نصف شهادته لعدم كمال حِفظها، فمَن ساوى بين الرجل والمرأة في كل شيء فقد جنى على الإسلام، وسلك سبيل الاعوجاج.

---

(١) شرح صحيح مسلم (٢/ ٦٨).

خامسًا: هذا الحديث لا يمكن فهمه بمعزل عن آية الدَّيْن التي تتضمن نصاب الشهادة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ﴾ (البقرة: ٢٨٢).

إن أعداء السنة استنتجوا من الحديث أن نقص العقل هو نقص في القدرات العقلية، أو الذكاء كما يسميه علماء النفس، أي أن قدرات النساء على التفكير هي أقل من قدرات الرجال. ولو أنهم تدبّروا الحديث لوجدوا أن هذا الفهم لا يمكن أن يستوي، وأنه يتناقض مع واقع الحديث نفسه، وذلك للملاحظات التالية:

• ذكَر الحديث أن امرأة منهن جزلة ناقشت الرسول ﷺ والجزلة، كما قال العلماء، هي ذات العقل والرأي والوقار، فكيف تكون هذه ناقصة عقل وذات عقل ووقار في نفس الوقت؟ أليس هذا مدعاة إلى التناقض؟

• تعجب الرسول ﷺ من قدرات النساء، وأن الواحدة منهن قد تغلب ذا اللب أي الرجل الذكي جدًّا. فكيف تغلب ناقصة العقل رجلًا ذكيًّا جدًّا؟

• أن هذا الخطاب موجّه لنساء مسلمات، وهو يتعلق بأحكام إسلامية هي نصاب الشهادة والصلاة والصوم. فهل يا تُرى لو أن امرأة كافرة ذكية وأسلمت، فهل تصير ناقصة عقل بدخولها في الإسلام؟!

إن هذا الفهم القاصر قد حصر العقل في القدرات العقلية ولم يأخذ الحديث بالكامل، أي لم يربط أجزاءه ببعض، كما لم يربطه مع الآية الكريمة. فالحديث يصرح بأن النساء ناقصات عقل، ويعلل نقصان العقل عند النساء بكون شهادة امرأتين تعدل شهادة رجل واحد، والآية تعلل ذلك بالنسيان والتذكير. وهذا ليس انتقاصًا من حق المرأة ولا من عقلها بقدر ما هو تقرير لواقعها، وحث لها على العمل والتغلب على العقبات التي يمكن أن تؤثر فيه.

سادسًا: بعضِ الناس – غفر اللهُ لهم – يفسرون هذا الحديثَ قائلين إن رسول الله ﷺ كان يمزحُ معهن، وليس ما قاله عن قصدٍ، ولكن كان على سبيلِ المزاحِ؛ لأن ذلك اليوم كان يوم عيد!! فأرادوا أن يعالجوا مشكلة فوقعوا في مشكلة أكبر بكثير لأننا نعلم أن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى، وحتى عندما يمزح فإنه لا يقول إلا حقًا، هذا إن كان قد قال ذلك مازحًا، وحاشاه ﷺ أن يمزح مع النساءِ.

والدليل على أنَّ وصْف النبي ﷺ للنساء بنقصان العقل والدين لم يكن من باب الدعابة، وأنه ﷺ قد أراد حقيقة نقصان العقل والدين، ما ذكر من شهادة المرأة كدليل على نقصان عقلها، وترْكها للصوم والصلاة زمن الحيض كدليل على نقصان دينها.

(٥٢) النساء أكثر أهل النار:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ**». قِيلَ: «أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟». قَالَ: «**يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

قالوا: لماذا تكون النساء أكثر أهل النار، أليس هذا ظلمٌ للمرأة، وتنقيصًا من قدرها؟!

الجواب:

أولًا: ليس دخول النار عامًا في الجميع، فالله سبحانه وتعالى لا يظلم مثقال ذرة وإنما يجازي الناس بقدر إساءتهم. وقد أكّد الشرع إحسان معاشرة الزوجة لزوجها كما أكد كذلك على الرجال أن يحسنوا معاشرة أزواجهم فلهن من الحقوق مثل الذي عليهن بالمعروف، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ (البقرة: ٢٢٨)، فللنساء حقوق على الأزواج، مثل التي عليهن، على الوجه المعروف، وللرجال على النساء منزلة زائدة من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف والقِوامة على البيت ومِلْك الطلاق.

ثانيًا: ثبت في الأحاديث ما يفيد أن النساء هن أكثر أهل النار، وقد ثبت فيها أيضًا أنهن أكثر أهل الجنة، فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: «اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «أَوَلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). والحديث واضح الدلالة على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال. فالجمع بين الحديثين أن النساء أكثر أهل النار وأكثر أهل الجنة.

(٥٣) شبهة المساواة بين الكلب والمرأة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وَعَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ فَقَالَتْ: «شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ - بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - مُضْطَجِعَةً فَتَبْدُو لِي الْحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

هذا الحديث يقارن المرأة بالكلب أو الحمار، فهل هذه هي الطريقة التي ينظر بها الإسلام إلى المرأة؟!

الجواب:

أولًا: إن القرآن مملوء بالآيات التي تتحدث عن المرأة، تتلى هذه الآيات في المساجد والبيوت إلى يوم القيامة، وفي القرآن سورتان يقال لهما: سورتا النساء، وإحداهما ست وسبعون ومائة آية (سورة النساء)، والأخرى اثنتا عشرة آية (سورة الطلاق)، وقد اشتملت السورتان على كثير من الأحكام الخاصة بالمرأة، مزوَّجة ومطلّقة، وكيف يُنفَق عليها؟ وماذا يجب لها؟ وكيف يسلم إليها حقُها؟ ومتى يحل نكاحها ويحرم؟

وفي سورة البقرة إحدى وعشرون آية متتابعة تتحدث عن المرأة، وكذلك سورة النور، والأحزاب، والتحريم، أكثر آياتها في المرأة. وما أكثر الآيات في بقية السور الدالة على فضل المرأة وعلو شأنها، ووجوب العناية بها. والإسلام قد وصَّى بالإحسان إلى المرأة وإكرامها وتوقيرها في مواقعها المختلفة أمًّا أو أختًا أو بنتًا أو زوجة.

ثانيًا: هذا الحديث لا يسوِّي بين المرأة والكلب والحمار، ومَن فهم هذا فقد أخطأ، وإنما ورد الحديث بذِكر حكم شرعي وهو قطع الصلاة أي نقص أجرها بسبب مرور شيء من الثلاثة أمام المصلي وشغْل القلب بهذه الأشياء، وسبب قطع المرأة

للصلاة، هو افتتان المصلي بها واشتغاله بها، بخلاف الرجل فإنه إذا مرَّ أمام الرجل لا يفتتن به، وليس السبب أن المرأة مساوية للكلب والحمار.

ثالثًا: دل حديث عائشة رضي الله عنها على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي والمرأة أمامه، فإما لأنها زوجته فلا يخاف الافتتان بها، وإما لأنها كانت في ظلام كما يُفهم من بعض الروايات، وإما لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أملك الناس لشهوته، وعلى كل الاحتمالات فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما صلى وعائشة أمامه لعدم الافتتان بالمرأة.

ثالثًا: قول عائشة رضي الله عنها هو من رأيها واجتهادها، وليس في قولها ما يعارض الحديث، فقد ذكرت أنها كانت تعترض بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي، وهذا ليس بمرور؛ لأن الاعتراض لا يسمى مرورًا، وقد خفيت عليها رضي الله عنها السنة في ذلك، ومَن حفظ حجة على مَن لم يحفظ.

(٥٤) إن المرأة تقبل في صورة شيطان:

عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِى قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِى نَفْسِهِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهْىَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «**إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ؛ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِى نَفْسِهِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). المَعْس: الدلْك. (المَنِيئَة) هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ.

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَدَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَقَضَى حَاجَتَهُ وَخَرَجَ وَقَالَ: «**إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ أَقْبَلَتْ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ؛ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ؛ فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِى مَعَهَا**». (رواه الترمذي وابن حبان، وصححه الألباني).

وعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا فِي أَصْحَابِهِ فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَقَدِ اغْتَسَلَ، فَقُلْنَا: «يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ كَانَ شَيْءٌ؟»، قَالَ: «**أَجَلْ، مَرَّتْ بِي فُلَانَةُ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي شَهْوَةُ النِّسَاءِ، فَأَتَيْتُ بَعْضَ أَزْوَاجِي فَأَصَبْتُهَا، فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا، فَإِنَّهُ مِنْ أَمَاثِلِ أَعْمَالِكُمْ إِتْيَانُ الْحَلَالِ**» (رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ، والطبراني في "الأوسط"، وصحّحه الألباني والأرنؤوط).

ورُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَأَتَى سَوْدَةَ وَهِيَ تَصْنَعُ طِيبًا، وَعِنْدَهَا نِسَاءٌ فَأَخْلَيْنَهُ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَى امْرَأَةً تُعْجِبُهُ فَلْيَقُمْ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا» (رواه الدارمي، بإسناد ضعيف).

الشبهة:

قالوا: كيف نظر رسول الله ﷺ إليها نظرة شهوة وهو أعف إنسان خُلق؟ والله حرم علينا النظر إلى النساء نظرة شهوة؛ لأن بذلك نزني بأعيننا، وكيف تُقبل المرأة في صورة شيطان؟!

الجواب:

هذه القصة، وإن صححها بعض العلماء، فقد ذهب كثير من المحدِّثين إلى أنها لم تقع له ﷺ، وقد جاء في روايات أخرى صحيحة اقتصار الحديث على قوله ﷺ من غير ذكر الحادثة، مما يدل على الشك في حصولها. فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِى قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِى نَفْسِهِ**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فالألفاظ التي هي محل إشكال فيها قدر كبير من الاختلاف بين الرواة، وهي قصة إتيان النبي ﷺ زوجته بعد رؤيته إحدى النساء، والإخبار عن المرأة أنها: (**تُقْبِلُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ**).

وقال بعض أهل العلم إن الأظهر عدم ثبوت نسبة الحادثة المذكورة إلى النبي ﷺ، وقالوا إن إخراج الإمام مسلم لها إنما يفيد ثبوت أصل الحديث، وهو الجزء القولي في الحديث، ولهذا ذكر الوجه الآخر معها، أما تصحيح كامل السياق والسبب الوارد في رواية أبي الزبير عن جابر، فليس ذلك بلازم في منهج الإمام والتزامه في صحيحه[1].

---

(١) فالإمام مسلم أحيانًا يذكر بعض الأحاديث التي ليست على شرطه، ولكنه لم يخرجها للاحتجاج بها، ولذا فهي مروية في المتابعات والشواهد، ويندر وجودها. وانظر: الشبهة الحادية والعشرين: كيف يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما عن رواة ضعفاء؟ كيف تكون هذه الأحاديث صحيحة وفيها رواة ضعفاء؟! (ص ٢٦٥- ٢٧٦).

وعلى فرض الصحة والثبوت، فالجواب:

أولًا: من أهم المزالق الفكرية التي يقع فيها كثير من الناس، على اختلاف أديانهم ومذاهبهم، اتخاذ الروايات التاريخية وأفراد الأحداث والمواقف منطلقًا لقرار اعتقادي ومبدئي، فكثير من المرويات - رغم صحتها وثبوتها - حوادث أعيان، تتطرق إليها الكثير من الاحتمالات، فضلًا عن أن عدم استحضار الظرف الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي للرواية تترك الناظر فيها في حيرة، ويصبح معها في اضطراب، فلا يهتدي إلى وجهها السليم، بل لو استحضر ذلك الظرف ولكنه لم يعايشه ولم يخالطه، فستكون قدرته على استيعاب وجه الرواية ضعيفة أيضًا.

ثانيًا: إن كثيرًا من التساؤلات تَرِد لفهم سياق هذه القصة الذي وقعت فيه، ومن ذلك أن يقال:

- ألا يُحتمل أن نظرة النبي ﷺ لتلك المرأة كانت هي النظرة الأولى؟! بل إن ذلك هو المتوقع من أتقى الخلق ﷺ.
- من أين لقارئ الحادثة أن النبي ﷺ اشتهى تلك المرأة؟!
- أليس من الطبيعي أن يستغني الإنسان بالحلال عن الحرام إذا وجد في نفسه الرغبة بالنساء!
- لماذا نُحمّل القصة ما لا تحتمل، ونُخرِجها عن سياقها الطبيعي المقبول؟!

ثالثًا: إن النبي ﷺ بشر من بني آدم، يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق، وينام ويستيقظ، ويتزوج النساء، وأنجب الأبناء، فكيف يكون من المستنكر أن تقع عينه من غير قصد على إحدى النساء، فيلجأ إلى ما أحل الله ﷻ له من أزواجه، ليرشد أمته مِن بعدِه إلى أفضل وسيلة لعلاج الحرام، وقطع طريق الشيطان، وصيانة النفس نحو العفة والطهارة؟!

رابعًا: يجب أن نفهم القصة بفهمها اللائق بمقام النبي ﷺ، وهو ما يدل على فضله وشرفه، وعلو قدره اللائق به؛ إن الثوب الأبيض الناصع: تظهر فيه أدنى نقطة

من سواد، والمرآة المصقولة اللامعة، يبدو فيها أدنى غبش، وأيسر غبار؛ وأما الثوب الأسود، والمِرآة الفاسدة، فلا يكاد يظهر فيها شيء، لقد اعتاد على ذلك الأذى والسواد!!

إن هذه القصة هي من مناقب النبي ﷺ، ودلائل علو قدره؛ إن من اعتاد النظر إلى النساء والجري وراء الشهوة المحرمة، لا يظهر فيه شيء من أثر ذلك الموقف العابر، ولا أضعافه، ولو جلست المرأة بجواره على الكرسي في السيارة، لم يُبال، ولم يشعر بشيء من أثر ذلك في قلبه، وبعضهم لو ابتُلي بالزنا صراحةً، ما تألم لسواد قلبه، وما وجد ثقل الران على فؤاده!!

لماذا لا نفهم هذا الحديث في ضوء الأنفة والتنزه من أن يظهر أدنى سواد أو قذر، أو ينعكس أدنى غبش، في ثوب عفته وطهارته النقي ﷺ، ومرآة قلبه التي لا تزال مصقولة بمقامات العبودية والاستغفار.

ومن الغريب - على فرض صحة القصة - أن الذي جرى للنبي ﷺ كان سرًّا، لم يعلمه إلا الله ﷻ، ولكنه أذاعه عن نفسه ﷺ؛ تسليةً للخلق، وتعليمًا لهم، وقد كان آدميًّا ذا شهوة، ولكنه كان معصومًا عن الزلة، وما جرى في خاطره حين رأى المرأة أمر لا يؤاخَذُ به شرعًا، ولا ينقص من منزلته، وذلك الذي وجد في نفسه هي جبلة الآدمية التي تتحقق بها صفتها، ثم غلبها بالعصمة، وجاء إلى الزوجة؛ ليقضي فيها الشهوة الآدمية.

خامسًا: توضيحًا لما سبق، هذه القصة - إن صحت - ليس فيها إشكال، وليس فيها طعن فى سيد الخلق ﷺ لما يلي:

١- الرسول ﷺ بشر بل هو أكمل البشر وليس إلهًا ولا ندعى له خواص الألوهية وإنه من كمال الرجل أن يشتهى النساء ويميل إليهن وهذه هى فطرة الله. ومن انتفت عنه شهوة النساء فإن ذلك من العيب والمرض؛ وعليه فإن اشتهاء الرسول ﷺ للنساء ليس عيبًا قادحًا وإنما هو من كماله ﷺ.

٢- تصرُّف الرسول ﷺ هو أكمل ما يمكن فإنه حين اشتهى النساء أتى زوجته وفى هذا طيبٌ للنفس وصيانةٌ لها، بل ونصح بذلك أصحابه وفيه نصيحة للمؤمنين، ولو خُيِّرَت أيُّ امرأةٍ فى ذلك حين يشتهى زوجها النساء هل يذهب لغيرها أو يأتى لها، فماذا سيكون اختيارها؟!!

٣- تأمل دقة اللفظ في قوله ﷺ: «**فَوَقَعَ فِي قَلْبِي شَهْوَةُ النِّسَاءِ**»: المقصود شهوة الجماع وقضاء الوطر الفطري، وما قال شهوة هذه المرأة. فليس في الحديث أن النبي ﷺ اشتهى تلك المرأة بالذات، فقد دل الحديث على أن الرسول ﷺ وقع فى قلبه شهوة النساء وليس شهوة هذه المرأة بالتحديد، وهذا دليل على أن نظرة النبي ﷺ لتلك المرأة كانت هي النظرة الأولى – وهي نظرة الفجأة – وأنه ﷺ لم يجد النظر إليها، وإلا لَاشتَهَاها هى خاصةً دون غيرها، ولكن كأنه ﷺ حينما رأها تذكَّر شهوة النساء فذهب وأتى زوجته.

٤- لا تعارض بين الأمر بغض البصر وبين هذا الحديث، وذلك لأن النظر منه ما هو في مقدور الإنسان ومنه ما ليس في مقدوره ولا يتحكم فيه، والله ﷻ إنما أمر بغض البصر الذي يتحكم الإنسان فيه ويستطيع السيطرة عليه، ولذلك قال العلماء إن ﴿مِنْ﴾ في قوله تَعَالَىٰ: ﴿**قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ**﴾ (النور:٣٠) للتبعيض لأن النظرة الأولى – وهي نظرة الفجأة – لا تُملك فلا تدخل تحت خطاب التكليف، لأنها لا تكون مقصودة، ومما يدل على هذا قولُ النبي ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه: «**يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فَإِنَّ لَكَ الأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ**». (رواه الترمذي، وحسنه الألباني).

٥- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾ (البقرة:٢٢٢-٢٢٣)، فهل سيعيب هؤلاء على القرآن أيضًا وجود ذِكْر إتيان الزوجة وكيفيته؟

سادسًا: «**إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ**» قال العلماء: معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها، لما جعله الله ﷻ في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن، وما يتعلق بهن، فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له، فرؤيتها تثير الشهوة، وتقيم الهمة، والشيطان يزين أمرها، ويحث عليها، والنظر رائد القلب، فيتعلق الرجل بالمرأة عند إقبالها وإدبارها. وخُصّ إقبالُها وإدبارُها مع كون رؤيتها من جميع جهاتها داعية إلى الفساد لأن الإضلال فيهما أكثر، وقُدِّم الإقبال لكونه أشد فسادًا لحصول المواجهة به.

وليس في الحديث ما يُستنكَر، وليس فيه ما يقتضي احتقار المرأة أو انتقاصها، بل معنى الحديث أن الله ﷻ جعل في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بالنظر إليهن، وفي إطلاق النظر إليهن فتنة، ودعوة إلى الوقوع في الإثم، فصورة المرأة التي تدعو الرجل إلى الغواية والوقوع في الحرام، شبيهة بإغواء الشيطان للعباد، ودعوته لهم بالوقوع في الشر بتزيينه في أعينهم، وهذا أمر يشهد الواقع بصدقه.

وليس الحديث مسوقًا لذم المرأة العفيفة الشريفة، بل هو للتحذير من فتنة النساء، ولذم المرأة التي تظهر مفاتنها للرجال، وتغويهم بجسدها.

(٥٥) حوّاء وخلق المرأة:

عن أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (يَخْنَزِ): ينتن ويتغير.

الشبهة:

١- إِنَّ الْعفَنَ وَالتَّنَ يُصِيبَانِ اللَّحْمَ لأَمْرٍ طَبِيعِيٍّ مَعْلُومَةٍ أَسْبَابُهُ فِي الطَّبِيعَةِ، مَعْرُوفَةٍ قَوَانِينُهُ الَّتِي تَضْبِطُهُ وَيَخْضَعُ إِلَيْهَا، وَلَيْسَ مِنْهَا بِالْقَطْعِ وَاحِدٌ يَرْجِعُ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ حِينَ يَرْبِطُ بَيْنَ الْيَهُودِ وَبَيْنَ عَفَنِ اللَّحْمِ عَلَى أَنَّ الْيَهُودَ هُمُ السَّبَبُ فِيهِ يَكُونُ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثِهِ قَدْ صَادَمَ الْوَاقِعَ، وَلَيْسَ أَمَامَ النَّاسِ كَمَا يَقُولُونَ إِلَّا أَنْ يَرُدُّوا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ.

٢- قَدْ حَمَلُوا الْخِيَانَةَ هُنَا عَلَى الْخِيَانَةِ الْعُظْمَى عَلَى نَحْوِ مَا هُوَ شَائِعٌ بَيْنَ النَّاسِ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الْعَامَّةِ، ثُمَّ بَنَوْا عَلَى فَهْمِهِمْ هَذَا قَوْلَهُمْ بِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يَلِيقُ بِزَوْجَةِ آدَمَ وَمَا ثَبَتَ أَنَّهُ وَقَعَ مِنْهَا ذَلِكَ.

وَعَلَيْهِ يَنْتَهِي الْقَوْمُ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَنْبَغِي رَدُّهُ كَغَيْرِهِ مِنَ الأَحَادِيثِ.

الجواب:

أولًا: نَتَنُ اللَّحْمِ:

إن الْقَوْمُ حِينَ لَحِقَتْهُمْ الآفَةُ ظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ يَتَحَدَّثُ عَنِ الأَطْعِمَةِ وَعَنْ طُرُقِ حِفْظِهَا، وَأَنَّهَا إِذَا لَمْ تُحْفَظْ بِطَرِيقَةٍ مُعَيَّنَةٍ لَحِقَهَا النَّتَنُ وَالتَّلَفُ، ثُمَّ أَخَذُوا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَحُقَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَسْخَرُوا مِنْ عُقُولِهِمْ الَّتِي قَدِ انْطَفَأَ مِنْهَا كُلُّ ضَوْءٍ حَتَّى لَمْ تَعُدْ تُقَارِنُ بَيْنَ الأَشْيَاءِ أَوْ حَتَّى لَمْ تَعُدْ تَفْهَمُ الْقَوْلَ عَلَى وَجْهِهِ الصَّحِيحِ.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْتِ بِكِتَابٍ يَتَحَدَّثُ فِيهِ عَنِ الأَطْعِمَةِ وَطَرِيقَةِ حِفْظِهَا، وَإِنَّمَا قَدْ جَاءَ بِكِتَابِ هِدَايَةٍ حَدِيثُهُ فِيهِ عَنِ الْعَقِيدَةِ وَعَنِ التَّشْرِيعِ وَعَنِ الأَخْلَاقِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ هُنَا يُرِيدُ أَنْ يَتَحَدَّثَ عَنْ قَوْمٍ هُمُ الْيَهُودِ، لأَنَّ الْيَهُودَ فِيهِمْ خَلِيقَةٌ لَزِمَتْهُمْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَرْمُزَ لِهَذِهِ الْخَلِيقَةِ فِيهِمْ حَتَّى لَا يُقَلِّدَهُمْ أَحَدٌ فِيهَا وَحَتَّى لَا تَنْتَقِلَ إِلَيْهِمْ بِأَيِّ طَرِيقَةٍ مِنْ طُرُقِ النَّقْلِ. وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَصِّرُ أُمَّتَهُ بِأَنَّ الْخَلِيقَةَ الَّتِي لَزِمَتِ

الْيَهُودَ إِنَّمَا هِيَ خَلِيقَةُ الْحِرْصِ وَالْبُخْلِ. وَأَعْلَى دَرَجَاتِ الْبُخْلِ وَالْحِرْصِ حِينَ يَكُونُ الإِنْسَانُ بَخِيلًا عَلَى نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ.

وَالْيَهُودَ كَانُوا كَذَلِكَ بُخَلَاءَ حَتَّى عَلَى أَنْفُسِهِمْ حَرِيصِينَ، حَتَّى وَلَوْ حَرَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَعِيَالَهُمْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ إِلَى هَذِهِ الْخَلِيقَةِ فِيهِمْ بِقَوْلِهِ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ اللَّحْمُ أَكَلُوهُ وَلَمْ يَتْلَفْ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْهُ، أَمَّا الْيَهُودُ فَإِنَّ شُحَّهُمْ يَمْنَعُهُمْ مِنْ أَنْ يَأْكُلُوا اللَّحْمَ، وَأَنْ يَسْتَبْقُوهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ الْعَفَنُ وَالتَّلَفُ فَيَقْذِفُونَ بِهِ وَيَتَخَلَّصُونَ مِنْهُ.

وَقَدْ قَلَّدَهُمْ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْخَصْلَةِ مِنْ خِصَالِ الأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ فَكَانُوا يَسْتَبْقُونَ اللَّحْمَ حَتَّى يُصِيبَهُ التَّلَفُ بِدَافِعِ الْحِرْصِ وَالشُّحِّ وَالبُخْلِ.

وَمَا كَانَتْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخُلُقٍ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَرْضَاهَا لأَحَدٍ مِنْ أُمَّتِهِ، إِذِ الْبُخْلُ خُلُقٌ سَيِّئٌ، وَالْحِرْصُ إِلَى حَدِّ حِرْمَانِ النَّفْسِ رَذِيلَةٌ مُسْتَهْجَنَةٌ.

وَهَذِهِ الْمَعَانِي كُلُّهَا قَدْ أَوْدَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْمِثَالَ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي مَعْرِضِ الْحَدِيثِ عَنِ الأَخْلَاقِ فَفَهِمَهُ مَنْ فَهِمَهُ، وَانْصَرَفَ عَنْهُ رِجَالٌ قَدْ أَوْجَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْفَظُوا مَا سَمِعُوهُ، وَأَنْ يُبَلِّغُوهُ لِمَنْ وَرَاءَهُمْ حَتَّى يفْهَمُوهُ عَلَى وَجْهِهِ فَيَنْتَفِعُ الْجَمِيعُ بِهِ. أَمَّا أَنْ يَلْتَوِيَ أُنَاسٌ فِي فَهْمِ النَّصِّ قَاصِدِينَ إِلَى هَذَا الاِلْتِوَاءِ بِقَصْدِ التَّشْوِيشِ عَلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّ هَذَا الْمَسْلَكَ مِمَّا يَعِيبُ الأَخْلَاقَ وَيَثْلِمُ رُجُولَةَ الرِّجَالِ.

خِيَانَةُ حَوَّاءَ:

إن الْفَهْمُ الصَّحِيحُ لِكَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ هُنَا هُوَ أَنَّ حَوَّاءَ قَدْ زَيَّنَتْ لآدَمَ الأَكْلَ مِنَ الشَّجَرَةِ، أَوْ تَحَدَّثَتْ مَعَهُ فِي ذَلِكَ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا. وَلَمَّا كَانَ الرِّجَالُ سَمَّاعُونَ لِنِسَائِهِمْ عَلَى نَحْوِ مَا اقْتَضَتْ سُنَّةُ اللَّهِ فِيهِمْ، سَمِعَ آدَمُ لِحَوَّاءَ فِيمَا قَالَتْ، وَاسْتَجَابَ لَهَا فِيمَا أَشَارَتْ عَلَيْهِ بِهِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ سَمَّى ذَلِكَ خِيَانَةً بِحُكْمِ شَكْلِهِ وَظَاهِرِهِ، وَإِنْ كَانَ الأَمْرُ فِي حَقِيقَتِهِ كَالأَمْرِ فِي عِصْيَانِ آدَمَ وَحَوَّاءَ، وَالأَمْرُ فِي عِصْيَانِ آدَمَ وَحَوَّاءَ مُرتبطٌ بِالتَّجْرِبَةِ الَّتِي أَرَادَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يُعَرِّضَ آدَمُ لَهَا فَيُوصَفُ بِأَشْكَالِهَا وَلَا يَتَحَمَّلُ تَبِعَاتِهَا مِنَ الآثَامِ.

وَهَكَذَا الأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِحَوَّاءَ وُصِفَتْ بِالْخِيَانَةِ هُنَا بِمَعْنَى أَنَّهَا تَحَدَّثَتْ مَعَ زَوْجِهَا فِي أَمْرِ الأَكْلِ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَحَسَّنَتْهُ أَمَامَهُ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَبِغَيْرِ وَعْيٍ كَامِلٍ بِالْعِصْيَانِ.

ثُمَّ أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَصِّرنَا أَوْ أَرَادَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يُبَصِّرَنَا مِنْ خِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الصِّفَاتِ الخُلُقِيَّةَ يَتِمُّ تَوَارُثُهَا تَمَامًا كَمَا يَتَوَارَثُ الأَبْنَاءُ مِنْ أُصُولِهِمْ أَلْوَانَ الْبَشْرَةِ، وَالشَعْرِ، وَالْعَيْنَيْنِ وَطُولَ الْقَامَةِ أَوْ قِصَرَهَا، وَأَشْكَالَ الجَبْهَةِ وَالأَنْفِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَإِنَّهُ لَمِنْ بَابِ الْمُكَابَرَةِ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ عِنْدَمَا يَعُودُ زَوْجُهَا لَا تُحَدِّثُهُ فِي أُمُورٍ تَهْوَاهَا أَوْ فِي مَسَائِلَ تَبْتَغِيهَا. وَإِنَّهُ لَمِنْ بَابِ الْمُكَابَرَةِ وَالْغُلُوِّ كَذَلِكَ أَنْ نَقُولَ إِنَّ الرِّجَالَ لَيْسُوا سَمَّاعِينَ لِنِسَائِهِمْ، وَلَيْسُوا مُنْصِتِينَ لَهُنَّ، وَلَيْسُوا مُلَبِّينَ لَهُنَّ مَا يَبْتَغِينَهُ مِنْ تَحْقِيقِ الآمَالِ وَبُلُوغِ الأَهْدَافِ.

إِنَّ الْوَاقِعَ الْمَحْتُومَ لِيَفْرِضَ عَلَيْنَا أَنْ نُسَلِّمَ بِصِدْقِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا قَالَ – وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ– مِنْ أَنَّ حَوَّاءَ تَحَدَّثَتْ إِلَى زَوْجِهَا فِي شَأْنِ الشَّجَرَةِ أَوْ فِي أَيِّ شَأْنٍ آخَرَ مِنَ الشُّئُونِ، وَأَنَّ هَذِهِ طَبِيعَتُهَا، وَأَنَّ بنَاتَ حَوَّاءَ قَدْ وَرِثْنَ مِنْهَا هَذَا الطَّابَعَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ.

وَإِنَّهَا لَمُعْجِزَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ قَالَ مَا قَالَ، وَصَدَّقَ الْوَاقِعُ مَا قَالَ.

وَلاَ يُعَابُ النَّبِيُّ ﷺ بِنَقْصِ الْفَهْمِ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ فَحَاوَلُوا أَنْ يُشَوِّهُوا صُورَتَهُ. وَلَا تُعَابُ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ بِنَقْصِ الإِدْرَاكِ عِنْدَ الْبَعْضِ فَحَاوَلُوا اسْتِنَادًا إِلَى نَقْصِ إِدْرَاكِهِمْ أَنْ يَرُدُّوا سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ.

(٥٦) الشؤم في ثلاثة:

عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِى ثَلَاثَةٍ: فِى الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). وَفِي رِوَايةٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِى شَىْءٍ فَفِى الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

قالوا: كيف ينفي النبي ﷺ الشؤم في حديث ويصفه بأنه شرك (١)، ثم يثبته في هذا الحديث؟!

الجواب:

التشاؤم هو التطير بمرئي أو مسموع أو زمان، فيتشاءم مثلًا من النكاح في شوال، كما كان يفعل أهل الجاهلية، أو يسمع صوتًا يكون فيه مخالفة لما يريد فيتشاءم، أو يرى طيرًا يطير جهة اليسار فيتشاءم، والتشاؤم منهي عنه؛ لأنه يؤدي إلى سوء الظن بالله، وإلى عدم الإقدام على ما فيه مصلحة العبد، وإلى التذبذب في أموره، وربما يؤدي إلى الوساوس التي يحصل بها المرض النفسي، فلهذا نهى عنه النبي ﷺ.

وهذا الحديث ورد على وجهين:

الوجه الأول: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِى ثَلَاثَةٍ فِى الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ».

ووجه آخر: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِى شَىْءٍ فَفِى الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ».

وقد اختلف العلماء في معنى الحديث، فقيل: هو على ظاهره، وأن الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سببًا للضرر والهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعيَّنة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى. ومراد الرسول ﷺ أن نفس هذه

---

(١) قَالَ: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ والحاكم، وصححه الألباني).

الأشياء قد يكون فيها ضرر، فمثلًا: قد يسكن الإنسان الدار ويضيق صدره ويقلق ويتألم من حين يدخلها، أو يشتري المركوب ويكون فيه حوادث كثيرة من حين اشترى - مثلًا- هذه السيارة؛ فيتشاءم منها ويبيعها، والمرأة كذلك، فقد يتزوج الرجل المرأة وتكون سليطة اللسان بذيئة، تُحزِنه كثيرًا وتقلقه كثيرًا، فهذا هو الشؤم الذي يُذكَر في هذه الأمور الثلاثة التي ذكرها النبي ﷺ، وليس هذا الشؤم المنهِي عنه الذي ليس له أصل، والذي يوجب للإنسان ما ذُكِر من المفاسد.

وَقِيلَ: هو في معنى الاستثناء من الطيرة، أي الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة.

ولعل أصح الأقوال في هذا - والله أعلم- أن المراد بذلك حسم المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر، فيعتقد مَن وقع له أن ذلك من الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهي عن اعتقاده، فأشير إلى اجتناب مثل ذلك.

فكأن الشارع لما نفى الطيرة، وكانت هذه الأشياء لا ينفك الإنسان عن مصاحبتها فربما سكن دارًا فتوالت عليه المصائب، أو تزوج امرأة فحَلّ به شيء من الأذى ونحو ذلك، فأرشد الشارع إلى مفارقة ما ذُكِر حتى لا يقع المكلّف في اعتقاد الطيرة والشؤم المنهي عنه، وليس شيءٌ يقع إلا بقدر الله سبحانه وتعالى.

(٥٧) الفواسق الخمس:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «**خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا**». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

الشبهة: قالوا: إن الفسق والهدى لا يجوز على شيء من هذه الأشياء، حيث أن الجن والإنس فقط هم الذين يكون منهم الفسق والهداية!

الجواب:

لو نظرنا في اللغة لجاز لنا أن نسمي كل واحد من هذه فاسقًا، لأن الفسق الخروج على الناس، والإيذاء عليهم، فالحية تخرج على الناس من جحرها فتعبث بطعام الناس، وتنهش وتكرع في شرابهم وتمُجّ فيه ريقها [١]. والفأرة أيضًا تخرج من جُحرها فتُفسد أطعمتهم، وتقرض ثيابهم، وتضرم بالأوساخ على أهل البيت بيتهم، ولا شئ من حشرات الأرض أعظم منها ضررًا. والغراب يقع على داء البعير فينقره حتى يقتله، ويختلس أطعمة الناس. والكلب يعقر ويجرح، وكذلك السباع العادية، وكل هذه قد يجوز أن تسمى فواسق لخروجها على الناس، واعتراضها بالمضار عليهم.

(١) كرَع في الماء/ كرَع في الإناء: مدّ عنقَه نحوه وتناوله بفمه مباشرة من موضعه من غير أن يشرب بكفّيْه ولا بإناء. مجَّ الشّرابَ ونحوَه من فمه: لفَظه، رمى به وألقى.

(٥٨) شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة: أنكروا هذا الحديث لضخامة الشجرة وكبرها.

الجواب: هل يستغرب وجود مثل هذه الشجرة في جَنَّةٍ ﴿ **عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ** ﴾ (الحديد: ٢١)، وإذا كان وجه إنكار هذا الحديث هو كون الراكب يسير في ظلها مائة عام فنسألهم: أليست الجنة من أمور الغيب؟ أليس رسول الله ﷺ قال: «**فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). إذًا فما وجه الإنكار والاستغراب؟ ليس إلّا الزيغ والإلحاد.

هل يريد هؤلاء أَنْ ينفوا كل ما لم تتصوره عقولهم وتفكيرهم؟ فإن أرادوا هذا وجب عليهم أَنْ ينفوا كثيرًا من المخترعات التي نسمع بها ولا نراها أو نراها ولا نعقلها. ثم أليس في عالم الشهادة ما استطاع العلم أَنْ يكشف من عظمته مما لا يكاد يتصوره العقل، ألا يُحَدِّثُنَا علماء الفلك الآن عن كبر حجم الشمس بالنسبة إلى أرضنا أكثر من مليون مرة؟ والشمس إحدى ملايين الشموس التي تكبر شمسنا هذه بملايين المرات؟ ألا يحدثنا هؤلاء العلماء عن شموس في هذا الفضاء الرحب، لم يصل إلى الأرض نورها حتى الآن منذ مليون أو أكثر من السنوات الضوئية.

(٥٩) حديث الذباب:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وَفِي الآخَرِ دَاءً**» (رواه البخاري). وفي رواية للبخاري أيضًا: «**إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لْيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالأُخْرَى شِفَاءً**».

اتخذ بعض مَن لا دين لهم (حديث الذباب) تكئة للتنديد بالدين، وأنكره بعض ضعاف الإيمان، وحاول المستنكرون من المتدينين أن يبحثوا عن تأويلٍ مقبول له، لمواجهة استهجان بعض المتخصصين في العلوم والطب، أو سخرية البعض الآخر من نص هذا الحديث النبوي.

وهذا الحديث في أعلى درجات الصحة، والخطأ الذي يقع فيه كثير من الناس هو عدم التفريق بين المستحيل والمستَغرَب؛ لأن المستحيل يعود إلى أصل الشيء ونكرانه، ولكن المستغرب يعود إلى ضعف القائم بالتصوير وعدم إدراكه؛ فإذا جاءت هذه الأحاديث من طرق ثابتة تفيد القطع، فيجب اعتقادها، ولا يصح إنكارها.

كم مِن أمر جاء موافقًا لما قاله النبي ﷺ بعد سنين أو مئات السنين. وإن جاءت هذه الأحاديث عن طريق غلبة الظن، فليس من شأن المسلم أن يبادر إلى تكذيبها، بل يلزمه التأني، والسؤال عن صحة الخبر، حتى لا يقع في التناقض بعد ثبوته. وإن مَن يتخذ من هذا الحديث (حديث الذباب) أو غيره سبيلًا لإثارة المشاكل ضد الإسلام أو السخرية منه أو الاستهزاء به، فهو كافر بإجماع العلماء.

إن من الاستقراء التاريخي، وتتبُّع التطور العلمي، والفكري، نرى أن كثيرًا مما كان غامضًا على العقول، أصبح مفهومًا وواضحًا، بل نرى كثيرًا مما كان ينكره العقل، أصبح الآن يقره، ويسّلم بوجوده، وصار عنده من الحقائق.

كيف يكون الذباب الذي هو مباءة الجراثيم فيه دواء؟ وكيف يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد؟ وهل الذباب يعقل فيقّدم أحد الجناحين على الآخر؟ كيف يجتمع الشفاء والدواء في جناحي الذباب؟ كيف يعلم ذلك في نفسه حتى يقّدم جناح الداء، وما

ألجأه إلى ذلك؟

إن علماء الطب والطبيعة وغيرهم يعترفون بأنهم ما وسعوا كل شيء علمًا، ولم يحيطوا بدقائق كل العلوم والمعارف. واكتشافات العلم كانت وما زالت تتوالى من اكتشاف شيء بعد آخر. فبأية عقيدة وإيمان ينفي هؤلاء المنكرون أن يكون الله ﷻ قد أطْلَع رسولَه ﷺ على أمر لم يصل إليه علماء الطب وعلماء الطبيعة بعد.

إن الذباب مما يتعذر دفْعه كثيرًا، وتصعب الوقاية منه في كثير من الأحوال، فإذا دعت الضرورة ووقع الذباب في الطعام، فإن الحديث النبوي يكشف عن وجود مواد مضادة لكثير من الأمراض، فإنْ نحنُ غمَسْنا الذبابة وخرج منها السائل قتلت المادة الموجودة فيه تلك الجراثيم المرَضِية، وهذا غير مرفوض عقليًا، وإن كان مستغربًا، والغرابة تأتي من الجهل بمادته، ولأن النفس تعافه.

الذباب في عالم الحشرات:

يفوق عدد أنواع الذباب المعروفة في أنحاء العالم الآن (٦٤٠٠٠) نوع، ومن المعروف أن النوع يعني الذباب له نفس الصفات والطبائع والسلوك ونظام حياة واحد، فالنوع إذن يضم ملايين الملايين، أو مليارات المليارات من الأفراد التابعة له. على أن أهل الاختصاص يشترطون القابلية للتزاوج بين أفراد النوع الواحد.

والذباب قد يكون مفيدًا للإنسان، كالذباب الأزرق وغيره من الأنواع الآكلة للرمم والجثث والمواد العفنة، فهو يخلص الإنسان منها، وينظف البيئة من الملوثات، وكذلك ذبابة الخل التي يستعملها علماء الوراثة في تجاربهم وبحوثهم واكتشافاتهم في علم الوراثة وتقدم البشرية فيه.

أما الوجه السيّء للذباب فهو الأضرار التي تنجم عن حركته ونقله للميكروبات إلى الإنسان، وهي الميكروبات التي تسبب له أمراضًا كثيرة، مثل الكوليرا (وتنتشر في شكل وباء يقتل المئات أحيانًا)، التيفود، مرض النوم، الليشمانيا، حمى الباباتازي، الدوستاريا الأميبية، الدوستاريا البكتيرية، الإسهال الصيفي، السل، الجزام، الجمرة الخبيثة، والخراريج. هذا إلى جانب نقل بيض بعض الديدان

والطفيليات.

ولقد وصل عدد الميكروبات الضارة التي أحصاها أحد العلماء في شعر ذبابة واحدة إلى (٦٦٠٠٠٠٠) ستة ملايين وستمائة ألف ميكروب!!

وهناك من العلماء من عثر على (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسين مليون ميكروب على جسم ذبابة واحدة!! هذا العدد هو عدد الميكروبات التي عثر عليها العالم على وبين شعر الذبابة، يعني موجودة على الذبابة من الخارج، ولكن هناك أعداد أخرى لميكروبات أخرى موجودة داخل جسم الذبابة، وخصوصًا في القناة الهضمية (الجهاز الهضمي).

الذبابة المنزلية الشائعة توجد في كل مكان تقريبًا، غير نظيف، أو حتى نظيف، لكنه يحتوي طعامًا شهيًا للذباب، كالسوائل الحلوة أو المشروبات أو الأطعمة المكشوفة. والذبابة التي عمرها يتراوح بين (٩)، (١٢) يومًا، هي التي تبيض، فأين تبيض؟ إنها تبيض في الأماكن القذرة وشقوق الحظائر الملوثة بالروث، وتبيض أيضًا في القمامة، وخصوصًا قمامة الفواكه والخضراوات المتعفنة، وهذه أفضل أماكن لتربية يرقات الذباب بعدما يفقس البيض.

ويتجمع الذباب عندما يبيض، والأنثى الواحدة منه تبيض بيضًا متجمعًا في شكل كتل، كل كتلة فيها (١٠٠) بيضة، ويصل عدد الكتل التي تضعها الأنثى في حياتها (٢٠) كتلة، يعني أن متوسط عدد البيض الذي تبيضه أنثى الذبابة المنزلية هو (٢٠٠٠) بيضة.

الذباب: مصدر الداء ومصدر الدواء:

توصّل (بريفيلد) - من جامعة هال بألمانيا - في عام ١٨٧١م إلى أن الذبابة المنزلية تصاب بطفيل من الفطريات يقضى حياته في الطبقة الدهنية الموجودة داخل بطن الذبابة، على شكل خلايا خميرة مستديرة. وبعد نضج هذه الخلايا المستديرة، تستطيل وتخرج من بين الشدف البطنية أو من المتنفّسات الفتحات التنفسي والفطر في هذه الحالة يكون في دورة التكاثر، وتتضاعف أعداد البذور داخل الخلايا، فيزداد ضغطها، فتنفجر

الخلايا، وتخرج منها بذور الفطر باندفاع شديد مصحوبة بالسائل الخلوي على هيئة رشاش.

وقدّم العالم "دريل" في ١٢ ديسمبر ١٩٢٣م تقريرًا عن أسباب تكرار ظهور وباء (جائحة) الكوليرا في الهند، وطرق مكافحته، وقد كان موفدًا لهذا الغرض من رئاسة الصحة البحرية والحجر الصحي المصري وبعد أن قام "دريل" وزملاؤه المتخصصين بدراسة الموقف وتقويمه، قدم هذا التقرير المسهب، الذي أثبت فيه أن البكتريوفاج (أي قاتل أو بالع أو آكِل أو مفترس) البكتريا، أو الخلية البكتيرية البلعمية. هو العامل الوحيد في مكافحة وباء الكوليرا، ويوجد هذا العامل في براز الناقهين من هذا المرض، وأن الذباب ينقله من البراز إلى آبار ماء الشرب فيشربه الأهالي. وحين يظهر البكتريوفاج القوي في ذباب البلاد ومائها تنطفئ جذوة الكوليرا.

وحصل "دريل" وزملاؤه على البكتريوفاج القوي من جسم الذباب، وتوصل إلى أن الحصانة (المناعة) الحقيقية يحققها الأهالي بعد دخول البكتريوفاج في أمعائهم بشُرْب ماء أو بتناول الأغذية المحتوية عليه والمنقولة إليها بواسطة الذباب.

ونشرت جريدة "التجارب الطبية" في عددها الصادر في عام ١٩٢٧م تحت عنوان: "الباكتريوفاج من ذباب البيوت": لقد أطعم الذباب الذي يألف البيوت من مزرعة الجراثيم الممرضة، وبعد حين اختفى أثر الجراثيم التي في الذباب وماتت كلها، وظهرت في الذباب مادة قاتلة للجراثيم تسمى (باكتريوفاج) وهي مادة ذات أثر قوي ضد أربعة أنواع من الجراثيم الممرضة.

كما ذكرت المقالة أن خلاصة من الذباب في محلول ملحي فسيولوجي وجد أنها تحتوي هذا العامل "الباكتريوفاج" وكذلك مادة أخرى ليست من هذا النوع ولكنها مفيدة في الدفاع العضوي ضد أربعة أنواع أخرى من الجراثيم المُمرضة.

وأعلن أستاذ علم الفطريات الكبير "لانجيرون" في عام ١٩٤٥م أن فطر (إنتوموفنزالي) الذي يعيش دومًا في بطن الذبابة على هيئة خلايا مستديرة، يحتوي خميرة (إنزيم) خاصة قوية، تُحلّل وتُذيب من أجزاء الحشرة الحاملة للمرض.

ونجح الباحث "موفيتش" عام ١٩٤٧م في عزل مضادات حيوية من مزرعةٍ للفطريات التي تعيش على جسم الذبابة ووجدها ذات مفعول قوي على جراثيم سلبية لصبغة جرام (مثل جراثيم الزحار والتيفويد)، ووجد أن جرامًا واحدًا منها يحفظ أكثر من ألف لتر من اللبن من التلوث بالجراثيم المذكورة.

وفي سنة ١٩٤٨م، عزل "بريان"، و"كوتيس"، و"هيمنج"، و"جيفيريس"، و"ماكجوان"، من بريطانيا، مادة مضادة للحيوية تسمى "كلوتينيزين"، وذلك من أنواع تابعة لفصيلة الفطريات التي تعيش في الذبابة، ومن بينها جراثيم الدوسنتاريا والتيفويد.

وفي سنة ١٩٤٩م، عزل "كوماس"، و"فارمر" – من إنجلترا –، و"جريان"، و"روث"، و"اتلنجر"، و"بلانتر" – من سويسرا – مادةً مضادة للحيوية تسمى "انياتين"، وذلك من فطريات تعيش في الذبابة. وتؤثر هذه المادة بقوة في جراثيم سالبة وجراثيم موجبة لصبغة جرام، وفي بعض الفطور الأخرى، مثل جراثيم الدوسنتاريا والتيفويد والكوليرا. وتكفي كمية قليلة من هذه المادة المعزولة من جسم الذبابة لقتل أو إيقاف نمو هذه الجراثيم المرضية.

كما تمكن العالمان الإنجليزيان "ارنشتاين"، و"كوك" والعالم السويسري "روليوس"، في عام ١٩٥٠من عزل مادة أسموها "جافاسين" وذلك من فطر ينتمي إلى نفس الفصيلة المذكورة سابقًا، وهو يعيش على الذباب، واتضح لهم أن هذه المادة تقتل جراثيم مختلفة من بينها الجراثيم السالبة لصبغة جرام والجراثيم الموجبة لصبغة جرام. مما يفيد في مكافحة الجراثيم التي تسبب أمراض الحميات التي يلزمها فترة حضانة قصيرة.

إن الحديث النبوي لا ينكر أن الذبابة تحمل الأقذار وجراثيم الأمراض، بل يؤكد ذلك ويكرره بقوله: (**فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً**)، فهذا شيء أصبح الآن معروفًا لدى الجميع، وأما الجانب الذي يجهله الكثير من الناس فهو وجود مضادات حيوية للجراثيم في الذباب.

ومن المعروف منذ القِدَم أن بعض المؤذيات يكون في سمها نفع ودواء، فقد يجمع الضدان في حيوان واحد، فالعقرب في إبرتها سُمٌّ ناقع، وقد يداوَى سُمُّها بجزء منها. والنحلة يخرج من إبرتها سم ناقع، ويخرج من فمها شراب نافع. ويحضَّر لقاح من الأفاعي والحشرات السامة، يُحقَن به لديغ العقرب، أو لديغ الأفعى. ويستخرج البنسلين من العفن ومواد قذرة من تراب المقابر .. إلخ.

وللجرثومة ذيفان (Toxin) وهو مادة منفصلة عن الجراثيم. وإذا دخل الذيفان في بدن الحيوان قام البدن بتكوين أجسام مضادة له تُبطِل مفعوله، وتسمى هذه المادة: مبيد الجراثيم (باكتريوفاج).

فهل يستبعد القول بأن الذباب يلتهم الجراثيم ضمن ما يلتهمه، فيكون في جسم الذباب الأجسام الضدية المبيدة للجراثيم التي لها القدرة على الفتك بالجراثيم الممرضة التي ينقلها الذباب إلى الطعام أو الشراب. فإذا وقعت الذبابة في الطعام فما علينا إلا أن نغمسها فيه، فتخرج تلك الأجسام الضدية فتهلك الجراثيم التي تنقلها الذبابة.

وقد حصل الدكتور/ أبو الفتوح مصطفى عيد، على درجة الدكتوراه من جامعة الإسكندرية تحت إشراف الدكتور/ أمين رضا، وقد ورد فيها قوله: «وقد كانت الحرب العالمية حقلًا خصيبًا تطور خلالها علاج هذا المرض(التهاب العظام المزمن)، ففيها استنتُجَت طريقة العلامة "أور" سنة ١٩٢٧م، وطريقة العلاج بيرقات الذباب للأستاذ "بيير" سنة ١٩٣١م.

كما ورد في مقالة لمجلة (جراحة العظام الأمريكية) - مجلد ١٦ عدد ٣ - سنة ١٩٣٤م، شرح لعلاج الالتهابات العظمية المزمنة باستعمال الذباب، وشرح لكيفية تربية الذباب لهذا الغرض. وسبق أن نُشر على صفحات نفس المجلة عام ١٩٣١م، إعلان لشركة "لديرل" عن بيعها يرقات الذباب لاستعمالها للعلاج.

كما ورد في نفس المجلة (عدد أبريل ١٩٣٥م) مقالة للعالم "وليم روبنسون" يشرح فيه تطور التفكير في اغتذاء الذباب على الأنسجة الميتة، وكذلك إفرازات هذه اليرقات والتمثيل الغذائي فيها، بهدف فهم سر التئام الجروح إذا تركت ملوثة بيرقات الذباب.

إن هذه البحوث والمقالات والأخبار والمعلومات، وغيرها كثير، تؤكد إمكانية استعمال الذباب على المستوى التجاري وتربيته وتسويقه بهدف علاج الجروح المتقيحة، وعلاج تقيحات العظام، ولكن هذا لم يلق الاهتمام المطلوب. ويعلل الدكتور /أمين رضا هذا في رسالة بعث بها إلى الدكتور /غريب جمعة بأن ظهور مركبات السلفا في نفس الوقت، وظهور المضادات الحيوية الذي بدأ في الحرب العالمية الثانية، حَوَّل أنظار العلماء إلى هذه الطرق التي كانت جديدة في زمانها.

ونشرت مجلة "التوحيد" بالقاهرة في عددها الخامس لسنة ١٣٩٧هـ /١٩٧٧م مقالًا للأستاذ الدكتور أمين رضا (أستاذ جراحة العظام والتقويم بجامعة الإسكندرية) قال فيها إن جميع الجراحين الذين عاشوا في السنوات التي سبقت اكتشاف مركبات السلفا - أي في السنوات العشر الثالثة من القرن العشرين - رأوا بأعينهم علاج الكسور المضاعفة والقرحات المزمنة بالذباب، وكان الذباب يُرَبَّى لذلك خصيصًا. وكان هذا العلاج مبنيًا على اكتشاف (باكتريوفاج) القاتل للجراثيم، على أساس أن الذباب يحمل في آنٍ واحد الجراثيم التي تسبب المرض، وكذلك الباكتريوفاج الذي يهاجم هذه.

إن في هذا الحديث إعلان بالغيب عن وجود سُمٍّ في الذباب، وهو شيء لم يكشفه العلم الحديث بصفة قاطعة إلا في القرنين الأخيرين (التاسع عشر والعشرين) الميلاديين. وفي هذا الحديث إعلام بالغيب عن وجود شيء على الذباب يضاد السموم التي تحملها. والعلم الحديث يخبرنا بأن الأحياء الدقيقة (من بكتريا وفيروسات وفطريات) تشن الواحدة منها على الأخرى حربًا لا هوادة فيها. فالواحدة منها تقتل الأخرى عن طريق مواد سامة تفرزها. ومن هذه المواد السامة بعض الأنواع التي يمكن

استعمالها في العلاج. وهي ما نسميه "المضادات الحيوية"، مثل البنسلين والكلوروميستين وغيرهما.

بحوث معملية حديثة على هدي الحديث النبوي:

قام الأستاذ الدكتور مصطفى إبراهيم حسن، أستاذ الحشرات الطبية ومدير مركز أبحاث ودراسات الحشرات الناقلة للأمراض، بكلية العلوم (بنين) - جامعة الأزهر – القاهرة - مصر، بإجراء بحث علمِي تجريبي دقيق رد فيه عن طريق العلم التجريبي على المتشككين في هذا الحديث.

وقد أجرى الدكتور نبيه عبد الرحمن باعشن - رئيس قسم الأحياء بكلية العلوم جامعة الملك عبد العزيز بجدة - وزملاؤُه سلسلة من البحوث تحت عنوان: "تأثير السقوط والغمس للذبابة المنزلية على مدى تلوث الماء والأغذية بالميكروبات". وكان مما ورد فيه عن تأثير السقوط والغمس للذباب على تلوث ونمو الميكروبات على الحليب، ما يلي:

- **وجود عامل مثّبط لنمو الجراثيم الموجودة على الذباب، والتي تسقط في الماء أو الطعام، عند سقوط الذباب فيه، ومن ثم، الحدّ من نمو الجراثيم، وتقليل عددها أيضًا.**
- **إن عملية الغمس تقلل من تأثير الجراثيم التي يحملها الذباب وتسقط في الماء أو الطعام عند سقوط الذباب فيه.**
- **إن تأثير عملية الغمس هي على الجراثيم المرَضية أكثر مما هي على الجراثيم الكلية (النافعة) التي لا تحمل الأمراض، وهذا ما يؤكده الحديث الشريف (داء، شفاء).**
- **إن فعالية الغمس أظهرت فعالية القضاء على الجراثيم عند درجات مشابهة لدم الإنسان وجسمه، بخلاف ما لو أجريت في وسط متعادل.**

وهذا ما يبين المعجزة في الحديث، وهي أن النتائج قد أثبتت بشكل واضح أن الذباب إذا سقط ثم طار، فإن الجراثيم التي تسقط منه في الطعام أو الشراب تزداد أعدادها، بينما إذا غمس ثم رفع، فإن الجراثيم التي تسقط لا تبقى أعدادها كما هي، بل تبدأ بالتناقص، ويحدّ من نموها أيضًا.

فلو سقط من الذبابة (١٠٠٠) جرثومة مثلًا، ثم طارت الذبابة، فإن الألف تزيد لتصبح مثلًا (١٠١٠- ١٠٢٠-١٠٥٠وهكذا) بينما لو سقط منها (٢٠٠٠) جرثومة ثم غمست، فإن الألفين لا يزيدا بل ولا تبقى عند حدّها، بل تنقص شيئًا فشيئًا لتصبح مثلًا(١٩٥٠- ١٩٠٠- ١٨٥٠) حتى تصبح أقل بكثير مما سقط، وهذا ما تؤكده هذه التجارب.

إن هذه التجارب أثبتت صحة الحديث النبوي، أيضًا، من الناحية العلمية التجريبية، وإن كنا ننتظر ما هو أكثر من ذلك.

إن الأمر المتوقع والمنطقي أن غمس الذباب يزيد من عدد الجراثيم التي تسقط منه في الماء أو الطعام، وذلك لأنها تعطي فرصة أكبر لسقوط الجراثيم عن سطحه، بخلاف وقوفه على الطعام أو الشراب، لأن الذي يمس منه هو أطرافه وخرطومه وأطراف أجنحته، بينما في الغمس يسقط كله. هذا لو كان الأمر عاديًا ومتوقعًا.

بينما أظهرت التجارب عكس ذلك تمامًا، وهذا هو المذهل في الأمر، نتيجة تجارب كثيرة جدًا وتكررت في مدة تزيد عن سنتين في كل من جدة والقاهرة، وفي معامل (مختبرات) الجامعات، ومن قِبَل أساتذة مختصين هدفهم هو الناحية العلمية، وإن كانوا قد فرحوا بالنتائج التي توصلوا إليها. إن هذه التجارب أثبتت إعجازًا علميًا في السنة يضاف إلى المعجزات العلمية الأخرى التي تدلل على معجزة النبي ﷺ الخالدة، في الكتاب والسنة.

هل ذكْر الأجنحة في الحديث النبوي يفيد التخصيص، أم أنه أمر اعتباري؟

ورد في نص الحديث (فَلْيَغْمِسْهُ)، أي: فليغمس الذبابة كلها، فقد دخل في الغمس جسمها مع جناحيها، ولم يرد في الحديث غمس الجناحين فقط، مما دل على أن

الداء والشفاء في الجناحين أمر اعتباري لا يفيد التخصيص، والأمر بغمسها يؤكد ذلك، وهو لأجل تطهير الشراب من الجراثيم، وذلك بإدخال الباكتريوفاج (عامل الشفاء) والجراثيم، وتحقق وظيفتها على حمل ونقل الجراثيم والباكتريوفاج فقط.

وبذلك يحقق العلماء بأبحاثهم تفسير الحديث النبوي الذي يؤكد ضرورة غمس الذبابة كلها في السائل أو الطعام إذا وقعت عليه (فيه) لإفساد أثر الميكروبات المَرَضية التي تنقلها. وكذلك يؤكد الحقيقة التي أشار إليها الحديث، وهي أن في أحد جناحيها داء (أي: في أحد أجزاء جسمها الأمراض المنقولة بالميكروبات المرضية التي حملتها) وفي الآخر شفاء، وهو المواد الحيوية المضادة التي تفرزها الفطريات الموجودة على بطنها، والتي تخرج وتنطلق بوجود سائل حول خلايا الفطريات المستطيلة.

إن حديث الذباب يتضمن معجزتين علميتين لرسول الله ﷺ:

إحداهما: وجود الميكروب في جانب من الذبابة ووجود المضاد الحيوي في الجانب الآخر.

وأما المعجزة الثانية فهي في كلمة (فَلْيَغْمِسْهُ)، لأن الغمس يتضمن ولوج المنطقة التي بها فطريات حاملة للمضادات الحيوية وللميكروبات ولأن عملية الغمس تسمح للسائل أن ينتشر إلى الغشاء بالانتشار الغشائي حتى ينفجر هذا الغشاء ويخرج السيتوبلازم الذي يحتوي مضادات الميكروبات التي يكفي (٢) مللي جرام منها لتطهير ألف لتر من اللبن الملوث بجميع الميكروبات.

تنبيهات:

- **هذا الحديث النبوي لم يَدْعُ أحدًا إلى صيد الذباب ووَضْعِه عُنوةً في الإناء ولم يشجع على ترك الآنية مكشوفة، ولا على الإهمال في نظافة البيوت والشوارع، ولا يتعارض مع الحماية من أخطار انتشار الذباب بأية صورة. ولا يمنع أحدًا من الأطباء والقائمين على صحة الشعب من التصدي للذباب في موطنه ومحاربته وإعدامه وإبادته.**

- وإن من يقع الذباب في إنائه، ويشمئز من ذلك ولا يمكنه تناول ما فيه فإن الله لا يكلف نفسًا إلا وسعها.
- **بعض الناس يستغرب الأمر فيقول وما المشكلة في أن يرمي الإنسان الشراب وما فيه إذا وقعت فيه ذبابة؟ هذا الأمر قد يسهل على كثير من الناس إذا كان الأمر متعلقًا بأمر يسير، كُوب من الشاي مثلًا، ولكن ضع نفسك مكان شخصٍ متوسط الحال قد وقعت ذبابة في إنائه المحتوِي على حَساء (شُربة أو مرق) وبضعة كيلوجرامات من اللحم قد أعدها لضيوفه في مناسبة من المناسبات، هل يغمس هذه الذبابة الواحدة ثم ينزعها، ويتجنب الآثار المرَضية التي قد تسببها تلك الذبابة الواحدة أم يسكب ما في الإناء من لحم؟!!!**

(٦٠) سَبْعَ تمرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعَجْوَةُ مِنْ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنْ السُّمِّ**» (رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وصحّحه الألباني).

(الْعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّة): أَيْ أَصْلُهَا مِنْهَا أَوْ أَنَّهَا لِلَطَافَتِهَا كَأَنَّهَا مِنْ ثِمَارِهَا. وَقِيلَ: يُرِيدُ بِذَلِكَ الْمُبَالَغَةَ فِي الِاخْتِصَاصِ بِالْمَنْفَعَةِ وَالْبَرَكَةِ، فَكَأَنَّهَا مِنَ الجَنَّةِ لِأَنَّ طَعَامَ الْجَنَّةِ يُزِيلُ الْأَذَى وَالتَّعَبَ.

وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ اليَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمْسِيَ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وعَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً - أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ - أَوَّلَ الْبُكْرَةِ**» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(مَنْ تَصَبَّحَ) أي: أكل صباحًا قبل أن يأكل شيئًا. (أَوَّلَ الْبُكْرَةِ) هُوَ بِمَعْنَى الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى «مَنْ تَصَبَّحَ». (مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) تثنية (لابة)، وهي الحَرَّة: الأرض ذات الحجارة السود، والمدينة ما بين حرّتين عظيمتين إحداهما شرقية، والأخرى غربية. التِرْيَاقُ: دَواءٌ شافٍ من السُّمّ، ما يضادُّ عملَ السُّمِّ في الجسم.

الشبهة:

يطعن بعض المُغرضين في هذا الحديث قائلين إنه تبطله الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية ويخالف ما جاء به العلم، ويتساءلون: هل من المعقول أن يرتفع الضرر الواقع على شخص من السم بالتصبُّح بسبع تمرات عجوة؟! قائلين إن هناك حالات تسمم تحصل في الليل والنهار بين من يأكلون التمور، ولا يصح أن ينسب هذا الحديث إلى النبي ﷺ لأن النبي ﷺ لا يأتي بشيءٍ يخالف العلمَ والواقعَ مخالفةً صريحة، ويهدفون من وراء ذلك إلى إنكار هذا الحديث والأحاديث والأحاديث التي جاءت بنفس المعنى في هذا الشأن، تمهيدًا لإنكار السنة جميعها.

وقالوا إن مما يخالف الحديث أن النبي ﷺ أصيب بالسم والسحر.

الجواب:

أولًا: إذا كان الطب الحديث لم يوفَّق في اكتشاف سائر خصاص العجوة حتى الآن، أفليس من الخطأ التسرع في رَدّ الحديث؟ وهل ادَّعى أحد أن الطب انتهى إلى غايته، أو أنه اكتشف كل خصائص المأكولات والمشروبات، والنباتات والثمار التي في الدنيا؟ ولا يضر الحديث بعد ذلك أن الطب لم يكتشف حتى الآن بقية ما يدل عليه من خواص العجوة.

أما قولهم بأن هناك حالات تسمم تحصل في الليل والنهار بين من يأكلون التمور، نريد منهم حالة واحدة تصَبَّح فيها صاحبها على سبع تمرات كل يوم من تمر المدينة عجوة العالية!!! ولن يأتوا وهيهات له أن يأتوا.

ثانيًا: كان سبب مرض النبي ﷺ الذي مات فيه مؤامرة اليهودية حين دست له السم في طعامه ﷺ الذي دعَتْهُ إليه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؛ فَأَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً سَمَّتْهَا فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ؛ فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ».

فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ الْأَنْصَارِيُّ فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ: «مَا حَمَلَكِ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِ»، قَالَتْ: «إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ الَّذِي صَنَعْتُ، وَإِنْ كُنْتَ مَلِكًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ»، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُتِلَتْ، ثُمَّ قَالَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «مَازِلْتُ أَجِدُ مِنْ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ فَهَذَا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي» (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وصحّحه الألباني).

(مَا زِلْت أَجِد): أَيْ أَلَمًا (قَطَعَتْ أَبْهَرَيَّ) الأَبْهَر: عِرْق فِي الظَّهْر وَهُمَا أَبْهَرَانِ، وَقِيلَ هُمَا الْأَكْحَلَانِ اللَّذَانِ فِي الذِّرَاعَيْنِ، وَقِيلَ هُوَ عِرْق مُسْتَبْطِن الْقَلْب فَإِذَا انْقَطَعَ لَمْ تَبْقَ مَعَهُ حَيَاة.

وفي الحديث أن أم مبشّر رضي الله عنها دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَقَالَتْ: «بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ مَا تَتَّهِمُ بِنَفْسِكَ، فَإِنِّي لَا أَتَّهِمُ إِلَّا الطَّعَامَ الَّذِي أَكَلَ مَعَكَ بِخَيْبَرَ»، وَكَانَ ابْنُهَا مَاتَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**وَأَنَا لَا أَتَّهِمُ غَيْرَهُ هَذَا أَوَانُ قَطْعِ أَبْهَرِي**» (رواه أحمد وإسناده صحيح). فجمع الله لنبيه ﷺ بين الشهادة على يد قَتَلَةِ الأنبياء من اليهود، وبين المرض والحمى وفيهما ما فيهما من رفع الدرجات.

ثالثًا: حادثة إصابة الرسول ﷺ بالسم حصلت في خيبر، أي علي بعد ٧٠ ميلًا من المدينة المنورة، فكيف يكون رسول الله ﷺ قد أكل في نفس هذا اليوم من تمر المدينة؟ وحتي ولو كان الحديث مطلق علي كل التمر، فكيف عَلِم هؤلاء أن النبي ﷺ قد تصبَّح في هذا اليوم بالسبع تمرات المذكورة في الحديث؟!!

رابعًا: حادثة إصابة النبي ﷺ بالسحر حدثت بالمدينة، ولكن كيف علم هؤلاء أن رسول الله ﷺ قد تصبَّح في هذا اليوم بالسبع تمرات المذكورة في الحديث؟!!

خامسًا: اتفق شُراح الحديث والفقهاء على أن للعجوة منافع جمة في الوقاية من السم والسحر وأيضًا في التداوي منهما، ولكنهم اختلفوا في المراد من هذا الحديث هل المقصود تمر المدينة وحدها - لا سيما تمر العالية منها - كما في بعض الروايات، وهي قري المدينة من جهة الشمال وهي جهة نجد؟ وهل العلاج مقيد بالزمان والمكان أم هو مطلق؟ وهل الحديث الشريف خاص لأهل المدينة أم هو بركة دعاء النبي ﷺ لأهل المدينة في زمنه ﷺ؟

سادسًا: إنَّ مِن العلماء من قال إنَّ هذا عام في كل عجوة، ومنهم مَن جعل هذا الحديث خاصًا بتمر المدينة عملًا برواية مسلم «**إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً - أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ - أَوَّلَ الْبُكْرَةِ**». وقالوا: ولا مانع أَنْ يخص الله بلدًا بميزة لا تكون في غيرها لبعض إلّا دواء في الأدوية التي تكون في بعض تلك البلاد دون ذلك الجنس في غيره، لتأثيرٍ يكون في تلك الأرض أو ذلك الهواء، فبعض الفواكه والثمار والنباتات قد يكون لها من الخصائص والآثار في تربة ما لا يكون لها في تربة أخرى، وهذا ما أيده العلم

اليوم، فما المانع عقلًا أن يكون لهذا النوع من تمر المدينة خصائص في إزالة السموم، وتقوية النفس والجسم ضد أثر السم والسحر؟

قَالَ الْقُرْطُبِيّ: «ظَاهِر الأَحَادِيثِ خُصُوصِيَّةُ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ بِدَفْعِ السُّمّ وَإِبْطَال السِّحْر، وَالْمُطْلَق مِنْهَا مَحْمُولٌ عَلَى الْمُقَيَّد، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْخَوَاصّ الَّتِي لَا تُدْرَكُ بِقِيَاسٍ ظَنِّيٍّ». وقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «تَخْصِيصُهُ ذَلِكَ بِعَجْوَةِ الْعَالِيَةِ وَبِمَا بَيْنَ لَابَتَي الْمَدِينَةِ يَرْفَعُ هَذَا الْإِشْكَالَ وَيَكُونُ خُصُوصًا لَهَا كَمَا وُجِدَ الشِّفَاءُ لِبَعْضِ الْأَدْوَاءِ فِي الْأَدْوِيَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْبِلَادِ دُونَ ذَلِكَ الْجِنْسِ فِي غَيْرِهِ لِتَأْثِيرٍ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَرْضِ أَوِ الْهَوَاءِ» [١].

ومن هذا الباب ما ذُكِرَ من أَنَّ هناك بئرًا بطريق المدينة (حائل) يستشفى الناس من مائه، وأَنَّ كثيرًا مِمَّنْ سقوا منه شُفُوا من أمراضهم بعد شربهم واغتسالهم منه وأَنَّ أفواجًا من الناس الذين ابتلاهم الله بأمراض يتزاحمون عليه بكرة وعشيًا للشرب منه حتى اضطرت الإمارة والشرطة إلى تعيين رجال الأمن حوله للحفاظ على النظام وتفاديًا من الفوضى. وقامت البلدية ببناء أحواض لتسيير عملية توزيع الماء [٢]، فإذا

---

(١) فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ٢٤٠).

(٢) يستخرج من بئر الرفدي الواقعة غرب محافظة الشملي (١٨٠ كيلو مترا جنوب غربي حائل)، مواد طبيعية وليست كيميائية تحتوي على نسبة عالية من مادة الكبريت، الذي كشفت تحاليل علمية أنها فاعلة في علاج الأمراض الجلدية بنسبة كبيرة. وجاء سر اكتشاف ما تحويه بئر الرفدي بعد أن شفي عدد من الإبل شربت من هذا البئر كانت تعاني مرض الجرب، وخاطب الرفدي بلدية حائل آنذاك لفحص وتحليل الماء، التي اكتشفت سره واحتواءه مواد كبريتية.

ويتوافد على هذه البئر مرضى من دول الخليج والعالم العربي للعلاج من المشكلات الجلدية المستعصية التي يعانونها، بعد أن ثبت شفاء كثيرين بسبب مياه البئر الكبريتية .

وحاول عدد من رجال الأعمال والمستثمرين إغراء مالك البئر بالتنازل عنها مقابل مبلغ مالي وصل إلى أربعة ملايين ريال، إلا أنه رفض جميع الإغراءات المالية، قاصدا بها وجه الله لكل من يريد العلاج والاستطباب فيها.

=

كان هذا واقعًا في مدينة حائل فما ظنك بالمدينة المنورة التي فاضت بدعاء النبي ﷺ وتواترت في فضائلها أحاديث كثيرة.

وقال الإمام ابن القيم: «وَنَفْعُ هَذَا الْعَدَدُ مِنْ هَذَا التَّمْرِ مِنْ هَذَا الْبَلَدِ مِنْ هَذِهِ الْبُقْعَةِ بِعَيْنِهَا مِنَ السَّمِّ وَالسِّحْرِ، بِحَيْثُ تَمْنَعُ إِصَابَتُهُ مِنَ الْخَوَاصِّ الَّتِي لَوْ قَالَهَا أَبُقْرَاطُ وَجَالِينُوسْ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَطِبَّاءِ، لَتَلَقَّاهَا عَنْهُمُ الْأَطِبَّاءُ بِالْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ وَالِانْقِيَادِ، مَعَ أَنَّ الْقَائِلَ إِنَّمَا مَعَهُ الْحَدْسُ وَالتَّخْمِينُ وَالظَّنُّ، فَمَنْ كَلَامُهُ كُلُّهُ يَقِينٌ وَقَطْعٌ وَبُرْهَانٌ وَوَحْيٌ، أَوْلَى أَنْ تُتَلَقَّى أَقْوَالُهُ بِالْقَبُولِ وَالتَّسْلِيمِ، وَتَرْكِ الِاعْتِرَاضِ» (١).

سابعًا: ليس لقائلٍ أن يقول: فلنجرب بأن نعطي تمرًا لإنسان ثم نعطيه سُمًّا لنرى ماذا تكون النتيجة، لأنَّ الحديث الشريف لم يحدد أي أنواع السموم هو المراد؟ فلنبحث حتى نصل إلى المراد.

ثامنًا: إذا كان الحديث حُجَّةً في نفسه لا يحتاج إلى دعم خارجي، فإنَّ النفس تطير فرحًا وسرورًا عندما يوافق العلمُ الصحيح الحديثَ الصحيح، فهذا الحديث يعتبر من المعجزات النبوية فهناك بحث قيِّم للدكتور الكيميائي محمود سلامة عن فائدة العجوة في مجلة "الدكتور" وأنها عامل قوي في دفع السموم من الجسم والتخلص منها كما كتب غيره في هذا مُؤَيِّدًا للحديث.

والماء الذي يخرج من البئر ويُعالج الناس فيه تم تحليله في المختبرات الطبية ووجد أنه يحتوي على مادة الكبريت، وهي مادة معروف تأثيرها في علاج الأمراض الجلدية، وتتم طريقة العلاج من خلال شرب الماء والاغتسال به، فهناك من شفي من أمراض الكلى والحصى، وكذلك للأمراض الجلدية المزمنة كالصدفية والبهاق والحساسية أيضًا. وهناك الكثير من القصص من الذين شفاهم الله بسبب هذا الماء.

انظر: صحيفة حائل نيوز الإلكترونية، www.yhail.net، 21 صفر ١٤٣٥ هـ.

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٩٢).

وقد كتبت جريدة "الأهرام" المصرية تحت عنوان (البلح علاج لأمراض العيون والجلد والأنيميا والنزيف ولين العظام والبواسير ويساعد على الولادة بسرعة): أثبتت الأبحاث العلمية التي أجريت أخيرًا بالمركز القومي للبحوث أَنَّ البلح غذاء كامل، ويفيد في وقاية الجسم وعلاجه من أمراض العيون وضعف البصر وعلاج الأمراض الجلدية كالبلاجرا وأمراض الأنيميا وحالات النزيف ولين العظام والبواسير ويساعد المرأة الحامل على الولادة بسهولة.

صَرَّحَ بذلك الدكتور عبد العزيز شرف المشرف على وحدة بحوث الأدوية بالمركز القومي للبحوث وأضاف: «إِنَّ الأبحاث أثبتت كذلك أَنَّ البلح يعادل اللحم في قيمته الغذائية ويتفوق عليه بما يعطيه من سعرات حرارية ومواد معدنية وسكرية وذلك بالإضافة إلى أنه غني بالكالسيوم والفُسْفُورِ والحديد ويحتوي على غالبية الفيتامينات المعروفة» [١].

ويقول الدكتور مصطفى السباعي أنه جرب بنفسه حين ذهب إلى الحج في عام ١٣٨٤ هـ واستمر على التصبُّح بسبع تمرات من تمر المدينة مدة خمسة أشهر كاملة، وأنه مصاب بمرض (السكر) ثم حلل البول والدم فلم يظهر أي أثر للسكر في البول ولم يزد السكر في الدم عما كان عليه قبل سفره إلى الحج[٢].

يا سبحان الله، لقد قال الرسول الكريم ﷺ هذا ولم يكن طبيبًا ولا مُتَطَبِّبًا، وفي وقت لم تكن تقدمت فيه المباحث الطبية إلى إدراك هذا، ألا فاعتبروا يا أولي الأبصار!! فما رأي المعترضين على هذا الحديث فيما قاله العلم اليوم في خواص العجوة؟!

---

(١) جريدة "الأهرام": الإثنين ١٢ ذو الحجة ١٣٨٢ هـ، الموافق ٦ مايو ١٩٦٣ م، السَنَةُ ٨٩ - العدد ٢٧٩٠٥، ص ٤.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع، للسباعي(١/ ٢٨٣).

(٦١) الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْكَمْأَةُ مِنْ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). ورواه مسلم بلفظ: «**الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَنِى إِسْرَائِيلَ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**».

الشبهة:

هل الْكَمْأَةُ فيها مادة تشفي العين؟

الجواب:

أولًا: شهادة تاريخية في تأييد الحديث:

قال الإمام النووي: «وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَا وَغَيْرِي فِي زَمَنِنَا مَنْ كَانَ عَمِيَ وَذَهَبَ بَصَرُهُ حَقِيقَةً فَكَحَّلَ عَيْنَهُ بِمَاءِ الْكَمْأَةِ مُجَرَّدًا فَشُفِيَ وَعَادَ إِلَيْهِ بَصَرُهُ وَهُوَ الشَّيْخُ الْعَدْلُ الأَيْمَنُ الْكَمَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ صَاحِبُ صَلَاحٍ، وَرِوَايَةٍ لِلْحَدِيثِ وَكَانَ اسْتِعْمَالُهُ لِمَاءِ الْكَمْأَةِ اعْتِقَادًا فِي الحَدِيثِ وَتَبَرُّكًا بِهِ» (١).

وقد ذكر ابن القيم اعتراف مشاهير الأطباء بذلك (٢).

إن النووي والأطباء قديمًا جَرَّبُوا الكمأة فوجدوها نافعة للعين، فهل قام أعداء السنة بمثل هذه التجربة فأصابهم مكروه؟ وهل بحثوا جميع جزئيات الكمأة على اختلاف أنواعها فوجدها تخالف الحديث؟ إنه ليس شيء من ذلك إلّا المكابرة والزيغ والانحراف؟ ولا حول ولا قوة إلّا بالله.

وقوله ﷺ: «**وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**»؟ هذا من طِبِّه ﷺ ونحن نؤمن بذلك إيمان اليقين ولكن ينبغي الرجوع في ذلك إلى ذوي الاختصاص المؤمنين لأن وصفة الطبيب لا يجوز استعمال أي مريض لها بدون مراجعته، بل الذي يقرره الأطباء ضرورة

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٥).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٣٤).

رجوع المريض نفسه إلى الطبيب الذي أعطاه الوصفة ليقرر له هل يناسب استعمالها الآن مزاجه فيكررها أم لا.

ما هي الكمأة:

هي نوع من الدَرَنيات والجذور التي لا ورق لها ولا ساق تخرج في الأرض بدون زرع وتكثر أيام الخصب وكثرة المطر والرعد، وهو نَبات يُنَقِّضُ الأَرَضَ فيخرِج كما يَخرج الفُطْرُ، وهو معروف من نبات الأرض والعرب تسمية جدري الأرض، فسماه الشارع مَنًّا أي طعامًا بغير عمل كالمنّ الذي أنزل على بني إسرائيل، أما التفسير العلمي الذي عرف حتى الآن لتكون درنات الكمأة في الأرض، فهو أن البرق يضع تحت تصرف الغلاف الجوي الطاقة اللازمة لتشكيل العديد من الأكاسيد والمركبات الغذائية (مركبات الأزوت)، ويعمل الرعد على ترسيب هذه المركبات، إما على صورة جافة بفعل الثقالة الأرضية (الجاذبية)، وإما على صورة محاليل مائية بفعل حبات المطر، فتصل الطبقة السطحية للأرض بعد أن رفع الرعد من قدرتها على تخزين الماء والغذاء اللازمين لنمو فطر الكمأة وعائلة (جردة الكمأة)، ومن المحتمل أن يكون الدور الرئيسى للرعد في إرسال بعض الموجات الصوتية التي من شأنها أن تمزق أغلفة أنواع فطر الكمأة الكامنة، فتنشط بوجود الماء والتربة الرخوة وتبدأ عملية (الفقع) إلى سطح التربة.

وهي توجد في الأرض من غير أن تزرع، والعرب تسمي الكمأة أيضًا نبات الرعد لأنها تكثر بكثرته ثم تنفطر عنها الأرض وهي كثيرة بأرض العرب وتوجد بالشام ومصر والعراق، وأجودها ما كانت أرضه رملية قليلة الماء ومنها صنف قتّال يضرب لونه إلى الحمرة، وهي باردة رطبة رديئة للمعدة بطيئة الهضم، ويسميه أهل الخليج أو أهل الجزيرة العربية: (الفقع) وهو جمع لكلمة فقعة، وفي منطقة بلاد الشام، يسمونه "الكماه" تمييعًا لـ "الكمأة" وهو اسمه العربي الوارد في الحديث، ينمو تحت سطح الأرض على أعماق متفاوتة تصل ما بين ٢ سم إلى ٥٠ سم ولا تظهر له أجزاء فوق سطح الأرض على الإطلاق، فلا ورق، ولا زهر، وهو نبات لا جذر له.

أما محاولة زراعتها بتدخل الإنسان في ذلك، فقد باءت جميع المحاولات حتى الآن بالفشل.

أنواع الكمأة:

توجد عدة أنواع من الكمأة ولا يكاد تختلف عن بعضها كثيرًا سوى اختلاف بسيط في ألوانها مثل الزبيدي ولونه يميل إلى البياض وحجمه كبير قد يصل إلى حجم البرتقالة الكبيرة وأحيانا أكبر من ذلك، والخلاسى ولونه أحمر وهو أصغر من الزبيدي ولكنه في بعض المناطق ألذ وأغلى في القيمة من الزبيدي، والجبي ولونه أسود إلى حمرة وهو صغير جدًا، والهوبر ولونه أسود وداخله أبيض وهذا النوع يظهر قبل ظهور الكمأة الأصلية وهو يدل على أن الكمأة ستظهر قريبًا، ويعتبر هذا النوع أردأ أنواع الكمأة ونادرًا ما يؤكل.

المحتويات الكيميائية للكمأة:

تبين من تحليل الكمأة احتواؤها على البروتين بنسبة ٩ ٪، والمواد النشوية بنسبة ١٣ ٪، ودهون بنسبة ١ ٪، لهذا فهو ذو مردود حراري متواضع، وتحتوي على معادن مشابهة لتلك التي يحتويها جسم الإنسان مثل الفوسفور، والصوديوم، والكالسيوم، والبوتاسيوم، كما تحتوي على فيتامين ب، وهي غنية بهذا الفيتامين. كما تحتوي على كمية من النيتروجين بجانب الكربون، والأكسجين، والهيدروجين، وهذا ما يجعل تركيبها شبيهًا بتركيب اللحم، وطعم المطبوخ منها مثل طعم كلى الضأن، أضف إلى هذا رائحةَ الكمأة المحببةَ وطعمَه الأشهى، مما يغري الكثيرين بالإقبال عليه، كما أنه عندما تم تحليل الكمأة تبين أنها مصدر مهم للبروتينات من بين نباتات الصحراء، وأنها تتكون من ٧٧٪ ماء، و٢٣ ٪مواد مختلفة، منها٦٠ ٪ هيدرات الكربون، و٧٪ دهون، و٤ ٪ ألياف، و١٨٪ مواد بروتينية، و١١٪ تبقى على هيئة رماد بعد الحرق، وتم التعرف على سبعة عشر حمضًا من الأحماض الأمينية في بروتينيات الكمأة.

الكمأة في عصرنا هذا:

تستعمل الكمأة لعلاج هشاشة الأظافر وسرعة تكسرها أو تقصفها وتشقق الشفتين واضطراب الرؤية، وقد أجرِيَت العديد من الدراسات والأبحاث على مرضى مصابين بالرمد الحبيبي أو التراكوما - وهو التهاب مزمن ومُعدٍ يصيب العين ويؤدي إلى تليف القرنية، مما قد يتسبب في فقدان البصر - فاستُخدم ماءُ الكمأة في علاج نصف المرضى، واستخدمت المضادات الحيوية في علاج النصف الآخر.

فتبين أن ماء الكمأة قد أدَّى إلى نقص شديد في تكون الخلايا اللمفاوية والألياف التي تنتج عن هذا الالتهاب، والتي تسبب العتامة في القرنية، بعكس الحالات الأخرى التي استخدمت فيها المضادات الحيوية، فهو يقلل من حدوث هذا التليف في قرنية العين وذلك بوقف نمو الخلايا المكونة للألياف، كما أنه في نفس الوقت يقوم بمعادلة التأثير الكيميائي لسموم التراكوما، ويمنع النمو غير الطبيعي للخلايا الطلائية للملتحمة في العين، ويزيد من التغذية لهذه الخلايا عن طريق توسيع الشعيرات الدموية بالملتحمة، ولأن معظم مضاعفات الرمد الحبيبي تنتج عن عملية تليُّف قرنية العين، فإن ماء الكمأة يمنع من حدوث هذه المضاعفات بإذن الله ﷻ.

وفي "المؤتمر العالمي الأول عن الطب الإسلامي" ألقى الدكتور المعتز بالله المرزوقي محاضرة عن نتائج معالجته لآفاتٍ عينية مختلفة بتقطير ماء الكمأة في العين، ولقد تم استخلاص العصارة المائية منها في مختبر "فيلانوف" بأوديسا، ثم تم تجفيف السائل حتى يتمكن من الاحتفاظ به لفترة طويلة وعند الاستعمال تم حل المسحوق في ماء مقطر لتصل إلى نفس تركيز ماء الكمأة الطبيعي وهو ماء بني اللون له رائحة نفاذة ولقد عالج به حالات متقدمة من(التراكوما).

فكانت النتائج إيجابية حيث تم تشخيصه عند ٨٦ طفلًا، تم تقسيمهم إلى مجموعتين مجموعة عولجت بالأدوية المعتادة ومجموعة عولجت بعدما أضيف ماء الكمأة إلى تلك المعالجات حيث تم تقطير ماء الكمأة في العين المصابة ٣ مرات يوميًا ولمدة شهر كامل وكان الفرق واضحًا جدًا بين المجموعتين فالحالات التي عولجت بالأدوية

المعتادة ظهر فيها تليُّف في ملتحمة الجفون أما التي عوجلت بماء الكمأة المقطر عادت الملتحمة إلى وضعها السوي دون تليُّف الملتحمة.

ظهرت هذه الحقائق العلمية مكشوفة واضحة وأخبرنا بها رسول الله ﷺ بدون معامل ولا مختبرات ولا تحليلات، إنما هو وحيٌ من عند الله ﷻ الذي اصطفاه عن الخلق أجمعين. وهكذا نحقق حديثًا نبويًّا بعد أربعة عشر قرنًا من الزمان.

فظهر صِدْق ما أخبر به الحبيب المصطفى ﷺ من كون الكمأة شفاءً للعين وهذا يدل على أن محمدًا رسول من الله للعالمين لا ينطق عن الهوى ولا يتكلم بالخرافات ولا هو ساحر ولا مجنون. وثبت بهذا الخبر العلاج بالكمأة وهو خبر ثبت صدقه وتحققت مصداقيته في زمن العلم والبحث والتجربة، وفي هذا آية ومعجزة للعالمين أنه كلام الخالق الذي أوحاه لنبيه ﷺ في زمن بعيدٍ جدًّا حتى يستيقن الناس أن الدين الحق الذي أراده الله لخلقه هو دين الإسلام فدعمه بهذه الأخبار والمعجزات.

فكان قوله هذا سبقًا علميًا وإعجازًا نبويًا، تحدى فيه الأطباء والباحثين، قبل أن تتطور العلوم ويكتشف الناس هذه الحقائق في العصر الذي تباهى الناس فيه بالعلم وركنوا إليه، ولَيْتَهم جعلوا منه طريقًا إلى الإيمان بالله وبرسوله ﷺ.

(٦٢) الحبة السوداء شفاء من كل داء:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). السَّامُ: الْمَوْتُ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ. وتسمى حبة البركة.

الشبهة:

قالوا: إن الحبة السوداء تحتوي على أدوية كثيرة تفيد في علاج أمراض كثيرة، ولكنها لا تفيد في بعض الأمراض، فكيف يقول النبي ﷺ إنها شفاء من كل داء؟

الجواب:

إن قول النبي ﷺ: «شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»، ليس معناه كل الأمراض، لأن "كل" في اللغة لا تفيد مطلق العموم، وإنما معنى هذا: أنها شفاء لكل الأمراض التي تقبل الشفاء بها. فلا ينبغي أن يؤخذ قوله ﷺ: «شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»، على عمومه، فإنه من قبيل العام المخصوص بقرينة الواقع المشاهَد في عالم الطب، والمعنى: هي شفاء من كل داء يقبل العلاج بها.

والعموم لا يبقى على عمومه دائمًا، بل يُخصَّص في كثير من الأحكام والأخبار بحسب القرائن والأحوال. والأدواء عند العرب كانت محدودة، وقول الرسول ﷺ: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ»، أي: من أكثر الأدواء المعروفة عندهم، ولفظ "كل" لا يفيد العموم المطلق كما يتوهم كثير من الناس.

فقد جاء في القرآن الكريم عن الريح التي أرسلها الله ﷻ على قوم عاد أنها دمرت كل شيء، مع أنها لم تدمر إلا الناس، اقرأ قوله تعالى في سورة الأحقاف: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَٰكِنُهُمْ﴾ (الأحقاف: ٢٥)، ومعنى هذا: أنها لم تدمر المساكن ولكنها دمرت الأشخاص، بدليل قوله في آية أخرى من سورة القمر: ﴿تَنزِعُ ٱلنَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ﴾ (القمر: ٢٠)، وقوله تعالى في سورة الحاقة: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى ٱلْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ (الحاقة: ٧).

وجاء عن ملكة سبأ أنها أوتيت من كل شيء، أي: أوتيت من كل ما تحتاج إليه، قال تعالى في سورة النمل: ﴿ إِنِّي وَجَدتُّ ٱمۡرَأَةٗ تَمۡلِكُهُمۡ وَأُوتِيَتۡ مِن كُلِّ شَيۡءٖ وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٞ ﴾ (النمل: ٢٣).

وأنت تقول لصديقك: الحمد لله أنا عندي كل شيء، فهل تعني أن عندك كل موجود في الوجود؟ أم تعني أنك تملك الكثير مما تحتاج إليه، وتحمد الله عليه راضيا به.

أما قوله ﷺ: «إِلَّا السَّامَ» فليس من باب الاستثناء المتصل، لأن السام ليس داء، بل هو قطع للأجل وإنهاء الحياة، ولكنه من باب الاستثناء المنقطع، فهو بمعنى (لكن) كأنه قال: لكن الموت ليس له شفاء، بيانًا لقوله تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٞۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ سَاعَةٗ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ ﴾(الأعراف: ٣٤).

والاستثناء المتصل هو أن يكون ما بعد حرف الاستثناء من جنس المستثنى منه، مثل قولك: نجح التلاميذ إلا تلميذا. والاستثناء المنقطع هو أن يكون المستثنى من غير جنس المستثنى منه، مثل قولك: أقبل الناس إلا جملًا، فالجمل ليس من جنس الناس، وعلى ذلك يكون المعنى: أقبل الناس، لكن جملًا لم يقبل.

وقد ظهر من هذا البيان أن الحبة السوداء ليست شفاء لكل داء على وجه العموم، ولكنه من باب العموم المخصوص بقرينة الواقع المشاهد في عالم الطب، والواقع خير دليل على التخصيص، ولفظ (كل) لا يفيد العموم المطلق كما عرفنا، ولكنه يفيد الأكثرية، بخلاف لفظ (جميع) فإنه يفيد العموم المطلق غالبًا، إذا لم يرد ما يخصصه، ولهذا أكد الله سجود الملائكة لآدم بلفظ ﴿أَجۡمَعُونَ﴾ بعد لفظ ﴿كُلُّهُمۡ ﴾، فقال تَعَالَى: ﴿ فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴾(الحجر: ٣٠)؛ فلو كان لفظ "كل" يفيد العموم المطلق بنفسه ما كان هناك داع للمؤكِّد الآخر.

الحبة السوداء في الدراسات الحديثة:

إن جهاز المناعة هو النظام الوحيد والفريد الذي يمتلك السلاح المتخصص للقضاء على كل داء. وبما أنه لا توجد مادة مركبة أو بسيطة على وجه الأرض تملك خاصية المقدرة على التخلص من مسببات جميع الأمراض وشفائها حتى الآن - فيما نعلم - وتعمل عمل جهاز المناعة، فهو الجهاز الوحيد الذي يملك تقديم شفاء من كل داء - على وجه الحقيقة واليقين- بما يحويه من نظام المناعة النوعية أو المكتسبة التي تمتلك إنشاء الأجسام المضادة، وتكوين سلاح الخلايا القاتلة والمحللة المتخصصة لكل كائن مسبِّب للمرض.

وهذا الجهاز هو مثل بقية الأجهزة يتتابه العطب والخلل والمرض، فقد يعمل بكامل طاقته وكفاءته أو بأقل حسب صحته وصحة مكوناته، فما دام هذا الجهاز سليماً معافًى في الجسم يستطيع القضاء على كل داء، يطلق الداء إما على المرض أو على مسبب المرض.

وحيث أن هناك مواد خلقها الله ﷻ تنشط هذا الجهاز وتقوّيه، أو تعالج وتصلح ما فيه، فيمكن أن توصف بما يوصف به هذا الجهاز نفسه. وبما أنه قد ثبت أن الحبة السوداء تنشط المناعة النوعية أو المكتسبة فيمكن أن يقال إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء لإصلاحها وتقويتها لجهاز المناعة وهو الجهاز الذي فيه شفاء من كل داء، ويتعامل مع كل مسببات الأمراض، ويملك تقديم الشفاء الكامل أو بعضه لكل الأمراض.

وبهذا يكون الحديث قد أخبر بحقيقة علمية قبل ألف وأربعمائة عام، ثم جاء العلم الحديث بوسائله وأدواته المتطورة ليثبت ويؤكد صحة هذه المعلومة التي أخذها بالقبول والتصديق عموم المؤمنون في ذلك الزمان الغابر في القدم، ليكون هذا الإعجاز العلمي بمثابة دليل قاطع على صدق ما نطق به النبي الأمي ﷺ قبل ألف وأربعمائة عام.

(٦٣) شرب أبوال الإبل:

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةً، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعُوهُ عَلَى الإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ، فَتُصِيبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا**» قَالُوا: «بَلَى»، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُّوا. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

ومعنى (اسْتَوْخَمُوا الأَرْضَ): أي استثقلوها ولم يناسبهم سكناها.

الشبهة:

قالوا: كيف يرخص النبي ﷺ لهؤلاء أن يشربوا أبوال الإبل؟!

الجواب:

العجب أن الذي يتكلم على نصح الرسول ﷺ للأعرابيين بشرب ألبان الإبل وأبوالها، لا يتكلم على أن الأعرابيين تم شفاؤهم فعلًا بهذه الألبان والأبوال، ولم يُبدوا اعتراضًا على هذا الأمر.

ثم إن الطب شاهد بصحة هذا الحديث، وليس في الحديث إلزام للإنسان بشرب ألبان الابل وأبوالها، لأن الإنسان لا يُؤمَر بأكل ما تعافه نفسه، ولا بشرب ما تعافه نفسه.

(٦٤) هل هذا الحديث يخالف العدل الإلهي؟

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

منكروا السنة حكموا على هذا الحديث بأنه مكذوب على رسول الله ﷺ وهدفهم كما هو معروف إثارة الريب حول كتب السنة، وفي مقدمتها صحيحًا البخاري ومسلم. أما السبب في هذا الكذب عندهم: مخالفته للقرآن، ومخالفته للواقع والحس الشاهد.

أما مخالفته للقرآن فقد استدلوا عليها بآيات من الكتاب العزيز، منها: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَهَلْ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾ (سبأ: ١٧)، ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾ (القصص: ٥٩)، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ (النساء: ٤٠)، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الإسراء: ١٥). وخلاصة استشهادهم بهذه الآيات أنها تقرر وتؤكد العدل الإلهي. أما الحديث عندهم فإنه يقدح في العدل الإلهي!!

الجواب:

أولًا: هذه الآيات التي استشهدوا بها على تكذيب الحديث الصحيح قرأوها بأبصارهم حروفًا، وعميت عنها قلوبهم فقهًا. فبعض هذه الآيات خاص بعذاب الاستئصال في الدنيا كما حدث لعاد وثمود، وقد أشار القرآن وهو ينذر مشركي العرب إلى هذا فقال تَعَالَىٰ: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَٰكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّنۢ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾ (القصص: ٥٨)، ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾ (القصص: ٥٩). ولهذه الآيات نظائر في القرآن

الكريم. وبعضها خاص بالجزاء في الآخرة، ومنها قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الإسراء: ١٥).

ومن أصول الإيمان أن الله لا يظلم أحدًا شيئًا لا في الدنيا، ولا في الآخرة، وهذا هو الذي أريدَ من هذه الآيات. ولم يخرج الحديث عن هذه المعاني التي دلت عليها هذه الآيات، ولكن منكري السنة أبصروا من الحديث جزءًا وعموا عن جزء فضلّوا سواء السبيل.

الجزء الذي أبصروه هو «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ**»، والجزء الذي عموا عنه هو: «**ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ**» فالحديث يقرر عدالة الله كما قررتها الآيات سواء بسواء: فإذا غضب الله على قوم، وسلط عليهم عذابًا عامًا أو خاصًا فهلكوا أو ماتوا، وفيهم صالحون، فإن الجميع يستوون في المصير الدنيوي، ثم يفترقون في الآخرة، فريق في النار، وفريق في الجنة. بل إن السنة النبوية ترفع هؤلاء الصالحين، الذين يموتون في الكوارث إلى درجات الشهداء.

فأين نسبة الظلم إلى الله في الحديث، التي يدعيها هؤلاء الماكرون؟

ثانيًا: إن هذا الحديث يتفق مع القرآن بدرجة ١٠٠٪، ولا يوجد بين الحديث والقرآن ولا حبة خردل من خلاف. لأن القرآن يقرر ما قرره الحديث بكل قوة ووضوح فالله ﷻ يقول: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾(الأنفال: ٢٥).

ومعنى الآية: واحذروا - أيها المؤمنون - اختبارًا ومحنة يُعَمُّ بها المسيء وغيره، لا يُخَص بها أهل المعاصي ولا مَن باشر الذنب، بل تصيب الصالحين معهم إذا قدروا على إنكار الظلم ولم ينكروه، واعلموا أن الله شديد العقاب لمن خالف أمره ونهيه.

فما رأيكم يا منكري السنة؟ هل هذه الآية - كذلك - مكذوبة على الله، كما كذب البخاري وابن عمر - في زعمكم - على رسول الله ﷺ في حديث إنزال العذاب؟! إن عليكم أن تؤمنوا بالآية والحديث معًا، أو تكفروا بهما معًا؛ لأنهما يدلان

على معنى واحد، والإيمان بالعدل الإلهي، وبصدق الرسول ﷺ لا ينفك أحدهما عن الآخر. فأين - إذن - تذهبون؟

ثالثًا: دعوى مخالفة الحديث للحس المشاهد:

منكرو السنة يدَّعون أن الله إذا قرر هلاك قوم، وفيهم صالحون، عزل الصالحين وأهلك المجرمين، ويدَّعون أن هذا هو الواقع المشاهد؟! إن هذا القول مردود على قائله بمجرد سماعه والنطق به، ولا يحتاج لدليل يبطله أكثر من خروجه من فم الناطق به، ومع ذلك نقف أمامه وقفه قصيرة قاهرة:

حادث الطائرة المصرية، التي كانت قادمة من ليبيا في أوائل السبعينات، وحطمتها إسرائيل على أرض سيناء وفيها أكثر من ثلاثمائة راكب مدني، منهم الشيوخ والشباب والرجال والنساء والأطفال. أليست هذة كارثة قد وقعت، وبعلم الله، فهل كان كل ركابها مجرمين فسقة ظالمين، وأنهم هم وحدهم المجرمون في الدنيا، لذلك جمعهم الله في مكان واحد ثم أشعل فيهم النار بعيدًا بعيدًا عن الصالحين؟!

فهل يتهم منكرو السنة الله سبحانه وتعالى بالظلم على هلاك الأطفال من ركاب الطائرة. والأطفال أبرياء ١٠٠٪؟

ومثال ثان: الزلزال الذي ضرب مصر عام ١٩٩٢م كان ضحاياه من الفقراء والشيوخ والشباب والأطفال، فهل ضحايا هذه الكارثة هم وحدهم الطالحون في مصر، وبقية المصريين الذين لم يضرهم الزلزال هم الملائكة الأطهار؟! لو أن منكري السنة احترفوا حرفة التمثيل الكوميدي لأصبحوا نجومًا وأقمارًا وشموسًا في دنيا التهريج والإضحاك، والسفاسف. ولكنهم لسوء حظهم اقتحموا مجالًا ليس لهم فيه موضع قدم فانقلبوا على أعقابهم خاسرين.

(٦٥) هل هذا الحديث يخالف القرآن؟

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**». (رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وأبو داود، وصححه الألباني).

الشبهة:

من الأحاديث التي عدوها مخالفةً للقرآن، قوله ﷺ «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ» وهذا الحديث له منزلة عظمى في التشريع الإسلامي غابت عن منكري السنة، ثم قابلوا بين هذا الحديث وبين قوله تَعَالَىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾(البقرة: ١٨٠).

وظهر لهم من خلال هذه المقابلة، أن الآية والحديث متعارضان: الآية تحث على الوصية عند الموت للوالدين والأقربين، والوالدان من ورثة الميت بلا جدال، وكذلك الأقربون كالإخوة والأخوات والأبناء، وهم أقرب فروع الميت، أما الحديث فينفي صحة الوصية للوراث، سواء كان أصلًا للميت كالأب والجد، أو فرعًا كالابن وابن الابن وهذا حَملهم على القول بأن الحديث باطل لم يقُلْه النبي ﷺ؛ لأنه - عندهم - مخالف للقرآن.

لقد حفظوا شيئًا وغابت عنهم أشياء. ولو أنهم كانوا بصراء بتاريخ التشريع لَمَا وقعوا في هذه الورطة، أو هذه الفضيحة الناشئة عن جهلهم بالقرآن والسنة معًا، لأن المخالفة التي خُدعوا بها مخالفة ظاهرية، أما عند التحقيق فلا مخالفة أبدًا بين هذه الآية وبين هذا الحديث.

هذه الآية نزلت قبل آيات المواريث في سورة النساء والتي بدأت بقوله تَعَالَىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾(النساء: ١١). وكان المتبوع عند الناس قبل نزول آيات التوريث أن المالك حر في توزيع تركته، غير ملزَم بنظام معين وربما حرم الأبناء آباءهم وأمهاتهم من منحهم شيئًا من أموالهم وهم في ساعة الاحتضار، وهذا غبن للأباء والأمهات، فنزلت الآية تذكِّر الأبناء بما لوالديهم عليهم من حقوق، تستوجب الإحسان إليهم، وتخصيص مقدار من أموال التركة لهم،

وللأقربين الأدنين ولما نزلت آيات التوريث، وزع الله تركة الميت توزيعًا عادلًا بين أصوله وفروعه، وبين الأزواج، وحدد الله أنصباء الأباء والأمهات فيما بين الثلث والسدس وكذلك الأبناء والإخوة والأخوات.

وبعد هذا التحديد الإلزامي لأنصباء الوالدين والأقربين صار من الظلم أن يجمع الوالدان والأقربون بين نصيب كل منهم من تركه المتوفي، وبين مال يستحقونه عن طريق الوصية. لذلك قال الرسول الكريم ﷺ: « **إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**»؛ تحقيقًا للعدل والإنصاف.

فالوصية شرعت في ظل حرمان الوالدين والأقربين من تركة المتوفي، وبعد توزيع التركة إلزاميًا على الوالدين والأقربين، لم يَعُد للوصية لهم سبب وجيه. هذا هو فقه هذه المسألة، وبه يزول توهُّم مخالفة السنة للقرآن، ومحال أن يكون بين السنة والقرآن مخالفة ظاهرة أو خفية. لكن أعداء السنة يتخذون من جهلهم المركب بالقرآن والسنة، وقيم الإسلام ومبادئه السامية، يتخذون من هذا الجهل قاضيًا على حقائق الإسلام.

(٦٦) مَسْئُولِيَّة الضَّالِّ المُضِلِّ:

عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ مسعود ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

قال أعداء السنة: إِنَّ الْحَدِيثَ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِهِ خَاصَّةً تِلْكَ الآيَاتِ الَّتِي تُؤَكِّدُ عَلَى أَنَّهُ لَا: ﴿تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الزُّمَرُ: ٧) وَعَلَى أَنَّ ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ (المدثر: ٣٨)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُنَاقِضُ ظَاهِرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ وَلَا يَنْسَجِمُ مَعَهُ. وقالوا إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يُنَاقِضُ الْعَدَالَةَ الإِلَهِيَّةَ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَأْخُذَ اللَّهُ ﷻ الإِنْسَانَ بِجَرِيرَةِ غَيْرِهِ، أَوْ أَنْ يُحَاسِبَهُ عَلَى ذَنْبٍ لَمْ يَرْتَكِبْهُ، أَوْ يُعَاقِبُهُ عَلَى إِثْمٍ لَمْ يُجَانِفْهُ.

الجواب:

أولًا: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَغَيْرِهِ صَحِيحُ النِّسْبَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ بَدَتْ عَلَيْهِ أَنْوَارُ النُّبُوَّةِ حَتَّى اشْتَدَّ لَمَعَانُهُ وَشَعَّ مِنْهُ ضَوْءُ كَلِمَاتِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى اسْتَضَاءَتْ بِهَا الْعُقُولُ وَالأَفْهَامُ. وَالْحَدِيثُ مُنْسَجِمٌ غَايَةَ الانْسِجَامِ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بَلْ هُوَ شَارِحٌ لَهُ، كَمَا أَنَّهُ مُنْسَجِمٌ غَايَةَ الانْسِجَامِ مَعَ الْعَدَالَةِ الإِلَهِيَّةِ بَلْ هُوَ دَالٌّ عَلَيْهَا.

أَمَّا انْسِجَامُهُ مَعَ الْقُرْآنِ فَهُوَ أَمْرٌ يُؤَيِّدُهُ الْعَقْلِ وَتَشْهَدُ لَهُ النُّصُوصُ.

إِنَّ الْعَقْلَ يُؤَيِّدُ انْسِجَامَ الْحَدِيثِ مَعَ الْقُرْآنِ، ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ عَقْلٍ سَلِيمٍ وَفِكْرٍ مُسْتَنِيرٍ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يُفَرِقَ بَيْنَ إِمَامِ الضَّلَالَةِ وَتَابِعِيهِ، وَبَيْنَ مُبْتَكِرِ الإِثْمِ وَمَنْ يُقَلِّدُهُ فِي هَذَا الابْتِكَارِ حِينَ يَكُونُ الْمُبْتَكِرُ قَدْ رَسَمَ لأَصْحَابِ السُّوءِ طَرِيقَةً فِي بَعْضِ نَوَاحِيهِ.

وَالْعَقْلُ الَّذِي لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الأَشْيَاءِ هُوَ ذَلِكَ الْعَقْلُ الَّذِي يَقُولُ إِنَّ إِمَامَ الضَّلَالَةِ وَتَابِعِيهِ فِي الإِثْمِ سَوَاءٌ، أَمَّا الَّذِينَ يَفْقَهُونَ وَيَعْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ فَرْقًا بَيْنَ إِنْسَانٍ قَدْ مَنَحَهُ اللَّهُ شَخْصِيَّةً قِيَادِيَّةً لِيَقُودَ بِهَا النَّاسَ إِلَى طَرِيقِ الْهُدَى، فَاسْتَعْمَلَ نِعْمَةَ اللَّهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَاسْتَفْرَغَ غَايَةَ جُهْدِهِ فِي إِضْلَالِ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، مِثْلُ هَذَا الإِنْسَانِ يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ مَرَّتَيْنِ بَلْ مَرَّاتٍ وَلَا يُسَوِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُقَلِّدِيهِ إِلَّا إِنْسَانٌ فِي عَقْلِهِ دَخَلٌ، وَفِي فِكْرِهِ

اخْتِلاَطٌ، وَعَلَى فَمِهِ الْبَغْضَاءُ، وَفِي قَلْبِهِ حَسَدٌ لِغَيْرِهِ وَازْدِرَاءٌ.

هَذَا مَا يَقُولُهُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ وَيَحْكُمُ بِهِ الْفِكْرُ الْمُسْتَقِيمُ، إِنَّ كُلَّ عَقْلٍ سَلِيمٍ وَفِكْرٍ مُسْتَقِيمٍ لَيَنْتَهِيَانِ مَعًا إِلَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُوَافِقٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لا يُنَاقِضُهُ، بَلْ هُوَ شَارِحٌ لآيَاتِ الْقُرْآنِ مُبَيِّنٌ لِبَعْضِ مَوَاقِفِهِ.

وَلَيْسَ الْعَقْلُ وَحْدَهُ هُوَ صَاحِبَ هَذِهِ الشَّهَادَةِ وَإِنَّمَا قَبْلَ الْعَقْلِ وَمَعَهُ وَبَعْدَهُ تَشْهَدُ آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتُؤَكِّدُ أَنَّ الْحَدِيثَ شَارِحٌ لَهَا مُؤَكِّدًا لِمَعَانِيهَا، وَمِنْ هَذِهِ الآيَاتِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ (النَّحْلُ: ٢٥). وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ وَمَا هُم بِحَٰمِلِينَ مِنْ خَطَٰيَٰهُم مِّن شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٢﴾ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْـَٔلُنَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَمَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴾(الْعَنْكَبُوت١٢ – ١٣).

وَمِنْ مَجْمُوعِ هَذِهِ الآيَاتِ تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ الْقُرْآنَ قَدْ بَيَّنَ أَنَّ أَئِمَّةَ الضَّلاَلَةِ يَتَحَمَّلُونَ أَوْزَارَهُمْ وَأَوْزَارًا مَعَ أَوْزَارِهِمْ هِيَ مِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

ثانيًا: أَمَّا أَنْ يَدَّعِيَ الْقَوْمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَأَمْثَالَهُ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِلْعَدَالَةِ الإِلَهِيَّةِ وَانْتِقَاصٌ مِنْهَا، فَإِنَّ هَذَا الادِّعَاءَ نَفْسَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ لا صِلَةَ لَهُمْ بِالْعِلْمِ وَلَا عِلَاقَةَ لَهُمْ بِالْعَقِيدَةِ، فَالْحُكْمُ بِالْعَدَالَةِ وَغَيْرِهَا إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى سُلُوكِ مَوْجُودٍ أَوْ فِعْلِهِ الْمُتَّصِلِ بِمَوْجُودَاتٍ لا يَمْلِكُهَا، وَإِنَّمَا هُوَ مُطَالَبٌ فَقَطْ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهَا وَأَنْ يُعْطِيَ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ سُلُوكُ الْمَوْجُودِ وَفِعْلُهُ يَقَعَانِ أَوْ يَتَّصِلَانِ بِمَوْجُودَاتٍ هُوَ مَالِكٌ لَهَا وَلَيْسَ لَهَا عَلَيْهِ حَقٌّ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الْفِعْلِ وَهَذَا السُّلُوكِ لَا نَحْكُمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْعَدَالَةِ أَوْ مِنْ بَابِ الْجَوْرِ، إِذْ مِثْلُ هَذَا التَّصَرُّفِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ تَصَرُّفِ الْمَوْجُودِ فِيمَا يَمْلِكُهُ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ حِينَ يُحَاسِبُ أَئِمَّةَ الضَّلاَلَةِ مَرَّتَيْنِ، إِنَّمَا يُحَاسِبُهُمْ عَلَى أَفْعَالِهِمُ الظَّالِمَةِ الصَّادِرَةِ عَنْهُمْ، فَإِمَامُ الضَّلاَلَةِ يَقَعُ مِنْهُ الْفِعْلُ السَّيِّئُ فَيُحَاسِبُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، لأَنَّهُ قَدْ ضَلَّ وَهُوَ يَتَحَايَلُ عَلَى فَرِيسَتِهِ مِنْ دَهْمَاءِ الْقَوْمِ وَعَوَامِّهِمْ أَوْ يَحْمِلُهُمْ عَلَى أَنْ يسلكُوا طَرِيقَتَهُ فَيَكُونُ بِسُلُوكِهِ هَذَا قَدْ أضلهمْ.

فَالضَّلَالُ وَالإِضْلَالُ جَمِيعًا إِنَّمَا قَدْ صَدَرَا عَنْهُ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ بِمُقْتَضَاهُمَا.

وَهَذِهِ السُّنَّةُ السَّيِّئَةُ الَّتِى ابْتَدَعَهَا إِمَامُ الضَّلاَلَةِ، وَرَسَمَ لِبُلُوغِهَا الْمَنَاهِجَ، وَسَنَّ لَهَا السُّنَّةَ، وَاخْتَلَقَ لِتَبْرِيرِهَا الأَكَاذِيبَ يَتَوَارَثُهَا النَّاسُ فِى التَّارِيخِ فَيُقَلِّدُ الْخَلْقُ أَسْلاَفَهُمْ فِيمَا ابْتَدَعُوهُ، وَفِيمَا بَرَّرُوا لَهُ، وَفِيمَا مَهَّدُوا لَهُ مِنَ الطُّرُقِ وَالسُّبُلِ، وَيَبْقَى صَاحِبُ الاِبْتِكَارِ الأَوَّلِ يَتَحَمَّلُ الإِثْمَ تِلْوَ الإِثْمِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ مَا دَامَ النَّاسُ يُقَلِّدُونَهُ فِى بِدْعَتِهِ، وَيَنْهَجُونَ مَنْهَجَهُ، وَيَسْلُكُونَ طَرِيقَتَهُ.

(٦٧) الرَّجُلِ الذي خَشِيَ لِقَاءَ رَبِّهِ بَعْدَ مَوْتِهِ فرحمه:

قَالَ النَّبِيِّ ﷺ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ (وفي رواية: «أَنَّ رَجُلاً كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللهُ مَالًا فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حُضِرَ: «أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟»، قَالُوا: «خَيْرَ أَبٍ». قَالَ: «فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ (وفي رواية: ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ) (وفي رواية: فَحَرِّقُوهُ وَاذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ) فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا». فَأَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَجَمَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ (وفي رواية: فَأَمَرَ اللهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ (وفي رواية: فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «كُنْ». فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ). فَقَالَ لَهُ: «لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟»، قَالَ: «مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ»، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ). (رَغَسَهُ اللهُ مَالًا): آتاه الله مالًا.

الشبهة:

قالوا: إن ظاهر هذا الحديث أن الرجل كان شاكًّا في قدرة الله ﷻ لأنه قال: «لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي»، وقد غفر الله له. ومَن شك في قدرة الله لم يكن مسلمًا. ومَن لم يكن مسلمًا لم يكن أهلًا لأن يُغفر له.

ويَقُولُونَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ عَاصِيًا وَقَدْ لَقِيَ رَبَّهُ دُونَ أَنْ يَفْعَلَ خَيْرًا قَطُّ، وَكُلُّ مَا فَعَلَهُ هُوَ أَنَّهُ أَوْصَى بَنِيهِ أَنْ يَحْرِقُوا جُثَّتَهُ وَأَنْ يَسْحَقُوا عَظْمَهُ وَأَنْ يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ وَيَذْرُوا بِالْمَسْحُوقِ فِي وَجْهِ الرِّيحِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ الْعَاصِي إِذَا مَاتَ عَلَى عِصْيَانِهِ وَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ هَذَا الْغُفْرَانَ يَكُونُ ذَلِكَ مُخَالِفًا لِلْعَدَالَةِ الإِلَهِيَّةِ.

وَإِنْ كَانَتْ وَصِيَّةُ الرَّجُلِ لِأَبْنَائِهِ بِحَرْقِ جُثْمَانِهِ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ التَّوْبَةِ فَهُوَ بِكُلِّ تَأْكِيدٍ نَوْعٌ غَرِيبٌ عَنِ الدِّينِ بَعِيدٌ عَنِ الْوَاقِعِ الإِسْلَامِيِّ.

الجواب:

أولًا: أقوال العلماء في الحديث:

١- الأخذ بظاهر الحديث، وأن الرجل شك في قدرة الله ﷻ؛ إلا أنه كان جاهلا فعُذِر بالجهل. فهذا رجل مؤمن بالله مُقِرٌّ به خائف منه إلا أنه جهِلَ صفةً من صفاته فظن أنه إذ أحرِق وذُرِّيَ في الريح أنه يفوت الله تعالى فغفر الله تعالى له بمعرفته تأنيبه وبمخافته من عذابه جهله بهذه الصفة من صفاته.

٢- القول بأن "قَدَرَ" بمعنى "ضيَّق" أو "قَضَى"، فيكون المعني لئن ضيق الله عليَّ فأعادني وهو قادر على أن يعيدني لَيُعَذِّبَنِّي. وقد احتج أهلُ هذا المذهب بحجج منها: ما أخرج مسلم في صحيحه في القصة نفسها: «وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِى».

٣- أن هذا من باب مزج الشك باليقين: فالرجل لم يشك في قدرة الله تعالي؛ وإنما استعمل أسلوبًا من الأساليب السائغة في لغة العرب؛ وهو مزْجُ الشك باليقين، بمعنى إيهام السامع الشك للوصول إلى الحقيقة، مع كونه موقنًا في الحقيقة وليس شاكًّا. وهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ فَصُورَته صُورَة شَكّ وَالْمُرَاد بِهِ الْيَقِين.

٤- أن الرجل كان في زمن فترة يُكتفَى فيه بمجرد التوحيد، فلم تبلغه شرائط الإيمان.

٥- أن الرجل قال ذلك في حالة ذهول، ودهشة، وشدة جزع؛ حيث ذهب تيقّظه وتدبُّر ما يقوله، فكان في معني الغافل والناسي؛ الذي لا يعقل ما يقول، ومن كان في هذه الحالة، ترتفع عنه المؤاخذة.

ثانيًا: قيل إنه قد وضع اللازم موضع الملزوم، أو وضع السبب موضع المسبب، فيكون تقدير الكلام "لئن جمعني ليعذبني عذابا" فوضع القدرة موضع الفعل، لأن الفعل تلازمه القدرة، ولا يمكن أن يكون فِعْلٌ بلا قدرة. فإذا كان فِعْلٌ علمْنا أن هناك قدرة. وإذا علمْنا أن هناك قدرة علمنا أنه يجوز أن يكون فِعْل، وإذا امتنعت القدرة امتنع الفعل، وإذا امتنع الفعل فليس بلازم أن تمتنع القدرة.

ومثل هذا التوسع في الكلام مألوف معروف عند العرب، شائع في مخاطباتهم، بل هو موجود في كلام الناس اليوم. فهم يقولون: هل تقدر أن تذهب معي؟ وهل تقدر أن تذهب إلى مكان كذا؟ وأن تفعل كذا؟ وهل تقدر أن تقول لفلان وأن تكلم فلانًا؟ ويقولون: إنك لا تقدر أن تقول لي مقالة كذا، ولا تقدر أن تكتب في موضوع كذا. وأمثال هذا الكلام الشائع. يقولون ذلك لمن يستطيع أن يفعل وأن يعمل، وهم يريدون بالقدرة هنا الفعل، وإنما عبروا بها عنه لأنها لازمة له وسابقة ولا يكون إلا بها. فكذلك معنى قوله: «لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّى لَيُعَذِّبُنِّى» أي "لئن جمعني وحاسبني لَيُعَذِّبُنِّي ".

وقد جاء في القرآن آية مثل هذا الحديث تمامًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (المائدة: ١١٢)، وما كان الحواريون شاكّين في أن الله يستطيع أن يفعل ذلك، وإنما أرادوا بـ(يستطيع) (يفعل)، ولا خلاف.

وقد حسب هذا الرجل أنه إذا فرق نفسه ذرات في القفار والبحار كان أهون على الله ﷻ من أن يجمعه وأن يحاسبه، وكان أقل في نظر نفسه من أن يعبأ الله بجمع تلك الأجزاء الحقيرة الضائعة المبعثرة. هذا ما كان يحسبه، وما كان قد دار في عقله. ولا يمكن أن يكون شاكًّا في قدرة الله. والحديث يدل على أنه مؤمن به خائف منه ومن عقابه، مؤمن بعذابه وحسابه. حتى إن القصة يتبادر منها أنه كان بسيطًا، ومثل هذا لا يكاد يصحّ أن يكون منكرًا لقُدرةِ الله ﷻ.

ثالثًا: فإن قيل: إن صُنعه هذا يدل على أنه كان شاكًّا في بعْثه وبعْث من تفرقت أجزاؤه، ولو لم يكن كذلك لما حرق نفسه وذراها. وإذا كان شاكًّا في البعث فكيف غفر الله له والشك في البعث كفران؟ وهل الكافر يُغفر له؟

فالجواب:

أغلب الناس لا يعرف دليل البعث إلا من الشرع، ولا يعرفه من العقل. وهذا الرجل ما كان عالمًا بدلائل البعث الشرعية، ولم يعرفه بعقله، فشك فيه جاهلا، فكان معذورًا. ومثل هذا من الشك في بعض أحوال الآخرة، وأهوال يوم القيامة، وصفات

الجنة والنار أعاذنا الله منها لأنه لم يعلم الآية التي ذكرت عددها، أو شك في الصراط وفي صفته لم يكفر. ولا خلاف في ذلك.

رابعًا: فإن قيل: إن الرجل لم يعمل خيرًا قط. وَإِنَّ الرَّجُلَ الْعَاصِى إِذَا مَاتَ عَلَى عِصْيَانِهِ وَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ هَذَا الْغُفْرَانَ يَكُونُ ذَلِكَ مُخَالِفًا لِلْعَدَالَةِ الإِلَهِيَّةِ.

فالجواب:

إنْ عَدَالَةَ اللَّهِ ﷻ إِنَّمَا تَكُونُ فِى إِحْقَاقِ الْحَقِّ، وَصَاحِبُ الْحَقِّ سَوْفَ يَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ الْعَادِلِ قَوِيًّا حَتَّى يَأْخُذَ الْحَقَّ لَهُ، وَالظَّالِمِ سَوْفَ يَكُونُ ضَعِيفًا عِنْدَ الْحَاكِمِ حَتَّى يَأْخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ، الْعَدْلُ إِذَا هُوَ أَنْ تُعْطِيَ كُلَّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ، سَوَاءٌ أَكَانَ هَذَا الْحَقُّ مَادِّيًّا أَوْ أَدَبِيًّا، أَمَّا أَنْ تَتَنَازَلَ عَنْ حَقٍّ هُوَ لَكَ، وَأَنْتَ تَعْفُو وَأَنْتَ قَادِرٌ عَلَى اسْتِيفَاءِ حَقِّكَ فَتِلْكَ مَكْرُمَةٌ تُعَدُّ فِى عُرْفِ الأَخْلَاقِ فَضِيلَةً مِنَ الْفَضَائِلِ.

وَأَكْثَرُ مِنْهَا فَضْلًا فِى عُرْفِ النَّاسِ وَعَلَى مِعْيَارِ الأَخْلَاقِ أَنْ تَرَى إِنْسَانًا عَلَيْهِ مِنَ الْحُقُوقِ مَا عَلَيْهِ، وَقَدْ لَاذَ إِلَيْكَ وَتَعَلَّقَ بِكَ فَاسْتَرْضَيْتَ أَصْحَابَ الْحُقُوقِ وَأَعْطَيْتَهُمْ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ مُضَاعَفًا وَطَلَبْتَ مِنْهُمْ أَنْ يَتَنَازَلُوا عَنْ حُقُوقِهِمُ الأَدَبِيَّةِ أَوْ يَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَهُمْ مُقَابِلَ مَا أَسْدَيْتَ لَهُمْ مِنْ فَضْلٍ وَأَفَضْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ نِعْمَةٍ.

إِنَّ هَذَا الْمَسْلَكَ الأَخِيرَ لَهُوَ عَلَى الْقِمَّةِ مِنَ الأَخْلَاقِ وَعَلَى السَّنَامِ مِنَ الْفَضِيلَةِ.

هَذَا مَا يَجِدُهُ النَّاسُ فِى أَعْرَافِهِمْ وَيَعْرِفُونَهُ فِى أَخْلَاقِهِمْ.

فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ عَنِ اللَّهِ ﷻ وَعَبْدِهِ، فَلِلَّهِ وَحْدَهُ الْمَثَلُ الأَعْلَى، إِنَّهُ هُوَ الْمَالِكُ لِقُلُوبِ النَّاسِ وَنَوَاصِيهِمْ، هُوَ لَهُمْ رَبٌّ وَهُمْ لَهُ عَبِيدٌ، فَلَا مَجَالَ هُنَا لِلْحَدِيثِ عَنِ الْعَدَالَةِ الإِلَهِيَّةِ، بَلْ إِنَّ الْمَجَالَ يَتَّسِعُ غَايَةَ الاتِّسَاعِ بِلَا نِهَايَةٍ لِيَتَحَدَّثَ الْكَرَمُ الإِلَهِيُّ وَلِيُدْخِلَ اللَّهُ فِى رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ.

وَالْحَدِيثُ يَرْسُمُ لَنَا بِأُسْلُوبٍ يَكَادُ يُجَسِّدُ الأَشْيَاءَ أَمَامَ عُيُونِنَا قِصَّةَ رَجُلٍ مِنَ الأَوَائِلِ لَمْ يَكُنْ كَافِرًا وَإِنَّمَا كَانَ عَاصِيًا وَكَانَ مَعَ عِصْيَانِهِ جَاهِلًا، وكَانَ ثَرِيًّا، وَلَمَّا شَعَرَ بِدُنُوِّ أَجَلِهِ قَالَ لأَبْنَائِهِ وَهُوَ فِى وَقْتٍ يَصْلُحُ لِلتَّوْبَةِ وَمُرَاجَعَةِ أَمْرِهِ مَعَ رَبِّهِ، أَىُّ أَبٍ كُنْتُ أَنَا فِيكُمْ، قَالُوا: نِعْمَ الأَبُ، فَقَالَ لَهُمْ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَقَرِّبُونِى إِلَى النَّارِ تَأْكُلُ الْجِلْدَ وَاللَّحْمَ

وَتَمْتَصُّ مَا فِى الْعِظَامِ مِنْ سَوَائِلَ وَرُطُوبَةٍ، فَإِذَا مَا أَبْقَتِ النَّارُ الْعِظَامَ جَافَّةً سَهُلَ عَلَيْكَمْ سَحْقُهَا، وَسَهُلَ عَلَى الرِّيحِ إِنْ هِىَ وَقَفَتْ فِى طَرِيقِهِ أَنْ يَعْبَثَ بِهَا وَيُفَرِّقَهَا، وَيَسْتَكْمِلُ الأَبُ وَصِيَّتَهُ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِذَا مَا أَبْقَتِ النَّارُ هَذَا الْعَظْمَ الْجَافَّ فَاسْحَقُوهُ وَاذْهَبُوا بِهِ إِلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ثُمَّ ذَرُوهُ فِى الْهَوَاءِ.

وَيُحَدِّثُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ حَدِيثٌ عَنِ الْغَيْبِ الَّذِى تَلَقَّاهُ عَنْ رَبِّهِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَ الأَرْضَ أَنْ تَجْمَعَ ذَرَّاتِ هَذَا الرَّجُلِ وأَمَرَ اللهُ الْبَحْرَ أَنْ يَجْمَعَ ذَرَّاتِ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ لَهُ: مَا الَّذِى حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: الْخَوْفُ مِنْكَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

إِنَّكَ عندما تَتَأَمَّلُ هَذِهِ الصُّورَةَ تَجِدُ أَمَامَكَ رَجُلًا قَدْ أَكَلَ النَّدَمُ قَلْبَهُ فِى أُخْرَيَاتِ أَيَّامِهِ، وَقَدْ تَابَ تَوْبَةً عَظِيمَةً، وَعَلَامَةُ التَّوْبَةِ الْعَظِيمَةِ أَنَّهَا تَحْرِقُ الْفُؤَادَ بِنَارِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ ﷻ. وَأَىُّ عَلَامَةٍ بَلْ أَىُّ دِلَالَةٍ يُمْكِنُ أَنْ تَدُلَّكَ عَلَى النَّدَمِ فِى الْقَلْبِ، وَيُمْكِنُ أَنْ تُرْشِدَكَ إِلَى الْفُؤَادِ الْخَائِفِ مِنَ اللَّهِ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الَّتِى رَسَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْكَ بِعِبَارَاتِهِ الأَخَّاذَةِ وَالْمُؤَثِّرَةِ.

وَقُصَارَى مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ قَدْ وَقَعَ فِيهِ مِنْ خَطَأٍ - وَهُوَ نَادِمٌ تَائِبٌ - أَنَّهُ مَا قَدَرَ اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، إِنَّهُ مُؤْمِنٌ وَلَا شَكَّ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِلَا شَكٍّ بِأَنَّهُ وَاهِبُ النِّعَمِ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِلَا شَكٍّ بِأَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى كُلِّ عَاصٍ، مُشَاهِدٌ لِكُلِّ طَائِعٍ مُؤْمِنٍ، وَأَنَّهُ مُؤْمِنٌ وَلَا شَكَّ بِأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِى الْقُبُورِ، وَأَنَّهُ سَيُحَاسِبُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّهُ سَيَذْهَبُ بِفَرِيقٍ إِلَى الْجَنَّةِ وَفَرِيقٍ إِلَى السَّعِيرِ.

إِنَّهُ مُؤْمِنٌ بِهَذَا كُلِّهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ الْجَهْلَ الَّذِى وَقَعَ فِيهِ هُوَ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ لَهَا حَدٌّ مَحْدُودٌ، وَهَذَا الْحَدُّ الْمَحْدُودُ مَعَ عِظَمِهِ وَاتِّسَاعِهِ وَشُمُولِهِ إِلَّا أَنَّ وَرَاءَ هَذَا الْحَدِّ شَيْءٌ أَوْ مَجَالٌ لَا تَدْخُلُ الْقُدْرَةُ فِيهِ، وَمِنْ هَذَا الْمَجَالِ هَذَا اللَّحْمُ الَّذِى أَكَلَتْهُ النَّارُ، وَهَذَا الْعَظْمُ الَّذِى طَارَتْ بِهِ الرِّيحُ وَاخْتَلَطَ بِذَرَّاتِ الْمَاءِ فَوْقَ سَطْحِ بَحْرٍ مُتَلَاطِمِ الأَمْوَاجِ.

قُصَارَى مَا يُمْكِنُ أَنْ نَأْخُذَهُ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ أَنَّهُ مَا قَدَرَ اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ. وَالإِنْسَانُ حِينَ يَكُونُ جَاهِلًا لَا يُؤَاخَذُ بِجَهْلِهِ فِى مِثْلِ هَذِهِ الأُمُورِ وَفِى مِثْلِ هَذِهِ الْعُصُورِ.

تَأَمَّلِ الْمَوْقِفَ كُلَّهُ وَالصُّورَةَ بِتَمَامِهَا وَاسْتَلهِمِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَكَ غَرَضٌ إِلَّا إِحْقَاقُ الْحَقِّ وَالْوُقُوفُ عَلَى الصِّدْقِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْمُسْتَقِيمِ مِنَ الْفِكْرِ، إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَوَجَدْتَ نَفْسَكَ أَمَامَ إِنْسَانٍ تَائِبٍ فِي غَايَةِ الرِّفْعَةِ، قَدْ يُلْقِي الْجَهْلُ بِبَعْضِ ظِلَالِهِ عَلَى الصُّورَةِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَطْبَعْهَا كُلَّهَا بِالسَّوَادِ، وَسَتَبْقَى الصُّورَةُ مُضِيئَةً فِي مُعْظَمِ جَوَانِبِهَا فَتَظْهَرُ مُعَبِّرَةً عَنْ مَقْصُودِهَا بِأَجْلَى مَا يَكُونُ التَّعْبِيرُ وَأَصْدَقِ مَا يَكُونُ الْحَدِيثُ، وَسُبْحَانَ مَنْ أَدَّبَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنَحَهُ كَبِدَ الْفَصَاحَةِ.

(٦٨) هل أباح النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ للرجال الاختصاء؛

عن أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّى رَجُلٌ شَابٌّ وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِى الْعَنَتَ وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ»، فَسَكَتَ عَنِّى، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّى، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّى، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ، فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

(الْعَنَتَ): الزنا والفجور وأصله المشقة، وسمي الزنا به لأنه سببهما. (جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ): نفذ القدر بما كتب عليك وفرغ منه. (فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ): لا أثر في اختصائك أو تركه ما قُدِّر عليك فافعل ما بدا لك.

الشبهة:

لَقَدْ رَفَضَ الْقَوْمُ حَدِيثَ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه هَذَا، وَحُجَّتُهُمْ فِى هَذَا الرَّفْضِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَدْ أَمَرَهُ بِإِزَالَةِ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا. ثُمَّ رَتَّبُوا عَلَى ذَلِكَ اتِّهَامَ الدِّينِ بِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْفِطْرَةِ آخِذٌ بِأَسَالِيبِ هِىَ إِلَى التَّوَحُّشِ أَقْرَبُ، مَانِعٌ لِلنَّاسِ مِنَ التَّمَتُّعِ بِطَيِّبَاتِ الْحَيَاةِ الَّتِى خَلَقَهَا اللَّهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا قَالُوهُ وَهُوَ كَثِيرٌ، وَلَيْتَهُمْ مَا قَالُوهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ (يُونُس: ٦٩).

الجواب:

إِذَا تَأَمَّلْتَ فِى حَدِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وَتَأَمَّلْتَ صَنِيعَ الْبُخَارِىِّ فِى إِيرَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَتَأَمَّلْتَ أَسَالِيبَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَعُدْتَ مِنْ تَأَمُّلِكَ ضَارِبًا كَفًّا عَلَى كَفٍّ وَأَنْتَ تَقُولُ مَا أَجْرَأَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عز وجل وَعَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وآله وسلم! وَمَا أَكْثَرَ حِلْمَ اللَّهِ عَلَى هَؤُلَاءِ النَّاسِ بَعْدَ افْتِرَائِهِمْ عَلَيْهِ وَعَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وآله وسلم!

أَمَّا صَنِيعُ الْبُخَارِىِّ فَإِنَّهُ قَدْ أَوْرَدَ هَذَا الْحَدِيثَ فِى بَابٍ قَدْ عَنْوَنَ لَهُ بِقَوْلِهِ: (مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْخِصَاءِ) وَهَذَا الْعُنْوَانُ دَالٌّ بِلَفْظِهِ عَلَى حُكْمِ الْخِصَاءِ فِى الْإِسْلَامِ، وَمِنْ عَلَامَاتِ فِقْهِ الإِمَامِ الْبُخَارِيِّ وَدَلَائِلِ فَهْمِهِ هَذِهِ الْعَنَاوِينُ الَّتِى كَانَ يَضَعُهَا، وَيَأْتِي بِالأَحَادِيثِ تحتها، إِذْ إِنَّ هَذِهِ الْعَنَاوِينَ جَاءَتْ مُعَبِّرَةً بِغَايَةِ الْوُضُوحِ عَنْ رَأْيِهِ فِى كُلِّ مَسْأَلَةٍ.

وَالْكَرَاهَةُ الَّتِى يَقْصِدُ إِلَيْهَا هُنَا لَيْسَتْ هِىَ تِلْكَ الْكَرَاهَةَ الَّتِى يَفْقَهُهَا الْعُلَمَاءُ الْمُشْتَغِلُونَ بِالْفِقْهِ، وَالَّتِى تَدُلُّ عَمَّا يُعَاقَبُ فَاعِلُهُ وَلَا يُثَابُ تَارِكُهُ، وَإِنَّمَا هِىَ تِلْكَ الْكَرَاهَةُ الَّتِى تُرَادِفُ الْحُرْمَةَ حَيْثُ وَرَدَ فِيهَا نُصُوصٌ شَرْعِيَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِزَالَةَ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ يُعَاقَبُ فَاعِلُهُ، وَالَّذِى يَمْتَثِلُ لأَمْرِ اللَّهِ وَلَا يَفْعَلُ إِنَّمَا يُثَابُ عَلَى هَذَا الاِمْتِثَالِ وَلَا شَكَّ(١).

---

(١) قال الإمام الشاطبي رحمه الله:«وَأَمَّا كَلَامُ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّهُمْ – وَإِنْ أَطْلَقُوا الْكَرَاهِيَةَ فِي الْأُمُورِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا – لَا يَعْنُونَ بِهَا كَرَاهِيَةَ التَّنْزِيهِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا هَذَا اصْطِلَاحٌ لِلْمُتَأَخِّرِينَ حِينَ أَرَادُوا أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ الْقَبِيلَيْنِ. فَيُطْلِقُونَ لَفْظَ الْكَرَاهِيَةِ عَلَى كَرَاهِيَةِ التَّنْزِيهِ فَقَطْ، وَيَخُصُّونَ كَرَاهِيَةَ التَّحْرِيمِ بِلَفْظِ التَّحْرِيمِ وَالْمَنْعِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْمُتَقَدِّمُونَ مِنَ السَّلَفِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِهِمْ فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ صَرِيحًا أَنْ يَقُولُوا: هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ. وَيَتَحَامَوْنَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ خَوْفًا مِمَّا فِي الْآيَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ (النحل:١١٦)، وَحَكَى مَالِكٌ عَمَّنْ تَقَدَّمَهُ هَذَا الْمَعْنَى. فَإِذَا وُجِدَتْ فِي كَلَامِهِمْ فِي الْبِدْعَةِ أَوْ غَيْرِهَا: أَكْرَهُ هَذَا، وَلَا أُحِبُّ هَذَا، وَهَذَا مَكْرُوهٌ. وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَلَا تَقْطَعَنَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ التَّنْزِيهَ فَقَطْ» [الاعتصام (٢/٥٣٧ – ٥٣٨)].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: **«قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: سَمِعْت مَالِكًا يَقُولُ: «لَمْ يَكُنْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ وَلَا مَنْ مَضَى مِنْ سَلَفِنَا، وَلَا أَدْرَكْتُ أَحَدًا أَقْتَدِي بِهِ يَقُولُ فِي شَيْءٍ: «هَذَا حَلَالٌ، وَهَذَا حَرَامٌ»، وَمَا كَانُوا يَجْتَرِئُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَقُولُونَ: «نَكْرَهُ كَذَا، وَنَرَى هَذَا حَسَنًا؛ فَيَنْبَغِي هَذَا، وَلَا نَرَى هَذَا»، وَرَوَاهُ عَنْهُ عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَزَادَ: «وَلَا يَقُولُونَ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ، أَمَا سَمِعْت قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ (يونس: ٥٩)، الْحَلَالُ: مَا أَحَلَّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ».**

قُلْت (القائل الإمام ابن القيم رحمه الله):**«وَقَدْ غَلِطَ كَثِيرٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَئِمَّةِ عَلَى أَئِمَّتِهِمْ بِسَبَبِ ذَلِكَ، حَيْثُ تَوَرَّعَ الْأَئِمَّةُ عَنْ إطْلَاقِ لَفْظِ التَّحْرِيمِ، وَأَطْلَقُوا لَفْظَ الْكَرَاهَةِ، فَنَفَى الْمُتَأَخِّرُونَ التَّحْرِيمَ عَمَّا أَطْلَقَ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ الْكَرَاهَةَ، ثُمَّ سَهُلَ عَلَيْهِمْ لَفْظُ الْكَرَاهَةِ وَخَفَّتْ مُؤْنَتُهُ عَلَيْهِمْ فَحَمَلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى التَّنْزِيهِ، وَتَجَاوَزَ بِهِ آخَرُونَ إلَى كَرَاهَةِ تَرْكِ الْأَوْلَى، وَهَذَا كَثِيرٌ جِدًّا فِي تَصَرُّفَاتِهِمْ؛ فَحَصَلَ بِسَبَبِهِ غَلَطٌ عَظِيمٌ عَلَى الشَّرِيعَةِ وَعَلَى الْأَئِمَّةِ».**

ثم ذكر الإمام ابن القيم أمثلة كثيرة منها قول الإمام **أَحْمَدَ** رحمه الله: **«لَا يُعْجِبُنِي أَكْلُ مَا ذُبِحَ لِلزُّهْرَةِ وَلَا الْكَوَاكِبِ وَلَا الْكَنِيسَةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ ذُبِحَ لِغَيْرِ اللهِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ (المائدة :٣).**

=

إِنَّ صَنِيعَ الْبُخَارِىِّ عَلَى هَذَا النَّحْوِ يَكْفِيهِ فِى الدِّلَالَةِ عَلَى مَا يُرِيدُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكْتَفِ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا قَدْ أَوْرَدَ هَذَا الْحَدِيثَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ كُلُّهَا فِيهَا النَّهْىُ عَنْ إِزَالَةِ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ، وَأَنَّ الَّذِى نَهَى عَنْ ذَلِكَ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْسُهُ.

وَليسَ بَعْدَ هَذَا الصَّنِيعِ كَلَامٌ يُقَالُ، أَوْ حَتَّى مُحَاوَلَةِ الْتِوَاءٍ بِالنَّصِّ إِلَى قَصْدٍ آخَرَ غَيْرِ قَصْدِهِ الْمَقْصُودِ.

هَذَا صَنِيعُ الْبُخَارِىِّ فِى إِيرَادِهِ لِلْحَدِيثِ، وَوَضْعِهِ فِى مَكَانِهِ مِنْ مُؤَلَّفِهِ، وَإِدْرَاجِهِ تَحْتَ الْعُنْوَانِ الَّذِى يَدُلُّ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْحُكْمِ مِنْهُ.

أَمَّا صَنِيعُ النَّبِىِّ ﷺ فَهُوَ يَتَبَيَّنُ لَكَ مِنْ إِيرَادِ الْقِصَّةِ أَمَامَكَ بِتَمَامِهَا.

إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ شَكَى لِلنَّبِىِّ ﷺ حَالَهُ بِمَا يَعْتَرِيهِ مِنَ الْعَنَتِ أَحْيَانًا، وَسَأَلَهُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِى إِزَالَةِ مَا يُسَبِّبُ لَهُ الْعَنَتَ، إِذْ قَدْ بَلَغَ مِنْ فَقْرِهِ حَدًّا لَا يَسْتَطِيعُ مَعَهُ أَنْ يَرْتَبِطَ بِالنِّسَاءِ، وَقَدْ بَلَغَ مِنَ انْصِرَافِهِ عَنْهُنَّ أَنَّهُ قَدْ رَغِبَ فِى مُصَاحَبَةِ النَّبِىِّ ﷺ وَلَوْ عَلَى مِلْءِ بَطْنِهِ كَمَا يَرْوِى هُوَ وَيُحَدِّثُ عَنْ نَفْسِهِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَعْلَمُ مِنْ حَالِ صَاحِبِهِ مَا يَعْلَمُ صَاحِبُهُ عَنْ نَفْسِهِ، اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَسَأَلَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُقَابِلُ شِكَايَتَهُ وَسُؤَالَهُ بِالصَّمتِ، وَكَرَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ شِكَايَتَهُ وَسُؤَالَهُ فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِى الثَّالِثَةِ قَائِلًا لَهُ: هَذَا هُوَ قَدَرُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَالأَسْبَابُ لَا تُغَيِّرُ مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا، وَإِزَالَةُ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ مُحَرَّمَةٌ كَمَا يَعْلَمُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَمَّا اتَّضَحَتِ الصُّورَةُ أَمَامَهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ: إِنْ شِئْتَ فَكُنْ مَعَ قَدَرِ اللَّهِ فِيكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَخُذْ

فَتَأَمَّلْ كَيْف قَالَ: «لَا يُعْجِبُنِي» فِيمَا نَصَّ اللهُ – سُبْحَانَهُ – عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَاحْتَجَّ هُوَ أَيْضًا بِتَحْرِيمِ اللهِ لَهُ فِي كِتَابِهِ» [انظر: إعلام الموقعين (١/ ٤٠ –٤١)].

ومما يوضح كلام الإمامين الشاطبي والنووي أن الإمام الترمذي قال في سننه: «بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِتْيَانِ الحَائِضِ»، وذكر فيه قول رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**». [سنن الترمذي (١/ ١٩٩)، والحديث صححه الألباني].

فهل يُعقل أن يستدل الإمام الترمذي بالحديث على الكراهة التنزيهية؟!!

بِالأَسْبَابِ الْمُحَرَّمَةِ عَلَى مَسْئُولِيَّتِكَ الْخَاصَّةِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا.

هَذَا هُوَ إِجْمَالُ كَلامِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ، وَهُوَ دَائِمًا يُصَاحِبُ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ مَمْنُوعًا. هَذَا صَنِيعُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِهِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَنِعْمَ مَا صَنَعَ، وَنِعْمَ الْمُرَبِّي هُوَ.

أَمَّا صَنِيعُ الْقُرْآنِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ فَهُوَ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي تَرَبَّى عَلَى مَائِدَةِ الْقُرْآنِ. وَمُنْكِرِو السُّنَّةِ بَعْدَ أَنْ يَقْرَأُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّـٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ (الكهف: ٢٩). مَاذَا سَيَقُولُونَ؟ أَيَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبَاحَ الْكُفْرَ، وَجَعَلَهُ فِي دَائِرَةِ الإِخْتِيَارِ، وَأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَكْفُرَ كَفَرَ عَلَى مَسْئُولِيَّتِهِ هُوَ وَاسْتَمْتَعَ بِآثَارِ الْكُفْرِ مِنَ الْعَرْبَدَةِ وَالْعُدْوَانِ وَظُلْمِ الآخَرِينَ؟!!!

(٦٩) مُرُور الْكِلَابِ بِالْمَسَاجِدِ:

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَتِ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

الشبهة:

هَذَا الأَثَرَ فِيهِ أَنَّ الْكلَابَ كَانَتْ تَدْخُلُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَتْرُكُ فِيهِ أَثَرَهَا مِنَ الْبَوْلِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ ذَلِكَ بِالْمَاءِ. وَقَالَ مُنْكِرُو السُّنَّةِ إِنَّ هَذَا الأَثَرَ مَرْدُودٌ وَعَلَّلُوا لِرَدِّهِ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْعَقْلِ وَمُخَالِفٌ لِلْوَاقِعِ؛ إِذِ الْعَقْلُ وَالْوَاقِعُ عِنْدَهُمْ يَقْضِيَانِ بِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ نُدْخِلَ الْكلَابَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَطَالُوا فِي تَعْلِيلِ ذَلِكَ فَقَالُوا أَوَّلًا:

إِنَّ الْكِلَابَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ لأَنَّهُ مَكَانٌ لِلصَّلَاةِ، وَمَكَانُ الصَّلَاةِ لَهُ هَيْبَتُهُ، وَلَهُ الأَبْوَابُ الَّتِي تُغْلَقُ لِصِيَانَتِهِ، وَلَهُ الْخَدَمُ وَالْحُرَّاسُ الَّذِينَ يَقُومُونَ عَلَى رِعَايَتِهِ.

وَقَالُوا ثَانِيًا:

فِي تَعْلِيلِ مَا ذَكَرُوهُ إِنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ مَكَانًا لِلْقَضَاءِ، وَالْقَضَاءُ لَهُ هَيْبَتُهُ، وَلَهُ سُدَّتُهُ، وَلَهُ سَطْوَتُهُ وَسُلْطَانُهُ، وَلَهُ حُجَّابُهُ وَجُنْدُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُحِيطُ بِالْقَضَاءِ مِنْ أَسْبَابِ الأُبَّهَةِ وَالْهَيْبَةِ وَالْعَظَمَةِ.

وَهُمْ يَقُولُونَ ثَالِثًا:

إِنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ مَحِلًا لِلْوَحْيِ، وَمِنْ لَوَازِمِ مَحِلِّ الْوَحْيِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ الْهَيْبَةِ مَا يَمْنَعُ الْكلَابَ أَنْ تَقْتَرِبَ مِنْهُ.

وَهُمْ يَنْتَهُونَ مِمَّا ذَكَرُوهُ جَمِيعُهُ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ التَّارِيخَ الثَّبْتَ خَيْرُ شَاهِدٍ عَلَى أَنَّ مَسْجِدَ النَّبِيِّ أَيَّامَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ حِيزَ لَهُ مِنْ أَسْبَابِ الْمُتْعَةِ الْمَادِّيَّةِ، وَالأَبْنِيَةِ الْفَخْمَةِ مَا يَجْعَلُ هَذَا الأَثَرَ مُعَارِضًا لِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ.

الجواب:

إنّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ وَلَيْس فِيهَا مَسْجِدٌ، وَطَفِقَ الْمُسْلِمُونَ يَبْنُونَ هَذَا الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، يُشْرِفُ عَلَى هَذَا الْبِنَاءِ وَيُشَارِكُ فِيهِ، واخْتَارَ أَنْ تَكُونَ إِقَامَتُهُ فِي أَقْرَبِ بُقْعَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَنَزَلَ بَيْتَ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ وَمَكَثَ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ، وَبَنَى الْمَسْجِدَ مِنَ اللَّبِنِ سِوَى عَضُدَيِ الْبَابِ كَانَا مِنَ الآجُرِّ[١]، وَكَانَتْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ كُلُّهَا مِنْ جُذُوعِ النَّخِيلِ الْجَافَّةِ، كُلُّ جِذْعٍ مِنْهَا يُنْصَبُ فَيَكُونُ سَارِيَةً، وَعَلَى السَّوَارِي مَا عَلَيْهَا مِنَ الأَشْيَاءِ الأُفُقِيَّةِ الصَّلْبَةِ الَّتِي وَضَعَ عَلَيْهَا بَعْدَ ذَلِكَ جَرِيدَ النَّخْلِ، يُصَاحِبُهُ شَيْءٌ مِنَ الإِذْخِرِ[٢]، وَفَرَشَ الْمَسْجِدَ الْحَصَى الْمُمْتَزِجَ بِالتُّرَابِ، وَكَانَ الْمَطَرُ إِذَا نَزَلَ وَصَلَّى بِهِمْ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُرَى فِي وَجْهِهِ الشَّرِيفِ أَثَرَ الطِّينِ. وَبَقِيَ الْمَسْجِدُ هَكَذَا بِغَيْرِ أَبْوَابٍ فترةً مِنَ الزَّمَنِ.

وَالْمُسْلِمُونَ حِينَ نَزَلُوا الْمَدِينَةَ قَدِ اسْتَقْبَلُوا نُزُولَهُمْ هَذَا عَصْرًا جَدِيدًا مِنْ عُصُورِ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ كَانَتْ أَهَمُّ مُمَيِّزَاتِهِ أَنَّهُ عَصْرُ التَّشْرِيعِ. وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَتَسَلَّمْ رِسَالَتَهُ دَفْعَةً وَاحِدَةً كَمَا تَسَلَّمَ مُوسَى الأَلْوَاحَ دَفْعَةً وَاحِدَةً، أَوْ كَمَا تَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام الصُّحُفَ دَفْعَةً وَاحِدَةً، أَوْ كَمَا تَسَلَّمَ دَاوُدُ عليه السلام الزَّبُورَ دَفْعَةً وَاحِدَةً، أَوْ كَمَا تَسَلَّمَ عِيسَى عليه السلام الإِنْجِيلَ دَفْعَةً وَاحِدَةً، وَإِنَّمَا كَانَ أُسْلُوبُ التَّلَقِّي فِي الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ مُخَالِفًا لِهَذَا كُلِّهِ، فَكَانَ الْقُرْآنُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُنَجَّمًا[٣] لِيَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ[٤]، وَلِيُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَهُ، وَلِيَكُونَ جَوَابًا مَوْقُوتًا بِمَا عَسَى أَنْ يُطْرَحَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَسَاؤُلَاتٍ.

---

(١) الآجُرُّ: جمع آجُرَّة: طوب: لبِنٌ محروق مُعَدٌّ للبناء، وتتكوَّن المادّة المحرقة من الطِّين أو أي مخلوط آخر كالجير والرَّمل أو الأسمنت والرَّمل. واللَّبِن: قوالب مربَّعَة أو مستطيلة مضروبة من الطِّين تُستَعمل في البناء.

(٢) الْإِذْخِرِ: حشيشٌ مَعْرُوفٌ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.

(٣) أي أنه نزل مُفَرَّقًا لم ينزل دفعة واحدة.

(٤) أي في تُؤَدَة وتمهُّل.

هَذَا كُلُّهُ مُقَدِّمَةٌ لِهَذَا الْحُكْمِ وَهُوَ أَنَّ التَّشْرِيعَ لَمْ يُلْقَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ جملةً وَاحِدَةً، وَإِنَّمَا نَزَلَ عَلَى مَرَاحِلَ. فَلَمَّا نَزَلَتْ أَحْكَامَ النَّجَاسَاتِ أَوْ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَا لَمْ يَتَّخِذُوا لِلْمَسْجِدِ أَبْوَابًا فَقَطْ، وَإِنَّمَا تَتَبَّعُوا كُلَّ نَجَاسَةٍ حَدَثَتْ فِيهِ فَأَرَاقُوا عَلَيْهَا الْمَاءَ.

وَقِصَّةُ بَوْلِ الأَعْرَابِيِّ فِي الْمَسْجِدِ مَشْهُورَةٌ حَيْثُ جَلَسَ فِي بَعْضِ أَرْكَانِهِ فَبَالَ بَيْنَ هَمْهَمَاتِ الصَّحَابَةِ الْمُرْتَفِعَةِ وَاعْتِرَاضِهِمْ الشَّدِيدِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُهَدِّئُهُمْ وَيَقُولُ لَهُمْ: لَا تَقْطَعُوا عَلَى الرَّجُلِ بَوْلَتَهُ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يُرِيقُوا عَلَيْهِ الْمَاءَ.

وَتَعَالَتْ مَكَانَةُ الْمَسْجِدِ فِي نُفُوسِ الْمُسْلِمِينَ حِينَ رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ يُوَجِّهُهُمْ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لأَحَدٍ أَنْ يَنْشُدَ ضَالَّتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقُولُوا لِمَنْ يَنْشُدُ ضَالَّتَهُ فِي الْمَسْجِدِ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ.

هَذِهِ هِيَ الْقِصَّةُ بِتَمَامِهَا، وَالشَّيْءُ الْمُضْحِكُ الْمُبْكِي أَنْ يَتَكَلَّمَ الْقَوْمُ عَنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَنَّهُ مَحْكَمَةٌ فِي مَدِينَةٍ مِنَ الْمُدُنِ الْمُتْرَفَةِ، أَرْضُهُ مِنَ الرُّخَامِ وَجُدْرَانُهُ مِنَ الْفُسَيْفِسَاءِ، وَسُدَّتُهُ مِنْ أَعْوَادِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَفُرُشُهُ بَطَائِنُهَا مِنَ إِسْتَبْرَقٍ، وَزَرَابِيُّهُ مَبْثُوثَةٌ هُنَا وَهُنَاكَ يَحْسَبُهُ الدَّاخِلُ فِيهِ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى لُجَّةٍ مِنَ الْمَاءِ فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقَيْهِ حَتَّى لَا يَبْتَلَّ بِمَاءِ الْبِرْكَةِ فِي وَسَطِهِ إِلَى أَنْ يَبْتَسِمَ الْحَاجِبُ لَهُ وَيَقُولُ لَهُ: ادْخُلْ إِنَّهُ صَرْحٌ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ.

إِنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَأَنَّهُ مِنْ طَوَابِقَ، لَهُ سُقُفٌ مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ. إِنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى هَذَا النَّحْوِ أَوْ ذَاكَ، وَلَمْ يُنصِتُوا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾(الزُّخْرُفُ: ٣٥).

وَلَمَّا تَصَوَّرُوا مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَحْوِ مَا تَصَوَّرُوهُ قَالُوا: إِنَّ الأَثَرَ مُخَالِفٌ لِوَاقِعِ هَذَا الْمَسْجِدِ، لَقَدْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَّ غَيْرُهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا اتَّخَذَ لَهُ مَسْجِدًا اتَّخَذَ لَهُ حُجَّابًا وَحُرَّاسًا إِذَا حَكَمَ حَرَسُوهُ سَاعَةَ يَحْكُمُ، وَإِذَا صَلَّى وَاتَّجَهَ إِلَى الْقِبْلَةِ فِي صَلَاتِهِ تَرَكُوا الصَّلَاةَ وَاتَّجَهُوا بِوُجُوهِهِمْ إِلَى الْمُصَلِّينَ حِفْظًا لَهُ وَحِمَايَةً مِنْ أَنْ يَنَالَهُ الأَذَى، وَإِذَا مَشَى سَارُوا خَلْفَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ أَمَامِهِ حَتَّى لَا يَخْلُصَ إِلَيْهِ أَحَدٌ، وَإِذَا جَلَسَ تَرَّسُوا عَنْهُ بِصُدُورِهِمْ بِحَيْثُ لَا تَكَادُ تَتَبَيَّنُهُ وَأَنْتَ جَالِسٌ، وَلَا تَكَادُ تَرَاهُ لِكَثْرَةِ مَا

يُحِيطُ بِهِ مِنَ النَّاسِ.

وَلَمَّا فَهِمُوا النَّبِيَّ ﷺ كَذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ الأَثَرَ لَا يَتَنَاسَبُ مَعَ هَذَا الْحَشَمِ وَالْخَدَمِ وَالْحُرَّاسِ. تَصَوَّرَ الْقَوْمُ مَا تَصَوَّرُوهُ فِي أَخْيِلَتِهِمْ، ثُمَّ جَاءُوا إِلَى أَثَرٍ مِنَ الآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فَقَالُوا: إِنَّهَا تُصَادِمُ الْعَقْلَ وَإِنَّهَا تُصَادِمُ الْمَنْطِقَ وَالْوَاقِعَ، فَإِذَا قُلنَا لَهُمُ: أَيُّ عَقْلٍ وَأَيُّ مَنْطِقٍ وَأَيُّ وَاقِعٍ أَخْرَجُوا لَنَا رَسْمًا خَطَّتْهُ يَدُ الْخَيَالِ وَجَسَّمَتْهُ حَتَّى بَدَى مُخَالِفًا لِلْوَاقِعِ، مُخَالِفًا لِلْعَقْلِ، مُخَالِفًا لِلتَّارِيخِ.

إِنَّ الْكِلاَبَ كَانَتْ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فِي أَوَّلِ اسْتِقبَالِ الْمُسْلِمِينَ لِعَصْرِ التَّشْرِيعِ، وَمَا كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ حَكَمَ فِي النَّجَاسَاتِ بِشَيْءٍ، وَمَا كَانَ قَدْ أَنْزَلَ شَيْئًا فِي حُرْمَةِ الْمَسَاجِدِ، وَمَا كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ وَلاَ لِنَبِيِّهِمْ أَنْ يُشَرِّعُوا لأَنْفُسِهِمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ أَحْكَامُ النَّجَاسَةِ وَنَزَلَتِ النُّصُوصُ الآمِرَةُ بِحُرْمَةِ الْمَسَاجِدِ انْصَاعَ لَهَا الْمُسْلِمُونَ وَتجَاوَبُوا مَعَهَا عَلَى نَحْوِ مَا سَلَفَ ذِكْرُهُ.

(٧٠) اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ:

عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، قَالَ: «**انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا**». فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا: «أَخْرِجِي الْكِتَابَ»، فَقَالَتْ: «مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ»، فَقُلْنَا: «لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ»، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟**»، قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَقَدْ صَدَقَكُمْ**».

قَالَ عُمَرُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ»، قَالَ: «**إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**» (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الشبهة:

يَقُولُ أعداء السنة إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْدُودٌ وَمَرْفُوضٌ، وَسَبَبُ رَفْضِهِمْ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ قَدْ لَاحَظُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ يَحْكِي قِصَّةَ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ وَهُمْ يَرَوْنَ فِيهِ أَنَّهُ رَجُلٌ آثِمٌ، حَيْثُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَفْتَحَ مَكَّةَ، أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا أَنْ يَكْتُمُوا عَنْهُ حَتَّى يُبَاغِتَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ فَيَتَخَفَّفُ مِنْ عِبْءِ إِرَاقَةِ الدِّمَاءِ فِي مُعَسْكَرَيِ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ جَمِيعًا.

وَشَدَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِ السِّرِّيَّةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُحَافَظَةُ عَلَيْهَا، وَفِي هَذِهِ الظُّرُوفِ أَرْسَلَ حَاطِبٌ بِخِطَابٍ إِلَى بَعْضِ أَهْلِ مَكَّةَ يُعْلِمُهُمْ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَادِمٌ، لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لأَنَّ حَاطِبًا يُرِيدُ أَنْ تَكُونَ لَهُ عِنْدَهُمْ يَدٌ بِهَا يُحَافِظُونَ عَلَى أَهْلِهِ وَذَوِيهِ

الْمَوْجُودَيْنِ بِمَكَّةَ.

وَمُنْكِرُو السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ هَذَا ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَالْحَدِيثُ يُفِيدُ أَنَّ هَذَا ذَنْبٌ مَغْفُورٌ، وَلَمَّا كَانَ الْحَدِيثُ يُخَالِفُ الْوَاقِعَ الَّذِى اعْتَقَدُوهُ فَإِنَّهُمْ يَحْكُمُونَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِالرَّدِّ.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى فَإِنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ فِيهِ ذِكْرُ أَهْلِ بَدْرٍ، وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَعَلَّهُ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَالَ لَهُمْ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.

وَتِلْكَ عِبَارَةٌ يَسْخَرُ مِنْهَا مُنْكِرُو السُّنَّةِ وَكَأَنَّهُمْ يَعْتَرِضُونَ عَلَى اللَّهِ ﷻ وَعَلَى رَسُولِهِ ﷺ، إِذْ كَيْفَ يَغْفِرُ اللَّهُ لأَهْلِ بَدْرٍ مَا يَقْتَرِفُونَ بَعْدَ بَدْرٍ مِنَ الذُّنُوبِ، وَهِىَ ذُنُوبٌ تَجْعَلُ أَصْحَابَهَا مِنْ أَهْلِ الْجَحِيمِ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذِهِ الذُّنُوبِ قِصَّةُ حَاطِبِ بْنِ أَبِى بَلْتَعَةَ وَغَيْرُهَا.

ثُمَّ هُمْ يُضِيفُونَ إِلَى هَذَا الَّذِى ذَكَرُوهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَانَ قَدْ بَيَّنَ أَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ قَدْ غُفِرَ لَهُمْ بِمَا أَظْهَرُوهُ مِنْ صِدْقِ النِّيَّةِ وَالإِخْلَاصِ فِى الْعَمَلِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ غَفَرَ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ الْمَاضِيَةَ وَهُوَ سَيَغْفِرُ لَهُمْ مَا سَيَقَعُ مِنْهُمْ مِنْ ذَنْبٍ فِى الْمُسْتَقْبَلِ.

إِذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ فِى حَدِّ ذَاتِهِ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ غَيْرُ سَدِيدٍ (وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ حِكَايَةِ مَا يَقُولُونَ) ذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ حِينَ جَاهَدُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّمَا فَعَلُوا فَقَطْ مَا وَجَبَ عَلَيْهِمْ وَقَدْ أَعَانَهُمُ اللَّهُ عَلَى أَدَاءِ هَذَا الْوَاجِبِ، ثُمَّ هُوَ قَدْ أَمَدَّهُمْ بِكَثِيرٍ مِنَ الأَسْبَابِ الَّتِى تُذْهِبُ عَنْهُمْ الْغَمَّ وَالْحُزْنَ وَتُطَهِّرُ قُلُوبَهُمْ وَتُذْهِبُ عَنْهُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ، وَتُطَهِّرُ أَبْدَانَهُمْ وَتُثَبِّتُ أَقْدَامَهُمْ عَلَى أَرْضِ الْقِتَالِ، ثُمَّ هُوَ قَدْ أَمَدَّهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ بِعَدَدٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَا يُسْتَهَانُ بِهِ. فَمَاذَا بَقِىَ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ فَضْلٍ حَتَّى يُقَالَ مَعَهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَلَّهُ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ فَغَفَرَ لَهُمْ.

الجواب:

إِنَّ كُلَّ مَا ذَكَرُوهُ هُنَا يَدُورُ حَوْلَ نُقْطَتَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: الاِعْتِرَاضُ عَلَى اللَّهِ ﷻ فِى غُفْرَانِهِ بَعْضَ الْمَعَاصِى وَالتَّوْبَةِ عَلَى التَّائِبِينَ مِنَ الْهَفَوَاتِ، خَاصَّةً إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَعَاصِى أَوْ تِلْكَ الْهَفَوَاتُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ.

وَثَانِيَتُهُمَا: أَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئًا يَسْتَحِقُّونَ بِهِ الْغُفْرَانَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَهُمْ.

وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْجُزْئِيَّةِ الأُولَى وَالَّتِى فِيهَا أَنَّ الْقَوْمَ يَعْتَرِضُونَ عَلَى اللَّهِ ﷻ فِى غُفْرَانِهِ لِبَعْضِ الذُّنُوبِ يُقَالُ: إِنَّ الْعَاصِى قَدْ تَعَلَّقَتْ ذِمَّتُهُ بِحَقٍّ هُوَ لِلَّهِ ﷻ، وَاللَّهُ ﷻ حِينَ يَتَنَازَلُ عَنْ حَقِّهِ بِغُفْرَانِ ذَنْبِ الآثِمِينَ يَكُونُ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ كَرَمًا وَتَفَضُّلًا، وَعَلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ مِنْ أَنْ يَطَّلِعَ اللَّهُ ﷻ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَيَغْفِرُ لَهُمْ مَا مَضَى مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ مَا يُسْتَقْبَلُ مِنْهَا خَاصَّةً عِنْدَمَا يَتُوبُ أَصْحَابُهَا.

وَأَهْلُ بَدْرٍ كَانُوا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ وَيُدْرِكُونَهُ، وَظَلَّ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَقُوا رَبَّهُمْ جَمِيعًا وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ.

وَإِذَا كَانَ بَعْضُهُمْ قَدِ ارْتَكَبَ بَعْضَ الْخَطَأِ فَإِنَّهُ كَانَ يُعَقِّبُهُ بِالتَّوْبَةِ وَيُقَفِّيهِ بِالنَّدَمِ وَاللَّهُ ﷻ يَقْبَلُ تَوْبَةَ التَّائِبِينَ.

وَنَحْنُ لَا نَتَحَدَّثُ عَنْ مُجْتَمَعٍ مِنَ الْمَعْصُومِينَ وَإِنَّمَا نَتَحَدَّثُ عَنْ أُنَاسٍ يُخْطِئُونَ وَيَتُوبُونَ، وَفَضِيلَتُهُمُ الْكُبْرَى أَنَّهُمْ إِذَا أَخْطَأُوا وَتَابُوا مِنْ قَرِيبٍ وَوَلَجُوا مِنْ بَابِ النَّدَمِ الَّذِى يَسَعُهُمْ وَيَسَعُ أَمْثَالَهُمْ، وَرَبُّنَا يَقُولُ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ فِى أَهْلِ بَدْرٍ وَغَيْرِ أَهْلِ بَدْرٍ: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾(النِّسَاءُ: ١٧).

وَالْجُمْلَةُ الَّتِى قَالَهَا النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَاجُ إِلَى وَقَفَاتٍ، فَفِيهَا اسْتِعمَالُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَرْفِ - لَعَلَّ - وَهُوَ يُفِيدُ التَّرَجِّى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْوَعْدَ مِنَ اللَّهِ وَاقِعٌ وَيَقِينٌ، وَفِى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ غَفَرَ لأَهْلِ بَدْرٍ وَهُوَ أَمْرٌ يَنْطَبِقُ عَلَى الْمَاضِى بِيَقِينٍ، وَلَكِنَّهُ وَعْدٌ بِمَا سَيَحْدُثُ فِى الْمُسْتَقْبَلِ، وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ الْقَوْمَ سَيُخْطِئُونَ وَأَنَّ اللَّهَ سَيَغْفِرُ لَهُمْ.

وَفِى كَلِمَاتِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، وَمَعْنَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ أَحْوَالَهُمْ مَاضِيهَا وَمُسْتَقْبَلَهَا، وَمَا بَيْنَ الْمَاضِى وَالْمُسْتَقْبَلِ، ثُمَّ عَلِمَ مِنْهَا مَا عَلِمَ وَرَتَّبَ عَلَى عِلْمِهِ هَذَا الْوَعْدَ الَّذِى رَأَيْتَ، وَهُوَ لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ.

وَأَمَّا الْمِحْوَرُ الثَّانِى الَّذِى يَرْتَكِزُ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَالَّذِى هُوَ التَّهْوِينُ مِمَّا قَدَّمَهُ أَهْلُ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَمُحَاوَلَةُ التَّحْقِيرِ مِنْ عَمَلِهِمْ وَإِظْهَارِهِ بِمَظْهَرِ الشَّيْءِ التَّافِهِ الَّذِى لَا قِيمَةَ لَهُ، فَإِنَّ هَذَا الْمِحْوَرَ نَفْسَهُ لَا يَصْلُحُ نُقْطَةَ ارْتِكَازٍ يَعْتَمِدُ الْقَوْمُ عَلَيْهَا.

إِنَّ اللَّهَ ﷻ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُكْرِمَ أَهْلَ بَدْرٍ أَكْرَمَهُمْ، سَوَاءٌ أَتَمَّ الإِعْلَانُ عَنْ ذَلِكَ أَمْ لَمْ يَتِمَّ، وَسَوَاءٌ رَضِيَ أَعْدَاؤُهُمْ أَمْ سَخِطُوا، فَاللَّهُ ﷻ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا فَعَلَهُ، رَضِيَ مَنْ رَضِيَ وَسَخِطَ مَنْ سَخِطَ، فَهُوَ سبحانه وتعالى لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَلَا رَادَّ لِقَضَائِهِ، أَمَّا حِينَ يُعْلِنُ اللَّهُ سبحانه وتعالى عَنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، فَإِنَّهُ بِهَذَا الإِعْلَانِ ذَاتِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يُضِيفَ كَرَامَةً إِلَى كَرَامَةٍ، وَأَنْ يُتْبِعَ فَضْلًا بِفَضْلٍ، فَغُفْرَانُ الذُّنُوبِ فَضِيلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِهَا، وَالإِعْلَانُ عَنْهَا فَضِيلَةٌ أُخْرَى مُسْتَقِلَّةٌ أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِهَا.

فَاللَّهُ ﷻ حِينَ يُعْلِنُ أَنَّهُ غَفَرَ لأَهْلِ بَدْرٍ لَمْ يَسُقْ هَذَا الإِعْلَانَ بِقَصْدِ اسْتِطْلَاعِ الرَّأْيِ حَوْلَهُ وَلَا بِقَصْدِ اسْتِشَارَةِ مِنْ أَنْكَرُوا السُّنَّةَ أَوْ مَنْ أَيَّدُوهَا فِيمَا فَعَلَ أَوْ يَفْعَلُ وَحَاشَاهُ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ اللَّهُ ﷻ أَنَّهُ لَنْ يَغْفِرَ لأَهْلِ بَدْرٍ فَقَطْ، وَإِنَّمَا سَيَغْفِرُ لَهُمْ وَيُعْلِمُ النَّاسَ أَنَّهُ سَيَغْفِرُ لَهُمْ.

وَمَنْ يَقُولُ إِنَّ هَذَا الإِعْلَانَ خَاطِئٌ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاقِشَ هَذَا الأَمْرَ مَعَ عَقِيدَتِهِ لِيَعْلَمَ عَمَّنْ يَتَحَدَّثُ، وَعَلَى مَنْ يَتَقَوَّلُ، وَلَا يَنْفَعُ الْمُعْتَرِضَ عَلَى رَبِّهِ أَنْ يَقُولَ إِنَّ هَذَا الإِعْلَانَ خَاطِئٌ، لأَنَّهُ سَيَقْعُدُ بِالْهِمَمِ عَنِ الْعَمَلِ وَسَتَفْتُرُ مَعَهُ الْعَزَائِمُ عَنِ الإِقْبَالِ عَلَى الطَّاعَاتِ، وَسَتُسَخِّرُ الأُمَّةُ بَعْضَ الطَّاقَاتِ الَّتِى كَانَتْ تُبْذَلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ.

فَهَذَا كُلُّهُ كَلَامٌ مِنَ النَّاحِيَةِ النَّظَرِيَّةِ مُحْتَمَلٌ، وَلَكِنَّنَا عِنْدَمَا نَخْتَلِفُ فِى أَمْرٍ مِنَ الأُمُورِ كَثُرَتْ فِيهِ الاِحْتِمَالَاتُ الْعَقْلِيَّةُ يَجِبُ أَنْ نَحْتَكِمَ إِلَى الْوَاقِعِ كَيْفَ كَانَ وَكَيْفَ يَكُونُ.

وَوَاقِعُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَدْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِلْكًا لِلتَّارِيخِ يَعْرِفُهُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَهُ، حِينَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَيَعُودُ مُطَأْطِئَ الرَّأْسِ مِنْ هَيْبَةِ مَا رَأَى وَمِنْ جَلَالِ وَرَوْعَةِ مَا شَاهَدَ. يَنْظُرُ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ فِى تَارِيخِ الْقَوْمِ فَلَا يَجِدُ إِلَّا رِجَالًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ.

إِنَّ إِعْلَانَ اللَّهِ ﷻ عَنْ أَنَّهُ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ وَغَفَرَ لَهُمْ، وَمَجِيءُ الإِعْلَانِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ لَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الإِكْرَامِ لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ عَلَى مَا قَامُوا بِهِ مِنْ عَمَلٍ.

وَلَيْسَ مَعْنَى أَنْ تَكُونَ يَدُ اللَّهِ مَعَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْمَكْرُمَةَ، بَلْ إِنَّ مَعِيَّةَ اللَّهِ مَعَهُمْ إِنَّمَا تُضْفِي عَلَى شَخْصِيَّتِهِمْ شَيْئًا يَجْعَلُهُمْ مَعَهُ مِنْ أَمَاجِدِ الرِّجَالِ وَأَعَاظِمِ الْمُسْلِمِينَ.

يَا أَهْلَ بَدْرٍ اهْنَئُوا فَقَدْ غُفِرَ لَكُمْ، وَيَا أَهْلَ بَدْرٍ اهْنَئُوا فَقَدْ أَعْلَنَ اللَّهُ كَرَامَتَكُمْ حِينَ صَرَّحَ نَبِيُّهُ الَّذِى لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيْكُمْ فَغَفَرَ لَكُمْ.

(٧١) اهتزاز العرش لسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قال سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «**اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**». (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**هَذَا الَّذِى تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلاَئِكَةِ، لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ**». (رواه النسائي، وصحّحه الألباني).

وَفِي رِوَايةٍ: عَنِ ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**لَقَدْ نَزَلَ لِمَوْتِ سَعْد بْنِ مُعَاذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مَا وَطِئُوا الأَرْضَ قَبْلَهَا**»، وَقَالَ حِينَ دُفِنَ: «**سُبْحَانَ اللهِ!! لَوِ انْفَلَتَ أَحَدٌ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ لانْفَلَتَ مِنْهَا سَعْدٌ**». (رواه البزار، وهو في السلسلة الصحيحة للألباني) (١).

الشبهة:

قالوا: كيف يتحرك عرش الله تعالى لموت أحد، وإن كان هذا جائزًا فالأنبياء أولَى به، وقد رويتم أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته (٢) فكيف بعرش الرحمن؟ وكيف يتحرك العرش لموت مَن يعذِّبه الله تعالى ويُضَمُّ عليه قبره، وكيف يعذّب مَن حضر جنازته سبعون ألف ملَك كما جاء في رواية أخرى للحديث؟!

---

(١) تنبيه: حديث أن «**سَعْدًا قَدْ ضُمَّ ضَمَّةً اِخْتَلَفَتْ مِنْهَا أَضْلَاعُهُ مِنْ أَثَرِ الْبَوْل**». (رواه ابن سعد في "الطبقات"، وضعفه الألباني).

(٢) عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: «**انْكَسَفَتْ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ** - أحد أبناء النبي صلى الله عليه وسلم - **فَقَالَ النَّاسُ: «انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ**». (رواه البخاري).

وفي صحيح مسلم: «**وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُرِيكُمُوهُمَا، فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ**».

والجواب:

أولًا: حديث اهتزاز عرش الرحمن لموت سعدِ بن معاذ رضي الله عنه صحيحٌ ثابتٌ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ حد التواتر؛ فقد جاء عن عشرة من الصحابة رضي الله عنهم أو أكثر.

ثانيًا: إن الشرع قد أخبرنا باهتزاز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ رضي الله عنه، وواجبنا نحو النصوص التي تشتمل على غيب هو الإيمان والتسليم بما جاء به النقل الصحيح مع قطع الطمع في إدراك ما خفي من كيفيته؛ فالعرش خلْقٌ مسخَّرٌ لله سبحانه وتعالى يهتز إذا شاء الله له أن يهتز، ولا نعلم كيفية هذا الاهتزاز.

ثالثًا: إن كانت الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد فإن هذا لا يمنع اهتزاز العرش لأحد من الناس لانفكاك الجهة. فمعنى الحديث الأول أن موت الناس وحياتهم لا يكون سببًا لكسوف الشمس والقمر، فهو نفي للعلة الفاعلة، أما الحديث الثاني فمعناه أن موت بعض الناس يقتضي حدوث أمر في السماوات، وهو اهتزاز العرش لموت سعد رضي الله عنه.

رابعًا: أما قولهم: كيف يعذَّب مَن حضر جنازته سبعون ألف ملك؟ فالجواب أن ضمة سعد بن معاذ في قبره لا تعني العذاب ولا تُنقِص من قدره؛ فسعد رضي الله عنه مقطوع له بالجنة وضمة القبر من الأهوال التي يواجهها كل الخلق، كبيرًا كان أو صغيرًا، صالحًا كان أو طالحًا، ومما يدل على أن ضمة القبر لازمةٌ لكل إنسان أن الصبيان لا ينجون منها، فعن أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه، أَنَّ صَبِيًّا دُفِنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: **«لَوْ أَفْلَتَ أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لأَفْلَتَ هَذَا الصَّبِيُّ»** (رواه الطبراني، وصحّحه الألباني).

قال الإمام الذهبي: «هَذِهِ الضَّمَّةُ لَيْسَتْ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ فِي شَيْءٍ بَلْ هُوَ أَمْرٌ يَجِدُهُ المُؤْمِنُ كَمَا يَجِدُ أَلَمَ فَقْدِ وَلَدِهِ وَحَمِيْمِهِ فِي الدُّنْيَا وَكَمَا يَجِدُ مِنْ أَلَمِ مَرَضِهِ وَأَلَمِ خُرُوْجِ نَفْسِهِ وَأَلَمِ سُؤَالِهِ فِي قَبْرِهِ وَامْتِحَانِهِ وَأَلَمِ تَأَثُّرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَأَلَمِ قِيَامِهِ مِنْ قَبْرِهِ وَأَلَمِ المَوْقِفِ وَهَوْلِهِ وَأَلَمِ الوُرُوْدِ عَلَى النَّارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَهَذِهِ الأَرَاجِيْفُ كُلُّهَا قَدْ تَنَالُ العَبْدَ وَمَا هِيَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ وَلاَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّم قَطُّ، وَلَكِنَّ العَبْدَ التَّقِيَّ يَرْفُقُ اللهُ بِهِ فِي بَعْضِ ذَلِكَ أَوْ كُلِّهِ وَلاَ رَاحَةَ لِلْمُؤْمِنِ دُوْنَ

لِقَاءِ رَبِّهِ. قَالَ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ (مريم: ٣٩)، وَقَالَ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْآزِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ﴾ (غافر: ١٨) فَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى العَفْوَ وَاللُّطْفَ الخَفِيَّ.

وَمَعَ هَـذِهِ الهَزَّاتِ فَسَعْدٌ مِمَّنْ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أهل الجنة، وأنه مِنْ أَرْفَعِ الشُّهَدَاءِ ﷺ.

كَأَنَّكَ يا هَذَا تَظُنُّ أَنَّ الفَائِزَ لَا يَنَالُهُ هَوْلٌ فِي الدَّارَيْنِ وَلَا رَوْعٌ وَلَا أَلَمٌ وَلَا خَوْفٌ. سَلْ رَبَّكَ العَافِيَةَ وَأَنْ يَحْشُرَنَا فِي زُمْرَةِ سَعْدٍ»[1].

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٧٨).

(٧٢) هل اغتسلت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أمام الرجال؟

قال أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ: «سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ، فَاغْتَسَلَتْ، وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

الجواب:

أولًا: إن الأثر صريح في كوْنِها جعلت بينها وبينهما حجابًا. ففي لفظ البخاري: «وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ»، وفي لفظ مسلم: « وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ».

ثانيًا: اللذان دخلا على عائشة رضي الله عنها لا يُعلَم كم كان عمرهما وقت حدوث هذه القصة، فمن المحتمل أنهما كانا لا زالا صغيرين دون البلوغ، وعلى فرض أنهما كانا بالغَيْن فقد كانا من محارمها؛ فأحدُهما أخوها من الرضاعة، والآخر ابن أختها من الرضاعة، فأرادت أم المؤمنين رضي الله عنها أنْ تُثبت لهما أنه من الممكن أن يغتسلوا بالصاع ونحوه وكيفية غسل الحبيب محمد ﷺ بالطريقة العملية وكان بينهما وبينها حجاب، ولم يرَيَا منها ما لا يحل.

قال النووي: «قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُمَا رَأَيَا عَمَلَهَا فِي رَأْسِهَا وَأَعَالِي جَسَدِهَا مِمَّا يَحِلُّ لِذِي الْمَحْرَمِ النَّظَرُ إِلَيْهِ مِنْ ذَاتِ الْمَحْرَمِ وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ كَمَا ذُكِرَ قِيلَ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ يزيد، وكان أبو سلمة ابن أُخْتِهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعَتْهُ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ.

قَالَ الْقَاضِي: «وَلَوْلَا أَنَّهُمَا شَاهَدَا ذَلِكَ وَرَأَيَاهُ لَمْ يَكُنْ لِاسْتِدْعَائِهَا الْمَاءَ وَطَهَارَتِهَا بِحَضْرَتِهِمَا مَعْنَى إِذْ لَوْ فَعَلَتْ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي سِتْرٍ عَنْهُمَا لَكَانَ عَبَثًا وَرَجَعَ الْحَالُ إِلَى وَصْفِهَا لَهُ وَإِنَّمَا فَعَلَتِ السِّتْرَ لِيَسْتَتِرَ أَسَافِلُ الْبَدَنِ وَمَا لَا يَحِلُّ لِلْمَحْرَمِ نَظَرُهُ وَاللهُ أَعْلَمُ».

وَفِي هَذَا الَّذِي فَعَلَتْهُ عَائِشَةُ رضي الله عنها دَلَالَةٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّعْلِيمِ بِالْوَصْفِ بِالْفِعْلِ فَإِنَّهُ أَوْقَعُ فِي النَّفْسِ مِنَ الْقَوْلِ وَيَثْبُتُ فِي الْحِفْظِ مَا لا يَثْبُتُ بِالْقَوْلِ» (١).

ثالثًا: لا غرابة في اغتسالها في الغرفة نفسها، فالمعروف أنهم كانوا في ذلك الوقت يغتسلون داخل البيوت، فلا مانع أن يرخي ستارة من حوله ويغتسل، وفي هذه الحالة لا حرج من وجود غيره معه في نفس الغرفة، ويشهد لهذا ما في الحديث المشهور من دخول أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل وفاطمة بنته رضي الله عنها تستره بثوب. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

قال النووي: «هَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ اغْتِسَالِ الْإِنْسَانِ بِحَضْرَةِ امْرَأَةٍ مِنْ مَحَارِمِهِ إِذَا كَانَ يحول بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا سَاتِرٌ مِنْ ثَوْبٍ وَغَيْرِهِ» (٢).

رابعًا: إن هدف عائشة رضي الله عنها من هذا التصرف هو حسْمُ الجدل في الكمية التي يمكن الاغتسال بها، فكأن هذا الجيل الصاعد من أبناء الصحابة رضي الله عنهم كانوا يستبعدون جدًا أن يغتسل الشخص بحوالي صاع فقط من الماء، وهو أمرٌ أرادت أمنا عائشة رضي الله عنها أن تُبَيِّن أنه ممكنٌ بأسلوبٍ أقربَ ما يكون إلى التحدي؛ فكأنها تقول: هاتوا صاعًا من الماء، وسترون أنه يكفي للاغتسال. ولهذا تجد أن البخاري جاء بهذا الأثر تحت عنوان: "باب الغسل بالصاع ونحوه".

(١) شرح النووي على مسلم (٤/ ٣ - ٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (٤/ ٢٨ - ٢٩).

(٧٣) حَدِيثُ الشَّيَاطِينِ المَسْجُونَةِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا». (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا) معناه تقرأ شيئًا ليس بقرآن وتقول إنه قرآن لتَغُرَّ بِهِ عَوَامَّ النَّاسِ.

الجواب:

١- هذا الحديث موقوف على عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما وليس بمرفوع إلى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم.

٢- الحديث ليس فيه ما يستشكل لمن يؤمن بعالم الجن، وليس فيه ما يحيله العقل.

(٧٤) قردةٌ في الجاهليةِ زنت فرُجمت:

روى الإمامُ البخاري في "صحيحه" (٣٨٤٩)، كتاب مناقب الأنصار، بابٌ القسامة في الجاهليةِ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرَدَةٌ، قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ».

الشبهة:

قالوا إن البخاري يذكر الأوهام والخيالات في صحيحه.

الجواب:

أولًا: هذا الحديثُ ليس على شرطِ الإمامِ البخاري، فصحيحُ البخاري سماهُ: "الجامعُ المختصرُ المسندُ الصحيحُ من أمورِ رسولِ اللهِ ﷺ وسننهِ وأيامهِ" فالخبرُ ليس مسندًا للرسولِ ﷺ فهو ليس على شرطِ البخاري رحمه الله.

فالأحاديثُ الموقوفةُ هي الأحاديثُ التي تُروَى عن الصحابةِ رضي الله عنهم، ولا يتمُ رفعُها للنبي ﷺ، ليست كذلك على شرطِ البخاري رحمه الله.

وكذلك الأحاديثُ المعلَّقةُ، وهي الأحاديثُ التي يوردها البخاري، ويحذفُ أولَ أسانيدها، أو يوردُ قولًا بدون سندٍ كأن يقول: "قال أنسٌ"، أو يوردهُ بصيغةِ التمريضِ كأنْ يقول: "يُروَى عن أنسٍ"، وهذه المعلَقاتُ سواءٌ رواها بصيغةِ الجزمِ، أو بصيغةِ التمريضِ، ليست هي على شرطِ الإمامِ البخاري، وقد بلغت معلّقاتُ البخاري في الصحيحِ ألفًا وثلاثمائة وواحدًا وأربعين.

ثانيًا: هذا الخبرُ رواهُ عمرو بنُ ميمونٍ، وهو من كبارِ التابعين، وليس صحابيًا، وإنما هو ممّن أدرك الجاهليةَ، وأسلم في عهدِ النبي ﷺ ولكنهُ لم يرهُ، ولم يَرْو عنهُ، ويطلقُ على أمثالهِ في كتبِ التراجمِ والرجالِ: " مُخَضْرَمٌ ".

ثالثًا: البخاري رحمه الله لما ذكر هذا الأثرَ الذي ليس على شرطهِ، إنما أراد الإشارةَ إلى فائدةٍ والتأكيدِ على أن عمرو بنَ ميمونٍ قد أدرك الجاهليةَ، ولم يبالِ البخاري بظنِ عمرو الذي ظنهُ في الجاهليةِ، بأن القردةَ قد زنت فرجموها بسببِ الرجمِ.

رابعًا: الخبرُ استنكرهُ الإمامُ ابنُ عبدِ البرِ رحمه الله قال الحافظُ ابنُ حجرٍ رحمه الله: «وَقَدْ اِسْتَنْكَرَ اِبْن عَبْد الْبَرّ قِصَّة عَمْرو بْن مَيْمُون هَذِهِ وَقَالَ: «فِيهَا إِضَافَة الزِّنَا إِلَى غَيْر مُكَلَّف، وَإِقَامَة الْحَدّ عَلَى الْبَهَائِم وَهَذَا مُنْكَر عِنْد أَهْل الْعِلْم» [1].

خامسًا: استنكر الخبرَ الإمامُ الألباني رحمه الله فقال: «هذا أثرٌ منكرٌ، إذ كيف يمكنُ لإنسانٍ أن يعلمَ أن القردةَ تتزوجُ، وأن من خُلُقهم المحافظةَ على العرضِ، فمن خان قتلوهُ؟! ثم هبّ أن ذلك أمرٌ واقعٌ بينها، فمن أين علم عمرو بنُ ميمون أن رجمَ القردةِ إنما كان لأنها زنت» [2].

سادسًا: قال الشيخُ الألباني رحمه الله: «وأنا أظنُ أن الآفةَ من شيخِ المصنفِ نعيمِ بنِ حمادٍ، فإنهُ ضعيفٌ متهمٌ، أو من عنعنةِ هُشيم، فإنهُ كان مدلسًا» [3].

سابعًا: وممن ذهب إلى تضعيفِ الأثرِ محققُ "سير أعلام النبلاء" فقد قال: «ونعيمُ بنُ حمادٍ كثيرُ الخطأِ، وهُشيمٌ مدلسٌ وقد عنعن» [4].

ثامنًا: الخبرُ ضعيفٌ لأن في سندهِ نُعيمُ بنُ حمادٍ، من رجالِ معلقاتِ البخاري لا من أسانيدهِ، روى عنهُ البخاري مقرونًا بغيرهِ في ثلاثة أحاديثٍ، ولم يقرنهُ بغيرهِ إلا في هذا الحديثِ المقطوعِ الذي ليس على شرطهِ رحمه الله.

ونعيمُ بنُ حمادٍ قال عنه الحافظُ في "التقريب": «صدوقٌ يخطيءُ كثيرًا»، وقال النسائي: «ضعيفٌ»، وذكرهُ ابنُ حبان في "الثقات" وقال: «ربما أخطأ ووهم».

---

(١) فتح الباري (٧/١٩٧).

(٢) مختصر صحيح البخاري، للألباني (٢/٥٣٥).

(٣) مختصر صحيح البخاري، للألباني (٢/٥٣٥).

(٤) سير أعلام النبلاء" (٤/١٥٩).

تاسعًا: وكذلك الخبرُ ضعيفٌ لأن في سندهِ هُشيمَ بنَ بشيرٍ الواسطي، وهو كثيرُ التدليسِ، وجعلهُ الحافظُ في المرتبةِ الثالثةِ في طبقاتِهِ، وهم ممن لا يُحتجُ بحديثهم إلا بما صرحوا به السماعَ، ولم يصرح بالسماعِ في هذا الخبرِ.

عاشرًا: مال الشيخُ الألباني إلى تقويةِ هذا الأثر مختصرًا دون وجود النكارةِ أن القردةَ قد زنت وأنها رُجمت بسببِ الزنا[1].

حادي عشر: لو اقترضنا صحةَ الخبرِ، فإن الراوي أخبر عما رأى في وقتِ جاهليتِهِ فإنهُ لا حرج من القولِ بأن هذا ما ظنهُ لا سيما أنهُ في روايةٍ رأى قردًا وقردةً مع بعضهما فجاء قردٌ آخر، وأخذها منهُ فاجتمع عليها القردةُ الآخرون ورجموهما.

فهذه صورةُ الحكايةِ ظنها الراوي رجمًا للزنى، وهو لم يأخذ هذا حكايةً عن النبي ﷺ، وليست كذلك الراوي لها أحدُ أصحابِ النبي ﷺ ولو أخبر بها ﷺ، وصح السندُ عنه قبلناهُ، فإننا نصدقهُ فيما هو أعظمُ من ذلك.

تم بحمد الله

(١) مختصر صحيح البخاري للألباني (٢/٥٣٥-٢٣٦).

قائمة المراجع

بالإضافة إلى كتب التفسير، والحديث، والفقه، واللغة:

- **إبراهيم عيسى.. حرباء الإعلام "المتشيع"، أسامة عبد الكريم ، جريدة الفتح.**
- **أبو هريرة راوية الإسلام، للدكتور محمد عجاج الخطيب.**
- **أبو هريرة صاحب رسول الله ﷺ وخادمه، دراسة حديثة تاريخية هادفة، للدكتور حارث سليمان الضاري.**
- **اتجاهات تجديديَّة متطرفة، للدكتور محمد زنجير.**
- **إشكال وجوابه في حديث أم حرام بنت ملحان ، دراسة تأصيلية تطبيقية تبين المنهج العلمي في الإجابة عن الإشكالات التي ربما تعرض في بعض الأحاديث، علي بن عبد الله بن شديد الصياح المطيري.**
- **أصول منهج النقد عند أهل الحديث، للدكتورعصام البشير.**
- **الأحاديْثُ المُشْكِلَةُ الواردةُ في تفسير القرآنِ الكريم (عَرْضٌ وَدِراسَةٌ)، للدكتور أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرِن القُصَيِّر.**
- **الإحكام في أصول الأحكام، للإمام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي.**
- **الأصول من علم الأصول، للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين.**
- **الأضواء السَّنِيَّة على مذاهب رافضي الاحتجاج بالسنة النبوية، للدكتور عمر الأشقر.**
- **الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، للشيخ عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني.**
- **التحريف الاستشراقي للسنة: (أنتم أعلم بأمر دنياكم) مثالًا، للدكتور سعد العتيبي.**
- **الجامع في شرح الأربعين النووية؛ للدكتور محمد يسري.**
- **الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.**
- **الحديث والمحدِّثون، للدكتور محمد أبو زهو.**

- الداء والدواء في جناحي الذباب، للدكتور مصطفى إبراهيم حسن.
- الدفاع عن السنة، للدكتور طه الدسوقي حبيش.
- الدفاع عن السنة ورموزها، إيهاب شاهين، موقع أنا السلفي.
- الدفاع عن الصحيحين، محمد الحجوي.
- الرَّجْمة مع الرَّجم، فوزي سعيد.
- الردُ على الشبهةِ المثارةِ حول روايةِ: "قردةٌ في الجاهليةِ زنت فرُجمت" ، سعود الزمانان.
- الرد على الطاعن في أبي هريرة رضي الله عنه، الحسن بن علي الكتاني.
- الرد على جمال البنا المرتاب وإسلام بحيري الكذاب، د. حيدر عيدروس علي.
- الرسالة، للإمام الشافعي.
- الروض الباسم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير الصنعاني.
- السنة المفترَى عليها، للمستشار سالم البهنساوي.
- السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل، نور بنت حسن قاروت.
- السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والمرتبة والبيان والعمل، رقية بنت نصر الله نياز.
- السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم، للدكتور عبد الموجود عبد اللطيف.
- السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي الصعيدي.
- السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، مناقشتها والرد عليها، للدكتور عماد السيد الشربيني.
- السنة النبوية في مواجهة التحديات والشبهات المعاصرة، للدكتور أيمن محمود مهدي.
- السنة النبوية ومطاعن المبتدعة فيها، للدكتور مكي الشامي.

- السنة بين الوحي والعقل، للمستشار سالم البهنساوي.
- السنة في مواجهة أعدائها، للدكتور طه الدسوقي حبيش.
- السنة في مواجهة الأباطيل، لمحمد طاهر بن حكيم غلام رسول.
- السنة قبل التدوين، للدكتور محمد عجاج الخطيب.
- السُنَّةُ وَمَكَانَتُهَا فِي التَشْرِيعِ الإِسْلاَمِي، لِلْدُكْتُور مُصْطَفَى السِّبَاعِي.
- السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، للدكتور أكرم ضياء العمري.
- السيف بين القرآن والكتاب المقدس، للدكتور حبيب عبد الملك.
- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض، للدكتور عبد العظيم المطعني.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين.
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، للإمام ابن قيم الجوزية.
- العقيدة في الله، للدكتور عمر الأشقر.
- الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، للدكتور خادم حسين إلهي بخش.
- المستشرقون والحديث النبوي، للدكتور محمد بهاء الدين.
- الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، للشيخ عبد الفتاح القاضي.
- إلى الأستاذ جمال البنا: أنت الخاطئ وليس أمة الإسلام! للدكتور علي السالوس، موقع مفكرة الإسلام.
- اهتمام المحدّثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، للدكتور محمد لقمان السلفي.
- تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، للدكتور حاكم بن عبيسان المطيري.
- تأويل مختلف الحديث، للإمام ابن قتيبة.

- تدوين السنة النبوية، للدكتور محمد مطر الزهراني.
- تنبيه الألباب إلى حديث الذباب، للدكتور كارم السيد غنيم.
- توضيح طرق الرشاد لحسم مادة الإلحاد في حديث صك الرسول المكلم موسى عليه السلام للملك الموكل بقبض أرواح العباد، محمد بن أحمد العلوي.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي.
- جمال البنَّا مفكِّر إسلامي أم علماني؟!، للدكتور محمد إبراهيم مبروك.
- جمال البنا والطعن في السنة، عبد الله بن راضي المعيدي الشمري.
- جمال البنا ومنهجه في التفسير، عقيل الشمَّري.
- جمال البنَّا، عَلامَ يعدُّونه مفكرًا إسلاميًا؟! خبَّاب بن مروان الحمد.
- حُجِّيَّة السنة، للدكتور عبد الغني عبد الخالق.
- حديث السحر في الميزان، للدكتور سعد المرصفي.
- حوار هادئ مع محمد الغزالي، للدكتور سلمان بن فهد العودة.
- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي.
- دفاع عن السُنَّة وردّ شبه المُسْتَشْرِقِينَ والكتاب المعاصرين، للشيخ محمد أبي شُهبة.
- دفع الشبهات عن السنة النبوية، للدكتور عبد المهدي عبد الهادي.
- دفع شبهات المستشرقين حول السنة، أحمد محمد بوقرين.
- رد السهام عن خير الأنام محمد عليه السلام، أكرم حسن مرسي.
- رد شبهات حول عصمة النبى صلى الله عليه وسلم فى ضوء السنة النبوية الشريفة، للدكتور عماد السيد الشربينى.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام ابن قيم الجوزية.
- ساويرس من الاقتصاد إلي السياسة إلي التنصير، شريف عبد العزيز.
- شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، للدكتور محمود محمد مزروعة.

- شبهات القرآنيين، عثمان بن معلم محمود بن شيخ علي.
- شبهات حول السنة والسيرة النبوية، عماد حسن أبو العينين.
- شبهات حول السنة ودحضها، للدكتور خليل ملا خاطر.
- شبهات حول السنة، للعلامة عبد الرزاق عفيفي.
- شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن صالح العثيمين.
- شرح مشكل الآثار، للإمام الطحاوي.
- صحيح القصص النبوي، للدكتور عمر سليمان الأشقر.
- صفحات مشرقة من تاريخ السنة، جمع وإعداد، منى ناصر الطيار، مراجعة الشيخ عثمان محمد الخميس، والأستاذة مريم الخراز.
- ضلالات منكري السنة، للدكتور طه الدسوقي حبيش.
- ضوابط الرواية عند المحدثين، الصديق بشير نصر.
- ظلمات أبي رية، للشيخ محمد عبد الرازق حمزة.
- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية.
- فتاوى دار الإفتاء المصرية، (فتاوى الأزهر)، نسخة إلكترونية على موقع وزارة الأوقاف المصرية www.islamic-council.com.
- قوله ﷺ خفف على داود القرآن، **للدكتور فهد بن مبارك بن عبد الله الوهبي.**
- **كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها، للدكتور عماد السيد الشربيني.**
- **كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه العلامة ابن القيم.**
- **كشف الشبهات عن الأحاديث المشتبهات، أبو البراء المصري.**
- **كعب الأحبار المفترى عليه، عبدالله بن فهد الخليفي.**
- **ما أنعم الله به من الفتح في تخريج وتوجيه حديث جئتكم بالذبح. لطفي بن محمد الزغير، ملتقى أهل الحديث، www.ahlalhdeeth.com.**
- **مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص، محمد عباس الباز.**
- **مشكلات الأحاديث النبوية و بيانها، عبد الله بن علي النجدى القصيمي.**

- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، للإمام السيوطي.
- من افتراءات المستشرقين على أساليب المحدثين في العناية بمتون الأحاديث، للدكتور عزية علي طه، مجلة البحوث الإسلامية، العدد: ٣١.
- منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح، أبو بكر كافي.
- منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر.
- موقع الإسلام سؤال وجواب، بإشراف الشيخ محمد صالح المنجد.
- **موقع الشبكة الإسلامية، بإشراف الدكتور عبد الله الفقيه.**
- **موقع موسوعة بيان الإسلام للرد على شبهات حول الإسلام bayanelislam.net.**
- **موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية، الأمين الصادق الأمين.**
- **وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد على شُبَه المخالفين، للشيخ الألباني.**

تم بحمد الله

الفهرس

الفَصْلُ الثَّانِي

الفَصْلُ الثَّالِثُ

الفَصْلُ الرَّابِعُ

صدر للمؤلف

تهذيب كتاب

الاعتصام

للإمام الشاطبي

هذبه وخرّج أحاديثه

شحاتة صقر





صدر للمؤلف

دليل الواعظ
إلى أدلة المواعظ

بأد

مع ما تيسر من الآثار والقصص والأشعار

المجلد الثالث

الخطب من ١٠١- ١٥٠

مع مع ١٠٠٠ حديث لا يثبت

جمع وترتيب

شحاتة صقر





قريبًا إن شاء اللّه عَزَّ وَجَلَّ

دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ

موضوعات للخطب
بأدلتها من القرآن الكريم والسنة الصحيحة
مع ما تيسر من الآثار والقصص والأشعار



المجلد الرابع

الخطب من ١٥١- ٢٠٠
مع قصص لا تثبت

قريبًا إن شاء الله ﷻ

دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ

موضوعات للخطب

بأدلتها من القرآن الكريم والسنة الصحيحة

مع ما تيسر من الآثار والقصص والأشعار

جمع وترتيب

شحاتة صقر

المجلد الخامس

الخطب من ٢٠١- ٢٥٠

مع زاد الخطيب من الأشعار والحكم والأمثال

صدر للمؤلف

إدارة العمل الدعوي

جمع وترتيب







الموسوعة الميسرة في الإعجاز العلمي

في القرآن الكريم والسنة الصحيحة المطهرة

جمع وترتيب

شحاتة صقر



